﴿ الجزء الثالث من الفن الاول ﴾

*من كتاب *

﴿ جامع العلوم الملقب بدستور العلماء ﴾

في اصطلاحات العلوم والفنون بتصريح شاف وتوضيح واف

للقاضي الفاضل عبد النبي بن عبد الرسول الاحمدنكرى

صاحب التصانيف الرائقة والحواشي الفائقة

آثرناه للطبع لقلة المصنفات في هذا الموضوع المقبول وحملنا

على انتخابه كونه بسيطا في مهمات المعقول والمنقول

﴿ اعتنى ﴾

بتهذيبه وتصحيحه العبد الضعيف قطب الدين محمود بن

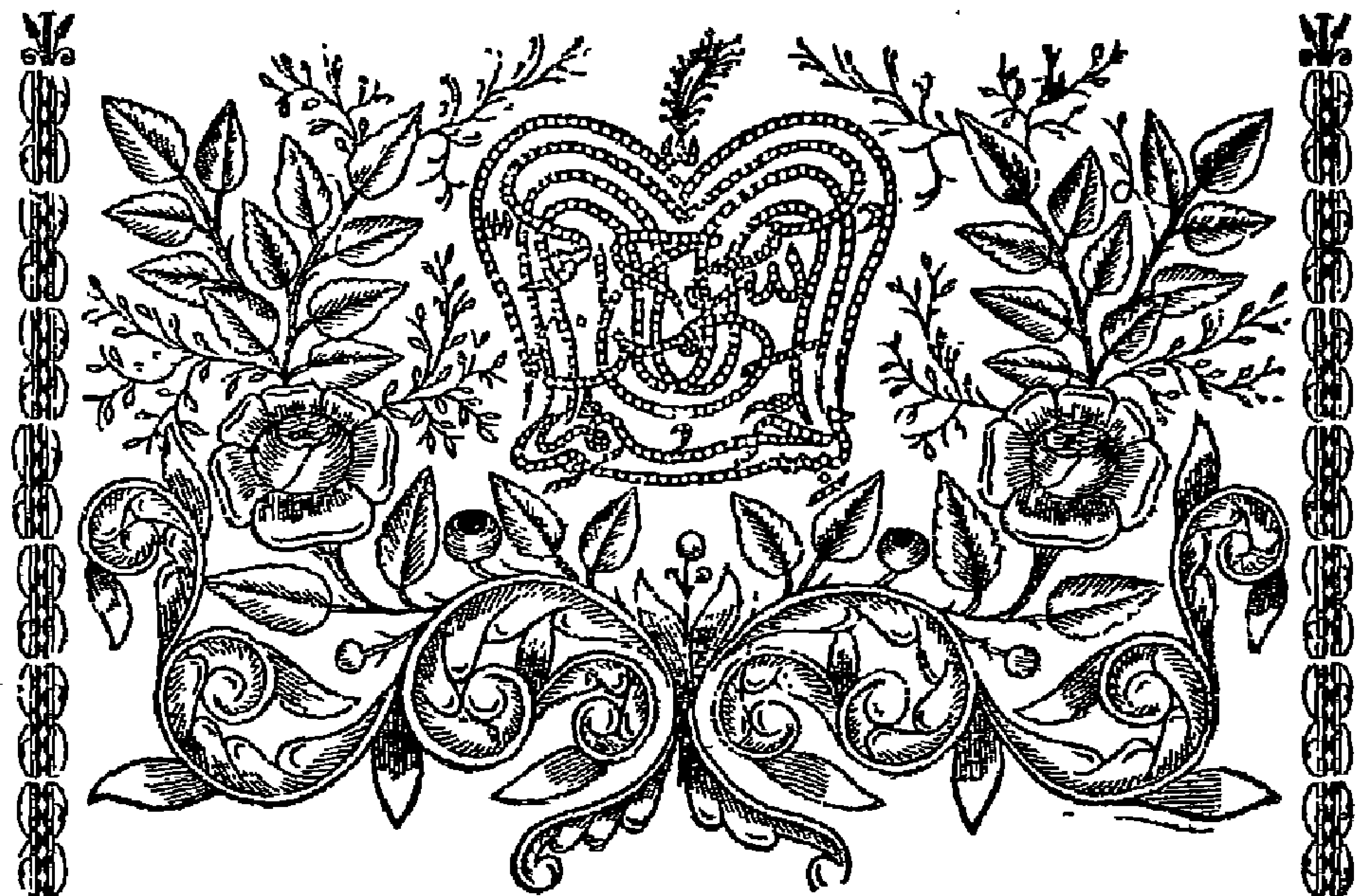
غياث الدين على الحيدر آبادي معتمد مجلس

دائرة المعارف النظامية

﴿ الطبعة الاولى ﴾

في مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد دكن الهند

بادارة العبد الحقير امير الحسن النعماني مدير المطبعة كان الله له



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

﴿ باب الغين مع الالف ﴾

﴿الغاية﴾ اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان تصوره باعثاً للفاعل على صدوره عنه يسمى غرضاً وعلة غائية والا يسمى فائدة ومنفعة وغاية * والمراد بكون تصور الفعل باعثاً للفاعل على صدوره منه انه محتاج اليه في تحصيل كماله ويكون بدونه ناقصاً بالذات ومعه يكون مستكملا لغيره فيكون تصور الغرض مما لا بد للفاعل منه لئلا يبقى ناقصاً ولذا قالوا ان افعال الله تعالى ليست معللة بالاغراض وان كانت فيها فوائد ومنافع ومصالح وغايات فافهم واحفظ *

﴿الغالب﴾ والفرق بين الغالب والكثير ان ما ليس بكثير نادر وكل ما ليس بغالب ليس نادر بل قد يكون كثيراً واعتبر بالصحة والمرض والجذام فان الاول غالب والثاني كثير والثالث نادر *

﴿ف(٧٥)﴾

باب الغين مع الالف — الغاية — الغالب — ﴿ف(٧٥)﴾

﴿باب الغين مع الباء﴾

﴿الغباوة﴾ في (العدالة) وفي (الذكاوة) ايضاً*

﴿الغبطة﴾ بالكسر تمنى حصول النعمة له كما كان حاصلا لغيره من غير تمنى زوالها عنه فهي ضد الحسد ومما لا بأس به بخلاف الحسد*

﴿الغبن﴾ النقصان*

﴿الغبن الفاحش﴾ ما لا يدخل تحت تقويم المقومين وقيل ما لا يتغابن الناس فيه وقيل حد الفاحش في العروض نصف عشر القيمة وفي الحيوان عشر القيمة وفي العقار خمس القيمة وقيل لا يتحمل الغبن اليسير ايضاً وهذا ليس بشئ هذا كله اذا كان سعره غير معروف بين الناس ويحتاج فيه الى تقويم المقومين واما اذا كان معروفا كالخبز واللحم والجوز والموز والجبن لا يعفى فيه الغبن وان قل ولو كان فلساً واحداً*

﴿الغبن اليسير﴾ ما يدخل تحت تقويم المقومين كما لو تقومه عدل عشرة وعدل آخر ثمانية فما بين العشرة والثمانية داخل تحت تقويم المقومين*

﴿الغب﴾ بالكسر العاقبة من الحمى ما تاخذ يوما وتدع يوما*

﴿ف (٧٦)﴾

﴿باب الغين مع الدال المهملة﴾

﴿الغداء﴾ الاكل من الفجر الى الظهر*

﴿الغدر﴾ الخيانة ونقض العهد*

﴿باب الغين مع الراء المهملة﴾

﴿الغرة﴾ بالفتح الخداع يعني فريفتن وبالضم اول ماه ودوم وسوم وسپيدي پيشانى اسپ كه زياده از درم باشد* في القاموس الغرة بالضم العبد والامة ومن

﴿باب الغين مع الباء﴾ ﴿الغباوة﴾ ﴿الغبطة﴾ ﴿الغبن﴾ ﴿الغبن الفاحش﴾ ﴿الغبن اليسير﴾ ﴿الغب﴾ ﴿ف (٧٦)﴾ ﴿باب الغين مع الدال﴾ ﴿الغداء﴾ ﴿الغدر﴾ ﴿باب الغين مع الراء﴾ ﴿الغرة﴾

الشهر ليلة استهلال القمر — ومن الهلال طلعته — ومن الاسنان بياضها واولها — ومن المتاع خياره — ومن القوم شريفهم — ومن الكرم ماسرعه من الكباسة — ومن الرجل وجهه — وكل مابدا لك من ضوء او صبح فقد بدت غرته — وفى الكفاية غرة المال خياره كالفرس والبعير النجيب والعبد والامة * وفي المغرب غرة المال خياره — وفي الشرع يسمى بدل الجنين وهو عبد او امة قيمته نصف عشر الدية غرة لكونه من خيار المال — وفى (مبسوط) فخر الاسلام رحمه الله تعالى بدل الجنين غرة لان الواجب عبد والعبد غرة — وقيل لانه اول مقدار ظهر في باب الدية — وغرة الشيء اوله كما يسمى اول الشهر غرة — وسمي وجه الانسان غرة لان اول شيء يظهر منه الوجه انتهى — في (كنز الدقائق) ضرب بطن امرأة فالقت جنيناً ميتاً تجب غرة نصف عشر الدية انتهى * قوله نصف عشر الدية يجوز ان يكون بدلا من غرة — او خبر مبتدأ محذوف اى هي نصف عشر الدية *

﴿ الغرض ﴾ في (الغاية) *

﴿ الغرابة ﴾ الندرة * وعند اصحاب المعاني كون الكلمة وحشية اى غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال *

﴿ الغراب ﴾ انواع — والحلال منها غراب الزرع وهو مالا يأكل الجيف اصلا والتفصيل في كتب الفقه * وقال السيد السند الشريف قدس سره الغراب الجسم الكل وهو اول صورة قبله الجوهر الهبائي وبه عمر الخلاء وهو امتداد متوهم في غير جسم وحيث قبل الجسم الكل الشكل من الاشكال الاستدارة علم ان الخلاء مستدير ولما كان هذا الجسم اصل الصورة الجسمية الغالب عليها غسق الامكان وسواده وكان في غاية البعد من عالم القدس

﴿ الغرض ﴾ ﴿ الغرابة ﴾ ﴿ الغراب ﴾

والحضرة

والحضرة الاحدية سمي بالغراب الذي مثل في البعد والسواد *

﴿الغريب﴾ المحتاج والمسافر والامر النادر — والغريب عند اصحاب الحديث هو الحديث الذي يكون اسناده متصلا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن يرويه واحدا من التابعين او اتباع التابعين *

﴿الغرابية﴾ قوم قالوا ان محمدا بعلي اشبه من الغراب بالغراب والذباب بالذباب فبعث الله تعالى جبرئيل الى علي فغلط جبرئيل في تبليغ الرسالة من علي الى محمد فيلعنون صاحب الريش ويعنون به جبرئيل *

﴿الغرور﴾ سكون النفس الى ما يوافق الهوى او يميل اليه الطبع * وفي تفسير القاضي البيضاوي رحمه الله تعالى الغرور هو اظهار النفع فيما فيه الضرر *

﴿باب الغين مع السين المهملة﴾

﴿الغسل﴾ هو الاسالة مع التقاطر *

﴿باب الغين مع الشين المعجمة﴾

﴿الغشاوة﴾ وهو ما ركب على وجه مرآة القلب من الصداء ويكل عين البصيرة ويعلو وجه مرآتها *

﴿باب الغين مع الصاد المهملة﴾

﴿الغصب﴾ في اللغة اخذ الشيء من الغير على وجه القهر والظلم مالا كان او غيره يقال غصب زوجة فلان وخمر فلان * وفي الشرع ازالة اليد المحقة باثبات اليد المبطلة في مال متقوم محترم قابل للنقل بغير اذن مالكه علانية — وبعبارة اخرى هو اخذ مال متقوم محترم بلا اذن مالكه بلا خفية * فالغصب لا يتحقق في الميتة لانها ليست بمال * وكذا في الحر ولا في خمر المسلم لانها ليست بمتقومة في حقه ولا بمال الحربي لانه ليس بمحترم — وقوله بلا اذن المالك احتراز

﴿الغريب﴾ ﴿الغرابية﴾ ﴿الغرور﴾ ﴿باب الغين مع السين﴾ ﴿الغسل﴾ ﴿باب الغين مع الشين﴾ ﴿الغشاوة﴾ ﴿باب الغين مع الصاد﴾ ﴿الغصب﴾

عن الوديعة — وقوله بلا خفية عن السرقة وعند الشافعي رحمه الله تعالى هو اثبات اليد المبطلة ولا يشترط ازالة اليد المحقة * وفوائد القيود في كتب الفقه * وفي الوقاية الغصب اخذ مال متقوم محترم بلا اذن مالكه يزيل يده * (وذكر) في الزاهدي ان الغصب على ضربين * ما هو موجب للضمان فيشترط ازالة اليد وما هو موجب للرد فيشترط له اثبات اليد ولهذا لو كان في يد انسان درة ضرب عليها يده فوقعت في البحر فقد ضمن وان فقد اثبات اليد ولو اتلف ثمر بستان مغصوب لم يضمن وان وجد اثبات اليد * وعند ارباب المناظرة هو منع المقدمة الممنوعة مع الاستدلال بدليل يدل على انتفاء تلك المقدمة قبل اقامة المعلل الدليل على ثبوتها وانما سمى هذا المنع غصباً لان السائل ترك هناك منصب نفسه وهو المنع اى مطابقة الدليل وغاية امره تائيد منعه بالسند فاذا ترك منصبه واخذ منصب غيره اعني المستدل وهو الاستدلال فقد غصب حقه كما لا يخفى *

﴿ باب الغين مع الضاد المعجمة ﴾

﴿ الغضب ﴾ هو الشوق الى دفع منافر للطبع * وبعبارة اخرى هو تغير يحصل عند غليان دم القلب بشهوة الانتقام ليحصل عنه الشفاء للصدر لكن كثيراً ما يحصل منه المرض الذي لا شفاء له اعني زوال العقل والعز والحرمة وحصول الندامة والخسران ولله در الشاعر * ﴿ شعر ﴾

رفته رفته آبرو را بر طرف سازد غضب
آب را چندانکه جوشانند کمتر می شود

﴿ باب الغين مع الفاء ﴾

﴿ الغفلة ﴾ متابعة النفس على ما تشتهيه (وقال) العارف التستري رحمه الله الغفلة

ابطال

ابطال الوقت بالبطالة (وقيل) الغفلة عن الشيء ان لا يخطر ببالك والمراد بالغفلة في الفقه في باب الحجر الغبن في التجارات والعقد بغير المرابحة *

باب الغين مع اللام

﴿ الغلام ﴾ في (الصبي) *

﴿ الغلة ﴾ ما رده بيت المال ويأخذه التجار من الدراهم وايضاً غلة الشيء حاصله كاجرة الدار المستاجرة والزراعة الحاصلة من زرع الارض *

﴿ الغلط ﴾ المخالف للواقع (قال) صاحب الخيالات اللطيفة في حواشيه على شرح (العقائد النسفية) قوله قد يغلط كثير الطلاق الغلط منهم اي اللاادرية بناء على زعم الناس انتهى اشارة الى دفع ما يقال ان الغلط هو المخالف للواقع وهم ينكرون الواقع ووجود الحس فلا يصح ان يقال انهم يقولون ان الحس قد يغلط وحاصل الدفع ان اطلاق الغلط منهم بناء على زعم الناس والا فانهم شاكون في وجود الحس وفي ادراكه وفي غلطه بل في الشك ايضاً فافهم *

﴿ الغلول ﴾ السرقة من المغنم *

﴿ الغلبة ﴾ في الاسم على نوعين * غلبة في الاوصاف وغلبة في الاسماء تسمى * ﴿ غلبة اسمية ﴾ وهي اختصاص الوصف ببعض افراده بحيث لا يحتاج في الدلالة عليه الى قرينة كما ان اسود كان موضوعاً لكل ما فيه سواد ثم كثر استعماله في الحية السوداء بحيث لا يحتاج في الفهم عنه الى قرينة *

﴿ الغلبة في الاسماء ﴾ على نوعين * غلبة تحقيقية * وغلبة تقديرية * اما ﴿ الغلبة التحقيقية ﴾ ان يستعمل الاسم اولاً في المعنى ثم يغلب على آخر * و ﴿ الغلبة التقديرية ﴾ ان لا يستعمل الاسم من ابتداء وضعه في غير ذلك المعنى لكن يكون مقتضى القياس ان يستعمل فيه * ويجرى هذان القسمان في الافعال

﴿ باب الغين مع اللام ﴾ ﴿ الغلام ﴾ ﴿ الغلة ﴾ ﴿ الغلط ﴾
﴿ الغلول ﴾ ﴿ الغلبة ﴾ ﴿ غلبة اسمية ﴾ ﴿ الغلبة في الاسماء ﴾ ﴿ الغلبة التحقيقية ﴾ ﴿ الغلبة التقديرية ﴾

والحروف ايضاً* وهذا التفصيل ينفعك في حاشية السيد السند الشريف الشريف قدس سره على (المطول) في مبحث تعريف المسند اليه وهي قوله قوله ثم جعل علما — (قيل) جعله علما — اما بطريق الوضع ابتداء واما بطريق الغلبة التقديرية في الاسماء كما ان الرحمن من الصفات الغالبة غلبة تقديرية وذلك لا ينافي اختصاص اسم الله والرحمن به تعالى انتهى — قوله قدس سره (وذلك لا ينافي الى آخره) جواب دخل مقدر تقديره (انا لا نسلم) ان في الرحمن غلبة تقديرية فانها تقتضي ان يكون الرحمن مستعملا في المعنى الاصلي لكن يكون قليلا بالنسبة الى ذلك وذا لا ينافي الاختصاص* و(حاصل الجواب) ان الغلبة التقديرية لا تنافي الاختصاص بخلاف التحقيقية فافهم*

﴿ف(٧٧)﴾

﴿باب الغين مع النون﴾

﴿الغنم﴾ في الضأن وفي (حياة الحيوان) الغنم الشاء لا واحد لها من لفظه والجمع اغنام وغنوم — وقال الجوهري الغنم اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكر والانثى واذا صغرتها الحقتها الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم*

﴿الغنة﴾ صوت يخرج من الخيشوم ويجب اظهارها بالشدة في الميم والنون اذا كانتا مشددتين نحو ثم لتسئلن*

﴿الغنى﴾ ضد الفقر على ثلاث مراتب (الاولى) ما يتعلق به وجوب الزكاة* (والثانية) ما يتعلق به وجوب صدقة الفطر والاضحية وهو ان يكون مالكاً لمقدار النصاب فاضلا عن حوائجه الاصلية — (والثالثة) ما يتعلق به تحريم السوال وهو ان يكون مالكا لقوت يومه وما يستر به عورته وكذا الفقير

الصحيح القادر على الكسب يحرم عليه السوال*

﴿باب الغين مع الواو﴾

﴿الغوث﴾ هو القطب حين ما يلتجأ اليه ولا يسمى في غير ذلك الوقت غوثا*

﴿باب الغين مع الياء التحتانية﴾

﴿غير الشيء﴾ سواه تقال هذا الشيء غيره اي ليس عينه — (فان قيل) ان المتكلمين قالوا ان صفات الله تعالى لا عينه ولا غيره و ليس هذا الا ارتفاع النقيضين في الظاهر وجمع بينهما في الحقيقة — اما الاول فظاهر و اما الثاني فلان نفي الغير يتصور بحا اثبات العينية ضمنا و اثباتها ضمنا مع نفي العينية صريحا جمع بين النقيضين* و كذا نفي العينية صريحا اثبات الغيرية ضمنا و اثباتها ضمنا مع نفي الغيرية صريحا جمع بين النقيضين — (فالجواب) ان المراد بالغير عندهم الغير المصطلح و هو المنفك عن الشيء فمعنى قولهم ان صفاته تعالى لا عينه ولا غيره انها لا عينه تعالى و لا منفكة عنه فبين العين و الغير بهذا المعنى تقابل التضاد و الضدان لا يجتمعان و لكن يرتفعان*

(واعلم) ان الغير و المثل اذا كان كل منهما مبتدأ خبره فعل مثبت او منفي فحينئذ قد يراد بهما ما اضيفا اليه على الكناية — و ان اردت التفصيل و الامثلة فاطلب في (المثل) فان لي فيه تحقيقا و ضابطة ان شاء الله تعالى*

﴿غير المنصرف﴾ في (المنصرف) ان شاء الله تعالى*

﴿وغير المقدار﴾ في باب التمييز يعرف بالمقايسة على المقدار (قال) فاضل الامة نجم الائمة الشيخ الرضي الاسترابادي رحمه الله و هو كل فرع يحصل له بالتفريع اسم خاص يليه اصله و يكون بحيث يصح اطلاق اسم الاصل عليه نحو خاتم حديدا و هو ينتصب عنه التمييز* و اما الفرع الذى لم يحصل له اسم خاص

﴿باب الغين مع الواو﴾ ﴿الغوث﴾ ﴿باب الغين مع الياء﴾ ﴿غير الشيء﴾ ﴿غير المنصرف﴾ ﴿غير المقدار﴾

فلا يجوز انتصاب ما يليه على التمييز نحو قطعة ذهب انتهى *

﴿ضابطة عجيبة غريبة في خفض تمييز مفرد غير مقدار ونصبه﴾

﴿ ولصاحب المباحث ﴾ رحمه الله تعالى ضابطة عجيبة غريبة في خفض تمييز مفرد غير مقدار ونصبه حيث قال (والضابطة) ان كل اسم وضع بصورة صناعية في مادة كل واحد منهما يوجد بدون صاحبها فاذا افردت احداهما بالذكر التبس وابهم مادة اوصورة فاذا ذكرتا معا رفعت كل واحد منهما ابهام صاحبها سواء قدم اسم الصورة اواخر وسواء نصب اسم المادة اورفع اوجر الا انه اذا قدم اسم المادة لم ينتصب اسم الصورة على التمييز بل يرتفع على البدلية واذا اخر جاز فيه الرفع على البدلية والجر بالاضافة وانتصب على التمييز وهو الاكثر لكونه اخف وخص اسم التمييز بالمنصوب اصطلاحا والا فمعنى التمييز حاصل في الجميع انتهى ــ وغير المقدار عند الحكماء ما لا ينقسم *

﴿غير الموجب﴾

﴿غير الموجب﴾ في (الموجب) ان شاء الله تعالى *

﴿الغيبة بالفتح﴾

﴿الغيبة بالفتح﴾ غيبة القلب عن علم ما سوى الله تعالى حتى عن نفسه حين ورود امر عظيم من الله تعالى واستيلاء سلطان الحقيقة عليه فهو خاص بالحق غائب عن نفسه وعن الخلق كما يذكر من قصة النسوة اللاتي قطعن ايديهن حين مشاهدة يوسف على نبينا وعليه الصلاة والسلام فاذا كانت الغيبة الحاصلة بمشاهدة جمال مخلوقه تعالى هكذا فكيف يكون الغيبة الحاصلة بمشاهدة خالق كل جميل وجمال *

﴿الغيبة بالكسر﴾

﴿والغيبة بالكسر﴾ ان تذكر رجلا بما يكرهه فان كان فيه فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته اي قلت عليه ما ليس فيه *

﴿الغيرة﴾

﴿الغيرة﴾ كراهة شركة الغير في حقه *

﴿الغيهب﴾

﴿ الغيهب ﴾ شديد السواد من الليل وغيره والغياهب جمعه *

باب الفاء مع الالف

(الفاضلة) هي المزية المتعدية وجمعها الفضائل وستعرفها في (الفضائل) ان شاء الله تعالى*

(الفاحشة) في القاموس الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وكل ما نهى الله تعالى عنه* وايضاً الفاحشة هي التي توجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة*

(الفاتر) الماء الذي بين الحار والبارد*

(الفاتحة) سورة الفاتحة وابتداء كل شيء — في (بستان ابي الليث السمرقندي) من قرأ الفاتحة او الختم بنية الميت في يوم الجمعة يشوش روح الميت لان الارواح ترفع الى ما تحت العرش يوم الجمعة حتى الظهر ويسجدون لله تعالى ويصلون مع جماعة الملائكة فاذا قرئ الفاتحة او الختم قبل صلاتها ترجع الارواح الى القاري وتلعنه الى الجمعة الاخرى*

(الفاعلة) قوة للحيوان قسم من قسمي القوة المحركة وهي القوة التي تعد العضلات بقبضها وبسطها على التحريك (واعلم) انهم قالوا ان مبادي الافعال الاختيارية المنسوبة الى النفس الحيوانية في الاغلب اربع مراتب*

(اولها) ادراك الجزئي للشيء الملائم والمنافر (وثانيها) الشوق الباعث وهو اما شهوة او غضب (وثالثها) الارادة الجازمة (ورابعها) تحريك العضلات*

(وانما قالوا) في الاغلب لانه قد يقع الفعل الاختياري بلا شوق كان يكون الانسان مريد التناول ما لا تشتهيه من الدواء البشع*

(الفائدة) من الفيد في اللغة آنچه داده شود و گرفته شود از دانش و مال (وفائدة الخبر) عند اصحاب المعاني الحكم الذي يقصد بالخبر افادته ولازم فائدة الخبر هو كون المخبر عالما بالحكم وانما سمي الاول فائدة الخبر لكونه مستفاداً

ومقصوداً منه بوضعه له فهو مستحق باسم الفائدة بخلاف الثاني فان وضع الخبر ليس لذلك بل هو لازم للاول غير منفك عنه لكنه ليس بلازم منساو بل لازم اعم*

(ثم اختلف) في ان فائدة الخبر ولازمها امامعلومان اوعلمان اوفائدة الخبر علم ولازمها معلوم فذهب السكاكي الى الاول حيث يفهم من كلامه في (المفتاح) انهما معلومان لكن اللزوم باعتبار علم السامع فعلى هذا فائدة الخبر هي الحكم ولازمها كون المخبر عالما به ومعنى اللزوم انه كلما علم السامع الحكم علم كونه عالما به من غير عكس كلي كما في قولك حفظت القرآن لحافظه* وذهب العلامة الرازي في (شرح المفتاح) الى الثاني لانه لما وجد اللزوم بينهما باعتبار العلم جعلهما علمين واعتبر اللزوم بين العلمين باعتبار التحقق واما الثالث فانه يفهم من قول المحقق التفتازاني رحمه الله في (المطول) (ويمكن) ان يقال ان لازم فائدة الخبر الخ وقال السيد السند الشريف قدس سره واما عكس هذا اي عكس الثالث فلا صحة له اصلا لان تحقق الحكم في نفسه لا يستلزم الخبر فضلا عن ان يستلزم علم المخاطب من الخبر نفسه كون المتكلم عالما بالحكم* ولك ان تتكلف في تصحيحه اي تصحيح عكس الثالث اعتبار اللزوم بين العلم بالفائدة ونفس لازمها لكنه تعسف جداً انتهى* قوله* ولك ان تتكلف بان تقول ان بين فائدة الخبر التي هي معلوم ولازمها الذي هو علم ملازمة باعتبار العلم بالفائدة ونفس اللازم كما جعل صاحب (المفتاح) الفائدة ولازمها معلومين والملازمة بينهما باعتبار العلم فافهم*

﴿الفاعل﴾ عند النحاة اسم اسند اليه الفعل المعلوم اوشبهه بالاصالة المقدم عليه مثل ضرب زيد وطال زيد ومات زيد * ﴿الفاعل﴾

﴿ الفاعل المختار ﴾ هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك * وبعبارة اخرى هو الذي يصح ان يصدر عنه الفعل مع قصد وارادة وقد يكنى به الى امر شنيع * في ذم رجل قبيح * كما قال قائل في هجو مختار خان *

كم كسى در خانه مختار خان بيكار بود * هر كرا ديدم او خود فاعل مختار بود

﴿ الفاء الفصيحة ﴾ هي الفاء الداخلة على جزاء الشرط المحذوف فهي تفصح عن شرطها وتظهر *

﴿ الفاسد ﴾ في (الباطل) وعند الشافعي رحمه الله لا فرق بين الفاسد والباطل *

﴿ الفئة ﴾ الطائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء اليهم عند الهزيمة *

﴿ الفاسق ﴾ من الفسق وسيعلم فيه ان شاء الله تعالى وحكمه الحد فيما يجب فيه الحد والتعزير في غيره والامر بالتوبة ورد الشهادة وسلب الولاية على اختلاف في ذلك بين الفقهاء رحمهم الله تعالى *

﴿ الفاكهة ﴾ اسم لما يؤكل على سبيل التفكه اى التنعم بعد الطعام كالتفاح والبطيخ والمشمش لا العنب والرمان والرطب والقثاء والخيار *

﴿ باب الفاء مع التاء الفوقية ﴾

﴿ الفتوى ﴾ في (السخاء والكرم) * وعند ارباب الحقائق ان تؤثر الحق على نفسك بالدنيا والآخرة * (ثم اعلم) ان فتيا على وزن دنيا اسم ماخوذ من فتا بالفتح مصدر فتى على وزن علم كما ان تقيا اسم ماخوذ من تقي والفتوى بالفتح لغة في فتيا كما ان تقوى لغة في تقيا واصل فتوى فتيا الياء مقلوبة عن الواو للخفة * وقال بعضهم ان افتى فرع فتوى وفتوى فرع فتيا وفتيا فرع فتا مصدراً فافتا فرع المصدر بوسائط وهذا الفعل في المزيد من الافعال المتصرفة يقال

افتى يفتى افتاء واستفتى يستفتى استفتاء (وفي المغرب) ان فتوى ماخوذ من فتى ومعنى فتيا حادثة مبهمة والافتاء تبيين ذلك المبهم والاستفتاء السوال من الافتاء واشتقاقه اشتقاق صغير وربما يقال فتوى كما يقال تقوى ودعوى ويجعل حركة الفاء تابعة لحركة الواو في الفتوى لا في التقوى والدعوى ويكتب الالف في كلها على صورة الياء لان الحرف الرابع مقصور الا وقت الاضافة الى المضمر فيقال فتواه ودعواه وتقواه بخلاف فتوى العلماء ودعوى الخصماء وتقوى الاتقياء وجمع الفتوى فتاوى (١) بفتح الواو والمفتى من يبين الحوادث المبهمة * وفي الشرع هو المجيب في الامور الشرعية * والنوازل الفرعية * اولئك هم خير البرية * وقال السيد السند قدس سره في الشريفية شرح السراجية في باب مقاسمة الجد ومن رسم المفتى انه اذا كان ابو حنيفة رحمه الله تعالى في جانب وصاحباه في جانب كان هو مخيراً في اي القولين شاء انتهى *

(ثم اعلم) ان هاهنا اشارات ولطائف (الاولى) ان افتا باعتبار الثلاثي المجرد من الافعال الغير المتصرفة وباعتبار المزيد فيه من الافعال المتصرفة فينبغي للمفتي ان لا يتصرف في الاصول والنصوص بوجه من الوجوه بل له جواز التصرف والاختيار في الفرعيات والمستنبطات والمجتهدات (الثانية) ان افتا متعد فينبغي ان يكون علمه متعديا الى الغير (والثالثة) ان افتا من باب الافعال وهو اول

(١) الفتاوى والواقعات هي مسائل استنبطها المجتهدون لما سئلوا عن ذلك ولم يجدوا فيها رواية عن اهل المذهب المتقدمين وهم اصحاب ابي حنيفة ابي يوسف ومحمد واصحاب اصحابهما وهلم جرا وهم كثيرون موضع معرفتهم كتب الطبقات لاصحابنا وكتب التواريخ ١٢ قطب الدين محمود علي

ابواب

ابواب المزيد فمن وصل الى درجة الافتاء له رجاء فتح ابواب المزيد (والرابعة) ان المفتي ينبغي ان يكون ذا فتوة فان بين الافتاء والفتوة اخوة فلا يطمع من المستفتي شيئا ولا يتطرق اليه الملال من كثرة السوال (والخامسة) ان اول افتاء وآخره الف يشير ان المفتي ينبغي ان يكون في الابتداء والانتهاء متصفا بوصف الاستقامة والصدق والقيام بامور الدين والالف القطعي الذي في اوله يشير ان اول ما وجب على المفتي هو قطع الطمع (والسادسة) ان عدد حروف افتاء وهو بحساب الجمل اربع مائة واثنان وثمانون يشير ان عدد كتب المفتي في الاصول والفروع لا ينبغي ان يكون ناقصا عنه * وقال المحققون بعد تفحص كتب ظاهر الرواية ان عدد كتب الافتاء يصل الى ذلك العدد وتلك الكتب خمسة(١) صنفها الامام محمد رحمه الله تعالى واساميها في هذا البيت *

مبسوط وجامعين وزيادات باسير * درظاهر الرواية اين پنج رانگر

﴿ والمراد بالجامعين ﴾ الجامع الصغير والجامع الكبير (والسابعة) ان حروف افتا خمسة تشير ان للمفتي ان يلاحظ احكام الكتب الخمسة المذكورة ويحفظ الاركان الخمسة الاسلامية * وانما قلنا ان باب الافعال اول ابواب المزيد لان المزيد نوعان ما فيه همزة الوصل وما ليست فيه والاصل هو الثاني لانه لا يسقط فيه حرف زائد من ماضيه لا في الابتداء ولا في الدرج * ثم الاصل في ذلك الاصل باب الافعال لان الزائد في اوله حرف من مبدأ المخارج وهي الهمزة * (ثم اعلموا) ايها الناظرون ان ها هنا فوائد غريبة نافعة بالعبارة الفارسية في كتاب (مختار الاختيار) كتبتها في هذا المقام * لينتفع بها الخواص والعوام *

---

(١) كتب ظاهر الرواية على المذهب المنصور ستة الجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير والسير الكبير والزيادات والمبسوط ١٢ قطب الدين محمود.

﴿ف(٧٨)﴾ ﴿الفتحة﴾ ﴿فترة الرسل﴾ ﴿الفجور﴾ ﴿الفجر﴾ ﴿باب الفاء مع الحاء﴾

﴿ف(٧٨)﴾

﴿ الفتح ﴾ كشادن ونوع من انواع القاب البناء وتحقيقه مع تحقيق ﴿ الفتحة﴾ في (الرفع)*

﴿الفتوح﴾ حصول شيء مما لم يتوقع ذلك منه*

﴿ الفتى والفتاة﴾ الشاب والشابة وسمي العبد والامة فتى وفتاة وان كانا كبيرين لانهما لا يوقران توقير الكبار لرقيتهما*

﴿فترة الرسل﴾ في (زمان فترة الرسل)*

باب الفاء مع الجيم

﴿الفجور﴾ هيئة حاصلة للنفس بها تباشر عموما على خلاف الشرع والمروة*

﴿ الفجر ﴾ هو الصبح *

باب الفاء مع الحاء

﴿الفحشاء﴾ كل ما تنفر عنه الطبع السليم* ويستنقصه العقل المستقيم* وايضاً البخل في اداء الزكاة * والفاحش البخيل جدا والكثير الغالب* والفحش بالضم والفتح سخن درشت وناسزا* وبالفتح خاصة بمعنى الاظهار ايضا قال الله تعالى الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء* الاشارة فيه الى ان الشيطان حين يعدكم بالفقر ظاهراً فهو يأمركم بالفحشاء حقيقة* والفحشاء اسم جامع لكل سوء لان عدته بالفقر يتضمن معاني الفحشاء وهي البخل والحرص والياس من الحق والشك في مواعيد الحق للخلق بالرزق ومضاعفة الحسنات وسوء الظن بالله تعالى وترك التوكل عليه تعالى وتكذيب قول الحق ونسيان فضله وكفران النعمة والاعراض عن الحق والاقبال على الخلق وانقطاع الرجاء من الله تعالى والتعلق بغيره ومتابعة الشهوات وايثار الحظوظ وترك العفة والقناعة والتمسك

بحب الدنيا وهو رأس كل خطيئة وبذر كل بلية * ولهذا القوم بالانحطاط من كل مقام على الى منزل دني في مثل الخروج عن حول الله تعالى وقوته الى حول نفسه وقوتها ــ والنزول عن التسليم ــ والتفويض الى التدبير والاختيار ــ ومن العزائم الى الرخص والتاويلات ــ والركون الى غير الله بعد السكون معه ــ والرجوع الى ما ترك لله تعالى بعد بذله في الله فهذه كلها واضعافها مما تضمنه عدة الشيطان بالفقر فمن فتح على نفسه باب وسوسته فسوف يبتلى بهذه الآيات ومن سد باب وسوسته بالعدة وفتح على نفسه باب عدة الحق بالمغفرة يفيض الله عليه من بحار فضله سجال نواله ويحفظه من هذه الآفات ويعطيه على عكسها من انواع الكرامات ورفعة الدرجات ــ و(الركون) في اللغة الميل *

﴿ باب الفاء مع الخاء المعجمة ﴾

﴿ الفخر ﴾ الاستعظام على الناس بتعديد المناقب ولله در الشاعر *

ليس الفخر بالمال والنسب * فان الفخر بالعلم والادب

ليس اليتيم من مات والده * فان اليتيم بدون العلم والادب (١)

وهذا الشاعر اقتبس من كلام امير المؤمنين خليفة رسول رب العالمين موصل الطالب الى المطالب امير المؤمنين على المرتضى بن ابى طالب كرم الله وجهه شرف المرء بالادب لا بالاصل والنسب *

﴿ الفخذ ﴾ بالفارسية (ران) كما قال ابو نصر الفراهي رحمه الله تعالى صاحب

(١) كذا في الاصل وفي هذا المعنى هذان البيتان وهما احسن منهما وزنا

بالعلم تسمو وتوتى اشرف الرتب * فالفخر بالعلم لا بالمال والنسب

ليس اليتيم الذي قد مات والده * ان اليتيم يتيم العلم والادب

١٢ السيد ابو بكر بن شهاب الحضرمى المصحح

﴿ الفخر ﴾

﴿ الفخذ ﴾

(النصاب)* نخذ ران عقب پاشنه رجل پای
وفي (كنز الدقائق) في باب الشهادة على الشهادة ولو قالا فيهما التميمية لم يجز حتى ينسباها الى فخذها والمراد بالفخذ ههنا القبيلة الخاصة* وفي الصحاح الفخذ آخر القبيلة الست- اولها الشعب - ثم القبيلة- ثم الفصيلة- ثم العمارة بكسر العين— ثم البطن —ثم الفخذ*

باب الفاء مع الدال المهملة

﴿الفدية﴾ بالكسر* سربها وسر خريدي يعني طعام ومالى كه براى واخريدن نفس خود داده شود* وفي الكشف اسم من الفداء بمعنى البدل الذى يخلص به عن مكروه يتوجه اليه*

﴿الفداء﴾ ان يترك الامير اسيراً كافراً وياخذ مالا بدله*

باب الفاء مع الراء المهملة

﴿الفرض﴾ في اللغة التقدير كما يقال فرض المحال ليس بمحال اى تقديره* وبمعنى تجويز العقل كما في قولهم المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئيٌ والا فكلي اى ان امتنع تجويز العقل صدقه والا فالجزئي لا يمتنع تقدير صدقه على كثيرين كما لا يخفى* والتقدير بالفارسية (اندازه كردن)*

(والفرض) على نوعين (احدهما) انتزاعي وهو اخراج ماهو موجود في الشيء بالقوة الى الفعل ولا يكون الواقع ما يخالف المفروض* (والآخر) اختراعى وهو التعمل واختراع ماليس بموجود في الشيء بالقوة اصلا ويكون الواقع ما يخالف المفروض* وهذا هو الفرض في قولهم فرض المحال ليس بمحال*

والفرض في الشرع ما ثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه وجمعه الفروض وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك والكفر بالانكار في المتفق عليه بلا تاويل* فالمنكر

المؤول

المؤول ليس بكافر كما ان المنكر في غير المتفق عليه ليس بكافر * فلا يرد ان مسح ربع الرأس فرض عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى * ومقدار شعرة او ثلاث شعرات مثلا اي ادنى ما يطلق عليه اسم المسح فرض عند الشافعي رحمه الله * ومسح كل الرأس فرض عند مالك رحمه الله فكل واحد منكر لآخر فالامر مشكل وقد يطلق الواجب على الفرض كما ستطلع في (الواجب) ان شاء الله تعالى *

(والفرض) في اصطلاح اهل الفرائض سهم مقدر في كتاب الله تعالى او سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او اجماع الامة او اجتهاد مجتهد فيما لا قاطع فيه — وجمعه الفروض * (والفروض) اي السهام المقدرة المذكورة ستة النصف — والربع — والثمن — وهذه الثلاثة تسمى بالنوع الاول — والثلاثة الاخيرة اعني الثلثين — والثلث — والسدس — تسمى بالنوع الثاني * (وفي كل) من النوعين المذكورين تضعيف وتنصيف فان النصف ضعف الربع وهو ضعف الثمن — والثمن نصف الربع وهو نصف النصف وقس عليه النوع الثاني (قيل) لا يتصور اجتماع النصف والربع والثمن في مسئلة (اقول) يتصور ذلك في الخنثى بان مات وترك زوجا وزوجة وبنتا واحدة فللزوج الربع والزوجة الثمن وللبنت النصف *

(واعلم) ان الفرض عند الفقهاء يطلق ايضا على شرط الصلاة وصفتها دائما يستعمل خاصة في الصفة التي هي عبارة عن الركن ايضا *

﴿ الفرضية ﴾

﴿ الفريضة ﴾ فعيلة من الفرض وهي في الشرع ما ثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه * وايضا الفريضة ما قدر من السهام في الميراث وجمعها الفرائض ايضا كما هي جمع الفرض وقد علمت من هذا البيان ان الفريضة والفرض واحد *

﴿ الفرائض ﴾

﴿ الفرائض ﴾ الفرض جمع الفريضة * وان اردت تحقيق الفرائض فارجع

﴿ مسائل عجيبة في الفرائض ﴾

الى علم الفرائض فان هناك تحقيقات دقيقة وتدقيقات حقيقة*
(ثم اعلم) ان في الفرائض مسائل عجيبة لطيفة* يصعب على المتعلمين الوصول الى ادنى مدارجها* واجوبة غريبة يشكل على المعلمين الصعود على اعلى معارجها* اذكر بعضها بعد التماس الاحباب* متوكلا ومستعينا علهم الصدق والصواب*
(فان سئل) عن رجل مات وترك اخا اعيانيا وورثه اخو امرأته دون اخيه بلا مانع شرعي ــ (فالجواب) ان زيدا مثلا تزوج بامرأة ابيه عمرو فولد لزيد منها ابن فمات زيد ثم مات عمرو وترك اخا اعيانيا وابن ابنه الذي هو اخو امرأته فالمال كله لابن ابنه دون اخيه*
(فان قيل) كيف ان رجلا مات وترك عم ابيه الاعياني وورثه خاله دون العم المذكور ــ (قلنا) تزوج زيد مثلا بامرأة اخيه عمرو لاب وام فولدت له ابنا مسمى ببكر وكان لعمرو ابن مسمى بخالد وعم اعياني ايضا مسمى بطلحة ثم مات زيد ثم عمرو ثم ابنه خالد فتركته لبكر دون عم عمرو اعني طلحة* (وان سئل) عن رجل وامه ورثا المال نصفين ــ (فالجواب) ان زيدا زوج بنته ابن اخيه فولدت له ابنا فمات ابن الاخ ثم مات زيد وخلف بنته وابنها الذي هو ابن ابن اخيه فللبنت النصف ولابنها النصف الباقي*
(وان سئلت) عن ثلاثة اخوة لاب وام ورث احدهم ثلثي المال وكل من الاخوين سدسا* (فالجواب) ان الميت امرأة لها ثلاثة من بني العم احدهم زوجها فتصح المسئلة من ستة للزوج النصف بالفرضية وهو ثلثه والباقي بينهم اثلاثا بالعصوبة* (وان سئل) عن رجل ترك اربع نسوة فورثت احداهن ربع المال ونصف ثمن والثانية نصف المال ونصف ثمن والثالثة والرابعة ثمن المال* (فالجواب) انه رجل تزوج بابنة خالته لاب وابنة عمه لاب وابنة

خالته لام وابنة عمه لام فمات ولم يترك وارثاً سواهن فللنسوة الربع ولابنة الخالة لاب الثلث ولابنة العم لاب الباقي ولا شيء لابنة الخالة لام ولابنة العم لام من جهة القرابة النسبية فتصحيح المسئلة من ستة عشر * اربعة اسهم لهن بالفرضية ولابنة الخالة لاب ثلث ما بقي وهو اربعة ـــ ولابنة العم لاب الثمانية الباقية فصار لابنة الخالة لام سهمان وهما ثلث جميع المال * ولابنة الخالة لاب خمسة وهو ربع المال ونصف الثمن *

(فان قيل) كيف تقسم تركة من خلف خالا لابن عمته وعمة لابن خاله (قلنا) انه تقسم تركته اثلاثا لان الاول ابوه والثانية امه ـــ (فان قيل) اي مسئلة تصح من تسعين واصحابها ستة ياخذ واحد منهم سهما واحداً ـــ (قلنا) هي ام وجد واخت لابوين واخوان واخت لاب وهي من ستة * وثلث الباقي بعد سهم الام وهو ثلث جميع المال خير للجد فيضرب مخرج الثلث في المسئلة بلغ ثمانية عشر للام ثلاثة وللجد خمسة وللاخت الاعيانية تسعة بقي سهم لا يستقيم على خمسة علاتية فيضرب عدد الخمسة في المبلغ المذكور اعني ثمانية عشر بلغ تسعين فللاخوين العلاتيين اربعة اسهم وللاخت العلاتية سهم واحد هذه مسئلة الجد على مذهب زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه *

(فان قيل) اي مسئلة لا يزيد اصحابها على عشرة ولم تصح من اقل من ثلاثين الفاً ـــ (قلنا) انها مسئلة اربع نسوة وخمس جدات وسبع بنات وتسعة اخوة لاب هي من اربعة وعشرين وتصح من ثلاثين الفا ومائتين واربعين وقد اشتهرت فيما بينهم بمسئلة الامتحان *

(فان قيل) اي مسئلة اخذت الاخت فيها ديناراً واخذ الورثة الباقون التركة الباقية اعني ست مائة دينار (قلنا) انها مسئلة زوجة وام وبنتين واثنا عشر

اخاً لابوين واختا اعيانية * اصل المسئلة من اربعة وعشرين للزوجة ثلاثة وللام اربعة وللبنتين ستة عشر والواحد الباقي لا يستقيم على الاخوة والاخت وعدد رؤس الاخوة والاخت خمسة وعشرون فتضرب في المسئلة يبلغ ست مائة فللزوجة خمسة وسبعون وللام مائة وللبنتين اربع مائة ولكل اخ سهمان وللاخت واحد * روى ان هذه المسئلة وقعت في زمان شريح رحمه الله تعالى فحكم بهذا الطريق فجاءت الاخت علياً المرتضى كرم الله وجهه فتظلمته فقالت ترك اخي ست مائة دينار ولم يعطني سوا دينار واحد فقال علي على الفور لعل اخاك ترك هذه الورثة فقالت نعم فقال ما ظلمك *

(فان قيل) جاءت امرأة عند القاضي فقالت له لا تعجل في القسمة فاني حبلى ان الداني ترث وان الذكر لم يرث كيف تكون هذه المسئلة (قلنا) ان هذه المرأة زوجة ابن الميت والورثة الظاهرون للميت زوج وابوان وبنت * فان ولدت ذكراً فاصل المسئلة من اثني عشر وتعول الى ثلاثة عشر فللزوج ثلاثة ولكل من الابوين اثنان وللبنت ستة ولا شيء لابن الابن * وان ولدت انثى تعول المسئلة الى خمسة عشر اذ يكون للبنت مع بنت الابن الثلثان اى الثمانية فيكون النصف اعني الستة للبنت والسدس لبنت الابن تكملة للثلثين * ويمكن ان تكون هذه المرأة زوجة الاب والورثة الظاهرون زوج وام واختان لام * فان كان الولد ذكراً كان اخا لاب فلا يرث لاستكمال السهام بذوي الفروض * وان كان انثى فلها النصف فتعول المسئلة من ستة الى سبعة *

(فان قيل) انه حضر في مجلس القاضي وارثان فقال احدهما لآخر اعطني نصف ما معك من التركة ليتم لي احد عشر ديناراً * وقال الآخر بل انت اعطني ثلث ما معك منها ليتم لي اثنا عشر ديناراً كم كان مع كل واحد منهما (قلنا)

كان

كان مع الاول ستة ومع الآخر عشرة وتتم الستة بنصف العشرة احدعشر والعشرة بثلث الستة اثني عشر (وان سئل) كان لرجل ثلاث قطائع من الغنم ثانيها ثلاثة امثال اولها وثالثها ثلاثة امثال ثانيها فاوصى لاحد بثلثي الاول وثلاثة ارباع الثانية وخمسة اسداس الثالثة فاعطاه القاضي مائة وخمسة وعشرين رأساً كم كان كل قطيعة منها (قلنا) عدد القطيعة الاولى اثنا عشر وعدد الثانية ستة وثلاثون وعدد الثالثة مائة وثمانية وثلثا الاول ثمانية وثلاثة ارباع الثانية سبعة وعشرون وخمسة اسداس الثالثة تسعون والجميع مائة وخمسة وعشرون* (وان قيل) حضر وارثان عند القاضي فقال (احدهما) اني اخذت من حصة صاحبي عن تركتهم ورثنا عشرة الا نصف ما اخذه من حصتي وصدقه الآخر* كم لكل واحد منهم على الآخر (قيل) كان للاول على الآخر ثمانية وللآخر على الاول اربعة* ولا يخفى ما فيه لانه يجوز ان يكون للاول على الآخر اثنان وله عليه ثمانية عشر وان اراد مثلا (فالجواب) ليس بصواب لان السائل طالب التعيين كما لا سترة عليه (وان سئل) ان رجلا خلف ابناً وبنتين واوصى في مرضه لاجنبي بمثل نصيب الابن الا نصف ما بقي من ربع المال بعد نصيبها ولآخر بمثل نصيب الابن والبنت الا السدس المال* كم اصل التركة ونصيب كل واحد* (فالجواب) ان اصل المسئلة اربعة وعشرون للابن ستة ولكل بنت ثلاثة وللموصى له الاول خمسة وللموصى له الثاني اثنان وللموصى له الثالث خمسة* (وان سئل) عن صورة يكون كل من المورث والوارث ابن عم الآخر وابن خالته (فالجواب) صورته ان ينكح رجلان كل اخت الآخر لابيه وهما اخوان للام فتولد لهما ابنان* (فان قيل) كيف ان يكون كل من المورث والوارث خالا لآخر والثاني عما للاول (قلنا) ذلك بان تزوج رجل

امرأة وابنه امها فولد لكل منهما ابن فولد الرجل عم لابن الابن له وولد ابنه خال لابن الرجل *

(وان قيل) كيف يكون الوارث عما للمورث وعما لامه (قلنا) بان يتزوج الاخ العلاتي لرجل بنت اخيه الاخيافي فولدت له ولداً فمات الولد وخلف ذلك الرجل (وان قيل) كيف تقع ان يكون المورث خالا للوارث وعماله (قلنا) ذلك بان تتزوج ابو ابي رجل بام امه فولدت له ابنا وهو عم الرجل وخاله اوتزوج الاخ العلاتي لشخص اختاً اخيافية له فولدت ابنا فذلك الشخص عم الابن وخاله (وان قيل) كيف يكون ان تقع كل من الوارث والمورث عما الآخر (قلنا) بان تزوج كل من الاخوين الاخيافيين بام اب الآخر فولدلهما ابنان *

(وان سئل عن صورة) يكون الوارث عما للمورث وابن خاله (فالجواب) انهما بان تزوج خال المورث بام ابيه فولدت له ابناله وهذا الابن يكون عم المورث وابن خاله ايضاً *

﴿الفرط﴾ ﴿الفرد﴾

﴿ الفرط ﴾ بفتح الاول والثاني الاجر المقدم *

﴿الفرد﴾ بالفارسية (تنها) وهو ما يتناول شيئاً واحداً دون غيره فهو خلاف الزوج وجمعه افراد ومن لا نظير له وجمعه فرادى والافراد ايضاً * وفي اصطلاح ارباب العروض البيت الواحد * وفي اصطلاح اهل الحساب خلاف الزوج وتحقيقه في (الزوج) * وعند المنطقيين هو الطبيعة الماخوذة مع القيد بان يكون كل من القيد والتقييد داخلا كزيد وعمرو للانسان والطبيعة المنضافة الى القيد بان يكون التقييد من حيث هو تقييد داخلا والقيد خارجا هي الحصة كوجود زيد ووجود عمرو ووجود بكر فالوجود حقيقة واحدة وله افراد حصصية *

﴿الفرق بين الفرد والحصة والشخص﴾

(والحاصل) ان الحقيقة ان كانت ملحوظة مع التقييد والقيد فهي الفرد — وان كانت ملحوظة مع التقييد فقط فهي الحصة — وان كانت ملحوظة مع القيد فقط فهي الشخص وعلى التحقيق ان الشخص هو معروض التشخص وهذا هو الفرق بين الفرد والحصة والشخص عندهم * (واما) عند ارباب المعاني فالفرد والحصة بمعنى واحد (فان قلت) فلم اختارها المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى في المطول في تعريف المسند اليه باللام في شرح قوله باللام للاشارة الى معهود حيث قال اي الى حصة من الحقيقة ولم يقل الى فرد (قلت) لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد وهو مخل بالمقصود لان المعهود الخارجي قد يكون نوعا وقد يكون اكثر من واحد ولذا قال فيما بعد واحدا كان او اكثر او جماعة فتفرد رحمه الله تعالى عن الفرد واخذ الحصة *

(ومن هاهنا) يندفع ما قيل ان لام التعريف في قول الشيخ ابن الحاجب رحمه الله تعالى الكلمة لفظ الى آخره لا تصح ان يكون للعهد لانه يشير الى الفرد الشخصي المنافي لمقام التعريف * ووجه الاندفاع ان حصر اشارته في الفرد الشخصي ممنوع لانه يشير الى النوع الواحد المعهود ايضاً *

﴿الفرد الاول﴾

﴿الفرد الاول﴾ هو العدد الفرد الذي لا يعده سوى الواحد عدد آخر كالثلاثة والسبعة *

﴿الفرقة﴾

﴿الفرقة﴾ بالضم (جدائى) وبالكسر الطائفة من الناس قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستفترق امتي ثلاثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة * قيل ومن هم اى الفرقة الناجية قال عليه السلام الذين هم على ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي * قوله عليه السلام كلها في النار اي من حيث الاعتقاد الباطل فلا يرد انه لو اريد الخلود فيها فهو خلاف الاجماع فان المؤمنين لا يخلدون في النار * (وان اريد)

مجرد الدخول فيها فهو مشترك بين الفرق اذ ما من فرقة الا و بعضهم عصاة والقول بان معصية الفرقة الناجية مطلقاً مغفورة بعيد جداً * ولا يبعد ان يكون المراد استقلال مكثهم في النار بالنسبة الى سائر الفرق ترغيباً في تصحيح العقائد ذكره المحقق الجلال الدواني في شرح العقائد العضدية *

﴿الفرق﴾ هو التفرقة *

﴿الفرح﴾ لذة في القلب لنيل المشتهى *

﴿فرح الكواكب﴾ عبارة عن سرورها وتاثيرها فرحاً وسروراً للعالم وسعادة لمولود في وقت فرحها ويكون الشروع في امر في ذلك الوقت حسناً محموداً ولكل كوكب فرح فان للشمس مثلا فرح اذا كانت في الدرجة الثالثة من الاسد او الدلو او الحمل او الميزان * (وان اردت) ان تعرف درجات فرح سائر الكواكب فارجع الى (شرف الكواكب) فان هناك جدولا يفرحك فرحاً عظيماً *

﴿الفرع﴾ خلاف الاصل وهو اسم لشئ يبتني على غيره *

﴿الفرج﴾ بفتحتين كشادگي وكشايش * وبالسكون شرمگاه مرد وزن ـ وقد اشتهر في فرج المرأة ولفرجها داخل وخارج ـ والفرق بين الفرج الداخل والخارج ان ثقبة المرأة على صورة الفم فالفرج الداخل كما بين الاسنان وجوف الفم وموضع البكارة كالاسنان ـ والفرج الخارج كما بين الشفتين والاسنان والركنان كالشفتين *

﴿الفرقان﴾ القرآن المجيد والعلم التفصيلي الفارق بين الحق والباطل *

﴿الفراش﴾ بالكسر كون المرأة متعينة للولادة لشخص واحد *

﴿الفرائد﴾ جمع الفريدة وهي الدرة الكبيرة وفرائد الدر كبارها *

﴿الفرسخ﴾

﴿الفرسخ﴾ معرب فرسنگ وسيجيء تحقيقه في (الميل)*

﴿الفرس﴾ واحد الخيل والجمع افراس ـ الذكر والانثى في ذلك سواء ـ (وقال) الجوهري كان يسمى الانثى من الخيل فرساً وهو اسم على الذكر والانثى فرسة ـ وروى ابو داود والحاكم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يسمى الانثى من الخيل فرسا * والفرس اشبه الحيوان بالانسان لما يوجد فيه من الكرم وشرف النفس وعلو الهمة * وتزعم العرب انه كان وحشياً واول من ذلله وركبه اسمعيل عليه السلام * والفرس العتيق ما ابواه عربيان سمى بذلك لعتقه من العيوب وسلامته من الطعن فيه بالامور المنقصة *

﴿ ف (٧٩) ﴾

باب الفاء مع السين المهملة

﴿ الفساد ﴾ عند الحكماء زوال الصورة عن المادة بعد ان كانت حاصلة وهو الكون والفساد ـ وعند الفقهاء كون العمل مشروعاً باصله غير مشروع بوصفه فالفساد يرادف البطلان *

﴿ فساد الوضع ﴾ في اصول الفقه عبارة عن كون الجامع في القياس بحيث قد ثبت اعتباره بنص او اجماع في نقيض الحكم الذي اثبته المعلل ـ وعبارة بعضهم فساد الوضع ان لا يكون القياس على الهيئة الصالحة لاعتباره في ترتب الحكم كتلقي التضييق من التوسيع يعني ان يكون المقام مقتضيا للتوسيع والمعلل اثبت بتعليله التضييق ـ وقال السيد السند الشريف قدس سره فساد الوضع عبارة عن كون العلة معتبرة في نقيض الحكم بالنص او الاجماع مثل تعليل اصحاب الشافعي رحمه الله تعالى لايجاب الفرقة باسلام احد الزوجين *

﴿الفرسخ﴾ ﴿الفرس﴾ ﴿اول من ركب الفرس اسمعيل عليه السلام﴾ ﴿ف (٧٩)﴾ ﴿ف (٧٩)﴾ ﴿باب الفاء مع السين﴾ ﴿الفساد﴾ ﴿فساد الوضع﴾

﴿ الفسخ ﴾ بالخاء المعجمة البطلان * وعند القائلين بالتناسخ هو نزول النفس الانسانية وانتقالها من البدن الانسانى الى الاجسام الجمادية *

﴿الفسيح﴾ بالحاء المهملة الوسيع (وقيل) الفسيح الغلط * فمعنى قولهم غلط العام فسيح انه وسيع وفيه وسعة او غلط *

﴿ الفسق ﴾ الخروج عن طاعة الله تعالى بارتكاب الكبيرة وينبغي ان تقيد بعدم التاويل في ارتكاب الكبيرة للاتفاق على ان الباغي ليس بفاسق ــ وفي معنى ارتكاب الكبيرة الاصرار على الصغائر بمعنى الاكثار منها سواء كانت من نوع واحد او من انواع مختلفة ــ واما استحلال المعصية بمعنى اعتقاد حلها فكفر صغيرة كانت او كبيرة * وكذا الاستهانة بها بمعنى عدها هينة ترتكب من غير مبالات وتجرى مجرى المباحات ولا خفاء في ان المراد ما ثبت بدليل قطعي *

﴿ باب الفاء مع الصاد المهملة ﴾

﴿ الفصاحة ﴾ في اللغة الابانة والظهور وخلوص الكلام عن اللكنة وانطلاق اللسان والجودة والصراحة والوضوح ــ وفي (المطول) الفصاحة تنبئ عن الابانة والظهور * (يقال) فصح الاعجمى وافصح اذا انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكنة وجادت فلم يلحن اي لم يخطئ وافصح به اى صرح انتهى ــ (ولا يخفى) عليك انه يفهم من هذا الكلام انه لم يثبت عند المحقق التفتازانى رحمه الله تعالى ان الفصاحة مشتركة في المعاني المذكورة او حقيقة او مجاز لانه قال تنبئ عن الابانة والظهور لوجود الظهور في جميع معانيها *

(والفصاحة) يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم ــ (اما فصاحة المفرد) فخلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوى ــ (وفصاحة الكلام) التام كونه مركبا من الكلمات الفصيحة وخلوصه من ضعف التاليف

ومن

ومن تنافر الكلمات الحاصل من اجتماعها ومن التعقيد ــ وانما قيدنا الكلام بالتام لعدم اتصاف الكلام الناقص بالفصاحة وكذا بالبلاغة في نفسه هذا هو الحق كما في الحواشي الحكيمية على المطول * (والفصاحة في المتكلم) ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح *

(واعلم) انه كثيرا ما يطلق الفصاحة على البلاغة اي مطابقة الكلام لمقتضى الحال وعليه مدار دفع التناقض المتوهم من كلام الشيخ عبد القاهر رحمه الله تعالى في دلائل الاعجاز وتفصيله في (المطول) *

﴿ الفصل ﴾ في اللغة جدا كردن وهو كثيرا ما يقع في الكتب ويكون مستعارا للالفاظ والنقوش تنبيها على مغايرة ما بعده لما قبله وهو في الاصل مصدر بمعنى الفاعل او المفعول ويكون مبنيا على السكون لانه يقع غير مركب او مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا فصل مفصول عن الكلام السابق * ويجوز ان يقع مبتدأ ومضافا الى ما بعده بحسب صلاحية المقام *

﴿ الفصل ﴾

(وعند المنطقيين) كلي مقول على الشيء جنسا كان او نوعا في جواب السوال باي شيء هو في جوهره فان ميز شيئا عن مشاركيه في الجنس القريب ففصل قريب كالناطق للانسان والحساس للحيوان وان ميزه عن مشاركيه في الجنس البعيد ففصل بعيد كالحساس للانسان *

(واعلم) ان قولهم في جوهره ظرف مستقر في موضع الحال عن هو اما بلا تاويل على مذهب من جوز الحال عن الخبر فالمعنى اي شيء هو معتبرا وملاحظا في ذاته اي مع قطع النظر عن عوارضه واما بالتاويل على مذهب من قال ان الحال يبين هيئة الفاعل او المفعول به لا غير فالمعنى اي شيء يميزه معتبرا وملاحظا في ذاته فان قلت وجود الفصل يستلزم المحال اذ لا بد للفصل من فصل آخر وهلم

جزأ فيلزم التسلسل لان الفصل كالناطق لا يخلو اما ان يكون اعم من محمولات نوعه كالانسان او اخص منها لا جائز ان يكون اعمها اذ من جملتها الحيوان مثلا الذي هو جنس الانسان وفصل النوع لا يكون اعم من جنسه بل يكون مخصصا ومقوما له فبقي ان يكون اخص من تلك المحمولات فيكون حينئذ متميزاً عن المشاركات بفصله فاذن لا بد لكل فصل فصل (قلنا) الفصل مفهوم من المفهومات ولا نسلم ان يكون كل مفهوم ممتازاً عما سواه بفصله لم لا يجوز ان يكون بعض المفهومات بسيطاً والبسيط لا يكون له جنس ولا فصل لان كلا منهما جزء والبسيط لا جزء له *

(واعلم) ان القاضي محب الله افتخر باعتراضه في السلم بقوله والثاني سنح لي وهو ان الكلي الى آخره * (وتقرير الاعتراض) ان قولهم لا يكون لشيء واحد فصلان قريبان باطل لان الكلي قد يكون له فصلان قريبان كالحيوان فانه كما يصدق على واحد من افراده كالفرس مثلا بصدق واحد كذلك يصدق على كثيرين من افراده كالانسان والفرس معا بصدق واحد فحينئذ مجموع الانسان والفرس حيوان فله حينئذ فصلان قريبان الناطق والصاهل اقول صدق الحيوان على كثيرين من افراده بصدق واحد ممنوع (نعم) انه يصدق عليها على سبيل البدلية وهو لا يضرنا لان الحيوان حينئذ ليس لشيء واحد بل شيئان وانما المحال ان يكون لشيء واحد فصلان قريبان لا مطلقا *

(ويؤيده) ما وجدنا بعد تحرير هذا الجواب في (الحاشية القديمة) لجلال العلماء الدواني رحمه الله ان كل مفهوم كما يصدق على واحد من افراده يصدق على الكثير منها كالانسان مثلا كما يصدق على كل واحد من زيد وعمرو وبكر

يصدق على جميعهم وكالواحد يصدق على كل واحد وعلى الجميع ايضا الا انه يصدق على الواحد تقيد الوحدة وعلى الكثير بن تقيد الكثرة * والمطلق صادق عليهما على السواء فيصدق على كل واحد من زيد وعمرو وغيره انه انسان واحد وعلى جمعهم اناس كثيرة *

(فان قيل) ماذكره جلال العلماء(١) يستلزم المحال لاستلزامه صدق العلة على المعلول وهو محال لان بينهما مباينة كلية * ووجه الاستلزام ان العلة مفهوم من المفهومات فيلزم على ماذكرتم ان تصدق على المعلول المركب من العلة المادية والصورية كما تصدق على العلة المادية فقط (قلنا) المجموع الذي يصدق عليه المعلول لا تصدق عليه العلة والذى تصدق عليه العلة لا يصدق عليه المعلول فما هو محال ليس بلازم وما هو لازم ليس بمحال *

(وتوضيحه) ان المعلول انما يصدق على المجموع من حيث انه واحد والعلة انما تصدق على مجموع الآحاد بلا اعتبار الوحدة والفرق بينهما كالفرق بين الفرق والقدم * والحاصل ان المجموع مع اعتبار الوحدة بالدخول او العروض معلول وبلا اعتبارها علة (فان قيل) لم لا يجوز ان يكون لشيء واحد فصلان قريبان (قلنا) ان الفصل علة لتقوم الجنس وتحصله كما فصلنا في تحقيق الجنس امر مبهم فلو كان لشيء واحد فصلان قريبان في مرتبة واحدة لزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد وهو محال * وايضا يلزم الاستغناء عن الذاتي لاكتفاء احدهما فى التقويم * فان قلت * ان للحيوان فصلين قريبين الحساس والمتحرك بالارادة (قلت) قد مر هذا السوال وجوابه في (الحيوان) فللانسان ان يرجع الى الحيوان حتى يحصل له تقريره الوافي

---

(١) من انه كما يصدق على واحد من افراده كذلك يصدق على كثيرين من افراده ايضا ١٢ منه

وجوابه الشافي *

﴿ ف(٨٠) ﴾

﴿ف(٨٠)﴾ ﴿فصل الجوهر جوهر﴾

﴿فصل الجوهر جوهر﴾ اذ لو كان فصل الجوهر عرضا وقد علمت ان الفصل يكون علة لتقوم الجنس لزم زيادة الفرع على الاصل الذي هو الفصل لكونه علة له * وقالوا ايضا ان العرض لا يكون علة محصلة للجوهر فلا يتقوم الجوهر اذ العرض طبيعة ناعتة وبماهيته يفتقر الى مطلق الموضوع والجوهر طبيعة منعوتة ولا فاقة له اليه بماهيته اصلا والجنس والفصل في القوام والوجود شيء واحد فيستحيل ان يكون احدهما بطبيعته نعتا مفتاقا مستدعيا للوجود الرابطي والآخر جوهرا مستدعيا للوجود في نفسه مستغنيا في وجوده عن غيره والا يلزم ان تكون الماهية الواحدة محتاجة في حد ذاتها ومستغنية كذلك *

﴿الجنس والفصل — والعرض والمحل متحدان بالذات بحسب الوجود﴾

(قال القاضي) محب الله في حواشيه على السلم فان قيل كيف يكون الجنس والفصل شيئاً واحداً متحدا في الوجود على تقدير كونهما جوهرين ايضاً وقد قال الشيخ في الهيات (الشفاء) ان من المحال ان تحد الجوهران * قلنا * ليس هنا جوهران متعددان ثم اتحدا بل جوهر واحد موجود لوجود الجنس والفصل كما قال الشيخ في تحديد الانسان بالحيوان الناطق انه يفهم منه شيء هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان بعينه الناطق نعم لو فرض وجوداهما منفردين كانا جوهرين متعددين موجودين بوجودين متغايرين بخلاف العرض والعرضي فانه لا قابلية لهما بذاتيهما للوجود انفراداً وان كانا الآن متحدين مع المعروض والمحل هذا هو الفرق فاحفظ فانه مما لا تجده من غيرنا انتهى *

(فالجنس) والفصل متحدان بالذات بحسب الوجود كما ان العرض والمحل متحدان بحسبه بالذات وليس الفرق الا باعتبار قابلية الوجود المنفرد وعدمها

و ما ذكرنا ان فصل الجوهر لا يكون الا جوهرا مذهب المشائين* واما الاشراقيون فقد جوزوا كون فصول الجوهر عرضا متمسكين بالسرير فانه مجموع قطعات الخشب والهيئة الوحدانية لا المركب منهما وبالجسم فانه مركب من جوهر وعرض هو المقدار* والجواب ان السرير هي القطعات الخشبية المعروضة للهيئة الوحدانية لا المركب منهما* واما الجسم فهو المركب من الهيولى والصورة الجسمية الجوهرية كما بين في كتب الحكمة المشائية* وان اردت تحقيق العرض والعرضي فانظر في ان (العرض اعم من العرضي)*

﴿فصل الجنس لا يكون جنسا له﴾ عند المشائين يعني ان الفصل الذي يميز النوع عن مشاركيه في جنسه لا يكون ذلك الفصل جنسا لذلك الجنس بان يكون ذلك الجنس فصلا مميزا لذلك النوع عما يشاركه في ذلك الفصل وهذا لا يتصور الا اذا كان بينهما عموم من وجه* (فالحاصل) انه لا يكون بينهما عندهم عموم من وجه والا يلزم ان يكون كل منهما علة للآخر وهو باطل لتقدم الشيء على نفسه* (اقول) لم لا يجوز ان يكون التفاوت بالحيثية كما جوزوا كون العلة الغائية علة معلولة لمعلولها بالحيثيتين حيث قالوا العلة الغائية علاقة العلية والمعلولية بالقياس الى شيء واحد لكن بحسب وجوديها الذهني والخارجي*

(واما عند) الاشراقيين فيجوز ان يكون بينهما عموم من وجه حيث قالوا الناطق جنس الانسان نظرا الى الملك وفصله نظرا الى غيره والحيوان بالعكس* (والجواب) ان المراد بالناطق هو الجوهر المادي الذي له النطق اي ادراك المعقولات فهو بهذا المعنى ليس بمشترك بين الانسان والملك فلا يكون جنسا لهما* واما اذا اريد بالناطق مفهوم ماله قوة ادراك المعقولات اي هذا العارض لم يكن فصلا للانسان بل يكون حينئذ اثرا من آثار فصله كما مر في (الحيوان)*

﴿فصل الجنس لا يكون جنساله﴾

﴿ الفصد ﴾ في البزغ *

﴿ باب الفاء مع الضاد المعجمة ﴾

﴿ الفضل ﴾ ابتداء الاحسان بلا علة *

﴿ الفضيلة ﴾ المزية الغير المتعدية اي المزية المقتضية في تحققها بحسب مفهومها التعدي ووصول الاثر الى الغير كالعلم * والمزية هي الخصلة التي هي ذات فضل وجمعها الفضائل * ﴿ واما الفواضل ﴾ فهي جمع فاضلة وهي المزية المتعدية كالاحسان والانعام * والمراد بالمتعدي هاهنا هو المتعلق بالغير وجوباً في تحققه فان الانعام هو اعطاء النعمة للغير لا المراد بالمتعدي المنتقل الى الغير كما توهم فان الاحسان والانعام لكون كل منهما عرضا فعلا لا يقبل الانتقال * وقد عرفت معنى المزية آنفا في (الفضيلة) *

﴿ الفضولي ﴾ من لم يكن وليا ولا اصيلا ولا وكيلا في العقد *

﴿ فضل القسمين ضعف الفضل بين نصف المقسم وكل من قسميه ﴾ ضابطة كلية يحتاج اليها في استخراج المجهولات العددية (وتفصيلها) ان الفضل بين القسمين المختلفين من العدد يكون دائما ضعف الفضل بين نصف ذلك العدد وبين كل واحد من ذينك القسمين * الا ترى انك اذا قسمت الثمانية على قسمين مختلفين اقلها ثلاثة واكثرها خمسة والفضل بينهما اثنان * ولا شك ان هذا الفضل ضعف الفضل بين نصف الثمانية اعني الاربعة وبين كل واحد من الثلاثة والخمسة له *

﴿ باب الفاء مع الطاء المهملة ﴾

﴿ الفطنة ﴾ في (الذكاء) *

﴿ الفطريات ﴾ في (البديهي) *

﴿ الفطرة ﴾

﴿ الفطرة ﴾

﴿ الفطرة ﴾ بالكسر على وزن الخلقة في اللغة آفرينش ودين وجبلت وآغاز كارها * وفي بعض كتب الفقه كمختصر الوقاية الفطرة من باب الحذف على حذف المضاف اى صدقة الفطرة اى صدقة الانسان المخلوق فيؤل الى قوله زكوة الرأس فانه هو السبب للصدقة عند الجمهور فالفطرة على هذا المعنى المفطور اى المخلوق *

﴿ احكام صدقة الفطر ﴾

(اعلم) ان صدقة الفطر واجبة على الحر المسلم المالك لمقدار النصاب الفاضل عن حوائجه الاصلية سواء كان نامياً اولا * وتجب عن نفسه وطفله الفقير وعن مملوكه للخدمة مسلما كان او كافراً وعن مدبره وام ولده لا عن زوجته وولده الكبير ولا عن مكاتبه ولا عن عبد مشترك ولا عن عبيد مشتركة بينه وبين غيره والمعتوه والمجنون بمنزلة الصغير سواء كان اصلياً بان بلغ مجنونا اوعارضياً واذا كان الولد الصغير او المجنون ذا مال فالاب او وصيه او جدهما او وصيه يخرج صدقة الفطر من مالهما * ولا تجب عن الجنين لانه لا يعرف حياته * ولا يؤدي عن اجداده وجداته ولا تلزم للرجل الفطرة عن ابيه وامه وان كانا في عياله لانه لا ولاية له عليهما كما لا تلزم عن اولاده الكبار وان كانوا في عياله ولو ادى عنهم اوعن زوجته بغير اذنهم اجزاهم * ويجب دفع صدقة فطر كل شخص الى مسكين واحد حتى لو فرقها على مسكينين او اكثر لم يجز * ويجوز دفع ما يجب على جماعة الى مسكين واحد *

(وانما) تجب صدقة الفطرة من اربعة اشياء من الحنطة والشعير والتمر والزبيب وهي نصف صاع من بر او زبيب او صاع من تمر او شعير كذا في (كنز الدقائق) ودقيق البر والشعير وسويقهما مثلهما * والخبز لا يجوز الا باعتبار القيمة وهو الاصح * واما الزبيب فقد ذكر في (الجامع الصغير) نصف صاع عند ابي حنيفة

رحمه الله تعالى وروى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى صاعا وهو قولهما* والاحوط ان يراعى فيه القيمة * والدقيق اولى من البر* والدراهم اولى من الدقيق لدفع الحاجة وماسوى ماذكر من الحبوب لايجوز الا باعتبار القيمة * (وذكر) في الفتاوى ان القيمة افضل من عين المنصوص وعليه الفتوى*

﴿و اما﴾ وقت وجوبها فهو بعد طلوع الصبح الصادق من يوم الفطر فمن ولد او اسلم قبله وجبت ومن ولد او اسلم بعده اومات قبله لم تجب* والمستحب اخراج الفطرة بعد طلوع الفجر قبل الخروج الى المصلى * ﴿والصاع﴾ ثمانية ارطال بالبغدادي والرطل البغدادي عشرون استاراً والاستار اربعة مثاقيل ونصف*

﴿ ف(٨١) ﴾

﴿ف(٨١)﴾

﴿واعلم﴾ ان الولد اذا كان بين ابوين فعلى كل واحد منهما صدقة تامة فان كان احدهما موسراً والآخر معسراً اوميتاً فعلى الآخر صدقة تامة وسائر تفاصيل هذا الباب في مطولات الفقه *

﴿ الفطرة الجليلة ﴾ هي المتهيئة لقبول الدين*

﴿الفطرة الجليلة﴾

﴿ باب الفاء مع العين المهملة ﴾

﴿باب الفاء مع العين﴾

﴿ الفعل ﴾ بالفتح مصدر فعل يفعل* وبالكسر عند النحاة كلمة دلت على معنى في نفسها مقترن باحد الازمنة الثلاثة باصل الوضع* وعند الحكماء عرض من الاعراض التسعة وهي الهيئة الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعاً مادام يقطع ولما كان الفعل وكذا الانفعال امرين غير قارين قالوا في تمثيلهما كقطع القاطع مادام يقطع وكالتسخن مادام يتسخن والفعل المقابل بالقوة هو التحقق في احد الازمنة *

﴿الفعل﴾

﴿ فعل التعجب ﴾ عند النحاة ما وضع لانشاء التعجب *

﴿ فعلية الذات ﴾ في (الجعل) *

﴿ الفعل الممتد ﴾ عند الفقهاء ما يقبل التوقيت كالامر باليد والصوم والسكنى والركوب ونحوه تقول امرك بيدك من الطلوع الى الغروب او يوما او يومين وصمت يوما او يومين وقس عليه * وغير الممتد ما لا يقبله كالطلاق والتزوج * (فان قيل) التكلم مما يقبل التقدير بالمدة فكيف جعلوه غير ممتد — (قيل) امتداد الاعراض انما هو بتجدد الامثال كالضرب والجلوس والركوب لعدم بقاء الاعراض عندهم بخلاف الحكماء كما تقرر في موضعه فما يكون في المرة الثانية مثلها في المرة الاولى من كل وجه يجعل كالعين الممتد بخلاف التكلم فان المتحقق في المرة الثانية لا يكون مثله في المرة الاولى فلا تحقق تجدد الامثال * (وفي شرح الوقاية واعلم) ان المراد بالامتداد امتداد يمكن ان يستوعب النهار لا مطلق الامتداد لانهم جعلوا التكلم من قبيل غير الممتد ولا شك ان التكلم يمتد زمانا طويلا لكن لا يمتد بحيث يستوعب النهار انتهى فلا اشكال * (ولا يخفى) انه يقال كلمته يوما كاملا اي تمام اليوم فالكلام ايضاً يستوعب النهار وايضاً كون الضرب والجلوس وغيرهما مما يكون في المرة الثانية مثله في الاولى دون الكلام غير ظاهر وايضاً كون الضرب والجلوس مثلا مما يكون في المرة الثانية مثله في المرة الاولى من كل وجه ممنوع — اللهم الا ان يقال ان العبرة للعرف فان الجزء الثاني من الكلام يعد بحسب العرف انه غير الجزء الاول منه بخلاف الضرب والجلوس وغيرهما * وفي التلويح — (فان قيل) كيف جعلوا التخيير والتفويض مما يمتد والطلاق والعتاق مما لا يمتد مع انه ان اريد انشاء الامر وحدوثه فهو غير ممتد في الكل وان اريد

﴿ فعل التعجب ﴾ ﴿ فعلية الذات ﴾ ﴿ الفعل الممتد ﴾

كونها مخيرة ومفوضة وهو ممتد فكذا كونها مطلقة وكون العبد معتقا ممتد * (قلنا) اريد في الطلاق والعتاق وقوعها لانه لا فائدة في تقييد كون الشخص مطلقا او معتقا بالزمان لانه لا يقبل التوقيت بالمدة * وفي التخيير والتفويض كونها مخيرة ومفوضة لانه يصح ان يكون يوما او يومين او اكثر ثم ينقطع فيفيد توقيته بالمدة انتهى *

(والحاصل) انه اذا دلت القرينة على ان المراد انشاء الامر وحده ونه فالفعل غير ممتد * وان دلت على ان المراد كون ذلك الشخص متصفا به فهو ممتد * ويستوي في ذلك التفويض والطلاق ونحوهما * وظاهر ان المقصود في امرك بيدك يوم كذا بيان مدة خيارها لا زمان انشائه اذ ليس فيه كثير فائدة فالفعل فيه ممتد * وفي انت طالق عكس ذلك فالفعل فيه غير ممتد ففيما يحتمل الوجهين كان التعويل على القرائن فافهم واحفظ وكن من الشاكرين *

﴿الفعل الاختياري﴾ هو الفعل الذي يصدر باختيار الفاعل بان يكون ان شاء فعل وان شاء لم يفعل كالقيام والقعود والصلاة والقتل وغير ذلك ويقابله الفعل الاضطراري كالارتعاش والسعال وغير ذلك * (ثم اعلم) ان كل فعل اختياري موقوف على القصد وتصور الغاية لان الترجيح بلا مرجح محال (وها هنا مغالطة) تقريرها ان الفعل الاختياري محال لانه لو كان موقوفا على القصد الذي هو فعل اختياري لكان مسبوقا بقصد آخر وهلم جرا الى غير النهاية *

﴿المغالطة في ان الفعل الاختياري محال﴾

(وما يتوقف) حصوله على الامور الغير المتناهية فهو محال لتوقفه على المحال * (وحلها) منع كون القصد محتاجا في صدوره الى قصد آخر بسند ان تلك الضابطة اعني ان كل فعل اختياري موقوف على القصد مختصة بما سوى القصد * وايضا

ان

ان قصد القصد هو عين القصد فليس هناك امر ان فضلا عن امور غير متناهية ولك ان تقول ان القصد من الامور الاعتبارية وبطلان التسلسل فيها ممنوع *

﴿ باب الفاء مع القاف ﴾

﴿ الفقه ﴾ بالكسر العلم بالشئ وغلب على علم الدين لشرفه وهو معرفة الاحكام الشرعية التى طريقها الاجتهاد — وقد يطلق على العلم بالاحكام الشرعية العملية الحاصلة من الادلة السمعية التفصيلية فالمعنى الاول يتحقق في فقاهة المقلد دون الثاني — لان العلم بالاحكام الشرعية الى آخره من حيث انه حاصل بالاستدلال هو العلم بمعنى اليقين بالاحكام عن الامارات — وهذا العلم ليس بحاصل للمقلد الذي له معرفة الاحكام الشرعية وان كانت في انفسها مستنبطة من ادلتها * (فان قلت) ان ههنا اجماعين احدهما على ان المقلد ليس بفقيه وثانيهما على ان الفقه من العلوم المدونة فالاجماع الاول ينفي كون المقلد فقيها والثاني يثبته (قلنا) المراد بالفقه في الاجماع الاول هو اليقين بالاحكام عن الامارات وفي الثاني هو جميع المسائل الشرعية العملية فللفقه معنيان وعدم حصول احدهما في المقلد لا ينافي حصول الآخر فيه * ويعلم من شرح العقائد النسفية للمحقق التفتازاني رحمه الله ان الفقه ما يفيد الاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية * وقال صاحب الخيالات اللطيفة (ان قلت) الفقه نفس معرفة ما يفيد الخ حاصله ان المشهور ان الفقه علم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية * وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى الفقه معرفة النفس ما لها وما عليها وعرف الشارح رحمه الله تعالى الفقه بانه ما يفيد معرفة الاحكام الى آخره فيلزم خلاف المشهور وكون المفيد والمفاد واحدا لان الفقه ليس الا معرفة الاحكام فيصير المعنى الفقه معرفة الاحكام المفيدة لمعرفة الاحكام الى آخره *

(واجاب) عنه بثلاثة اجوبة — وحاصل الجواب الاول ان للفقه معنيان احدهما نفس المسائل والثاني التصديق بالمسائل فالمعرف بالتعريف المشهور هو الفقه بمعنى التصديق بالمسائل والمعرف ههنا اى في عبارة الشارح رحمه الله تعالى هو نفس المسائل — وقوله فان من طالعها الى آخره جواب سوال مقدر كانه قيل ليست نفس المسائل مفيدة لمعرفة الاحكام الى آخره فكيف يقال في تعريفه انه ما يفيد معرفة الاحكام الى آخره * (وحاصل الجواب) ان معنى افادتها المعرفة المذكورة ان من طالع تلك المسائل ووقف على دلائلها حصل له معرفة احكام تلك المسائل عن دلائلها وهذا القدر كاف لصحة الافادة (وقوله) ولك ان تقول الى آخره جواب ثان (حاصله) ان هذا هو التعريف المشهور لان المراد بكلمة ما علم الاحكام الكلية والمراد من الاحكام في قوله معرفة الاحكام الاحكام الجزئية بقرينة لفظ المعرفة لانها انما تستعمل في الجزئيات فالمعنى ان الفقه علم الاحكام الكلية المفيدة لمعرفة الاحكام الجزئية المخصوصة (وقوله) وقد يقال ان التغاير الى آخره جواب ثالث*

(وحاصله) ان المراد بكلمة ما هو التصديق والمعرفة فالمعنى ان الفقه التصديق المفيد للتصديق فيلزم اتحاد المفيد والمفاد الا ان المفيد هو التصديق من غير اعتبار حصوله في النفس* والمفاد ايضا هو التصديق لكن باعتبار حصوله فيها* (وهذا) ما حررناه في التعليقات على تلك الحواشي * (واصول الفقه) معرفة احوال الادلة السمعية اجمالا في افادتها الاحكام الشرعية العملية والادلة السمعية الكتاب والسنة والاجماع والقياس*

﴿الفقر﴾ هو فقد ما يحتاج اليه *

﴿الفقير﴾ من له ادنى شيء اى قوت يوم فلا يحل له السوال ولهذا قالوا الفقير

﴿الفقر﴾ ﴿الفقير﴾

هو الذى لا يسأل الناس ولا يطوف على الباب* والمسكين هو الذى يسأل اى لا يحرم عليه السوال فلا يكون له قوت يوم فالمسكين اسوء حالا من الفقير (١) والفقير المعتمل في (الجزئية)*

﴿ الفقرة ﴾ بالكسر في اللغة كل حلى يصاغ على هيئة فقار الظهر واطلاقها على اجود بيت في القصيدة بالاستعارة*

﴿ الفقر سواد الوجه في الدارين ﴾ في (سواد الوجه والغناء)*

﴿ فقعس صمعج ﴾ قال صاحب (كنز الدقائق) رحمه الله تعالى ولا يرفع يديه الا في فقعس صمعج اى الا في مدلولات حروف هذا اللفظ* (فالفاء) علامة تكبير الافتتاح اى تكبير التحريمة* (والقاف) علامة القنوت* (والعين) علامة العيدين* (والسين) علامة الحجر الاسود اى عند استلامه (والصاد) علامة الصفا* (والميم) علامة المروة* (والعين) الثاني علامة عرفات* (والجيم) علامة الجمرتين الاولى والوسطى وقد نظمها الشاعر*

ارفع يديك لدى التكبير مفتتحا * وقانتاً والعيدين قد وصفا
وفي الوقوفين والجمرتين معاً * وفي استلام كذا في مروة وصفا

(فان قلت) الحديث في سبع مواضع وهذه ثمانية* قلت* الصفا والمروة في حكم واحد* (ثم اعلم) ان قوله ولا يرفع يديه مسئلة على حدة وليس بداخل تحت

---

(١) لانه يقال فقير مسكين ولا يقال بالعكس والتاكيد انما يكون بالاقوى ويؤيده قوله تعالى اومسكينا ذا متربة* وهو المطروح على التراب لشدة الاحتياج* وعند قوم بالعكس واستدلوا باية ثانية ومنشأ الاختلاف اختلاف اهل اللغة في ذلك ولكل دليل مذكور في كتب الفقه الاستدلالية والذى تدل عليه الرواية الصحيحة ان

الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين اجهد منه ١٢ قطب الدين محمود على

﴿ الفقرة ﴾ ﴿ الفقر سواد الوجه في الدارين ﴾
﴿ فقعس صمعج ﴾

الاستثناء كما ذهب اليه بعض اقراني فيرد عليه ان المقصود هاهنا نفي الثناء والتعوذ ورفع اليدين بالنسبة الى الركعة الثانية فقط لان هذه الاشياء وان لم تشرع في الركعة الثانية وكذا في الثالثة والرابعة ايضا لكن قوله والثانية كالاولى لا تقتضي ثبوتها الا في الركعة الثانية فلا يحتاج الى النفي الا بالنسبة اليها * فعلى هذا صار تقدير الكلام الا انه لا يثني ولا يتعوذ ولا يرفع يديه فيها * ولا شك ان نفي رفع اليدين في الركعة الثانية لا يوجب نفيه في القنوت وتكبيرات العيدين واستلام الحجر الاسود والصفا والمروة وعرفات والجمرة حتى يحتاج الى الاستثناء (فقوله) الا في فقعس صمعج ليس في محله وضمير لا يرفع راجع الى المكلف لا الى المصلي حتى يرد ان رفع اليدين عند استلام الحجر الاسود مثلا ليس في حال الصلاة فيحتاج الى ان يقال ان الضمير راجع الى ذات المصلي سواء كان بوصف الصلاة اولا *

﴿ف (٨٢)﴾

باب الفاء مع الكاف

﴿ف (٨٢)﴾ ﴿باب الفاء مع الكاف﴾

﴿الفكر﴾ امعان النظر في الشيء واعلم ان النظر والفكر كالمترادفين لان بينهما تغايراً اعتباريا بان ملاحظة ما فيه الحركة معتبرة في النظر وغير معتبرة في الفكر * والمشهور في تعريفيهما ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول نظري تصوري او تصديقي * وعلى هذا يرد انه لا يصح التعريف بالمفرد كتعريف الانسان بالناطق وبالضاحك * (واجيب) بان المعرف يجب ان يكون معلوما بوجه ما فالتعريف بالمركب من ذلك الوجه والمفرد او بان التعريف بالمفرد انما يكون بالمشتقات وهي مركبة من حيث اشتمالها على الذات والصفة او من حيث انها اعم بحسب المفهوم فلا بد من قرينة مخصصة فالتعريف بالمفرد مركب من معنى

المشتق

المشتق والقرينة* (ولا يخفى) ما في هذه الاجوبة الثلاثة من الاختلال لان الوجه الذى علم به المطلوب سابق على التعريف ولو كان معه يلزم طلب المجهول المطلق وايضا لا ترتيب بينه وبين المفرد وكذا لا ترتيب في المشتق لا بين الذات والصفة ولا بين المشتق والقرينة*

(فالحاصل) الايراد ان تفسير النظر بالترتيب لا يشمل التعريف بالمفرد مع انه لا خلاف في امكان وقوع التصور بالمعاني المفردة وتلك الاجوبة مقدوحة مزيفة كما عرفت* (والجواب) ان نظر المنطقي والبحث فيه انما هو مضبوط والتعريف بالمفرد ليس بمضبوط مثل ضبط المركب فان المفرد ليس بمنحصر في الفصل والخاصة بل انما يكون على خلاف ذلك كما في البسائط فانه لا يكون تعريفها بالفصل وهو ظاهر لعدم التركيب ولا بالخاصة لعدم العلم والجزم بكون المعرف خاصة لها لم لا يجوز ان يكون ذاتيا لها بالمعنى الاعم فلا يكون جميع افراد التعريف بالمفرد منضبطة فلما لم يكن مضبوطا لم يلتفتوا اليه لان التفاتهم انما هو الى ما هو مضبوط عرفوا النظر والفكر بالترتيب المذكور* والاولى في توجيه عدم الانضباط ان يقال ان كثيرا ما تكون البسائط معرفة بالمفردات واكثرها امور انتزاعية والامر الانتزاعي غير مضبوط*

(ولما) كان التعريف المشهور منظورا فيه عرفهما المحقق التفتازاني رحمه الله بملاحظة المعقول لتحصيل المجهول لشموله جميع افرادهما بلا كلفة سواء كان بالمفرد او بالمركب معلوما كان او مظنونا او مجهولا بالجهل المركب فان المعقول شامل لكل واحد منها بخلاف المعلوم فان المتبادر منه المعلوم بالعلم التصديقي اليقيني*

(واعلم) ان للفكر ثلاثة معان (الاول) حركة النفس في المعقولات سواء

كانت لتحصيل مطلوب اولا ويقابله التخيل وهو حركتها في المحسوسات *
(والثاني) الحركة من المطالب الى المبادي ومن المبادى الى المطالب اى مجموع الحركتين وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئياته الى المنطق وبازائه الحدس فانه انتقال من المطالب الى المبادي دفعة ومن المبادى الى المطالب كذلك اعنى مجموع الانتقالين على ما صرح به فى النمط الثالث من شرح الاشارات وغيره والثالث الحركة الاولى وهي ربما انقطعت وربما عادت ولحقت للحركة الثانية وهذا هو الفكر الذي تقابله الضرورة *

باب القاء مع اللام

﴿ الفلسفة ﴾ في اللغة اليونانية التشبه بحضرة واجب الوجود بقدر الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الابدية كما ورد في الحديث تخلقوا باخلاق الله اي تشبهوا به في الاحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات * وقالوا ان الفلسفة مشتقة من فيلاسوفا اي محب الحكمة *

﴿ الفلاسفة ﴾ الحكماء *

﴿ ف (٨٣) ﴾

﴿ الفلسفة الاولى ﴾ هي العلم الالهي وتحقيقها في الالهي *

﴿ الفلك ﴾ بضم الاول وسكون الثاني مفرد وجمع ايضا لكن اذا كان مفردا فضمته ضمة قفل ـ وان كان جمعا فضمته ضمة اسد بضم الهمزة جمع اسد بفتحها *
(والفلك) بفتح الاول والثاني جسم كروي لا يقبل الخرق والانارة ويدخل في هذا التعريف المتممات وايضا الفلك جسم كروي يحيط به سطحان متوازيان مركزهما واحد ـ (والافلاك) الكلية الثابتة بالرصد تسعة وهذه التسعة مع ما في ضمنها من الافلاك الجزئية اربعة وعشرون فلكا تسعة كلية وستة تداوير

وثمانية

باب القاء مع اللام
(الفلسفة)
(الفلاسفة)
(ف (٨٣))
(الفلسفة الاولى)
(الفلك)

وثمانية خارجة المراكز ــ وللقمر فلك آخر موافق المركز يسمى بالجوزهر ــ (اما التسعة الكلية) فهي فلك الافلاك المسمى بالفلك الاطلس وبالعرش المجيد في لسان الشرع * ــ وتحته فلك الثوابت وهو الكرسي ــ ثم فلك الزحل ــ ثم فلك المشتري ــ ثم فلك المريخ ــ ثم فلك الشمس ــ ثم فلك الزهرة ــ ثم فلك العطارد ــ ثم فلك القمر الذي فوقنا *

باب الفاء مع النون

﴿الفناء﴾ بالكسر پيش سراى وگرداگرد خانه ــ وبالفتح نيست شدن * وماهو عند الصوفية في (الولاية) ان شاء الله تعالى * وايضاً الفناء عندهم عبارة عن عدم شعور الشخص بواسطة استيلاء ظهور وجود الحق على باطنه * وايضا الفناء عندهم سقوط الاوصاف المذمومة كما ان البقاء وجود الاوصاف المحمودة * (واعلم) انهم قالوا ان الفناء على نوعين (احدهما) ماذكر وهو يحصل بكثرة الرياضة ــ (والثاني) عدم الاحساس بعالم الملك والملكوت وهو يحصل بالاستغراق في عظمة البارى ومشاهدة الحق عز شانه وجل برهانه كما اشاروا اليه بقولهم الفقر سواد الوجه في الدارين يعني الفناء في العالمين *

﴿الفناء في الشيخ﴾ تبدل صفات المريد بصفات شيخه ومرشده في الطريق وهو اول مراتب الفناء ــ وثانيها

﴿الفناء في الرسول﴾ وهو تبدل الصفات البشرية للسالك بصفات نبيه عليه الصلاة والسلام ــ وثالثها

﴿الفناء في الله﴾ وهو تبدل الصفات البشرية للسالك بالصفات الالهية *

﴿فناء المصر﴾ هو الموضع المعد لمصالح المصر وهو متصل بالمصر ولو كان بين المصر وبين ذلك الموضع فرجة من المزارع والمراعي فليس بفنائه ولا جمعة على

﴿باب الفاء مع النون﴾ ﴿الفناء﴾ ﴿الفناء في الشيخ﴾ ﴿الفناء في الرسول﴾ ﴿الفناء في الله﴾ ﴿فناء المصر﴾

اهل ذلك الموضع وان كان النداء يبلغهم* والميل والاميال والغلوة ليس كذا في الفتاوى العالمكيرية*

باب الفاء مع الواو

﴿الفواضل﴾ في (الفاضلة)*

﴿الفوق﴾ اعلم ان للجهة اطلاقين قد تطلق على منتهى الاشارة الحسية* وقد تطلق على منتهى الحركات المستقيمة فبالنظر الى الاول قيل ان جهة الفوق هي محدب الفلك الاعظم لانه منتهى الاشارة الحسية ومقطعها* وبالنظر الى الثاني قيل هي مقعر فلك القمر لانه منتهى الحركات المستقيمة* والحق هو الاول لان الاشارة اذا نفذت من فلك القمر فنسأل انها الى اي جهة توجهت اما توجهها الى التحت فظاهر البطلان فليس الا الى جهة الفوق (فعلم) من هاهنا ان الفوق ليس مقعر فلك القمر بل امر آخر فوقه وهو سطح محدب الفلك الاعظم (فان قيل) ما وجه كون الفوق السطح المحدب من الفلك الاعظم على تقدير كونها منتهى الحركة المستقيمة* (قلنا) ان الفلك لا تقبل الخرق كما تقرر والحركة تقوم بالجسم المتحرك فنفوذها في الفلك يستلزم الخرق فلا يمكن نفوذها في فلك القمر وتجاوزها الى السطح المحدب للفلك الاعظم فيكون السطح المقعر لفلك القمر منتهى الحركة المستقيمة *واما الاشارة فهي امر وهمي ونفوذ الامر الوهمي في الفلك لا يوجب خرقه فلا يكون ذلك المقعر منتهى الاشارة الحسية بل يكون السطح المحدب للفلك الاعظم الذي ليس وراءه جسم مشاراً اليه منتهاها*

(ثم اعلم) ان جهة التحت غير منقسمة اصلا لانها نقطة في باطن الارض مركز العالم* و(انت تعلم) ان النقطة لا تقبل القسمة اصلا لا طولا ولا عرضا ولا عمقا

واما

واما جهة الفوق فلكونها سطحا محدبا او مقعرا فمنقسمة في الطول والعرض دون العمق فهاتان الجهتان مشتركتان في عدم الانقسام في جانب امتداد ماخذ الحركة اى في العمق فافهم واحفظ فانه نافع جداً *

﴿ الفواق ﴾ بالفارسية شجك وبالهندية هچكى — وهو حركة اجزاء الطبقة الداخلة من المعدة وتلك الحركة مركبة من تشنج انقباضي وتمدد انبساطي وله اسباب شتى كما في (الاسباب والعلامات) *

(واعلم) ان الفواق بعد الاسهال والقئ وفي الحرارة قبل البحران وفي حبس البول يفضى الى الهلاك الا ما شاء الله تعالى * وللعطاس تاثير عظيم في دفعه *

﴿ ف(٨٤) ﴾

﴿ الفور ﴾ وجوب الاداء في اول اوقات الامكان بحيث يلحقه الذم بالتاخير *

باب الفاء مع الهاء

﴿ الفهم ﴾ تصور المعنى من اللفظ *

باب الفاء مع الياء التحتانية

﴿ الفيئ ﴾ الرجوع من فاء يفيئ اذا رجع * والفيئ في باب الايلاء الوطئ اذا قدر عليه والا ان تقول فئت اليها * وايضا الفيئ الغنيمة * وانما سمى الظل الذي من الزوال الى الغروب فيئاً لرجوعه من جانب الى جانب وغلب استعمال الظل فيما هو من طلوع الشمس الى الزوال * (وحكى) ابو عبيدة عن روبة كل ما كان عليه الشمس فزالت فهو فيئ * وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل * وفي شرح مختصر (الوقاية) لابي المكارم رحمه الله فيئ الزوال هو الظل الحاصل للاشياء عند استواء الشمس الى خط نصف النهار وهو يختلف طولا وقصراً باختلاف الاماكن والازمان * وغاية طوله عند تحول الشمس الى الجدى

﴿ الفواق ﴾
﴿ ف(٨٤) ﴾
﴿ الفور ﴾ ﴿ باب الفاء مع الهاء ﴾ ﴿ الفهم ﴾
﴿ باب الفاء مع الياء ﴾ ﴿ الفيئ ﴾

وقصره عند التحول الى السرطان*
(والتفصيل) في هذا المقام ان فيء كل شيء عند التحول الى (السرطان) سبعة فان كان الفيء قدما عنده تتزايد في كل سبعة عشرة يوما نصف قدم الى ان يمضى احد وخمسون يوما ثم في كل تسعة نصفه الى ان يمضى سبعة وعشرون يوما ثم في كل سبعة نصفه الى ان يمضى مائة وخمسة ايام* وبعد هذه الايام يكون التحول الى (الجدى) وصار الفيء حينئذ احد عشر قدما ونصفه ثم ينقص نصف قدم على عكس الترتيب المذكور الى ان يؤول الى قدم واحد بعد مضى تلك المدة*
(وهذا الكلام) على اعتبار الظن والتقريب* وتحقيق ذلك مفوض الى دقائق علم النجوم انتهى* وفيه ايضا ووقت الظهر من وقت الزوال الى وقت بلوغ ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال ان كان له فيء في وقته وان لم يكن له فيء فيه كما في الحرمين في اطول الايام فالتقدير ببلوغ ظله مثليه انتهى*
(واعلم) انه اذا بلغ ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال يخرج وقت الظهر ويدخل وقت العصر في ظاهر الرواية عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى* وعنه في رواية انه اذا صار الظل مثله سوى الفيء يخرج الظهر ويدخل العصر وهو قولهما وقول الشافعي رحمه الله تعالى* وعندهما ايضا رواية الحسن واسد بن عمرو(١) انه اذا صار مثله سواه خرج وقت الظهر ولم يدخل وقت العصر مالم يصر مثليه فكان بينهما وقت مهمل وهو الذي يسميه الناس بين الصلاتين* وفيء الزوال عبارة عن ظل كل شيء يكون وقت زوال الشمس من كبد السماء*
(ولمعرفته) طرق شتى منها الدائرة الهندية كما في (شرح الوقاية) وايسر الطرق

(١) في ميزان الاعتدال هو اسد بن عمرو ابو المنذر البجلي قاضي واسط قال ابن سعد صحب الامام ابا حنيفة رحمه الله ومات سنة تسعين ومائة كذا قاله ابن حبان ١٢ قاضي محمد شريف الدين عفي عنه

ان يغرز خشبة في كل مكان مستوغاية الاستواء فلها ظل قطعاً فادام الظل ينقص فهو قبل الزوال* واذا اخذ في التزايد فهو بعد الزوال واذالم يزد ولم ينقص فهو وقت الزوال* والظل الحاصل حينئذ هو الفئ والظل الاصلي* في الفتاوى الكامل لا يدخل وقت الظهر بعدما زالت الشمس حتى يصير ظل جدار عشرة اذرع ذراعا واحداً فدخل وقت الظهر وهو الاصح وعليه الفتوى * وفى رواية لا يدخل الظهر حتى لا يخرج الظل الاصلي كلما خرج ذلك دخل وقت الظهر*

(واني التمست) الى جناب الاقدس الاطهر جامع المعقول و المنقول حاوي الفروع والاصول الذي اخضرت رياض الرياضيات بزلال حياض افكاره و انورت آفاق سماوات العلوم الغريبة بطلوع شموس انواره* معاذي واستادي السيد السند شمس الدين(١) المدعو بسيد محمد ميرك بن شاه منيب الله الجندى النقشبندى خلد الله ظلاله وضاعف عمره وجلاله الدائرة الهندية فرسمها بحيث لا يرى احد مثلها وكتب سلمه الله تعالى في حاشيتها هذه العبارة *

(اعلم) ان وقت الظهر الى وصول ظل المقياس تقوس العصر للمثل على ما افتى به الشافعي رحمه الله تعالى والمحققون من العلماء الحنفية رضي الله تعالى عنهم لا كما اشتهر بين الناس ان وقته الى وصول الظل قوسه للمثلين عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى فان روايات المحققين والاحاديث الصحيحة تنادى بخلافه وقد سنح ببالي

---

(١) اظن هنا سهو من الناسخين ينبغى ان يبدل شمس الدين قمر الدين الاورنك ابادى وهو صاحب كتاب مظهر النور وهو حج في سنة (١١٧٤) ورجع في اورنك اباد سنة (١١٧٥) وتوفى سنة (١١٩٣) رحمه الله تعالى ١٢ شريف الدين

دليل حسن لم يسبقني به احد وهو ان ارتفاع العصر للمثلين (يح) حين كون الشمس اول الجدي ودائرة على ما استخرجنا بالاسطرلاب والربع المجيب (الب) وهو ساعة ونصف مثلا تقريبا فلو كان وقت الظهر الى وصول الظل قوس العصر للمثلين يكون وقته في ذلك اليوم اى كون الشمس اول الجدي الى ان بقي من اليوم ساعة ونصف وهو غير المعقول والمنقول جداً على ان هذا في بلدنا (يط) عرضا واما في مكة المعظمة والمدينة المشرفة يكون الباقي من اليوم في نهاية وقت الظهر اقل مما ذكرنا لانهما اعرض من بلدنا فان عرض مكة (كا) والمدينة (اله) ولا ريبة انه قد بان مما نقدنا تزييب الروايات في باب المثلين فافهم واحفظ وقد نطق بحفظه الذكر الحكيم حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى * اكملت العمل لمحيي في الله القاضي عبد النبي سلمه الله وابقاه انتهى *

(والضابطة) في معرفة قدر فيء الزوال ان يغرز المقياس بقدر سبعة اصابع في مركز الدائرة الهندية فلا يكون له ظل اصلا اذا كانت الشمس في الجوزاء ومن السرطان الى القوس يزيد الظل اصبعاً الى ستة اصابع ثم من الجدي الى الثور ينقص اصبعاً اصبعاً *

(واعلم) ان الشمس تكون في الجوزاء في خورداد ماه بالهندية اكهار * وتكون في السرطان في تير ماه يعني ساون * وفي الاسد في امرداد ماه يعني بهادون * وفي السنبلة في شهريور ماه يعني آسين * وفي الميزان في مهر ماه يعني كاتك * وفي العقرب في آبان ماه يعني مارگسر * وفي القوس في آذر ماه يعني پوس * وفي الجدي في دي ماه يعني ماهو * وفي الدلو في بهمن ماه يعني پهاگن * وفي الحوت في اسفندار ماه يعني چيت * وفي الحمل في فروردي ماه يعني ويساك * وفي الثور في اردي بهشت يعني جيته *

﴿ الفيض ﴾ ريختن وادن وباران من فاض الماء فيضا اذا كثر حتى سال من جانب الوادي * وفي الاصطلاح القاء الامر في القلب بطريق الالهام لا بتجشم الكسب * وايضا في الاصطلاح الآخر انما يطلق على فعل فاعل يفعل دائما لا لعوض ولا لغرض ومنه قولهم المبدأ الفياض *

﴿ الفيض الاقدس ﴾ هو تجلي الحق الذات الموجب لوجود الاشياء واستعداداتها في الحضرة العلمية ثم العينية كما قال كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لاعرف *

﴿ الفيض المقدس ﴾ عبارة عن التجليات الاسمائية الموجبة لظهور ما تقتضيه استعدادات تلك الاعيان في الخارج * فالفيض المقدس مترتب على الفيض الاقدس (فبالاول) تحصل الاعيان الثابتة واستعداداتها الاصليه في العلم (وبالثاني) يحصل تلك الاعيان في الخارج مع لوازمها وتوابعها *

﴿ الفيح ﴾ بفتح الاول والحاء المهملة الغليان من فاحت القدر اذا غلبت * والمراد منه في الحديث الذي رواه البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح * جهنم شدة حر جهنم على التشبيه اي فان شدة حر الشمس مثل شدة حر النار *

﴿ باب القاف مع الالف ﴾

﴿ القانون ﴾ يوناني او سرياني مسطر الكتابة * وفي الاصطلاح هو والقاعدة قضية كلية تعرف منها بالقوة القريبة من الفعل احوال جزئيات موضوعها مثل كل فاعل مرفوع فاذا اردت ان تعرف حال زيد مثلا في جاءني زيد فعليك ان تضم الصغرى السهلة الحصول اعني زيد فاعل مع تلك القضية وتقول زيد فاعل وكل فاعل مرفوع يحصل لك معرفة انه مرفوع * وفرق بعضهم بان

﴿ الفيض ﴾ ﴿ الفيض الاقدس ﴾ ﴿ الفيض المقدس ﴾ ﴿ الفيح ﴾ ﴿ باب القاف مع الالف ﴾ ﴿ القانون ﴾

القانون هو الامر الكلى المنطبق على جميع جزئياته التي يتعرف احكامها منه والقاعدة هي القضية الكلية المذكورة *

﴿ القاسر ﴾ في اللغة المانع وعند الحكماء ما كان تاثيره على خلاف مقتضى طبع الشيء وقد يراد به الامر الخارج عن الشيء مطلقا سواء كان اقتضاؤه على مقتضى طبعه او خلاف مقتضاه *

﴿ القار ﴾ بتشديد الراء المهملة مجتمع الاجزاء في الوجود *

﴿ القاعدة ﴾ القانون كما مر ويطلق على احد اضلاع المثلث غالبا وقد يطلق على الخط المقسم للدائرة ولمحيطها الى قطعتين مختلفتين فان هذا الخط يسمى وترا لكل من قسمي المحيط وقاعدة لكل من قطعتي الدائرة *

﴿ القافية ﴾ عند اصحاب العروض هي الكلمة الواقعة في اواخر الابيات والمصاريع * وقال بعضهم الحرف الآخر منها وهي نوعين مطلقة ومقيدة *

(اما القافية) المطلقة فهى التي يكون حروف رويها متحركا تولدت من مد حركتها احدى حروف العلة وتسمى هذه الحروف حينئذ حروف الاطلاق *

(والحرف الروى) هو الحرف الواقع في آخر القافية (واما القافية المقيدة) فهى التي يكون رويها ساكنا فيكون الصوت حينئذ مقيدا محبوسا لا مطلقا جاريا بخلاف الاول *

﴿ القائف ﴾ من يعرف النسب بفراسته ونظره الى اعضاء المولود *

﴿ القانت ﴾ القائم بالطاعة الدائم عليها *

﴿ قاب قوسين ﴾ مقام القرب الالهي وهو الاتحاد بالحق مع بقاء التميز المعبر عنه بالاتصال * ولا اعلى من هذا المقام الا مقام او ادنى وهو احدية عين الجمع الذاتية المعبر عنه بقوله تعالى او ادنى لارتفاع التميز والاثنينية الاعتبارية هناك

بالفناء

بالفناء المحض والطمس الكلي للرسوم كلها*

﴿القارن﴾ في (المحرم)*

﴿القاضي﴾ من القضاء وهو ما سيجيء ان شاء الله تعالى ويعلم القاضي منه ومن له اهلية الشهادة له اهلية القضاء والفاسق اهل للقضاء الا انه لا ينبغي ان تقلد وسائر احكام القاضي في (كتب الفقه)

﴿ف(٨٥)﴾

(واعلم) ان القضاء بالحق من اقوى الفرائض بعد الايمان ومن اشرف العبادات قال الله تعالى انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق* وجميع الانبياء عليهم السلام مامورون به وقضاء يوم بالحق والعدل احب من جهاد سنة في سبيل الله واجر عدالة يوم افضل من اجر صلوات سبعين سنة في البيت خالصة لله* اما ترك الدخول في القضاء والامتناع عن قبوله اصلح في الدنيا والدين وان كان في المصر جماعة لكل واحد منهم صلاحية القضاء والواحد منهم يمتنع عن قبوله لا يأثم وان كان هو متعينا باهلية القضاء يأثم بالامتناع لان قبول القضاء فرض عليه وتارك الفرض آثم* وقال بعضهم لا يجوز قبول القضاء الا بالاكراه وابو حنيفة رحمه الله تعالى كلف بالقضاء ثلاث مرات وضرب في كل مرة ثلاثين سوطا فلم يقبل والصحيح ان قبول القضاء باختياره رخصة والامتناع عزيمة*

﴿ف(٨٦)﴾

﴿باب القاف مع الباء الموحدة﴾

﴿القبر﴾ ما يدفن فيه الميت* في مجموعة الروايات من الجامع الصغير الخاني ويرش على القبر الماء كيلا ينتشر بالريح*

﴿القارن﴾ ﴿القاضي﴾ ﴿ف(٨٥)﴾ ﴿ف(٨٦)﴾ ﴿باب القاف مع الباء﴾ ﴿القبر﴾

﴿ف(٨٧)﴾

﴿ القبح والقبيح ﴾ (في الحسن) *

﴿ القبض ﴾ خلاف البسط * وعند ارباب السلوك هما حالتان بعد ترقي العبد عن حالة الخوف والرجاء فالقبض للعارف كالخوف للمستا من ـــ والفرق بينهما ان الخوف والرجاء تتعلقان بامر مستقبل مكروه او محبوب والقبض في العروض حذف الحرف الخامس الساكن مثل ياء مفاعيلن ليبقى مفاعلن وسمى مافيه هذا الحرف مقبوضا * وايضا القبض من الطعوم التسعة وهو طعم ما يأخذ ظاهر اللسان وباطنه بخلاف العفوصة كما مر *

﴿ القبول ﴾ بالفتح من المصادر الشاذة والقياس الضم ومعناه انفعال الاثر بالفارسية پذ يرائي نمودن ـــ وجاء القبول بالفتح بمعنى ريح الصبا ومهبها المستوى مطلع الشمس اذا استوى الليل والنهار ونقا بلها الد بور فان مهبها المستوى مغرب الشمس *

﴿ف(٨٨)﴾

باب القاف مع التاء

﴿ القتاد ﴾ (في خرط القتاد) *

﴿ القتل ﴾ فعل يحصل به زهوق الروح وذهابه *

﴿ القتل العمد ﴾ عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى ما تعمد ضربه بسلاح او ما اجرى مجرى السلاح فى تفريق الاجزاء كالمحدد من الخشب والحجر والليطة والنار وعندهما والشافعى رحمه الله تعالى هو ضربه قصدا بما لا يطيقه بدن الانسان حتى ان ضربه بحجر عظيم او خشب عظيم فهو عمد ـــ وموجبه الاثم والقصاص الا ان يعفو الولى * ثم القصاص متعين وليس للولى اخذ الدية

الا

الا برضا القاتل عندنا وهو احد قولي الشافعي رحمه الله تعالى* وفي قوله الآخر ان موجب العمد القصاص او الدية وتعين ذلك باختيار الولي وحق العفو للاولياء من العصبة وذوي الارحام والزوجين في ظاهر الرواية * (وقال) الليث بن سعد العفو للعصبة دون غيرها وليس في هذا القتل الكفارة *

﴿القتل الذي هو شبه العمد﴾ هو ان يتعمد ضربه بما ليس بسلاح وما اجري مجراه في تفريق الاجزاء عنده* (وقال) ابو يوسف ومحمد والشافعي رحمهم الله تعالى هو ان يتعمد الضرب بآلة لا تقتل بمثلها في الغالب كالعصا والسوط والحجر واليد فلو ضربه بحجر عظيم او خشبة عظيمة فهو عمد عندهم خلافا له ولو ضربه بسوط صغير ووالى في الضربات حتى مات يقتص عند الشافعي رحمه الله تعالى خلافا لنا وليس موجبه القصاص بل الاثم ودية مغلظة على العاقلة* والكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة ذكراً او انثى فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين *

﴿القتل الخطاء﴾ ان يرمي شخصا ظنه صيداً او حربياً فاذا هو مسلم او غرضاً فاصاب آدميا فقتله* وموجبه الكفارة المذكورة والدية على العاقلة في ثلاث سنين لا الاثم *

﴿القتل الجاري مجرى الخطاء﴾ كنائم انقلب على رجل فقتله* وموجبه موجب القتل الخطاء*

﴿القتل بالسبب﴾ كحفر البئر او وضع الحجر في غير ملكه* وموجبه الدية على العاقلة اذا تلف به انسان لا الكفارة وهذا اذا كانت البئر على ممر الناس واذا لم تكن على ممر الناس فلا دية عليه* (واعلم) ان كل قتل ظلما عمدا يتعلق به وجوب القصاص او الكفارة يوجب حرمان القاتل عن ارث المقتول الا القتل

﴿القتل الذي هو شبه العمد﴾ ﴿القتل الخطاء﴾ ﴿القتل الجاري مجرى الخطاء﴾ ﴿القتل بالسبب﴾

بالتسبيب *

﴿ باب القاف مع الحاء المهملة ﴾

﴿ القحبة ﴾ هى التى تخرج الى الفاحشة وهى الخش من الزانية لان الزانية تفعل سراً والقحبة جهر الانها من تجاهر بالاجرة وتفعل الزنا علانية *

﴿ باب القاف مع الدال المهملة ﴾

﴿القدرة﴾ هي الصفة التي يتمكن الحي معها من الفعل وتركه بالارادة اى كون الحي بحيث يصح صدور الفعل عنه وعدم صدوره بالقصد * قال افضل المتأخرين الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى ان للقدرة معنيين) احدهما) صحة الفعل والترك اي يصح منه تعالى الايجاد والترك وليس شئ منهما لازما لذاته تعالى بحيث يستحيل الانفكاك عنه والى هذا ذهب المتكلمون (وثانيهما) ان شاء فعل وان لم يشاء لم يفعل وهذا المعنى متفق عليه بيننا وبين الحكماء الا ان الحكما ذهبوا الى ان مشية الفعل الذي هو الفيض والجود لازمة لذاته تعالى كلزوم العلم وسائر الصفات الكمالية زعما منهم ان تركه نقص فيستحيل انفكاكه عنه فمقدم الشرطية الاولى واجب صدقه ومقدم الشرطية الثانية ممتنع الصدق * وكلتا الشرطيتين صادقتان في حقه تعالى اذ صدق الشرطية لا يستلزم صدق طرفيها ولا ينافي كذبهما * وهذا المعنى لا ينافي الايجاب فان دوام الفعل وامتناع الترك بسبب الغير لا ينافي الاختيار بالنسبة الى ذات المختار كما ان العاقل ماذام عاقلا يغمض عينيه كلما قرب ابرة من عينيه بقصد الغمز فيهما من غير تخلف مع انه نفعله باختياره وامتناع ترك الاغماض بسبب كونه عالما بضرر الترك لا ينافي الاختيار انتهى *

﴿ ويفهم ﴾ من هاهنا معنى الايجاب في قول الحكماء ان العقل الاول صادر عنه

تعالى بالايجاب وانه تعالى فاعل موجب فلا تظن ان ايجابه تعالى عندهم كايجاب النار حرق الحطب الواقع فيها فانه تعالى قادر على فعله وتركه عندهم لكن لزم فعله وامتنع تركه للغير وهو كون الفعل فيضاً وجوداً وكون الترك نقصاً وبخلا وهو يتعالى عن ذلك علوا كبيرا وهذا اللزوم والامتناع لا ينافي القدرة عليهما بالنظر الى ذاته تعالى لكن قد يقال كون القدرة بالمعنى الثاني متفقاً عليه محل بحث لان مشية الله تعالى عندهم عبارة عن علمه تعالى بالاشياء على النظام الاكمل على ماصرح به في (المواقف) في بحث ارادة الواجب تعالى فمعنى قولهم ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ان علم فعل وان لم يعلم لم يفعل ولما كان العلم لازما لذاته كان طرف الفعل لازما لذاته وهذا معنى ان مقدم الشرطية لازم له

﴿وعند﴾ المتكلمين عبارة عن القصد فمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ان قصد فعل وان لم يقصد لم يفعل ولما لم يكن تعلق القصد لازما لذاته لم يكن شيء من الطرفين لازما لذاته وهذا معنى عدم لزوم الشرطية الاولى فلا يكون الاتفاق بين الفريقين الا في اللفظ * (ثم) في تقدم القدرة على الفعل اختلاف * (قال المعتزلة) انها مقدمة عليه واستدلوا على تقدمها بوجهين (الاول) انه لو لم تحقق قبل الفعل لكان تكليف الكافر بالايمان تكليف العاجز ولا يجوز وقوعه بالاتفاق كما قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها * (واجيب عنه) بان تكليف الكافر في الحال بايقاع الايمان في ثاني الحال اعني وقت حصول القدرة وهي مع الفعل وفيه انه لو استمر على الكفر لم تحقق القدرة بناء على انها مع الفعل والتالي باطل فالمقدم مثله (الثاني) ان القدرة تحتاج اليها في الفعل ومع الفعل لا يبقى الاحتياج * ﴿ويرد﴾ عليه ان الحصول لا ينافي الاحتياج الى العلة واما عندنا فهي مع الفعل لان المراد بها القدرة الحقيقية وهي اما علة تامة للفعل او شرط

وهذا البحث يرجع الى الاستطاعة*
(ثم اعلم) ان القدرة التي يتمكن بها العبد وعليها مدار التكاليف هي بمعنى سلامة الاسباب والآلات ولها نوعان* (احدهما)
﴿ القدرة الممكنة ﴾ التي سماها صاحب (منار الاصول)
﴿ قدرة مطلقة ﴾ لانها غير مقيدة بصفة اليسر والسهولة وهي ادنى قوة يتمكن بها المامور من اداء مالزمه بدنياً او مالياً* وهذا النوع من القدرة شرط في كل امر احترازاً عن تكليف ماليس في الوسع* (وثانيهما)
﴿ القدرة الميسرة ﴾ اى للاداء وجعل صاحب (منار الاصول) القسم الثاني كاملا وفسره بالقدرة الميسرة وهي ماتوجب اليسر على الاداء وهي زائدة على القدرة الممكنة بدرجة في القوة اذ بها ثبت الامكان ثم اليسر بخلاف الاولى اذ لاثبت بها الامكان وشرطت هذه القدرة في الواجبات المالية دون البدنية لان اداءها اشق على النفس من البدنيات لان المال شقيق الروح*
(وتفصيل) هذا المجمل ان التكليف بما لا يطاق غير صحيح بالنص فلا بد من قدرة المكلف المامور على فعل المامور به* وتلك القدرة التي هي بمعنى سلامة الاسباب والآلات نوعان* (احدهما) مطلق اي غير مقيد بصفة اليسر والسهولة وهو ادنى مايتمكن به المامور من اداء مالزمه وهو شرط في اداء كل امر بدنياً كان او مالياً والباقي زائد على الاولى فان قدر مايسع فيه اربع ركعات من الظهر مثلا ادنى مايتمكن به المامور من اداء مالزمه والباقي زائد على هذا القدر وهذه القدرة تسمى قدرة ممكنة وهي غير مشروطة في وجوب القضاء لانها لاتشترط الا فيما كان المطلوب منه فعله ووجوب القضاء ليس كذلك لان المطلوب من وجوب القضاء السوال والاثم لا الفعل فلا تشترط فيه فان

قدرة ممكنة ﴿ القدرة الممكنة ﴾ قدرة مطلقة ﴿ القدرة الميسرة ﴾

من عليه الف صلاة تقال له في النفس الاخير ان هذه الصلوات واجبة عليك وثمرته تظهر في وجوب الايصاء بالفدية والاثم *
(واعلم) ايضا ان القدر الممكنة ليست بشرط بمعنى كونها متحققة الوجود بل شرط بمعنى كونها متوهمة الوجود اي لا يلزم ان يكون الوقت الذي يسع اربع ركعات موجودا متحققا في الحال بل يكفي توهم وجوده فان تحقق هذا الموهوم اي وجد بان يمتد الوقت بفضله تعالى يؤديه والا يظهر ثمرته في وجوب القضاء *
(وثانيهما) مقيد ويقال له الكامل ايضا وهو القدرة الميسرة للاداء لانه جعل الاداء بها سيرا سهلا على المكلف لا بمعنى انه قد كان قبل ذلك عسيرا ثم يسره الله تعالى بعد ذلك بل بمعنى انه اوجب من الابتداء بطريق اليسر والسهولة كما يقال ضيق فم البير اي اجعله ضيقا من الابتداء لا انه كان واسعا ثم ضيقه * وهذه القدرة شرط في العبادات المالية دون البدنية فما دام هذه القدرة باقية يبقى الواجب واذا انتفى ينتفي الواجب لان الواجب كان ثابتا باليسر فان بقي بدون القدرة تبدل اليسر الى العسر الصرف * هذا ما حررنا في التعليقات على اصول الحسامي *
﴿ القدرية ﴾ في (الجبرية) وهي طائفة من المعتزلة *
﴿ القدر ﴾ بالفتح مقدار الشي ومرتبته * وبالكسر وسكون الثاني ديگ * وبالفتحتين اندازه وآفريدن ونوشتن وتوانا شدن * وفي الاصطلاح تعلق الارادة الذاتية بالاشياء في اوقاتها الخاصة فتعلق كل حال من احوال الاعيان بزمان معين وسبب معين عبارة عن القدر ويقال لكل شيء في الازل قضاء وقدر * وقال بعضهم بالفرق بينهما بان الحكم الكلي الازلي قضاء * وحكم جزئياته قدر يعني ان القضاء في مرتبة الاجمال والقدر في مرتبة التفصيل * وان اردت

﴿ الفرق بين القضاء والقدر ﴾ ﴿ القدر ﴾ ﴿ القدر ﴾ ﴿ القدرية ﴾

تفصيل القدر فانظر في الجبر *

(وعند) ارباب السلوك القضاء عبارة عن حكم كلي على اعيان الموجودات باحوال جارية واحكام طارية عليها من الازل الى الابد كما سيجيء في (القضاء)* (والقدر) عبارة عن تفصيل هذا الحكم الكلي بان يخصص ايجاد الاعيان باوقات وازمان تقتضي استعدادها وقوعها فيها وان يعلق كل حال من احوالها بزمان معين ونسبة مخصوصة*

﴿القدم﴾ بالفتح الرجل وبالكسر * (اعلم) انه قد جرت عادتهم بانهم اذا قسموا الشاخص على سبعة اقسام متساوية سموا كل قسم قدما* واذا قسموا على اثني عشر قسما سموا كل قسم منها اصبعاً* وايضا القدم ما ثبت للعبد في علم الحق تعالى من باب السعادة والشقاوة ـ وان اختص بالسعادة فهو قدم الصدق او بالشقاوة فقدم الجبار وبالكسر عدم مسبوقية الوجود بالعدم وهو على نوعين *احدهما *

﴿القدم الذاتي﴾ وهو كون الشيء غير محتاج في وجوده الى الغير وهو منحصر في ذاته تعالى ويقابله الحدوث الذاتي *وثانيهما*

﴿القدم الزماني﴾ وهو كون الشيء غير مسبوق بالعدم ويقابله الحدوث الزماني فعلى هذا *

﴿القديم بالذات﴾ هو الموجود الذي لا يكون وجوده من غيره وهو الله سبحانه لا غير ويقابله المحدث بالذات وهو الذي يكون وجوده من غيره *

(وهاهنا) مغالطة مشهورة وهي انه لا قديم في نفس الامر لان الواجب تعالى محل الحوادث وكل ما هو كذلك فهو حادث فالله تعالى حادث ـ واذا ثبت حدوثه ثبت حدوث سائر الاشياء ـ اما الصغرى فلان صدور زيد في هذا

الوقت

﴿القدم﴾ ﴿القدم الذاتي﴾ ﴿القدم الزماني﴾ ﴿القديم بالذات﴾ ﴿مغالطة مشهورة في انه لا قديم في نفس الامر﴾

الوقت عن الواجب تعالى سواء كان بالقصد والاختيار او بالايجاب يستلزم اتصافه تعالى بامر حادث وهو كونه موجداً لزيد* ولا شك ان الايجاد قائم بالموجد فيلزم كونه تعالى محلا للحوادث ــ واما الكبرى فهو مشهور برهن عليه في موضعه ــ واعا (قلنا) اذا ثبت حدوثه ثبت حدوث غيره لان القدماء الذين هم غيره تعالى اما صفاته او معلولاته* ولا شك ان حدوث الموصوف او العلة يستلزم حدوث الصفة او المعلول ــ (وحلها) ان الحادث هو تعلق ارادته تعالى بوجود زيد لا نفس الايجاد وصفته تعالى هو الثاني القديم لا الاول الحادث ــ (وماقيل) من ان تعلق الايجاد صفة للايجاد فيلزم حدوث الايجاد اذ محل الحادث حادث فيعود المحذور مردود بان التعلق ليس بحادث اذ معنى الحدوث هو مسبوقية الموجود بالعدم والتعلق ليس بموجود لانه امر اعتباري*

﴿القديم بالزمان﴾ هو الموجود الذي لا يكون وجوده مسبوقا بالعدم كالعقول والافلاك مثلا عند الحكماء وتقابله المحدث بالزمان وهو الذي سبق عدمه على وجوده سبقا زمانيا ــ (واعلم) ان بين القديم بالذات والقديم بالزمان عموما وخصوصا مطلقا ــ فان كل قديم بالذات قديم بالزمان وليس كل قديم بالزمان قديم بالذات فيكون المحدث بالذات اعم من المحدث بالزمان لان مقابل الاخص يكون اعم من مقابل الاعم ونقيض الاعم من شيء مطلقا يكون اخص من نقيض الاخص*

﴿القدم ينافي العدم﴾ اي كل ما كان قديما لا يمكن طريان العدم عليه لان القديم اما واجب بالذات او واجب بالغير وعدم امكان طريان العدم على الواجب بالذات تعالى شانه ظاهر ــ وان كان القديم واجبا بالغير فلا محالة

﴿بيان القديم بالزمان﴾

﴿الفرق بين القديم بالذات والقديم بالزمان﴾

﴿بيان ان القدم ينافي العدم﴾

يكون مستنداً الى الواجب بالذات بطريق الايجاب فيكون الواجب بالذات علة تامة له * ولا يمكن طريان العدم عليه فلا يمكن طريانه على معلوله ايضاً والا لزم تخلف المعلول عن علته التامة وهو محال بالضرورة *

﴿ ولا يذهب ﴾ عليك ان كل مستند الى الواجب بالذات قديم مستمر بل المراد ان كل مستند اليه بلا واسطة او بواسطة شرط مستمر قديم — وانما قالوا بطريق الايجاب لان المستند الى الواجب بالذات بطريق القصد والاختيار يكون حادثاً اذ القصد انما يكون حال العدم فان القصد الى ايجاد الموجود ممتنع بالضرورة و عليه منع مشهور *

﴿ تقريره ﴾ لا نسلم ان يكون الصادر عن الواجب بالذات بطريق القصد حادثاً انما يلزم ذلك اذا كان تقدم القصد على الوجود بحسب الزمان ليكون مقارناً بعدمه وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون تقدم القصد على الوجود بحسب الذات فان قصده تعالى انما يكون كاملاً فكما ان تقدم الايجاد على الوجود ذاتي لا زماني بان يكون الايجاد في زمان والوجود في زمان آخر بل زمانه عين زمان الوجود فكذلك لم لا يكون تقدم القصد الكامل على الايجاد تقدماً ذاتياً فيكون زمان القصد عين زمان الايجاد والوجود فحينئذ يكون المستند الى الواجب بطريق الاختيار قديماً لا حادثاً * و القصد الكامل ما يكون مستلزماً للمقصود وهو قصد الواجب تعالى بخلاف القصد الناقص كقصدنا فانه متقدم على الايجاد والوجود فانه يحتاج في حصول المقصود بعده الى مباشرة الاسباب واستعمال الآلات * وبالجملة ان القصد اذا كان كافيا في حصول المقصود يكون معه بحسب الزمان فلا يلزم حدوث المقصود واذا لم يكن كافيا فيتقدم عليه بالزمان فيكون المقصود حادثاً بالزمان البتة *

﴿ وهاهنا ﴾

(وهاهنا) اعتراض وهو انا لانسلم ان كل مستند الى الموجب بالذات بطريق الايجاب بواسطة شرط مستمر قديم لجواز ان يكون وجود زيد القديم مثلا مستنداً الى الموجب بالذات بشرط امر عدمي ثابت في الازل كعدم بكر فان الاعدام ازلية فوجود زيد غير مسبوق بالعدم ومستند الى الموجب القديم* ومع هذا يجوز ان يطرأ عليه العدم بزوال شرطه اعني عدم بكر بان يوجد بكر فيما لا يزال بسبب تحقق جميع ما يتوقف عليه وجوده فيكون انتفاؤه بسبب انتفاء شرطه لا لانتفاء علته حتى يلزم عدم الموجب القديم ــ (فان قلت)(١) ان ذلك الامر العدمي اما مستند الى الموجب القديم بالذات بلا واسطة او بواسطة شرائطه العدمية لا الى نهاية اوالى الممتنع بالذات وايا ما كان يمتنع زوال عدم الحادث اما على الاول والثالث فظاهر ــ واما على الثاني فلان زواله لا يتصور الا بزوال تلك الوسائط الغير المتناهية وزوالها يستلزم وجود امور غير متناهية وهو باطل ببرهان التطبيق (فنقول) لانسلم ان الامر العدمي يحتاج الى علة فان الاعدام غير محتاجة الى سبب اذ علة الاحتياج عند المتكلمين هي الحدوث* (وانت تعلم) ان الاحتياج غير متحقق في حال العدم* نعم يتم الجواب على مذهب الحكماء فان علة الاحتياج الى العلة عندهم هي الامكان لكن كلامنا على مذهب المتكلمين*

﴿القدر المشترك﴾ ما به الاشتراك بين الامرين المختلفين* وقد يراد بالمصدر القدر المشترك* وتحقيقه في المصدر المبنى للفاعل*

باب القاف مع الذال المعجمة

﴿القذف﴾ في اللغة الرمي مطلقا* وفي الشرع الرمي بالزنا اى السب به فلو قذف زوجته بالزنا وصلحا شاهدين وهي ممن يحد قاذفها وجب اللعان لا حد القذف

(القدر المشترك) (باب القاف مع الذال) (القذف)

(١) اى في الجواب ١٢ هامش

وان لم يصلح الزوج شاهدا حد حد القذف وان صلح الزوج للشهادة وهي ممن لا يحد قاذفها فلا حد عليه ولا لعان* وان قذف اجنبية محصنة او قذف رجلا محصنا بالزنا حد ثمانين سوطاً* واحصان القذف ان يكون المقذوف مكافا اي عاقلا — بالغاً — حراً — مسلما — عفيفاً — عن زنا فهي خمس شرائط*

﴿باب القاف مع الراء المهملة﴾

﴿القرينة﴾ بمعنى الفقرة(١) وعندهم الامر الدال على الشيء لا بالوضع(٢) وعند المنطقيين هي اقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية و يسمى هذا الاقتران ضربا ايضا عندهم*

﴿القرض﴾ القطع وما يجب في الذمة بسبب اخذ دراهم الغير مثلا وتحقيقه مر في (الدين) وقدوة العارفين عارف نامي نور الدين شيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي فرموده*

مده بك حبه مستان نيم حبه * فان القرض مقراض المحبه

﴿القرآن﴾ بضم الاول والمد هو المنزل على رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم المكتوب في المصاحف المنقول عنه نقلا متواترا* وتحقيق هذا المرام في كتب

---

(١) كما يدل عليه تقسيم السجع الى المطرف والترصيع والمتوازي وقد تطلق على آخر كلمات السجع كما يدل عليه قولهم الفاصلة كلمة آخر الآية كقافية الشعر و قرينة السجع ١٢ (٢ كذا في الفوائد الضيائية في بحث الفاعل قال المولوي عصام الدين ان اراد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد و لم يعهد اطلاق القرينة عليه و لن اراد لا بالوضع له او لما يلزمه هو لزم ان لا تكون القرينة دالة على الشيء بالتضمن والالتزام اصلا و هو ظاهر البطلان فالصواب ان يقال هي الامر الدال على الشيء من غير الاستعمال فيه وينقسمان حالية و مقالية وقد يقال لفظية ومعنوية ١٢ قطب الدين محمود علي

اصول الفقه — وان اردت تحقيق انه كلام لفظي او نفسي او كلاهما فانظر في (الكلام) فانه يشفيك ان شاء الله تعالى — وعند اهل الحق القرآن هو العلم اللدني الاجمالي الجامع للحقائق كلها * ﴿والقران﴾ بالكسر بغير المد هو الجمع بين العمرة والحج باحرام واحد في سفر واحد * وان نظرت الى نظرات الكواكب علمت ان القران ماهو عند علماء النجوم * وان اردت عدد ما في القرآن المجيد من الكلمات وحروف المعاني والمباني فانظر في (الحرف) وتفصيل آياته في (الآية) والسور في (السورة) *

﴿القرب﴾ ضد البعد والقيام بالطاعة * وفي الاصطلاح قرب العبد من الله تعالى بكل ما يعطيه والسعادة لمن كان اقرب الى الله تعالى والا فالقرب عام فانه تعالى قريب الى كل عبد شقي او سعيد حيث قال وهو معكم اينما كنتم * ونحن اقرب اليه من حبل الوريد *

﴿قرب النوافل﴾ قرب يكون الحق فيه باطناً والعبد ظاهراً * وقال العارف النامي الشيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي قرب نوافل انرا گويند كه بنده سالك وفاعل ومدرك باشد وحق تعالى آله وى * واين حديث شريف اشاره بدين مرتبه است كه لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت له سمعا وبصرا ولسانا ويدا في يسمع وبي يبصر وبي ينطق وبي يبطش *

﴿قرب الفرائض﴾ قرب يكون الحق فيه ظاهراً والعبد باطناً كما قال العارف النامي الجامي قدس سره السامي قرب فرائض آنرا گويند كه حق تعالى سالك وفاعل ومدرك باشد وبنده باقوى واعضا وجوارح خود شود بمنزله آله وى واين حديث شريف اشارة باين مرتبه است كه الحق ينطق

القرب

قرب النوافل

قرب الفرائض

على لسان عمر *

﴿القرابادين﴾ لفظ يوناني يطلق على الادوية المركبة *

﴿القرطبان﴾ هو الذي يرى مع امرأته او محرمه رجلا فيدعه خاليا بها * وفي (المغرب) هو الذى يعلم بفجور امرأته وهو راض به *

﴿القرية﴾ المعمورة التي تقابل المصر *

﴿باب القاف مع الزاي المعجمة﴾

﴿القزح﴾ في (قوس قزح) ان شاء الله تعالى *

﴿باب القاف مع السين المهملة﴾

﴿القسمة﴾ بالكسر في اللغة اسم للاقتسام كالقدرة للاقتدار كما في (المغرب) وغيره * وايضاً القسمة التقسيم كما في (القاموس) لكن الانسب بلفظ القسم ان يكون مصدر قسمه اي جزاه كما في المقدمة ومعناها رفع الشيوع وقطع الشركة وقريب من ذلك ما وقع من التخصيص والتمييز * ومنه القسم لليمين اذ به تتميز احد طرفي الفصل اى العدم والوجود عن الآخر بتأكيد تتعلق به دون الآخر * وفي الشرع تمييز الحقوق وافراز الانصباء * والانصباء جمع نصيب شائع في نصيب معين وكل قسمة تشتمل على معنى الافراز والمبادلة وانما التفاوت في الظهور فان الافراز ظاهر في المثلي كالمكيل والموزون والعددي المتقارب لعدم التفاوت بين ابعاضه فيجوز ان ياخذ كل شريك نصيبه من المثلي بغيبة صاحبه وان لم يرض به ويبيع كل نصيبه مرابحة والمبادلة ظاهرة في غير المثلي كالثياب والعقار والحيوانات للتفاوت بين ابعاضه فلا ياخذ احد الشريكين نصيبه حال غيبة صاحبه لان كل ما ياخذه احدهما عوض عما في يد صاحبه من نصيبه فلا يكون الا بحضورهما كالبيع ولا يبيع مرابحة لانه

﴿القرابادين﴾ ﴿القرطبان﴾ ﴿باب القاف مع الزاي﴾

﴿القرية﴾ ﴿القزح﴾ ﴿القسمة﴾

﴿باب القاف مع السين﴾

ليس حقه*

(والقسمة) في علم الحساب تحصيل عدد ثالث من الصحاح او الكسور اومنهما نسبة الواحد اليه اونسبته الى الواحد كنسبة المقسوم عليه الى المقسوم اونسبة المقسوم الى المقسوم عليه* وبعبارة اخرى القسمة تحصيل عدد ثالث اذا ضرب في المقسوم عليه يكون حاصل الضرب مساويا للمقسوم*

(والتفصيل) ان القسمة في عرفهم طلب عدد واحد من الصحاح اوالكسور اواكثر يكون ذلك العدد نصيبا من المقسوم لواحد من آحاد المقسوم عليه عند تجزية المقسوم بعدد وحدات المقسوم عليه فيكون نسبة العدد المطلوب الى المقسوم كنسبة الواحد الى المقسوم عليه هذا باعتبار اصل النسبة* اونسبته الى ذلك العدد المطلوب كنسبة المقسوم الى المقسوم عليه هذا باعتبار ابدال النسبة* اونسبة الواحد الى ذلك العدد المطلوب كنسبة المقسوم عليه الى المقسوم هذا باعتبار خلاف ابدال النسبة* اونسبة المقسوم الى ذلك العدد المطلوب كنسبة المقسوم عليه الى الواحد هذا باعتبار خلاف اصل النسبة وخلاف النسبة* وعكسها عبارة عن جعل التالي مقدما والمقدم تاليا* وابدال النسبة عبارة عن اخذ النسبة للمقدم الى المقدم وللتالي الى التالي* والمراد بالمقدم الاول ذلك العدد المطلوب وبالمقدم الثاني الواحد والتالي المقسوم وبالثاني المقسوم عليه*

(فالمراد) بالمقدم والتالي هاهنا ماهو المذكور اولا وماهو المذكور ثانيا في (قولنا) فيكون نسبته الى المقسوم كنسبة الواحد الى المقسوم عليه فافهم*

(فان قيل) كيف تقسم عشرون ورقا من التنبول مثلا على عشرين آدميا بعضهم رجال وبعضهم نسوان وبعضهم صبيان بحيث يصل الى كل من الرجال اربعة اوراق والى كل واحد من النسوان نصف ورق والى كل واحد من الصبيان

ربع ورق* (قلنا) هنالك ثلاثة رجال وخمس عشرة امرأة وصبيان اثنان* فللرجال اثنا عشر ورقة لكل منهم اربع* وللنساء سبع و نصف ورقة لكل نصف ورقة* وللصبيين نصف ورقة لكل منهما ربع ورقة*

﴿ القسمة الاولية ﴾ ان يكون الاختلاف بين الاقسام بالذات اى بالفصول والحاصل بها الانواع كانقسام الحيوان الى الانسان والفرس*

﴿ القسمة الثانوية ﴾ ان يكون الاختلاف بين الاقسام بالعارض كالرومي والحبشي للانسان الذي هو قسم الحيوان*

﴿ القسامة ﴾ بالفتح على وزن الغرامة اسم بمعنى الاقسام ثم قيل لايمان تقسم على اهل المحلة اذا وجد قتيل فيها* في كنز الدقائق قتيل وجد في محلة لم يدر قاتله حلف خمسون رجلا منهم اى من اهل تلك المحلة وتلك الرجال هم الذين يتخيرهم ولي المقتول فيقسم كل واحد منهم بان يقول ماقتلته وماعلمت له قاتلا فان حلفوا فعلى اهل المحلة الدية ولا يحلف الولى وحبس الآبى حتى يحلف وان لم يتم العدد كرر الحلف عليهم ليتم خمسون ولا قسامة على صبي ومجنون وامرأة وعبد وسائر الاحكام فيه (١) وفى سائر كتب الفقه*

﴿ القسمة الوهمية ﴾ وكذا (القسمة الفرضية) في (الجزء الذي لا يتجزى)*

﴿ القسم ﴾ بالفتح مصدر بمعنى التجزية* وقسمة الزوج بيتوتته بالسوية بين النساء اى تسوية الزوج بين الزوجات في الماكول والبيتوتة وغيرهما وبالكسر النصيب او الجزء من الشيء المقسوم* وبفتح الاول والثاني اليمين بالله وحروف القسم ثلاثة الباء والواو والتاء*

(واعلم) ان التاء فرع الواو والواو فرع الباء فالباء اصل الاصل والتاء فرع الفرع والواو ذو جهتين من وجه اصل ومن وجه آخر فرع* ولهذا تدخل

(١) اى في الكنز ١٢

الباء على مضمر وكل مظهر والواو لا تدخل الا على مظهر مطلقا وخص التاء من بين المظهر باسم الله تعالى شانه وجل برهانه * وانما حكمنا باصالة الباء ثم الواو لان اصل الباء الالصاق فهي تلصق فعل القسم بالمقسم به وابدلت الواو منها لان بينهما تناسبا لفظيا لكونهما شفويتين ومعنويا لما في الواو من معنى الجمعية القريبة من معنى الالصاق وابدال الواو بالتاء كثير شائع للقرب في المخرج مثل اتقد وتتمة هذا المرام في (اليمين) ان شاء الله تعالى *

﴿ قسم الشيء ﴾ ما يكون مندرجا تحته كالاسم للكلمة *

﴿ قسيم الشيء ﴾ ما كان مقابلا للشيء مندرجا معه تحت شيء آخر كالتصور للتصديق المندرجين تحت العلم *

﴿ القسي ﴾ المنسوب الى القوس التي هي قطعة من محيطة الدائرة *

﴿ باب القاف مع الصاد المهملة ﴾

﴿ القص ﴾ القطع ومنه قص الشعر والظفر (وقال) مقرب حضرت الباري ملا علي القاري رحمه الله تعالى وقص الاظفار اي تقليمها ويحصل سنيتها باي كيفية كانت والاولى ان يبدأ بقصها في اليدين بمسبحة اليد اليمنى ثم بالوسطى ثم بالبنصر ثم بالخنصر ثم بالابهام ثم بخنصر اليمنى ويختم بخنصر اليسرى *

﴿ القصاص ﴾ بالضم منتهى منبت الشعر من مقدم الرأس او مؤخره * وبالكسر المعاوضة وان يفعل بالفاعل مثل ما فعل * والقتل عوض القتل والجرح عوض الجرح واخذ ما اعطاه * واذا كان القصاص موروثا للورثة فللوارث الكبير استيفاؤه قبل بلوغ الصغير بخلاف ما اذا كان للبالغين فان الحاضر لا يملكه في غيبة الآخر اتفاقا لاحتمال العفو *

(وطريق الاقتصاص في العين) التي ذهب ضوءها وهي قائمة ان يحمى له

مرآة ثم يقرب منها ويربط على عينه الاخرى ووجهه قطن رطب ويقابل عينه بتلك المرآة فيذهب ضوءها* فقد وقعت هذه الحادثة في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه فتشاور اصحابه فلم يجدوا عندهم شيئا حتي قضى علي رضي الله تعالى عنه بالقصاص* وبين طريق الاقتصاص بهذه الصفة واتفقوا على قوله* (وطريق الاقتصاص في السن) المكسور ان يبرد بالمبرد بقدر ما كسر منه وان قلع السن فانه لا يقلع سنه قصاصاً لتعذر اعتبار المماثلة فربما يفسد به طعابة(١) ولكن يبرد بالمبرد الى موضع اصل السن*

﴿القصبة﴾ عند ارباب المساحة هي ستة اذرع*

﴿القصر﴾ كوتاه كردن* وايضاً في اللغة الحبس* وقصر الصلاة في الشرع ان يوتي بركعتي الصلاة الرباعية في السفر* وفي اصطلاح ارباب المعاني تخصيص شيء لشيء بطريق معهود من طرق القصر نحو العطف والاستثناء والتقديم وانما ونحوها كما فصل في (التلخيص) مثل جاءني زيد لا عمرو وما ضرب الا زيد وتميمي انا وانما زيد قائم ويسمى الشيء الاول مقصوراً والثاني مقصوراً عليه*

﴿وقصر العام﴾ عند الاصوليين عبارة عن قصره على بعض ما يتناوله اما بمستقل اوغير مستقل والتوضيح في (التوضيح)* (والقصر) من الاضافيات لانه اما تخصيص شيء لشيء بالاضافة الى جميع ماعداه او بعض ماعداه* (الاول)

﴿القصر الحقيقي﴾ (والثاني)

﴿القصر الغير الحقيقي﴾ وهو مشهور*

﴿بالقصر الاضافي﴾ نحو ما زيد الا قائم بمعنى ان زيدا لا يتجاوز عن قيامه الى قعوده لا بمعنى انه لا يتجاوز الى صفة اخرى اصلا والقصر الحقيقي على نوعين*

---

(١) طعابه بمعنى بن دند ان و مبرد بمعني سوهان ١٢ هامش الاصل

﴿وقصر

﴿قصر تحقيق﴾ ان كان بحسب نفس الامر والتحقيق*
﴿وقصر ادعائي﴾ ان كان على سبيل الادعاء والمبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور كما تقع في المدح والذم وغير ذلك مثل ما في الدار الا زيد والمقصود ان من في الدار ممن عدا زيد في حكم المعدوم وهذا قصر حقيقي ادعائي لا غير حقيقي اضافي لفوات المقصود المذكور*
﴿قصر الافراد﴾ قصر الموصوف على الصفة* او قصر الصفة على الموصوف اذا اعتقد المخاطب شركة صفتين او اكثر في موصوف واحد في قصر الموصوف على الصفة او اعتقد شركة موصوفين او اكثر في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف مثل ما زيد الا كاتب لمن يعتقد اتصافه بالكتابة والشاعرية وما كاتب الا زيد لمن يعتقد اشتراك زيد وعمرو في الكتابة* ولما كان هذا القصر قاطعا للشركة المذكورة مفيداً للافراد سمي بقصر الافراد*
﴿قصر القلب﴾ تخصيص امر بصفة مكان اخرى او تخصيص صفة بامر مكان آخر اذا كان المخاطب معتقداً بعكس الحكم الذي اثبته المتكلم حتى يكون المخاطب بقولنا ما زيد الا قائم من يعتقد اتصافه بالقعود دون القيام وكقولنا ما شاعر الا زيد من يعتقد ان الشاعر عمرو دون زيد وانما سمي هذا القصر قصر القلب لانه يقلب حكم المخاطب واعتقاده*
﴿قصر التعيين﴾ تخصيص امر بصفة او تخصيص صفة بامر عند اعتقاد المخاطب تساوي الامرين اعني اتصاف الموصوف بتلك الصفة وبغيرها في قصر الموصوف على الصفة واتصاف غيره بتلك الصفة في قصر الصفة على الموصوف كقولنا ما زيد الا قائم لمن يعتقد انه اما قائم او قاعد ولا يعرف على التعيين وقولنا ما شاعر الا زيد لمن يعتقد ان الشاعر اما زيد او عمرو من غير ان يعلمه على التعيين

وانما سمى هذا القصر بقصر التعيين لانه يفيد تعيين ماهو غير معين عند المخاطب
﴿قصار المفصل﴾ في (المفصل) ان شاء الله تعالى*

﴿باب القاف مع الضاد المعجمة﴾

﴿القضاء﴾ في اللغة الحكم وفي الاصطلاح هو الحكم الكلى الالهي في اعيان الموجودات على ماهى عليه من الاحوال الجارية في الازل الى الابد كما في القدر ــ وايضا القضاء الاداء والمفاجأة والموت واداء الصلاة الفائتة ــ (وعند ائمة الاصول والفقهاء) تسليم مثل الواجب بالسبب* وايضا هو اسقاط الواجب بالسبب بمثل من عند المكلف هو حقه اى بالمثل الذي هو حق المكلف لان المكلف اذا صلى في غير الوقت فصلاته نفل ــ والنفل حق المكلف فان النفل في سائر الاوقات شرع حقا للعبد لينفتح عليه ابواب طرق اكتساب الخيرات ونيل السعادات* فاذا كان النفل حق المكلف فاذا اراد قضاء الفائتة وصلى يكون صلاته النفل مصروفة الى قضاء ماوجب عليه فثبت ان القضاء اسقاط بمثل من عنده هو حقه*

﴿قال﴾ الفاضل الچلپى وهاهنا بحث* حاصله ان النفل لم يشرع على ثلاث ركعات فمقتضى هذا التعريف ان لا يقضى صلاة المغرب لانه لا نفل على هيئة المغرب شرعا وان جماعة اذا قضوا صلاة الليل بالنهار لا يجوز لهم الجهر بالقراءة لان الجهر في نافلة النهار غير مشروع* (ويمكن الجواب) عنه بان النهى عن الشيء يقتضي المشروعية باصله كما تقرر عندهم* ومالم يشرع من الوصف كيفية كانت او كمية فذلك بمقتضيات كونه نفلا فاذا انتفى ذلك بالصرف الى ماعليه لم يبق الا الاصل المشروع كيف ما كان* والقضاء على الغير الزام امر لم يكن لازما قبله ــ ولهذا يقال القاضي للحاكم فانه يلزم الاحكام وبمعنى التقدير

ايضاً يقال قضى فلان على فلان بالنفقة اي قدرها * ويعني الامر كما قال الله تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه * اي امر * — وفي عرف الفقه القضاء عبارة عن فصل الخصومات وقطع المنازعات ايضاً — وفي الكفاية والكافي القضاء في اللغة الاحكام يعني استوار كردن * وفي الشرع الالزام * وفي تاج المصادر القضاء حكم كردن وبگذاردن آنچه بر تو واجب باشد و تمام كردن و محكم كردن كارى *

(وعليك) ان تعلم ان القضاء في اصطلاح الفقهاء عبارة عن حكم القاضي عند المرافعة يعني اذا اختصم رجلان ثم القاضي حكم بالبينة والحجج الشرعية بامر بينهما فهذا الحكم قضاء عندهم لا مطلق الحكم فاذا امر القاضي رجلا بالصلاة لا يقال انه قضى بها اصطلاحا فافهم واحفظ فانه يهديك الى صراط مستقيم *

(وفي شرح المواقف) اعلم ان قضاء الله تعالى عند الاشاعرة هو ارادته الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه فيما لا يزال * اما عند الفلاسفة فهو علمه تعالى بما ينبغي ان يكون الوجود عليه حتى يكون على احسن النظام واكمل الانتظام وهو المسمى عندهم بالعناية الازلية التي هي مبدأ لفيضان الموجودات من حيث جملتها على احسن الوجوه واكملها * وقال افضل المتأخرين الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى وما وقع في (شرح الطوالع الاصفهاني) من ان القضاء عبارة عن وجود جميع المخلوقات في اللوح المحفوظ وفي الكتاب المبين مجتمعة ومجملة على سبيل الابداع فهو راجع الى تفسير الحكماء وماخوذ منه فان المراد بالوجود الاجمالي الوجود الظلي للاشياء * واللوح المحفوظ جوهر عقلي مجرد عن المادة في ذاته وفي فعله يقال له العقل في عرف الحكماء * وانما قلنا المراد ذلك لان ما ذكر منقول من (شرح الاشارات) للطوسي حيث قال اعلم ان القضاء عبارة

عن وجود جميع الموجودات في العالم العقلي مجتمعة على سبيل الابداع *
﴿والقدر﴾ عبارة عن وجود معاني موادها الخارجية مفصلة واحداً بعد واحد كما جاء في التنزيل في قوله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم * كذا ذكره المعين التوني في حواشيه *
﴿وفي مجمل اللغة﴾ القضاء المنية وهذا المعنى يلائم ما يشاهد في هذا الزمان *
هر كس كه در زمانه قاضي گردد * في الحال بمرگ خويش راضي گردد
﴿وفي﴾ كتب الكلام ان افعال العباد كلها اختيارية او اضطرارية بارادته تعالى * ومشيته وتكوينه وقضيته اى قضائه * والقضاء عبارة عن الفعل مع زيادة احكام *
﴿وهاهنا﴾ سوال مشهور وهو انا لا نسلم تلك الكلية لان من جملة افعال العباد الكفر وهو ليس بقضاء الله تعالى اذ لو كان بقضائه تعالى لوجب على العبد الرضا به لان الرضا بالقضاء واجب واللازم باطل لان الرضا بالكفر كفر * (واجابوا) بان الكفر مقضى لا قضاء والرضا انما يجب بالقضاء دون المقضي * وحاصله رفع السند بمنع الملازمة الواقعة فيه بانه لا نسلم لو كان الكفر بقضائه تعالى لوجب على العبد الرضا به اى بالكفر بل الواجب عليه الرضا بالقضاء لا بالكفر فان الكفر مقضى وانما الواجب الرضا بالقضاء لا بالمقضى *
﴿وللوكيع﴾ ان يقول ان الرضا بالقضا يوجب الرضا بالكفر لان الرضا بالقضاء مستلزم للرضا بمتعلقه وهو الكفر * ﴿والجواب﴾ ان الرضا بالكفر يستلزم الرضا بالقضاء من غير عكس فيكون بينهما عموم مطلقا فحينئذ الرضا بالقضاء يستلزم الرضا بالكفر لان العام لا يستلزم الخاص * نعم الرضا بالقضاء من حيث انه متعلق بالكفر يستلزم الرضا بالكفر وانما الواجب الرضا بالقضاء مطلقا بل الحق ان الرضا انما يجب بالقضاء المستلزم للرضا بالمقضى من حيث

كونه متعلقا له لا بالمقضى من حيث ذاته ولا من سائر الحيثيات * ورضا العبد بالكفر من حيث ذاته كفر لا من حيث انه متعلق القضاء فافهم *

﴿القضية﴾ عند المنطقيين قول يحتمل الصدق والكذب وهي ترادف الخبر فتعريفه تعريفها ولهذا يعترض بان الصدق والكذب مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقته له فيلزم الدور لان الخبر ماخوذ في تعريف الصدق والكذب وهما ماخوذان في تعريف القضية التي هي الخبر فتوقف معرفة الخبر على الخبر ويجاب بان الصدق هو المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة للواقع وهما بهذا المعنى لا تتوقفان على الخبر والقضية فلا يلزم الدور (فان قيل) فاعل المطابقة ليس الا الخبر فتعريف الصدق والكذب بالمطابقة للواقع واللامطابقة له بحذف الخبر لا يدفع الدور (قلنا) الحصر ممنوع فان غير الخبر ايضا يتصف بالصدق والكذب كما فصلنا في تحقيق الصدق وان سلمنا فنقول ان فاعل المطابقة وان كان هو الخبر بحسب الظاهر لكنه النسبة في نفس الامر وان سلمنا انه الخبر بحسب الظاهر وفي نفس الامر لكن نفس مفهوم المطابقة للواقع واللامطابقة له يكفي في معرفة الصدق والكذب من غير نظر والتفات الى فاعلها والصواب ان نفسر الصدق والكذب بمطابقة النسبة الايقاعية او الانتزاعية للواقع والكذب بعدم مطابقتها له فلا دور ولا محذور *

(وهاهنا) سوال مشهور وهو ان تعريف الخبر بما ذكر ليس بجامع بحيث لا يصدق على شيء من افراده لان كل خبر لا يخلو اما ان يكون مطابقا للواقع او لا فعلى الاول يكون صادقا فقط — وعلى الثاني كاذبا فحسب فضلا عن الاحتمال مع ان العقل بالبديهيات الاوليات وبخبر المخبر الصادق الباري عز شانه ورسوله جل برهانه جازم بصدقها فلا احتمال للكذب فيها — (والجواب) بان الواو

﴿القضية﴾

العاطفة في تعريف الخبر بمعنى او التي لاحد الامرين فمعنى التعريف ان الخبر والقضية ما يحتمل الصدق او الكذب ليس بسديد لانه لا معنى حينئذ للاحتمال المشعر بجواز امر آخر * (والجواب الصواب) ان المراد باحتمال الصدق والكذب معاً ان الخبر بمجرد النظر الى مفهومه وقطع النظر الى خصوصية متكلمه وخصوصية مفهومه محتمل لهما * فالمعنى ان الخبر (ما) اذا جرد النظر الى محصل مفهومه وهو اما ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه وقطع النظر الى خصوصية متكلمه وخصوصية مفهومه يكون محتملا للصدق والكذب وخبر الله تعالى وكذا خبر رسوله عليه الصلاة والسلام اذا قطعنا النظر عن خصوصية متكلمه ولاحظنا مفهومه وجدناه اما ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه — وذلك محتمل الصدق والكذب عند العقل وكذا البديهيات الاوليات مثل الكل اعظم من الجزء * فانا اذا قطعنا النظر عن خصوصية تلك المفهومات البديهيات ونظرنا الى محصل مفهوماتها وماهياتها وجدناه اما ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه — وذلك محتمل الصدق والكذب عند العقل بلا اشتباه *

﴿الفرق بين القضية والتصديق﴾

(وان اردت) الفرق بين القضية والتصديق فاعلم ان المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى وقوع النسبة اولا وقوعها من حيث انه حاصل في الذهن يسمى قضية والعلم به يسمى تصديقا عند الامام — واما عند الحكماء فالتصديق هو العلم اي الاذعان بالمعلوم الواحد الخاص اعني وقوع النسبة او لا وقوعها — فالقضية معلوم والتصديق علم *

(وعليك) ان تعلم ايضا ان حصول المعلوم حصول ظلي لا يوجب اتصاف النفس بها وحصول العلم اصيلي فلا يرد انه اذا اعتبر الحصول في الذهن في القضية يلزم اتحاد التصديق والقضية اذ لا فرق بين المعلوم والعلم عند القائل بحصول

الاشياء

الاشياء انفسها في الذهن الا باعتبار القيام بالذهن وعدم القيام به *
(ثم) ان لفظ القضية يطلق تارة على الملفوظ وتارة على المعقول فيحتمل ان يكون هذا الاطلاق اما بالاشتراك اللفظي بان يكون لفظ القضية موضوعا لكل واحد من الملفوظ والمعقول بوضع على حدة او بالحقيقة والمجاز بان يكون موضوعا لاحدهما دون الآخر والثاني اولى لان المتبر هو القضية المعقولة وانما اعتبر الملفوظة لدلالتها على المعقولة تسمية للدال باسم المدلول وقس على لفظ القضية لفظ القول الواقع في تعريفها ولذا اشتهر ان القول عندهم هو المركب سواء كان معقولا او ملفوظا كما هو المشهور فان كان ملفوظا فالقضية ملفوظة وان كان معقولا فالقضية معقولة *
(ثم اعلم) ان للمركب التام اسماء شتى بحسب الاعتبارات كما ستعلم في (المركب التام) ان شاء الله تعالى فانتظر اني مع المنتظرين *
﴿ القضية الحملية ﴾ هي القضية التي حكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه مثل كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان لم يكن الحكم فيها كذلك ﴿ فالقضية شرطية ﴾ مثل كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود *
(واعلم) انه وقع الاختلاف في ان الحكم في القضية الشرطية في الجزاء ام بين الشرط والجزاء (قال) المنطقيون ان الحكم بين طرفيها اي المقدم والتالي ومفهوم القضية الشرطية الحكم بلزوم الجزاء للشرط مثلا وصدقها باعتبار مطابقة الحكم باللزوم للواقع وكذبها بعدم تلك المطابقة وكل من طرفيها قد انخلع عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب ـ فالقضية الشرطية تشارك القضية الحملية في انها قول يحتمل الصدق والكذب وتخالفها بان طرفيها يكونان مفردين ويكون الحكم فيها بان احد الطرفين هو الآخر ـ فان قولنا

﴿ القضية الحملية ﴾

﴿ القضية الشرطية ﴾

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مفهومه عندهم ان وجود النهار لازم لطلوع الشمس فالقضية اذا جعلت جزأ من الشرطية مقدما او تاليا ارتفع عنها اسم القضية ولم يبق لها احتمال الصدق والكذب وتعلق هذا الاحتمال بالربط بين القضيتين سواء كان بالاتصال او الانفصال فان كان الحكم بالاتصال او الانفصال مطابقا للواقع فيكون صادقا والا فكاذبا ولا ملاحظة الى الشرط ولا الى الجزاء*

(والمحقق) التفتازاني رحمه الله صرح في (المطول) ان مذهب اهل العربية ان الحكم في الجزاء والشرط قيد المسند فيه بمنزلة الحال او الظرف فان قولك ان تكرمني اكرمك بمنزلة قولك اكرمك وقت اكرامك اياي ولا يخرج الكلام بتقييده بهذا القيد عما كان من الخبرية والانشائية فالجزاء ان كان خبرا فالجملة خبرية نحو ان جئتني اكرمك بمعنى اكرمك وقت مجيئك* وان كان انشائية فالجملة انشائية نحو ان جاءك زيد فاكرمه اي اكرمه وقت مجيئه*

(وانما) صرح المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى بهذا نظرا الى ما اختاره السكاكي في (المفتاح) حيث قال ان الجملة الشرطية جملة خبرية مقيدة تقيد مخصوص محتملة في نفسها للصدق والكذب* وانما قال جملة خبرية ولم تقل جملة خبرية او انشائية بناء على انه في بحث تقييد المسند الخبري - وقوله في نفسها اشارة الى ان الاحتمال يجب ان تقطع فيه النظر عن خصوصية المتكلم والخبر كما هو المشهور ولا المراد به ما ظنه العلامة الرازي في شرح المفتاح كما سيجيء وليس في كلام غير السكاكي تصريح بهذا فالعجب من المحقق التفتازاني انه اطلع على مذهب السكاكي ونسب المذهب الى اهل العربية*

(وقد صرح) النحويون بان كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني

وهذا ينادي نداء كالرعد القاصف بان الحكم انما هو بين الشرط والجزاء — والمقصود هو الارتباط بينهما فاهل العربية صاروا متهمين بهذا المذهب من زمان المحقق التفتازاني * والحق ماذهب اليه المنطقيون لان انتفاء القيد يستلزم انتفاء المقيد فلو كان الحكم في الجزاء ويكون الشرط قيده ويكون قولك ان ضربني زيد ضربته بمعنى اضربه في وقت ضربه اياي يلزم ان لا يكون صادقا الا اذا تحقق الضرب مع ذلك القيد فاذا فرض انتفاء القيد اعني وقت ضربه اياي لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سواء وجد منك الضرب في غير ذلك الوقت اولم يوجد * وذلك باطل قطعا لانه اذا لم يضربك ولم تضربه وكنت بحيث ان ضربك ضربته عد كلامك هذا صادقا عرفا ولغة فلو جعل الشرط قيدا الجزاء يلزم خلاف العرف واللغة * (حاصله) ان الجملة الشرطية صادقة اذا كان قصد المتكلم تعليق مضمون الجزاء بالشرط سواء تحقق الجزاء والشرط اولا ولو كان الشرط قيداً للجزاء كالظرف كان صدقها موقوفا على تحقق الجزاء في وقت تحقق الشرط كقولك اكرمتك في وقت مجيئك وذلك لان الاخبار عن نسبة واقعة في وقت انما يصدق اذا وقعت تلك النسبة في ذلك الوقت وليس الامر كذلك فان قولك ان ضربتني ضربتك صادق اذا كان المقصود التعليق وان لم يوجد منك ضرب للمخاطب اصلا * الا ترى ان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا * شرطية صادقة مع امتناع تحقق الجزاء في وقت تحقق الشرط لامتناعه فافهم *

(وايضا) مفاد الشرطية نسبة اتصالية او انفصالية ومفاد الحملية نسبة حملية * ومن المعلوم ان هذه النسب الثلاث متباينة فكذا القضايا الثلاث فكيف يتصور الاتحاد

بينها وان نظرت حق النظر في كلام السكاكي في (المفتاح) ظهر لك ان كلامه يدل ظاهرا على ما يدل لكن مراده من جعل الشرط قيدا للجزاء ضبط الكلام وتقليل الانتشار للاقسام لان الكلام حينئذ يكون منضبطا بحيث يكون بعض اجزائه ملصقا بالبعض * وايضا يكون الجملة خبرية جملة مقيدة بالظرف او الحال لا شرطية قسما آخر مقابلا للحملية فيحصل تقليل الاقسام وهو ارفع للانتشار فالسكاكي موافق للمنطقيين فالمحقق التفتازاني توهم من ظاهر كلامه ما توهم فقال ما قال (وقال المحقق التفتازاني) ان العلامة الرازي ذكر في شرح المفتاح ان مراد السكاكي بقوله في نفسها ان الجزاء بالنظر الى ذاته مجرداً عن التقييد بالشرط جملة خبرية وبالنظر الى تقييده بالشرط واداة الشرط انشائية مع ان مراد السكاكي بقوله في نفسها ما مر فلما حمل العلامة الرازي قوله في نفسها على ما حمله كما علمت آنفا * قال ان مذهب السكاكي ان الشرط قيد الجزاء والجزاء جملة انشائية فطعن عليه المحقق التفتازاني بانه خلط المذهبين واحدث مذهباً آخر من البين لان تقييد الجزاء بالشرط مذهب اهل العربية على مازعمه وخروجه عن الخبرية الى الانشاء مذهب المنطقيين فاخذهما جميعا *

(ثم اعلم) ان المحقق التفتازاني قال في (المطول) والتحقيق في هذا المقام ان مفهوم الشرطية بحسب اعتبار المنطقيين غيره بحسب اعتبار اهل العربية لانا اذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فعند اهل العربية النهار محكوم عليه وموجود محكوم به والشرط قيد له * ومفهوم القضية ان الوجود ثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس وظاهر اي على هذا المفهوم ان الجزاء باق على ما كان عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حين طلوع الشمس للواقع وكذبها بعدمها اي بعدم تلك المطابقة واما عند

المنطقيين فالمحكوم عليه هو الشرط والمحكوم به هو الجزاء ومفهوم القضية الحكم بلزوم الجزاء للشرط وصدقها باعتبار مطابقة الحكم باللزوم وكذبها بعدمها انتهى *

﴿ وغرض ﴾ المحقق من هذا التحقيق الانيق بيان ان منشأ النزاع والخلاف هو الاختلاف في المفهوم يعني ان مفهوم الشرطية عند اهل العربية غير ما هو مفهومها عند المنطقيين ولو كان مفهومها واحدا عندهما لما وقع النزاع والخلاف * ولكن لا يخفى على من له ادنى مسكة ان النحويين الباحثين عن كلم المجازاة بانها تدل على سببية الاول ومسببية الثاني كيف يكون عندهم مفهوم قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ان الوجود ثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس من غير ملاحظة السببية والمسببية ﴿ قيل ﴾ النزاع بينهما لفظي فان نظر اهل العربية على محاورة العرب وهم اذا قالوا ان دخلت الدار فانت طالق مثلا لا يرومون به مجرد الاخبار بالاتصال لزوما او اتفاقا بل انما يرومون به مجرد ايقاع الطلاق وقت الدخول * ﴿ فالمقصود ﴾ عندهم ان الحكم في الجزاء مقيد بذلك الوقت بخلاف المنطقيين فان غرضهم يتعلق بنظم القياس وهو لا يمكن الا باعتبار الحكم الاتصالي بين النسبتين * ولا يخفى ان هذا انما يتم في الشرطيات التي تواليها انشاءات بحسب العرف كسائر الفاظ العقود التي يقصد بها حصول المعنى الشرعي كالبيع والشراء والنكاح وليس الكلام فيها بل فيما قصد به مجرد الاخبار كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولا يمكن قياس هذا على تلك الوجود الفارق * وقد يقال ان قول اهل العربية هذا مقصور في تلك الشرطيات خاصة لا في جميعها * واصحاب المنطق لم يخالفوهم فيها * ولقائل ان يقول لا نسلم ان الشرطية التي تاليها انشاء فيها حكم حتى يقال انه في الجزاء

او بين المقدم والتالي لانتفاء الحكاية وانما الكلام فيما فيه حكم فافهم *

﴿ القضية البسيطة ﴾ هي القضية التي تكون حقيقتها ملتئمة من الايجاب او السلب مثل كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ من الانسان بحجر بالضرورة *

﴿ القضية المركبة ﴾ هي القضية التي تكون حقيقتها ملتئمة من الايجاب والسلب معا مثل كل انسان كاتب لا دائما اي لا شئ من الانسان بكاتب بالفعل * والعبرة في تسمية القضية المركبة موجبة او سالبة للجزء الاول المذكور صريحا لا الثاني المذكور اجمالا *

﴿ القضية الطبيعية ﴾ هي التي حكم فيها على نفس الحقيقة وعلى الافراد سواء كان موضوعها صالحا للكلية والجزئية اولا كقولنا الانسان نوع والحيوان جنس * (واعلم) ان القضية الطبيعية لا تقع كبرى الشكل الاول لاشتراط كليتها فاندفعت (المغالطة المشهورة) وهي ان قولنا زيد انسان والانسان نوع وكذا قولنا الانسان حيوان والحيوان جنس على هيئة الشكل الاول وينتج زيد نوع والانسان جنس * ولا يخفى بطلانه وماذكرنا في تعريف القضية الطبيعية احسن من تعريفها الذي يعلم من كلام صاحب الشمسية وهو ان القضية الطبيعية هي القضية الحملية التي يكون موضوعها كليا غير صالح للكلية والجزئية لانه على هذا التعريف يخرج مثل قولنا الانسان حيوان ناطق عن الطبيعية لصلاحية موضوعه لهما بخلاف ذلك التعريف كما لا يخفى *

(واعلم) ان مثل قولنا الانسان حيوان ناطق يحتمل امرين لانه ان حكم فيه على نفس طبيعة الانسان كان طبيعية وان كان على افرادها كان مهملة * وانما قلنا احسن لامكان حمل تعريف صاحب الشمسية على ماذكرنا لان نفس طبيعة

الانسان

الانسان من حيث هي هي موضوع للحيوان الناطق غير صالح للكلية والجزئية فافهم *

﴿ القضية الخارجية ﴾ و(القضية الحقيقية) و(القضية الذهنية) اقسام ثلاثة للقضية الحملية باعتبار وجود موضوعها *

(واعلم) ان كل قضية لا بد لها من الحكم ولا بد للحكم من تصور المحكوم عليه الذي هو الموجود الذهني * (فالقضايا) الثلاث المذكورة مشتركة في اقتضاء الوجود الذهني للموضوع ومتساوية الاقدام فيه * ثم ان كان الحكم على الافراد الذهنية فقط للموضوع او على افراده الخارجية فان كان الحكم على افراده الذهنية فقط محققة او مقدرة فهي (القضية الذهنية) مثل شريك الباري ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد في العقل ويفرضه العقل شريك الباري فهو موصوف في الذهن بالامتناع في الخارج * وانما فسرنا معناه بذلك بناء على ان الممتنع ليس بموجود في الذهن ايضا كما سيأتي في الموجبة وكالقضايا المستعملة في المنطق فان موضوعاتها معقولات ثانية لا يحاذيها امر في الخارج وهي كلها موجودات ذهنية بالفعل — اما في القوى العالية او القوى القاصرة * وان كان الحكم على الافراد الموجودة في الخارج فلا يخلو اما ان يكون الحكم على الافراد الموجودة في الخارج محققا او على الافراد الموجودة في الخارج مقدرا — فان كان الحكم على الافراد الموجودة في الخارج محققا فهي (القضية الخارجية) مثل كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج فهو حيوان في الخارج (وان) كان الحكم على الافراد الموجودة في الخارج مقدرا يعني على الافراد الممكنة التي قدر وفرض وجودها في الخارج سواء كانت موجودة في الخارج محققا او لا فهي (الحقيقية) مثل كل انسان حيوان اي كل ما لو وجد

﴿ القضية الخارجية والقضية الحقيقية والقضية الذهنية ﴾

في الخارج وكان انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان وقس عليه معنى كل عنقاء طائر ـ وهذا الوجود المقدر انما اعتبروه في الافراد الممكنة لا الممتنعة كافراد اللاشئ وشريك الباري *

(وقال) السيد السند قدس سره وهذا القيد اعني امكان وجود الافراد انما يحتاج اليه اذا لم يعتبر امكان صدق الوصف العنواني على ذات الموضوع بحسب نفس الامر بل يكتفي بمجرد فرض صدقه * او امكان فرض صدقه عليه كما في صدق الكلي على جزئياته حتى اذا وقع الكلي موضوع القضية الكلية كان متناولا لجميع افراده التي هو كلي بالقياس اليها سواء امكن صدقه عليها اولا * واما اذا اعتبر امكان صدق العنوان على ذات الموضوع في نفس الامر كما هو مذهب الفارابي * او اعتبر مع الامكان الصدق بالفعل كما هو مذهب الشيخ فلا حاجة الى اعتبار امكان وجود الافراد انتهى *

(وان اردت) ان مراد الفارابي بالامكان هاهنا ماهو فعليك الرجوع الى الوصف العنواني فهناك مالا عين رأت ولا اذن سمعت ان شاء الله تعالى (وحاصل الكلام) انهم انما قسموا القضايا الى هذه الثلاثة لان احوال الاشياء اي محمولاتها ثلاثة لانها اما شاملة للافراد الذهنية والخارجية المحققة والمقدرة لموضوعاتها وتسمى لوازم الماهيات كالزوجية للاربعة والفردية للثلاثة وتساوي الزوايا القائمتين للمثلث *

(والقضايا التي) يكون محمولاتها هذه الاحوال تسمى حقيقية مثل كل اربعة زوج وكل ثلاثة فرد وكل مثلث تساوي زواياه للقائمتين واما مختصة بالافراد الموجودة في الخارج لموضوعاتها كالحركة والسكون والاضاءة والاحراق والقضايا التي تكون محمولاتها هذه الاحوال خارجية مثل كل فلك متحرك

وكل

وكل ارض ساكنة وكل نار مضيئة ومحرقة * واما مختصة بالافراد الموجودة في الذهن كالكلية والجزئية والقضايا التي تكون محمولاتها هذه الاحوال تسمى ذهنية مثل الانسان كلي ونوع ــ والحيوان جنس وزيد المتصور جزئي فافهم *

(ثم اعلم) ان التسمية بالحقيقية من قبيل نسبة الفرد الى الكلي فان القضية لكثرة استعمالها في ذلك المعنى كانها موضوعة له وحقيقة بالنسبة اليه * فالقضية فرد من افراد الحقيقة فنسبت اليها * ولك ان تقول ان هذا المعنى حقيقة القضية وماهيتها اذ لم يعتبر فيه قيد زائد على مفهومها المتبادر وهو تقييد اتصاف ذات الموضوع بالعنوان بكونه في الخارج فاذا استعملت في ذلك المعنى الذي هو حقيقتها بدليل التبادر وهذا هو مراد العلامة الرازي في شرح الشمسية بقوله وتسمى حينئذ حقيقية كانها حقيقة القضية وكما ان القضايا الثلاث المذكورة متساوية الاقدام في اقتضاء الوجود الذهني للموضوع كذلك القضية الموجبة والقضية السالبة سواء كانتا خارجيتين او حقيقيتين او ذهنيتين مشتركتان في ذلك الاقتضاء لان الحكم بثبوت المحمول للموضوع وانتفاء المحمول عنه لا يمكن الا بعد تصور الموضوع * فلا فرق بينهما في اقتضاء الوجود الذهني بحسب الحكم وانما الفرق بينهما بان صدق الموجبة يتوقف على وجود الموضوع في ظرف الاثبات لان الحكم في الموجبة بثبوت المحمول للموضوع وثبوت شيء وجودي او عدمي فرع ثبوت المثبت له في ظرف الثبوت وبحسب الثبوت ان دائما فدائما وان ساعة فساعة وان خارجا فخارجا وان ذهنا فذهنا * بخلاف السالبة فان صدقها لا يتوقف على وجود الموضوع في ظرف سلب المحمول عن الموضوع لان سلب المحمول عن الموضوع كما يصدق عند عدم الموضوع

وانتفاء المحمول عنه كذلك يصدق عند عدم الموضوع لان الموضوع اذا لم يكن موجوداً لم يكن المحمول ثابتاً له لما مر من ان ثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له في ظرف الاثبات فيكون المحمول مسلوباً عنه البتة ـ فللموضوع وجودان وجود ذهني ووجود في ظرف الاثبات اما الوجود الذهني فلابد منه لاجل الحكم ايجابياً كان او سلبياً واما الوجود في ظرف الاثبات اي ظرف كان ذهناً او خارجاً انما هو لاجل صدق الايجاب وتحققه والسالبة لا تستدعي صدقها هذا الوجود * ومن ههنا قالوا ان الاثبات ان كان في الخارج فيجب لصدقه ان يكون ثبوت الموضوع ايضاً محققاً او مقدراً في الخارج وان كان في الذهن فليعتبر وجود الموضوع في الذهن وراء اقتضاء الحكم فانه بهذا المعنى في السالبة ايضا بل لصحة ثبوت المحمول له فافهم *

(ثم اعلم) ان القضية الخارجية قد يتوقف صدقها اي تحققها في الخارج على وجود الموضوع ومبدأ المحمول في الخارج مثل قولك زيد اسود في الخارج وقد يتوقف صدقها على وجود الموضوع فقط في الخارج كما اذا كان المحمول عدمياً مثل زيد اعمى وزيد كاتب * وهاتان القضيتان خارجيتان لكن يتوقف تحققهما على وجود الموضوع فقط في الخارج واما في قولك زيد موجود في الخارج فقضية ذهنية لان الخارج في القضية الخارجية ظرف لاتصاف الموضوع الموجود في الخارج بالمحمول فيه فيتوقف صدقها وتحققها على وجود الموضوع في الخارج اولاً ثم الحكم عليه في الخارج باي محمول كان و في المثال المذكور ليس كذلك *

(وتوضيحه) ان معنى قولك زيد موجود في الخارج انه موجود بوجود اصلي تترتب عليه الآثار وتظهر منه الاحكام * ولا شك ان كونه كذلك لا يتوقف

على

على كونه موجوداً اصليا اولا حتى يتصور اتصافه بالوجود الاصلي او لا * ثم الحكم عليه في الخارج بالوجود الاصلي اي بالوجود في الخارج * هكذا ذكره السيد السند الشريف قدس سره في ام الحواشي على الشرح القديم للتجريد (والحاصل) انه لا بد في القضية الخارجية من اتصاف الموضوع بالوجود الخارجي اولا * ثم الحكم عليه بالمحمول فعلى هذا زيد كاتب قضية خارجية * وزيد موجود في الخارج قضية ذهنية اذ ليس الحكم فيها بالوجود في الخارج بعد اتصاف زيد بالوجود فيه ومن اراد الاطلاع على دفع الاشكال في الحمل الايجابي على المفهومات الممتنعة مثل شريك الباري ممتنع واجتماع النقيضين محال والخلاء معدوم ونظائره فلينظر الى تحقيقنا في الموجبة واشكر شكرا جميلا واسأل لهذا العاصي الغفران واجراً جزيلا *

﴿القضايا ثلاث﴾ اي القضايا بحسب حكم العقل على موضوعاتها بالوجوب والامكان والامتناع ثلاثة اقسام واجبات و ممكنات و ممتنعات *

﴿اما الواجبات﴾ فهي القضايا التي يحكم العقل بوجوب وجود موضوعاتها في الخارج مثل الصانع موجود والصانع قديم *

﴿والممكنات﴾ هي القضايا التي يحكم العقل بامكان وجود موضوعاتها اي تساوي وجودها وعدمها في الخارج *

﴿والممتنعات﴾ هي القضايا التي يحكم العقل بامتناع وجود موضوعاتها في الخارج مثل شريك الباري معدوم واجتماع النقيضين باطل *

﴿القضايا المتعارفة﴾ هي القضايا التي يكون الحمل فيها حملا متعارفا *

باب القاف مع الطاء المهملة

﴿القطر﴾ بالضم هو الخط المنصف للدائرة ويطلق على الخط المار بمركز الكرة

﴿القضايا الثلاث﴾ ﴿الواجبات﴾ ﴿الممكنات﴾ ﴿الممتنعات﴾ ﴿القضايا المتعارفة﴾ ﴿باب القاف مع الطاء﴾ ﴿القطر﴾

ايضا ﴿والفرق﴾ بين القطر والوتر بالاعتبار فان الخط المار بمركز الدائرة من حيث مروره اليه سمى بالقطر * ومن حيث انقسام الدائرة به على قسمين يسمى بالوتر *

﴿الفرق بين القطر والوتر﴾

﴿قطر الظل﴾ هو الخط الواصل بين رأس المقياس ورأس الظل *

﴿القطع﴾ فى الجزء الذى لا يتجزى * وفى التلويح ان القطع يطلق على نفى الاحتمال اصلا وعلى نفى الاحتمال الناشى عن دليل وهذا اعم من الاول لان احتمال الناشي عن دليل اخص من مطلق الاحتمال * ونقيض الاخص اعم من نقيض الاعم انتهى فللقطع عندهم معنيان المعنى الاول اخص والثانى اعم *

﴿قطر الظل﴾ ﴿القطع﴾

﴿قط﴾ بالفتح وتشديد الطاء بمعنى الدهر مخصوص بالماضي اى فيما مضى من الزمان او فيما انقطع من العمر مثل ما رأيته قط * واذا كان اسم فعل بمعنى يكفى او انتهى فيخفف * واذا اردت بقط الزمان فمرتفع غير منون كما مر مثاله *

﴿قط﴾

﴿القطب﴾ بالضم نجم بنى عليه القبلة وسيد القوم وملاك الشيء ومداره كذا في القاموس وقال السيد السند الشريف قدس سره وقد يسمى غوثا باعتبار التجاء الملهوف اليه وهو عبارة عن الواحد الذي هو موضع نظر الله تعالى في كل زمان اعطاه الطلسم من لديه وهو يسرى في الكون واعيانه الباطنة والظاهرة سريان الروح فى الجسد قسطاس الفيض الاعم وانه يتبع علمه وعلمه يتبع علم الحق الاعم وعلم الحق يتبع الماهيات الغير المجعولة وهو يفيض روح الحياة على الكون الاعلى والاسفل وهو على قلب اسرافيل من حيث ملكيته الحاملة مادة الحياة والاحساس لا من حيث انسانيته * وحكم جبرئيل فيه كحكم النفس الناطقة في النشأة الانسانية وحكم ميكائيل كحكم القوة الجاذبة فيها وحكم عزرائيل كحكم القوة الدافعة *

﴿القطب﴾

﴿القطبية الكبرى﴾ هي مرتبة قطب الاقطاب وهو باطن نبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فلا يكون الا لورثته لاختصاصه عليه الصلاة والسلام بالاكملية فلا يكون خاتم الولاية وقطب الاقطاب الا على باطن خاتم النبوة *

﴿قطب الدائرة﴾ الخط المستقيم الواصل من جانب الدائرة الى الجانب الاخرى بحيث يكون واسطة واقعا على المركز *

﴿قطب الكرة﴾ في (الاسطوانة) *

باب القاف مع الفاء

﴿القفاز﴾ بضم القاف وتشديد الفاء هو شيء تلبسه النساء في ايديهن حفظا لها ومنه الجلد الذي يلبسه الصيادون في ايديهم ويمسكون الجوارح عليه ويسمونه كفة *

﴿قفيز الطحان﴾ قد نهى النبي عليه الصلاة والسلام عنه وهو ان يستاجر رجلا ليطحن له بكذا قفيزا من دقيقها * وانما نهى عليه الصلاة والسلام عنه لان المستاجر لا بد ان يكون قادرا على اعطاء اجر الاجير والمستاجر هاهنا عاجز عن تسليم الاجر ويراد بقفيز الطحان وصفه المشهور وهو جعل اجر الاجير بعض ما يخرج من عمله * ولهذا قالوا ودفع الى آخر غزلا لينسجه بنصفه او استاجر حمارا ليحمل عليه زادا ببعضه لا يصح لانه في معنى قفيز الطحان فافهم *

باب القاف مع اللام

﴿القلم﴾ بتسكين اللام (١) (خامه) وبفتحها القطع يقال قلمه اى قطعه * والقلامة بضم القاف ما سقط منه عند صنعه وجعله قلما كالقراضة ما سقط من قرض المقراض وما يحصل منه نعم ما قال الشاعر في مدحه *

(١) وفي القاموس القلم محركة اليراعة وكذا بتحريك اللام . في القران في سورة ن والقلم وسورة اقرأ باسم ربك ١٢ الحسن النعماني

﴿القطبية الكبرى﴾ ﴿قطب الدائرة﴾ ﴿قطب الكرة﴾ باب القاف مع الفاء ﴿القفاز﴾ ﴿قفيز الطحان﴾ باب القاف مع اللام ﴿القلم﴾

كفى قلم الكتاب مجداً ورفعة * مدى الدهر ان الله اقسم بالقلم

(قال) السيد السند الشريف قدس سره القلم علم التفصيل فان الحروف التي مظاهر تفصيلها مجملة في مداد الدورة ولا تقبل التفصيل مادام فيها فاذا انتقل المداد منها الى القلم تفصلت الحروف به في اللوح وتفصيل العلم بها لا الى غاية كما ان النطفة هي مادة الانسان مادامت في آدم ومجموع الصور الانسانية مجملة فيها ولا تقبل التفصيل مادامت فيها فاذا انتقلت الى لوح الرحم بالقلم الانساني تفصلت الارواح الانسانية *

﴿قل ما﴾ في (طال ما) *

﴿قلوب الابرار قبور الاسرار﴾ يعني كما ان القبر يستر الميت ولا يخرج عنه كذلك الاسرار اذا اطلع عليها الابرار ووضعت واودعت في قلوبهم لا تخرج عنها ولا يطلع عليها احد غيرهم *

﴿القلقلة﴾ ضرب الشيء على الشيء وشدة الصياح وصوت الاشياء اليابسة وحروف القلقلة ما ينضم فيها الى الشدة ضغط في الوقف والضغط العصر وهي خمسة احرف ـ القاف ـ والطاء ـ والباء الموحدة ـ والجيم ـ والدال المهملة ومجموعها قطب جد * فهذه الحروف في حالة الوقف اشد وابين وايضاً في حالة السكون الا ان الشدة في الوقف ازيد منها في حالة السكون. فتقول في حالة الوقف في شقاق ـ وفي سم الخياط ـ وان هذا الشيء عجاب ـ وملح اجاج ـ وبئس المهاد ـ وتقول في حالة السكون يقطعون ـ ويطرحون ـ ويجلون ـ ويجهلون ـ ويدخلون *

﴿القلة﴾ بالكسر ضد الكثرة * وبالضم واحد القلتين وقدر الشافعي رحمه الله تعالى القلتين بخمس قرب وكل قربة خمسون منا فيكون جملتها مائتين وخمسين

منا

مناوهذا ماقالوا القلتان خمس مائةرطل والرطل نصف المن*

﴿القلب﴾ بالفارسية (دل وواژگونه)(١) قال السيد السند الشريف قدس سره (القلب) لطيفة ربانية لها بهذا القلب الجسماني الصنوبري الشكل المودع في جانب الايسر من الصدر تعلق وتلك اللطيفة هي حقيقة الانسان ويسميها الحكيم النفس الناطقة والروح باطنه والنفس الحيوانية مركبه انتهى * (وعند ارباب المعاني) هو ان يجعل احد اجزاء الكلام مكان الآخر والآخر مكانه وانما يصار اليه لامرين * (احدهما) توقف صحة اللفظ عليه وحينئذ يكون المعنى تابعا للفظ يعني يكون المعنى ايضاً مقلوبا بواسطة القلب في اللفظ كما اذا وقع ماهو في موقع المبتدأ نكرة وماهو في موقع الخبر معرفة — (والثاني) ان يكون الداعي اليه من جهة المعنى بان يكون صحة المعنى متوقعة على القلب ويكون اللفظ حينئذ تابعاً للمعنى في القلب مثال الاول قوله

قفي قبل التفرق ياضباعا * ولا يك موقف منك الوداعا

(قوله ياضباعا) منادى مرخم اي ياضباعة بضم الضاد المعجمة اسم بنت صغيرة للشاعر —(والالف) للاطلاق والمعنى قفي ياضباعة حتى اودعك قبل التفرق ثم دعا الشاعر بان لا يكون وداع وفراق (وموقف) اسم كان وهو نكرة و(الوداعا) بتقدير المضاف اي موقف الوداع هو خبره وتنكير المبتدأ مع تعريف الخبر لما لم يقع في الجملة الخبرية فاحتاجوا الى القلب* (ومثال الثاني) ادخلت القلنسوة في الرأس اي ادخلت الرأس في القلنسوة*

(وايضا القلب) من المحسنات اللفظية البديعية وهو ان يكون الكلام بحيث لو عكس وبدئ من حرفه الاخير الى الحرف الاول كان الحاصل هو هذا

(١) واژگونه بالزاي الفارسية التي عليها ثلاث نقط ١٢ المصحح

﴿القلب﴾

السكلام بعينه مثل قوله تعالى كل في فلك ــ وقوله تعالى وربك فكبر ــ وقد يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه كقول القاضي *

مودته تدوم لكل هول * وهل كل مودته تدوم

(والحرف) المشدد في حكم المخفف فلا يرد الاعتراض في كل في فلك والقلب ايضاً من السرقات الشعرية وهو ان يكون معني الثاني نقيض معنى الاول والتفصيل في التلخيص في خاتمة فن البديع *

﴿قلب قاب القوسين﴾ القاب المقدار والقوسان هما القطعتان الحاصلتان من تنصيف الدائرة والخط المنصف هو قلبهما هكذا محبوب / محب

﴿ف (٨٩)﴾

﴿باب القاف مع الميم﴾

﴿القمر﴾ كوكب ليلي مكدر ازرق مائل الى السواد مظلم غير نوراني كثيف صقيل قابل للاستنارة من غيره يكسب النور عنه بالمحاذاة وانما يستضئ استضاءة يعتد بها بضياء الشمس لا بضياء غيرها من الكواكب لضعف اضوائها كالمرآة المجلوة التي تستنير من المضيء المواجه لها وينعكس النور عنها الى ما تقابلها فيكون نصف القمر المواجه للشمس ابداً مستضيأ لو لم يمنع مانع لحيلولة الارض بينهما والنصف الآخر مظلما فيستفاد من هاهنا ان نور القمر مستفاد من الشمس فعلى القمر منة الشمس والامتنان اصعب من جروح السنان ــ نعم ما قال الصائب رحمه الله تعالى *

باتير گى بساز كه اروى عنبرين * يكشب سفيد گشت زمنت هلال را

وتتمة هذا المرام في (المحاق) ان شاء الله تعالى *

﴿ف (٩٠)﴾

باب

(حاشية:) ﴿قلب قاب القوسين﴾ ﴿ف (٨٩)﴾ ﴿باب القاف مع الميم﴾ ﴿القمر﴾ ﴿ف (٩٠)﴾

﴿ باب القاف مع النون ﴾

﴿ القن ﴾ بالضم الجبل الصغير * وبالكسر العبد المملوك ابواه وسيا وي فيه الجمع والواحد وقد يجمع على اقنان واقنة والعبد الخالص العبودية * ومنه قال الفقهاء القن العبد الكامل في العبودية بان لا يكون مكاتبا ولا مدبرا فان الكتابة والتدبير نقصان في العبد ولهذا لا يباع المدبر ولا يوهب * ونقصان العبد بالكتابة يظهر من تعريفها * الا ترى ان الكتابة تحرير المملوك يدا في الحال ورقبة في المآل فالعبد عام شامل للمكاتب والمدبر والقن والقن اخص منه فبينهما عموم وخصوص مطلق كالحيوان والانسان *

﴿ القناعة ﴾ في اللغة الرضا بالقسمة * وفي اصطلاح ارباب الحقائق هي السكوت عند المالوفات *

﴿ القنوت ﴾ الاطاعة والقيام الطويل في الصلاة وقراءة الدعاء والسكوت واسم دعاء يقرأ في الوتر وهو اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير ونشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد ونرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق *

(واعلم) ان للعلماء اختلاف في الواوات الواقعة فيه * وفي (المعدن) شرح كنز الدقائق عن الامام البلخي انه لا واو في ثلاث كلمات نشكرك ونخلع ونرجو * وفي (البحر الرائق) الاصح ان الواو ثابت في نخلع كما رواه الطحاوي والبيهقي * وصاحب المعدن وعمدة الاسلام على ان في كل كلمة منه واو الا انه يوجب تعدد الثناء * فعلى تحقيق الامام البلخي ان الواوات فيه احدى عشرة * وعلى تحقيق البحر الرائق اثنتا عشرة * وعلى تحقيق المعدن وعمدة الاسلام

﴿ باب القاف مع النون ﴾
﴿ القن ﴾ بين القن والعبد عموم وخصوص
﴿ القناعة ﴾
﴿ القنوت ﴾

اربع عشر *

﴿ ف (٩١) ﴾

﴿ ف (٩١) ﴾

﴿ باب القاف مع الواو ﴾

﴿ باب القاف مع الواو ﴾

﴿ القوة ﴾ تمكن الحيوان من الافعال الشاقة اي القدرة * (واعلم) ان القوة بمعنى امكان حصول الشيء مع عدم تقابل الفعل بمعنى الحصول في احد الازمنة * وقد تطلق القوة على الشيء الذي هو مبدأ التغير في آخر من حيث هو آخر سواء كان ذلك المبدأ جوهراً او عرضاً وسواء كان فاعلاً او غيره وفائدة الحيثية التنبيه على ان الآخر لا يجب ان يكون مغايراً له بالذات بل قد يكون مغايراً بالاعتبار كما في معالجة الانسان نفسه الناطقة في الامراض النفسانية فان التغاير هاهنا اعتباري فان الانسان من حيث انه عالم بمعالجة تلك الامراض معالج * ومن حيث انه مريض بتلك الامراض معالج * واما في معالجة الانسان في الامراض البدنية فهما متغايران بالذات ايضاً (قيل) قد يطلق على الامر العرضي الذي هو مبدأ الافعال والانفعالات (وقد تطلق) على الصورة النوعية باعتبار كونها مؤثرة ومبدأ للفعل والانفعال * (ولا يخفى) عليك ان هذين الاطلاقين متفرعان على اطلاق القوة على ذلك المبدأ فافهم *

﴿ القوة ﴾

﴿ القوة النظرية والقوة العملية ﴾ قوتان للنفس الناطقة * (اعلم) ان للنفس جهتين (جهة) الى عالم الغيب وهي باعتبار هذه الجهة متاثرة مستفيضة عما فوقها من المبادي العالية * و (جهة) الى عالم الشهادة وهي باعتبار هذه الجهة مؤثرة متصرفة فيما تحتها من الابدان * ولا بد لها بحسب كل جهة من قوة تنتظم بها حالها هنالك فالقوة التي بها تتاثر وتستفيض تسمى قوة نظرية والتي بها تؤثر وتتصرف تسمى قوة عملية *

﴿ القوة النظرية والقوة العملية ﴾

﴿ القوة الغاذية ﴾

﴿القوة الغاذية﴾ هي القوة التي تحيل جسما آخر الى مشاكلة الجسم الذي هي فيه فتلصق تلك القوة ذلك الجسم المشاكل بذلك الجسم بدل ما تحلل عن ذلك الجسم بالحرارة الغريزية او الحرارة الحادثة بسبب الحركة والحمى وغير ذلك من الامراض*

(واعلم) ان تحيل من الاحالة اى تخلع الصورة الغذائية من الغذاء الى الصورة العضوية وانما خلق الله تعالى هذه القوة لاجل بقاء الشخص لانه لو لم يكن التبدل لزم فناء البدن في مدة يسيرة كذا في (الموجز)* وللغاذية خوادم اربع قوة جاذبة — وماسكة — وهاضمة — ودافعة — للثفل فهي تجذب الغذاء وتمسكه وتهضمه وتدفع ثفله بخوادمها والتفصيل فى كتب الحكمة*

﴿ القوة المنمية ﴾

﴿القوة المنمية﴾ هى القوة التي تزيد فى الجسم الذى هي فيه زيادة في اقطاره طولا وعرضا وعمقا الى ان يبلغ كمال النشو على تناسب طبيعي* وفوائد القيود والاحترازات مذكورة في كتب الحكمة وانما خلق الله تعالى هذه القوة لاجل كمال الشخص* وقد تطلق على تلك القوة القوة النامية على خلاف القياس اذ القياس ان تقال منمية بالتخفيف من الانماء او بالتشديد من التنمية لان فعلها الانماء والتنمية لا النمو* واما النامى فهو الجسم فاطلاق النامية على هذه القوة بالنظر الى المعنى اللغوي باعتبار ان محلها هو النامي اولانهم راعوا مشاكلة الغاذية*

﴿ القوة المولدة ﴾

﴿القوة المولدة﴾ هى القوة التي تاخذ من الجسم الذي هي فيه جزأ وتجعله مادة في الجملة ومبدأ لمثله اولشخص من جنسه ليشتمل البغل فانه تولد من الحمار والفرس* وانما قلنا في الجملة لئلا يرد ان مني واحد مثلا لا يكون مبدأ لمثله الا اذا امتزج بآخر* ان قلت* يلزم ان يكون للجماد قوة مولدة اذ الـ ودة تكون

من الطين لقوة فيه* ولا شك انه شخص من جنسيه وهو الجسم* قلت* المراد بجزء الجسم ما حصل من هضم الغذاء والمراد من قولنا او شخص من جنسه اتحادهما في الجنس القريب والدود المتكون من الطين ليس كذلك*

(واعلم) انه ذهب بقراط واتباعه الى ان القوة المولدة في كل البدن وان المنى يخرج عن جميع الاعضاء فيخرج عن العظم مثله وعن اللحم مثله وهكذا وعلى هذا فالمنى متخالف الحقيقة متشابه الامتزاج لان الحس لا يميز بين تلك الاجزاء وعند ارسطو ان تلك القوة لا تفارق الانثيين فيكون المنى المتولد هناك متشابه الحقيقة*

﴿القوة المحركة﴾ نوعان باعثة وفاعلة واطلب كلا في موضعه فلا نطول الكلام بذكره*

﴿القوة الباعثة والقوة الفاعلة﴾ الاولى هي الباعثة والثانية هي الفاعلة لا غير وقد مر ذكرهما فيه*

﴿القوة العاقلة﴾ قوة روحانية غير حالة في الجسم مستعملة للمفكرة وتسمى بالنور القدسي والحدس من لوامع انواره وقيل هي قوة في الانسان يدرك بها الامور التصورية والتصديقية وتسمى تلك القوة العقل النظري والقوة النظرية وللنفس الناطقة باعتبار قوتها العاقلة اربع مراتب كما مر في (العقل الهيولانى) والقوة العاقلة تطلق على النفس الناطقة فانها كما تطلق على مبدأ التعقل للنفس تطلق على نفسها* وان اردت دليل تجرد النفس الناطقة عن المادة فانظر في النفس الناطقة*

﴿القوة الحافظة﴾ في (الحافظة) كما ان

﴿القوة الوهمية﴾ في (الوهم) ان شاء الله تعالى*

القوة المحركة

القوة الباعثة والقوة الفاعلة

القوة العاقلة

القوة الحافظة

القوة الوهمية

﴿القوة العاملة﴾

﴿ القوة العاملة ﴾ قوة في الانسان تحرك بدنه الى الافعال الجزئية الحاصلة بالفكر والروية اوبالحدس وتسمى تلك القوة العقل العملي والقوة العملية والافعال الجزئية كالسفر والنكاح والجماع فانه يفكر بان السفر موصل الى المقاصد العلية الدينية من حصول ملازمة الاولياء والفقراء والفضلاء وملاقات الاحباء والحفظ عن ايذاء الاعداء والكفار والفساق والفجار والى المطالب الدنية الدنيوية من اخذ الدراهم والدنانير والنهب وقطع الطريق وغير ذلك * ويفكر بان النكاح مفض الى صلاح المعاد والمعاش (ثم القوة) العاملة تحرك بدنه الى السفر والنكاح والجماع (قيل) النفس الكاملة في هاتين القوتين اعنى العاقلة والعاملة هي المطمئنة *

(واعلم) ان للنفس باعتبار القوة العاملة ايضا اربع مراتب اولاها تهذيب الظاهر باستعمال الشرائع والنواميس الالهية (وثانيها) تهذيب الباطن عن الملكات الردية ونقص آثار شواغله عن عالم الغيب (وثالثها) مايحصل بعد الاتصال بعالم الغيب وهو تخلي النفس عن النقوش الخسيسة وتحليها بالصور القدسية (ورابعها) ماتجلى له عقيب اكتساب ملكة الاتصال والانفصال عن نفسه بالكلية وهو ملاحظة جلال الله تعالى وجماله الاجل الاكمل وقصر النظر على كماله حتى يرى كل قدرة مضمحلة في جنب قدرته الكاملة وكل علم مستغرقا في علومه الشاملة بل كل وجود وكمال فائض من جنابه المتعال *

﴿القوة العقلية والنطقية والشهوانية والبهيمية والغضبية والسبعية﴾

﴿ القوة العقلية والنطقية والشهوانية والبهيمية والغضبية والسبعية ﴾ كل منها في (العدالة) *

(واعلم) ان قوة النفس الانسانية تسمى قوة عقلية وهي باعتبار ادراكها للكليات تسمى قوة نظرية وباعتبار استنباطها للصناعات الفكرية من ادلتها بالراى تسمى

قوة عملية *

﴿ القوم ﴾ في الاصل مصدر قام يقوم فوصف به اي جعل وصفا شاملا للذكور والاناث لتحقق القيام بهما * ثم غلب على الرجال خاصة لقيامهم بامور النساء ذكره في (الفائق) وينبغي ان يكون هذا تاويل ما يقال ان قوما جمع قائم كصوم جمع صائم والا فقعل ليس من ابنية الجمع هكذا في (التلويح) *

﴿ القوس ﴾ قطعة من محيط الدائرة سواء كانت تسعين جزأ او اقل او اكثر فان نقصت تلك القطعة عن تسعين جزأ من الاجزاء التي يكون بها المحيط ثلاث مائة وستين جزأ فقضل التسعين عليها يسمى تمام تلك القوس *

﴿ قوس الارتفاع ﴾ هي الخط المحيط للربع المجيب المقسوم على (ص) اى على تسعين درجة اقساما متساوية من اول القوس وهو الجانب الذي يكون في يمينك الى آخرها وهو الجانب الذي يكون في يسارك وبالعكس اى من آخر القوس الى اولها وانما قسموا قوس الربع المجيب على تسعين لان خط معدل النهار مقسوم على ثلاث مائة وستين درجة فربعها تسعون *

﴿ قوس قزح ﴾ بفتح الحاء المهملة تركيب اضافي فكتابتها قوس وقزح بالواو غلط * وفي بعض الحواشي انه مركب كبعلبك * وفي كنز اللغة قزح اسم جبل واسم ابليس عليه اللعنة فمعنى قوس قزح قوس يحدث من وراء ذلك الجبل او قوس ابليس وسبب حدوثها مذكور في كتب الحكمة *

(ثم اعلم) ان الحكماء اختلفوا في قوس قزح وامثالها كالهالة هل هي خيالات ام لا ــ فذهب المشاؤن الى انها خيالات والآخرون الى انها موجودة في الخارج ومعنى الخيال هاهنا هو ان ترى صورة الشيء مع صورة شيء مظهر له كالمرآة فتظن ان الصورة حاصلة فيه في نفس الامر (قيل) اذا لم تكن الصورة

حاصلة

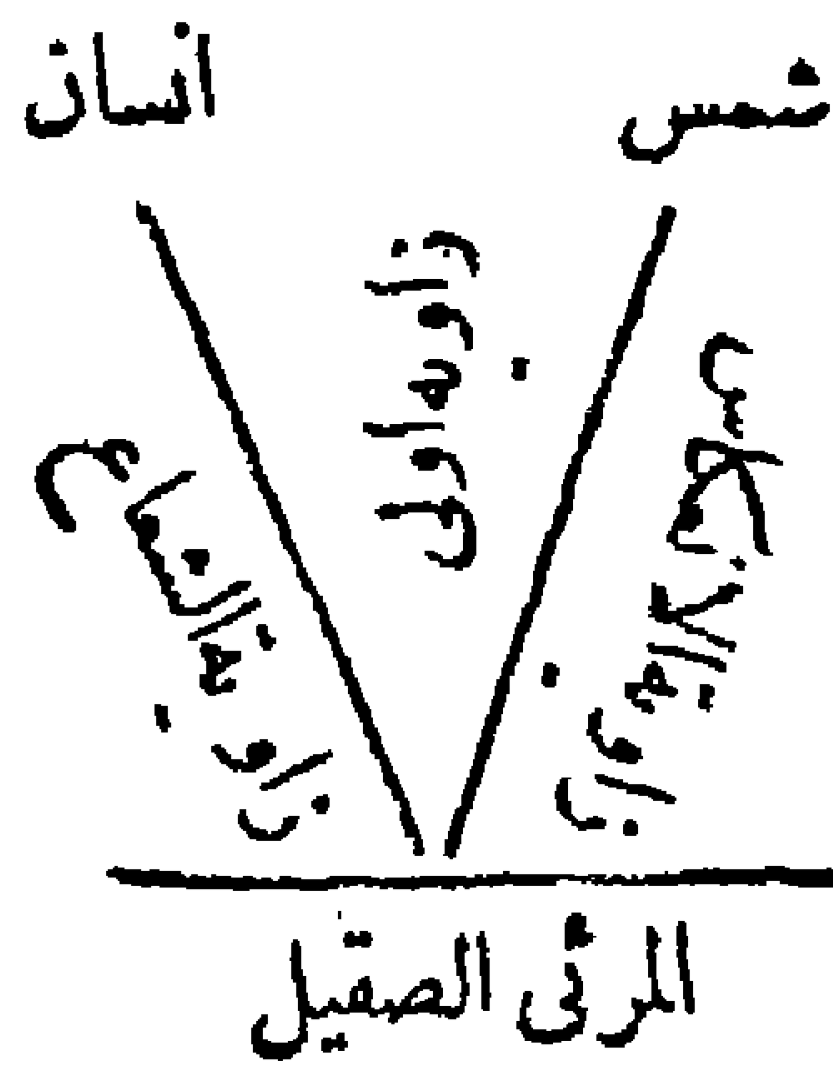
حاصلة فيه فكيف يتصور رؤيتها فيه اذ الرؤية لا تتعلق الا بالحاصل *

(واجيب) بان الصورة وان لم تكن في المظهر لكن الاشعة الخارجة عن البصر تنعكس منه ولما كانت الرؤية بطريق الاستقامة لا بطريق الانعكاس تظن ان الصورة حاصلة فيه *

(واعلم) ان ما ذكره الفاضل الحسن الميبذي رحمه الله تعالى في شرح هداية الحكمة في بيان سبب حدوثها ثم اعترض عليه واجاب عنه موقوف على بيان عدة اصطلاحات وبعض مقدمات (فاعلم) ان دائرة الافق مذكورة في محلها وان في الاجزاء الرشية بل في كل صغير جداً لا يرى شكل الشمس وغيرها بل ضوءها ولونها لان الجسم لا يرى مشكلا الا وهو بحيث تقسمه الحس فكيف يرى شكلا ما لا ينقسم في الحس ولعدم احاطة قاعدة الشعاع المخروطي منه سطحه فان المرآة اذا صغرت جدا بحيث لا يحيط قاعدة الشعاع المخروطي المنعكس منها بسطح المرئي بل يبقى من السطح شيء من خارج عنها فانها حينئذ لا تؤدي شكل المرئي بل ضوءه ولونه فقط وان معنى وقوع تلك الاجزاء على هيئة الاستدارة كونها بحيث لو اخرج من الشمس خط مستقيم الى احد من تلك الاجزاء وادير على قطر الافق المار بدائرة ارتفاع الشمس مرت الدائرة المرتسمة من طرفه الكائن عند الجزء المذكور على جميع تلك الاجزاء وكل من القطر ودائرة ارتفاع الشمس مذكور في محله وانه اذا وضع الضوء من المضيء على جسم صقيل كالماء والمرآة لا ينعكس ضوءه الى كل جسم بل الى الجسم الذي وضعه من الصقيل كوضع المضيء من الصقيل كما يرى انعكاس الضوء من الشعاع النافذ في الكوة الواقعة على صقيل الماء الى الجدار المقابل للكوة وان زاوية الشعاع ما يحدث على سطح المرئي من الخط الشعاعي الخارج من البصر الواصل

على نقطة من سطحه *

(وزاوية الانعكاس) ما يحدث من الخط الانعكاسي الخارج من تلك النقطة الى الشمس مثاله هكذا



و الزاوية الواقعة على سطح الصقيل بين خطى الشعاع و الانعكاس تسمى بالزاوية الاولى ولا بد في انعكاس الضوء من الشعاع النافذ في الكوة مثلا الواقعة صقيل الماء الى الجدار المقابل للكوة من تساوى زاويتى الشعاع والانعكاس الحادثتين عن جنبتى الزاوية الاولى على ما يشهد به الحس فاذا لم تجتمع تلك الاجزاء الرشية على هيئة الاستدارة لم ينعكس شعاع البصر منها الى الشمس لعدم المساواة المذكورة فلا يرى في الجو شيء غير مستدير على الوان قوس قزح *

(واعلم) ان كيفية صيرورة الشيء مرئيا في المرآة انه يخرج من الحدقة شعاع ممتد الى المرآة يقال له شعاع مخروطي بصرى ويقال لطرفه الذى في الحدقة رأسه والذى في المرآة قاعدته ثم ينعكس هذا الشعاع من المرآة الى المرئي ويقال له الخط الشعاعى المخروطى المنعكس وطرفه الذي في المرآة رأسه والذي في المرئي قاعدته فيرى الرائي صور الاشياء في المرايا بهذا الوجه *

﴿القوامع﴾ كل ما يقمع الانسان عن مقتضيات الطبع والنفس والهوى ويردعه عنها وهي الامدادات الاسمائية والتائيدات الالهية لاهل العناية في السير الى الله تعالى *

﴿القوامع﴾

﴿القول﴾ مشهور وقد يستعمل بمعنى الحمل اذا عدى بعلى مثل القيام مقول على زيد اى محمول عليه * وفي الاصطلاح المركب لفظا او معنى فهو اما لفظ مركب كما في القضية الملفوظة او معنى مركب عقلي كما في القضية المعقولة وهو بالمعنى الاصطلاحي اسم جامد لا يشتق منه المشتقات ولا يتعلق به شي من الظرف والجار والمجرور فهو لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد * فافهم واحفظ فانه ينفعك في القياس *

﴿القول﴾

﴿القول بموجب العلة﴾ من اربعة وجوه دفع العلل الطردية عند الاصوليين وهو التزام ما يلزمه المعلل مع بقاء الخلاف اى تسليم الدافع دليل المعلل وحكم دليله بحيث لا يرتفع الخلاف من البين بل يكون باقيا على حاله كقول الشافعية في صوم رمضان انه صوم فرض فلا يتادى الا بتعيين النية بان تقول بصوم غد نويت لفرض رمضان * فاوردوا العلة الطردية وهي الفرضية للتعيين اذ اينما توجد الفرضية يوجد التعيين كصوم القضاء والكفارة والصلوات الخمس ونحن ندفعه بموجب علته * فنقول سلمنا ان التعيين ضروري للفرض ولكن التعين نوعان * تعيين من جانب العبد قصدا او تعيين من جانب الشارع وانما جوزناه بمطلق النية لان هذا الاطلاق في حكم التعيين من جانب الشارع فانه قال اذا انسلخ شعبان فلا صوم الا عن رمضان * فان قال الخصم ان التعيين القصدي هو المعتبر عندنا كما في القضاء والكفارة دون التعيين مطلقا * فنقول لا نسلم ان التعيين القصدي معتبر ولا نسلم ان علة التعيين القصدي في القضاء والكفارة هو مجرد

﴿القول بموجب العلة﴾

الفرضية بل كون وقته صالحاً لانواع الصيام بخلاف رمضان فانه متعين كالمتوحد في المكان يتعين بالخطاب والجواب فانه اذا كان في الدار زيد وحده فقال آخر يا انسان فالمراد زيد لا محالة *

﴿القول بالموجب﴾ من المحسنات المعنوية البديعية اي القول بثبوت علة الحكم من غير التعرض له لا نفيا ولا اثباتا وهو على نوعين

(احدهما) ان تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء اثبت لذلك الشيء حكم فتثبت انت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم لذلك الغير او نفيه مثل قوله تعالى يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين * فان الاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن فرقهم وكذا الاذل صفة وقعت في كلامهم عبارة عن المؤمنين واثبتوا لفرقهم حكما وهو اخراج المؤمنين عن المدينة فجعلوا صفة العزة علة لحكم هو الاخراج فالله تعالى رد عليهم بان اثبت صفة العزة لغير فرقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم اعني الاخراج للموصوفين بالعزة ولا لنفيه عنهم فكانه تعالى قال رداً عليهم ان العزة التي هي علة الاخراج عندكم ثابتة لغيركم فتكون الذلة ثابتة لكم فالمخرج بالكسر وبالفتح واضح عندكم *

(وثانيهما) حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده الذي يحتمله ذلك اللفظ ولا يحمل على خلاف مراده الا بعد ذكر متعلق ذلك اللفظ كقوله *

ثقلت اذا اتيت مراراً (قال) ثقلت كاهلي بالايادي(١)

---

(١) يعنى گفت شخصى بشخصى كه گرانبار ميكنم تراوقتى كه مى آيم بنزد تو باربار پس ان شخص گفت گرانبار كردى تو كتف مرا بنعمتها ونعمتهاء ١٢ هكذا عبارة المتن

فلفظ

فلفظ ثقلت وقع في كلام الغير بمعنى حملتك المؤنة وثقلتك بالاتيان مرة بعد اخرى وقد حمله على ثقيل عاتقه بالايادي والمنن والنعم فتامل *

﴿ القواد ﴾ مبالغة القائد وهو الذي يجر النساء الى الرجال والرجال الى النساء *

﴿ القول الشارح ﴾ هو المعلوم التصوري الموصل الى مجهول تصوري ويسمى معرفا بالكسر ايضا كما ان الحجة هي المعلوم التصديقي الموصل الى مجهول تصديقي ويسمى دليلا ايضاً ووجه التسمية على الطالب المفكر موجه *

﴿ القود ﴾ القصاص *

﴿ باب القاف مع الهاء ﴾

﴿ القهقهة ﴾ مايكون مسموعا له ولجيرانه كما مر في (التبسم والضحك) وقهقهة مصل بالغ عمداً اوناسياً في صلاة ذات ركوع وسجود ناقضة للوضوء على خلاف القياس لانها ليست بنجس حتى يكون خروجها ناقضا ولهذا لاتكون حدثا في صلوة الجنازة وسجدة التلاوة وخارج الصلوة ولهذا لايقول الشافعي رحمه الله تعالى بنقضها ولنا قوله عليه الصلوة والسلام الامن ضحك منكم قهقهة فليعد الوضوء والصلوة جميعا وهذا الحديث ورد في صلوة ذات ركوع وسجود فيقتصر عليها ولايقاس غيرها عليها لانه لابد في القياس من مساعدة العقل والقياس وفي مثل هذا نقتصر على المورد *

(واعلم) انه اذا اغتسل للجنابة ثم شرع في الصلوة ثم ضحك قهقهة لاينتقض الوضوء على المختار ولكن تفسد الصلوة لانه اثبت الوضوء ضمنا لاقصداً اهكذا في فتاوى قاضيخان والمحيط وشرح مختصر الوقاية لابي المكارم وفي المضمرات انها تبطل على قول *

﴿ القوال ﴾ ﴿ القول الشارح ﴾ ﴿ القود ﴾ ﴿ القهقهة ﴾ ﴿ باب القاف مع الهاء ﴾

باب القاف مع الياء التحتانية

﴿القيراط﴾ خمس شعيرات كذا في (التبيين) وفيه اختلاف سيجيء في (المثقال) ان شاء الله المتعال *

﴿القيد تحت النفي﴾ للتعميم والادخال وتحت الاثبات للتخصيص والاخراج (اعلم) ان السر فيه ان النفي اذا كان متوجها الى المقيد يكون المقيد منفياً ونفي المقيد يتصور على وجهين بانتفاء القيد والمقيد معاً وبانتفاء القيد دون المقيد. بخلاف القيد في الاثبات فانه لا احتمال له سوى تخصيص العام وتقييد المطلق وقال السيد السند الشريف قدس سره في شرح المواقف في تعريف الضدين في المقصد التاسع من المرصد الرابع من الامور العامة وهو قيد للمنفي فحقه ان يفيد تعميم الحد وادخال شيء فيه لا تخصيصه واخراج شيء عنه انتهى * وانت تعلم انه يفهم من هاهنا ان القيد تحت النفي لا يوجب التعميم والادخال لانه قد يكون لنفي القيد فقط و لذا قال اهل البيان ان كل كلام فيه قيد يكون المقصود بالنفي والاثبات ذلك القيد ولعل الاول في المقام البرهاني والثاني في المقام الخطابي * وانما قلنا نفهم من هنا الى آخره لانه قدس سره قال فحقه ولم يقل فالواجب ان يقيد الخ فيفيد تعميم الحد الخ *

(وقال) قدس سره في حواشيه على المطول في الحقيقة العقلية (واعلم) ان القول بكون القيود في الاثبات مخصصة انما يصح اذا كان القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر من القيود في سائر الحدود مثل الحيوان الناطق واللفظ وضع لمعنى مفرد * واما اذا كان القيد اعم كالانسان الماشي اومساويا كالحيوان الماشي كان المقيد مساويا للمطلق في الصدق قطعاً اما الاول فظاهر واما الثاني فلان المراد بالماشي في الانسان الماشي هو الانسان الماشي لا الماشي مطلقا

فلا خفاء

فلا خفاء في كون المقيد مساويا للمطلق في الصدق في الصورتين الا ان التخصيص بحسب المفهوم لازم للتقييد مطلقا اي سواء كان القيد اعم من المقيد او اخص فان صورة التقييد تفيد التخصيص بحسب المفهوم وان كان بين القيد والمقيد مساواة في الصدق* الا ترى ان بين الحيوان قبل تقييده بالماشي وبعد تقييده به فرقا ظاهرا بحسب الفهم والملاحظة*

(وقال الفاضل) المدقق ملا مرزا جان رحمه الله تعالى (فان قلت) هذا اللزوم غير مسلم لان الانسان اذا قيد بالحيوان لم يكن المقيد اخص من القيد لا بحسب الواقع ولا بحسب المفهوم اما الاول فظاهر واما الثاني فلان العقل لم يجوز تحقق الكل بدون الجزء في بادي النظر ايضا (قلت) ها هنا لا تقييد حقيقة اذ معناه قريب من التخصيص او نقول الانسان المقيد بالحيوان اعتبر فيه الحيوان مرة واحدة والعقل يجوز تحقق ما اعتبر فيه الحيوان مرة بدون ما اعتبر فيه الحيوان مرتين فيكون المطلق اعم مفهوما من المقيد وقس عليه نظائره انتهى*

(ثم اعلم) انه قد تكون القيود الواقعة تحت النفي مفيدة لدخول ما كان خارجا عن الحد به وبهذا من هنا يعترض بان زيادة القيود على ما في حيز النفي يوجب تعميما وتناولا لما كان خارجا بدون القيد لان نفي الاخص اعم من نفي الاعم* واما القيود في الاثبات فيجب ان تكون مخصصة فكيف يتصور ان تكون القيود الواقعة تحت النفي موجبة لان يدخل في الحد ما كان خارجا عنه بدونها* فيجاب بانه ليس هناك تقييد في الحقيقة بل تغيير للعبارة السابقة عن معناها المتبادر منها الى معنى آخر وان كانت تتراءى قيود هناك* (فان اردت) وضوح هذا المقال فعليك بمطالعة حاشية السند السند قدس سره هناك المعنونة بقوله هذا ليدخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع* وقال الشيخ بهاء الدين العاملي صرح

كثير من محقق ائمة المعاني ان النفي انما يتوجه الى القيد اذا صح كون القيد قيدا في الاثبات اما اذا لم يصح فلا فاذا قلت زيد لا يحب المال محبته للفقر مثلا لم يكن النفي متوجها الى القيد كما لا يخفى ــ وعلى هذا فلا احتياج الى تاويل قول من قال لم ابلغ في اختصار لفظه تقريبا لتعاطيه بترك المبالغة كما وقع في (المطول) وغيره تامل *

﴿ القياس ﴾ في اللغة التقدير يقال قست الارض بالقصبة اذا قدرتها بها والمساواة يقال قاس النعل بالنعل اذا حاذاه فساواه * وتعديته بعلى بتضمين معنى البناء فان اشتقال الصلة للتضمين *

(وعند المنطقين) القياس قول مؤلف من قضايا اذا سلم يلزم لذاته قول آخر * (اعلم) ان المراد بالقول الاول المركب ملفوظا او معقولا والقول الثاني مختص بالمعقول اذ لا يجب تلفظ المدلول من تلفظ الدليل ولا من تعقله والمؤلف لكونه من الالفة اعم من المركب بعدم اعتبار الالفة والمناسبة بين اجزائه ففي ذكر المؤلف بعد القول اشارة الى ان التاليف معتبر في القياس دون التركيب مطلقا وان كان جنساً له على انه لو قيل القياس قول من قضايا لما تعلق من قضايا بالقول لانه بالمعنى الاصطلاحي اسم جامد كما مر في القول فلا بد من ذكر المؤلف بعده ليصح التعلق وايضا لو لم يذكر لتوهم ان كلمة من للتبعيض فلا يكون تعريف القياس مانعاً لصدقه على قضية مستلزمة لعكسها المستوي وعكس النقيض (فان قلت) ان القول لما كان اعم فيكون تعريف القياس شاملا للملفوظ والمعقول فالاستلزام ممنوع فان تلفظ الدليل لا يستلزم بالمدلول اى المطلوب (قلنا) اذا اريد بالقول الملفوظ فالمراد بالاستلزام الاستلزام عند العالم بالوضع * فمعنى التعريف المذكور انه كلما تلفظ به العالم بالوضع لزمه العلم بمطلوب جزئي فالاستلزام ليس

الا بالنسبة الى بعض الاشخاص وهو لا يضرنا اذ لا ندعى الكلية *

(واعلم) ان القياس لا يتألف الا من مقدمتين اما المقدمات فقياسات محصلة لقياس ينتج المطلوب فان صرح بنتائجها فموصولة النتائج والا فمفصولة النتائج *

(والقياس عند الاصوليين) مساواة فرع الاصل في علة حكمه * وبعبارة اخرى هو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم عند المثبت وهذه المساواة او الاثبات المذكور يسمى عند المنطقيين بالتمثيل المعرف عندهم بانه مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم لاثبات حكم كلي * وفي (التحقيق شرح الحسامى) والمعول عليه اى المعتمد عليه في تحديد القياس ما نقل عن الشيخ ابى منصور انه ابانة مثل حكم احد المذكورين بمثل علته في الآخر * واختار لفظ الابانة اى الاظهار دون الاثبات لان القياس مظهر لا مثبت فان المثبت هو الله تعالى * وذكر مثل الحكم ومثل العلة احترازا عن لزوم القول بانتقال الاوصاف فانه لو لم يذكر لفظ المثل للزم ذلك * وذكر لفظ المذكورين ليشمل القياس بين الموجودين والمعدومين كقياس عدم العقل بسبب الجنون على عدم العقل بسبب الصغر في سقوط خطاب الادراك عنده بالعجز عن فهم الخطاب واداء الواجب — وحكم القياس تعدية حكم النص الى ما لا نص فيه ليثبت مثل حكمه فيما لا نص فيه بغالب الرأي على احتمال الخطاء ولهذا قالوا ان القياس لا يفيد القطع واليقين *

(واعلم) ان القياس والتعليل مترادفان عندنا فالحكم بان التعدية حكم لازم للقياس حكم بانها لازمة للتعليل وبالعكس عندنا لانه لا يجوز التعليل بدون التعدية عندنا وعند الشافعي يجوز التعليل بدونها فان التعليل بالعلة القاصرة جائز عنده لا عندنا والتفصيل ان الحكم في النص اما منصوص العلة اولا

﴿القياس عند الاصوليين﴾

﴿القياس خاص عند الشافعي وعندنا مترادفان والتعليل عام﴾

وعلى الاول لا حاجة الى التعليل وعلى الثاني يعلل لكن عندنا الغرض اثبات ذلك الحكم وتعديته الى ما لا نص فيه لا لاثبات ذلك الحكم لان النص مثبت له فلا حاجة الى اثباته الى امر آخر وعند الشافعي رحمه الله تعالى يجوز التعليل لاثبات الحكم نفسه لا للتعدية وفائدته ان يصير الحكم اقرب الى القبول فالتعليل عنده قد يكون للتعدية كالقياس وقد لا يكون فالتعليل عنده عام والقياس خاص عنه ونوع منه فافهم واحفظ فانه ينفعك في الاصول الحسامي *

﴿ القياس الاقتراني ﴾ ما لا يكون عين النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل مثل العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث * ثم هو على نوعين (حملي) (وشرطي) لان مقدمتيه ان كانتا حمليتين مثل المثال المذكور فاقتراني حملي — والا فاقتراني شرطي مثل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا كانت الارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة كانت الارض مضيئة — والتفصيل ان القياس بحسب الصورة استثنائي ان ذكر فيه النتيجة او نقيضها * والا فاقتراني لعدم فصل مقدماته باداة الاستثناء بخلاف الاستثنائي ثم الاقتراني حملي ان تألف من الحمليات الصرفة والا فشرطي وبحسب المادة ان افاد تخيلا فشعري * او تصديقا ظنيا فخطابي * او يقينا فبرهاني او مبنيا على اعتراف الناس او الخصم فجدلي والا فسفسطي ومغالطة *

﴿ القياس الاستثنائي ﴾ ما يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل مثل ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان ينتج انه حيوان او لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان * (فان قيل) كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالفعل لكنه ليس بضاحك بالفعل لا يصدق فليس بانسان (قلنا) ان نقيض المطلقة العامة الدائمة

﴿ القياس الاقتراني ﴾

﴿ القياس الاستثنائي ﴾

قياس المساواة

﴿قياس المساواة﴾ كل قياس يتركب من قضيتين بحيث يكون متعلق محمول اولاهما موضوع الاخرى كقولنا (ا) مساو (لب) و (ب) مساو (لج) ويلزم من هذين القولين ان (ا) مساو (لج) لكن لا لذاتيهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي المساوي للشيء مساو لذلك الشيء وحيث لا تصدق المقدمة الاجنبية لا يتحقق الاستلزام كما في قولك (ا) نصف (لب) و (ب) نصف (لج) فلا يصدق (ا) نصف (لج) لان نصف النصف ليس بنصفه بل ربعه * ولهذا قياس المساواة خارج عن القياس المعرف عند المنطقيين بقول مؤلف من قضايا يلزم لذاته قول آخر *

قياس الخلف

﴿قياس الخلف﴾ في (الخلف) *

القياس المركب

﴿القياس المركب﴾ قياس مركب من مقدمات ينتج مقدمتان منها نتيجة وهي مع المقدمة الاخرى نتيجة اخرى وهلم جراً الى ان يحصل المطلوب وهو على قسمين لانه ان صرح بنتائج تلك القياسات فموصول النتائج لوصل تلك النتائج بالمقدمات (١) وان لم يصرح بتلك النتائج بل فصلت عن المقدمات وتركت في الذكر فمفصول النتائج (٢) والامثلة في كتب المنطق *

قياس الطرد

﴿قياس الطرد﴾ ان يجعل عكس المقيس عليه مقدم الشرطية والمقيس تاليا للملازمة والقياس بيانا لها كما تقال لو كان التذكر يولد لكان النظير يولده لان النظر كالتذكر *

قياس العكس

﴿قياس العكس﴾ ما يثبت فيه في الفرع نقيض حكم الاصل بنقيض علته

---

(١) كقولنا كل (ج) (ب) وكل (ب) (ا) فكل (ج) (ا) ثم كل (ا) (د) فكل (ج) (د) وكل (د) (ه) فكل (ج) (ه) ١٢ قطب الدين

(٢) كقولنا كل (ج) (ب) وكل (ب) (د) وكل (د) (ا) وكل (ا) (ه) فكل (ج) (ه) * كذا في شرح المطالع وغيره ١٢ قطب الدين

كقول الاشعرية في خلق الاعمال لو كان العبد قادراً على الايجاد لكان قادراً على الاعادة كالبارى تعالى ولما لم يكن قادراً على الاعادة اتفاقا لم يكن قادراً على الايجاد ايضاً * وان اردت تفصيل هذين القياسين فارجع الى المقصد الخامس من المرصد السادس من الموقف من شرح المواقف *

﴿ القياسي ﴾ ما يمكن ان يذكر فيه ضابطة عند وجود تلك الضابطة يوجد هو *

﴿ القيمة ﴾ ما يدخل تحت تقويم مقوم من الدراهم او الدنانير (١) *

﴿ القيامة ﴾ بالفارسية رستخيز وخلاصة ما في احياء العلوم ان القيامة قيامتان القيامة الكبرى وهو يوم الحشر والقيامة الصغرى وهي حالة الموت واليه اشار نبي آخر الزمان عليه الصلاة والسلام من مات فقد قامت قيامته * وفي هذه القيامة يكون الانسان وحده وعندها يقال له لقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة واما في القيامة الكبرى الجامعة لاصناف الخلائق فلا يكون وحده واهوال القيامة الصغرى تحاكي وتماثل اهوال القيامة الكبرى * الا ان اهوال الصغرى تخصك وحدك واهوال الكبرى تعم الخلائق اجمعين * وقد تعلم انك ارض مخلوق من التراب وحظك الخالص من التراب بدنك خاصة واما بدن غيرك فليس حظك والذى يخصك من زلزلة الارض زلزلة بدنك فقط الذى هو ارضك فان انهدمت بالموت اركان بدنك فقد زلزلت الارض زلزالها * ولما كانت عظامك جبال ارضك ورأسك سماء ارضك وقلبك شمس ارضك وسمعك وبصرك وسائر حواسك نجوم سمائك والعرق بحر ارضك فاذا رمت العظام فقد نسفت الجبال نسفا * واذا اظلم قلبك عند الموت فقد كورت الشمس

(١) ما يقدره العاقدان بكونه عوضا للمبيع في عقد البيع يسمى ثمنا وما قدره اهل السوق وقرروه فيما بينهم وروجوه في معاملاتهم يسمى قيمة * ويقال له في الفارسية نرخ بازار ١٢ قطب

تكويرا

تكويرا * واذا بطل سمعك وبصرك وسائر حواسك فقدا نكدرت النجوم انكدارا فاذا انشق دماغك فقد انشقت السماء انشقاقا فاذا انفجر من هول الموت عرق جبينك فقد فجرت البحار تفجيرا فاذا التفت احدساقيك بالاخرى وهما مطياتك فقد عطلت العشار تعطيلا فاذا فارق الروح الجسد فقد القت الارض مافيها وتخلت *

(واعلم) ان اهوال القيامة الكبرى اعظم بكثير من اهوال هذه الصغرى وهذه الامثلة لاهوال تلك فاذا قامت عليك هذه بموتك فقد جرى عليك ما كانه جرى على كل الخلائق فهى انموذج للقيامة الكبرى * فان حواسك اذا عطلت فكانما الكواكب انتثرت اذ الاعمى يستوى عنده الليل والنهار ومن انشق رأسه فقد انشقت السماء في حقه اذ من لا رأس له لا سماء له * ونسبة القيامة الصغرى الى القيامة الكبرى كنسبة الولادة الصغرى وهي الخروج من الصلب والترائب الى فضاء الرحم الى الولادة الكبرى وهي الخروج من الرحم الى فضاء الدنيا ونسبة سعة عالم الآخرة الذى تقدم عليه العبد بالموت الى فضاء الدنيا كنسبة فضاء الدنيا الى الرحم بل اوسع واعظم بما لا يحصى *

﴿قيام الشي بذاته وقيام الشيء بغيره﴾ فى (الاعيان) *

﴿باب الكاف مع الالف﴾

﴿الكافر﴾ من الكفر وهو الستر والكافر لما ستر الحق سمي به وهو ضد المؤمن * في خزانة المفتيين الكافر اذا اقر بخلاف ما اعتقده حكم باسلامه فمن ينكر الواحدانية كالثنوى وعبدة الاوثان والمشركين اذا قال اشهدان لا اله الا الله او قال اشهد ان محمدا رسول الله او قال اسلمت او آمنت بالله وانا على دين الاسلام او على الحنيفية فهذا كله اسلام * وفي المحيط الكفار على نوعين منهم من

﴿قيام الشيء بذاته وقيام الشيء بغيره﴾ ﴿باب الكاف مع الالف﴾ ﴿الكافر﴾

بجحد الباري عز شانه * ومنهم من تقر به الا انه ينكر وحدانيته تعالى كعبدة الاوثان فمن انكر اذا اقر به يحكم باسلامه ومن اقر بوحدانيته تعالى وجحد رسالة محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم اذا اقر برسالته يحكم باسلامه * وفي فتاوى قاضيخان الوثني الذي لا يقر بوحدانية الله تعالى اذا قال لا اله الا الله يصير مسلماً حتى لو رجع عن ذلك يقتل ولو قال الله لا يصير مسلما ولو قال انا مسلم يصير مسلما ومذهب اصحاب الشرع الظاهر ان الكفار مخلدون في النار * وقال قدوة المحققين الشيخ محي الدين ابن العربي رحمه الله في فص يونس اما اهل النار فمآلهم الى النعيم لكن في النار اذ لا بد لصورة النار بعد انتهاء مدة العقاب ان يكون برداً وسلاما على من فيها وهذا هو النعيم وهو رحمه الله يزعم انه لم يرد نص بخلود عذابهم بل بخلودهم في النار * وقال القيصري في شرح فصوص الحكم (اعلم) ان من اكتحلت عينه بنور الحق يعلم ان العالم باسره عباد الله وليس لهم وجود وصفة وفعل الا بالله وحوله وقوته وكلهم محتاجون الى رحمته وهو الرحمن الرحيم ومن شان من هو موصوف بهذه الصفات ان لا يعذب احداً عذابا ابديا وليس ذلك المقدر من العذاب الا لاجل ايصالهم الى كمالاتهم المقدرة كما يذاب الذهب والفضة بالنار لاجل الخلاص مما يكدرهما وينقص عيارهما وهو يتضمن امن اللطف والرحمة كما قيل *

وتعذيبكم عذب وسخطكم رضى * وقطعكم وصل وجوركم عدل

وقال رحمه الله في فص اسمعيل الثناء بصدق الوعد والحضرة الالهية يطلب الثناء المحمود بالذات فيثنى عليها بصدق الوعد لا بصدق الوعيد بل بالتجاوز فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله * ولم يقل ووعيده بل قال ونتجاوز عن سيآتهم مع انه توعد على ذلك * ويلايم هذا الكلام * حديث شفيع الانام * عليه وعلى

آله الصلوة والسلام * سياتى على جهنم زمان ينبت في قعرها الجرجير *

﴿ كائنات الجو ﴾ ما يحدث من العناصر بلا مزاج والجو في (الجو) *

﴿ كان ﴾ بتخفيف النون المفتوحة تكون ناقصة تارة فتكون محتاجة الى الغير وتامة اخرى فلا تحتاج اليه وتكون بمعنى ثبت ووجد يعني يكون حينئذ حاصل معناه ثبت ووجد فلا يرد ان كون كان بمعنى ثبت مسلم * واما كونه بمعنى وجد فممنوع لانه معروف ووجد مجهول وبينهما مباينة فلا يصح ان يفسر احدهما بالآخر وكان ممتاز عن سائر الافعال لان دلالته على الزمان الماضي لا تنفك عنه ابدا لقوة دلالته على المضي — الا ترى ان كثيرا من النحاة ذكروا انه اذا اريد ابقاء معنى الماضي مع ان جعل الشرط لفظ كان نحو قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل * (فان قيل) ما وجه قوة دلالته على المضي وعدم انفكاكه عنه (قلنا) سائر الافعال تدل على الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما كما هو المشهور فبضاعة الافعال مجموع هذه الامور الثلاثة * ولما كان الحدث المطلق الذي هو مدلول كان يستفاد من خبره صار الحدث المذكور مسلوبا عنه فكانت النسبة الى فاعل ما ايضا مسلوبة عنه فتمحض وتلخص للزمان الماضي فلم يجوزوا عند حرف الشرط سلب الزمان الماضي عنه الذي بقي من بضاعته تحرزا عن الظلم والجور وترحما على ذلة حاله وقلة ماله فلا تنفك دلالته على الزمان الماضي * حكي ان رجلا ارسل خادمه الى رجلين اعورين استخبارا عن حالهما فاخبر عنهما بانه قال كانا يا كلان الطعام ولا يخفى لطفه على المهندي *

(واعلم) ان رجلا كان في الهند اسمه كان وله اسماء شتى عند البراهمة كالكشن وغير ذلك وولادته في متهرا ونشوه ونماؤه في (گوكل) وكل منهما اسم معمورة في الهند بينهما وبين الدهلي مسافة اربعين فرسخا (قيل) انه كان

صاحب الاستدراج والكفار يعتقدونه ويذكرون له خوارق العادات وكان اسود اللون سوادا اشديدا * (وقيل) انه كان نبيا وتمسكوا في ذلك بما في تفسير المدارك في تفسير قوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك * وعن علي رضي الله تعالى عنه بعث الله نبيا اسود فهو لم يذكر قصته في القرآن * (اقول) لا نص فيه على ان ذلك الاسود هو كان المذكور فانه يحتمل ان يكون غير كان المسطور * وسمعت عن من لا يوثق عليه انه عليه الصلاة والسلام قال لو كان نبيا في الهند لكان اسود * فعلى تقدير صحته وكون المراد بالاسود هو كان يعلم ان كان لم يكن نبيا بل ايمانه مشكوك بل مرجوح * (قيل) سئل عن ايمانه عن معدن اللطائف الانسية ـ مخزن المعارف القدسية امير خسرو الدهلوي رحمة الله عليه وعلى مرشده سلطان المشائخ نظام الملة والدين الدهلوي البداوني فاجاب *

رنگ درونش شده بيرون نشين * گفت خدا كان من الكافرين.

ولهذا الكلام عند ذوي الافهام معان ولكل وجهة هو موليها لا نتعرض بذكرها خوفا عن الاطناب وهو ملهم الصدق والصواب *

﴿ الكاهن ﴾ هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار والاطلاع على المغيبات سواء كان بلا واسطة او بواسطة القاء الجن *

﴿ الكاملية ﴾ اصحاب ابي كامل يكفر الصحابة رضي الله تعالى عنهم بترك بيعة علي ويكفر عليا كرم الله وجهه بترك طلب الحق *

﴿ الكاتب ﴾ من يكتب ويخط الخط وشاع استعمال الكتابة في عرف البلغاء في تاليف كلام منثور حسن فالكاتب عندهم من يؤلف كلاما منثورا حسنا وهو المنشي في عرفنا تقال كاتب فصيح اي منشي فصيح *

﴿ الكاهن ﴾ ﴿ الكاملية ﴾ ﴿ الكاتب ﴾

﴿ كأن ﴾ بالتشديد من الحروف المشبهة بالفعل وقد يجيء للشك في الحكم كما في قول الامرأة الخارجية ترثي اخاها كما مر في تجاهل العارف وهو سوق المعلوم في سياق المجهول وقد يستعمل للتحقيق لا للظن والتشبيه كما في (مغني اللبيب) ومن هذا القبيل كان في قول الزاهد في حواشيه على حواشي جلال العلماء الدواني رحمه الله تعالى على (تهذيب المنطق) حيث قال وكأن معنى الاخيرين بعينه معنى الاولين كما حققناه في الحواشي على تلك الحواشي *

﴿ باب الكاف مع الباء الموحدة ﴾

﴿ الكبيرة ﴾ ما كان حراما محضا شرع عليها عقوبة بنص قاطع في الدنيا والآخرة وفي تعدادها اختلاف فانه روى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انها تسع الشرك بالله — وقتل النفس بغير حق — وقذف المحصنة — والزنا — والفرار من الزحف — والسحر — واكل مال اليتيم — وعقوق الوالدين المسلمين — والالحاد في الحرم — *

(وزاد) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اكل الربا * وزاد امير المؤمنين علي كرم الله وجهه السرقة — وشرب الخمر — وليس المراد بالشرك القول بالالهين بل المراد به الكفر مطلقا سواء كان بانكار الالوهية او النبوة او شيء من احكامها وانما خص بالذكر لكثرة وجوده في بلاد العرب او لكونه اعلى افراد الكفر * قيل المراد بالسحر العمل به * واما التعليم والتعلم فجوزه بعضهم ومنعه بعضهم * (والحق) ان المراد به التعليم والتعلم وهما حرامان لا العمل به فانه كفر بالاتفاق وحينئذ يندفع الاعتراض بان انحصار الكبيرة في التسع باطل لان المراد بالشرك اما مطلق الكفر فالسحر داخل فيه فتكون ثماني لا تسعا والا فتبقى انواع الكفر سوى اعتقاد الشريك في وجوب الوجود كاتخاذ الولد

﴿ كأن ﴾
﴿ باب الكاف مع الباء الموحدة ﴾
﴿ الكبيرة ﴾

وانكار النبوة واثبات الحيز والجهة لله تعالى خارجة عن الكبيرة فافهم *
وقال افضل المتاخرين الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى ويؤيد ماذكرنا يعني ان المراد بالسحر ههنا تعلمه وتعليمه ما وقع في رواية ابي طالب المكي رحمه الله تعالى ان الكبيرة سبعة عشر وبينها الى ان قال (اربعة) في اللسان هي شهادة الزور ـ وقذف المحصنة ـ واليمين الغموس ـ والسحر ـ حيث جعل السحر من الكبيرة التي في اللسان وما في اللسان الا تعليمه وتعلمه انتهى *
(ولا يخفى) ان هذا انما يتم اذا كان العمل بالسحر في غير اللسان وليس كذلك لانه لا بد في العمل به من القول باللسان كاسامي الشياطين وغيرها (وقيل) ان الصغيرة والكبيرة اسمان اضافيان حتى ان كل سيئة بالنسبة الى ما فوقها صغيرة وبالنسبة الى ما دونها كبيرة * والحق ان الكبائر مميزة عن الصغائر بالذات كما يدل عليه ظاهر قوله تعالى وان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم لانه لا يتصور حين كونهما اضافيين اجتناب الكبائر الا بترك جميع المنهيات سوى واحدة هي دون الكل وهذا خارج عن طوق البشر *

﴿ف (٩٢)﴾

﴿الكبر﴾ بالضم وسكون الثاني وقع في الحديث الشريف وهو قوله عليه الصلاة والسلام الولاء للكبر * والمراد به القرب اي يقدم في استحقاق الولاء اقرب بني المعتق يوم موته حتى ان مات المعتق عن ابن وابن ابن آخر كان الولاء لابنه لانه اقرب * والكبر بالكسر الرفعة والشرف والعظمة ومنه الكبرياء ولله در الشاعر

مرا مسوز كه نازت ز كبريا افتد * چو خس تمام شود شعله هم ز پا افتد

﴿باب الكاف مع التاء الفوقية﴾

﴿الكتابة﴾

﴿ف (٩٢)﴾ ﴿الكبر﴾ ﴿باب الكاف مع التاء﴾

﴿الكتابة﴾ في اللغة لمعان منها بالفارسية نوشتن * وفي الشرع تحرير المملوك يداً وتصرفا في الحال ورقبة في المال عند اداء المال * وانما سمي هذا العقد بالكتابة لانها بمعنى الجمع * وفي المكاتبة ضم حرية اليد الى حرية الرقبة او لان فيه جمعاً بين نجمين فصاعداً او لان كل واحد من العاقدين اي المولى والمملوك يكتب الوثيقة عادة وهو اظهر كذا في (التبيين) والفرق بين المكاتب والمعتق على المال موجود لفظا ومعنى * اما لفظا فلاشتراط لفظ الكتابة او ما يؤدي معناه دون المعتق * واما معنى فلان المكاتب بالعجز يعود رقيقا دون المعتق على مال وان اشتركا في كونهما عاقدين لاحتياجهما الى الايجاب والقبول *

﴿الكتابي﴾ في (المنافق) *

﴿الكتاب المبين﴾ اللوح المحفوظ وهو المراد بقوله تعالى لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين *

﴿الكتاب﴾ مصدر وكثيرا ما يراد به المكتوب والكتاب المؤلف * اما عبارة عن الالفاظ المعينة الدالة على المعاني المخصوصة وهذا هو الظاهر * واما عن النقوش الدالة على تلك المعاني بتوسط تلك الالفاظ * واما عن المعاني المخصوصة لكن لا مطلقا بل من حيث انها مدلولة لتلك الالفاظ والنقوش * واما عن المركب عن الثلاثة المذكورة او عن الاثنين منها * واذا كان الكتاب عبارة عن امر من هذه الامور يكون كل جزء منه كالمقدمة والاقسام والابواب والفصول عبارة عن ذلك الامر بديهية * وعليه مدار اندفاع الاعتراض باتحاد الظرف والمظروف في قولهم المقدمة في حد العلم (١) اي رسمه * والغرض منه

(١) وانما فسرنا الحد بالرسم لان حد العلم جميع مسائله فلا يتصور كونها في مقدمة العلم التي هي عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم ١٢ منه رحمه الله تعالى

﴿الكتابة﴾

﴿الفرق بين المكاتب والمعتق على المال﴾

﴿الكتابي﴾ ﴿الكتاب المبين﴾

﴿الكتاب﴾

وموضوعه* فان المعنى ان هذه الالفاظ او النقوش او مجموعهما في بيان تلك المعانى وقس على هذا قولهم الكتاب الفلاني في علم كذا والقسم الاول منه في كذا وابوابه في كذا هذا اذا كان الكتاب عبارة عن الالفاظ او النقوش او مجموعهما* واما اذا كان عبارة عن تلك المعاني فقد يوجه قولهم المقدمة في كذا ان مفهوم المقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم على بصيرة وهذا مفهوم كلى منحصر فيما ذكر فيها من الامور الثلاثة او الاربعة اذا ضم اليها مباحث الالفاظ فكانه قيل هذا الكلى متحصر في هذا الجزئى وهكذا مفهوم القسم الاول او الباب الاول او الفصل الاول مثلا كلى منحصر فيما ذكر فيه* ولهم توجيهات اخر كما ذكرها السيد السند قدس سره في حواشيه على (المطول)*

﴿ باب الكاف مع الثاء المثلثة ﴾

﴿ الكثرة ﴾ في الوحدة ان شاء الله تعالى *

﴿ باب الكاف مع الحاء المهملة ﴾

﴿ الكحل ﴾ بالضم المال الكثير والاثمد* وكل ما يوضع في العين للشفاء والجلاء

﴿ ف(٩٣) ﴾

﴿ باب الكاف مع الدال المهملة ﴾

﴿ الكدم ﴾ العض بمقدم الاسنان وضرب الشئ بجسده اي بنفسه*

﴿ باب الكاف مع الذال المعجمة ﴾

﴿ الكذب ﴾ يعلم من الصدق *

﴿ كذب الخبر ﴾ عدم مطابقته للواقع اى الاخبار لا على ما عليه المخبر عنه في نفس الامر *

﴿ باب الكاف مع الراء المهملة ﴾

﴿ باب الكاف مع الثاء ﴾ ﴿ الكثرة ﴾ ﴿ باب الكاف مع الحاء ﴾ ﴿ الكحل ﴾ ﴿ ف(٩٢) ﴾ ﴿ باب الكاف مع الدال ﴾ ﴿ الكدم ﴾ ﴿ باب الكاف مع الذال ﴾ ﴿ الكذب ﴾ ﴿ كذب الخبر ﴾ ﴿ باب الكاف مع الراء ﴾

﴿الكريم﴾ صاحب الكرم واسم من اسماء الله تعالى ومن اسماء النبي عليه الصلاة والسلام ايضا وهو من يوصل النفع بلاعوض * فالكرم هو افادة ما ينبغي لا لغرض فمن يهب المال لعوض جلبا للنفع او خلاصا من الذم فليس بكريم * قال امير المؤمنين على كرم الله وجهه الناس خمسة اقسام ـــ منهم الكرماء ـــ ومنهم الاسخياء ـ ومنهم البخلاء ـ ومنهم اللؤماء ـ ومنهم الاشقياء ـ فاما الكريم فلا يأكل ويعطى ـــ والسخي يأكل ويعطى ـــ والبخيل يأكل ولا يعطى ـــ واللئيم لا يأكل ولا يعطى ـ والشقى لا يأكل ولا يعطي ويمنع *

﴿الكرامة﴾ في (الخارق للعادة) *

﴿الكرة﴾ جسم يحيط به سطح مستدير يمكن ان يفرض في داخله نقطة يكون جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها اليه متساوية وتلك النقطة مركزها *

﴿الكر﴾ بالضم وتشديد الراء اثنا عشر وسقا ـ والوسق ستون صاعا ـ والصاع اربعة امداد ـ والمد رطل وثلث رطل ـ وهذا صاع حجازي ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى * واما الصاع عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى فعراقي وهو ثمانية ارطال *

﴿الكراني﴾ لون مركب من الحمرة والسواد *

﴿الكراهية﴾ مصدر كرهت الشئ كراهة وكراهية فهو مكروه اذا لم يرده ولم يرضه * وفي (حل الرموز) وهي في الاصل منسوبة الى الكره بالضم فنير وعوض الالف عن احدا اليائين واستعمل كالكراهة مصدر كره الشئ بالكسر اى لم يرده فهو كاره وشئ كره كنصر وخجل وكريه اى مكروه كما في (القاموس) وغيره * وشرعا ما كان تركه اولى وهو على نوعين كراهة تحريم وكراهة تنزيه ـــ (ثم المكروه كراهة التحريم) حرام عند محمد رحمه الله تعالى

يعني اعتقد انه كالحرام في العقوبة بالنار ونص ان كل مكروه حرام اي كالحرام وحكمه حكم الحرام ولكن لم يطلق محمد رحمه الله تعالى لفظ الحرام على المكروه لعدم وجدان الدليل القاطع على حرمته فان الحرام مامنع عنه بدليل قطعي وتركه فرض كشرب الخمر — والمكروه كراهة التحريم مامنع عنه بدليل ظني وتركه واجب كاكل الضب واللعب بالشطرنج كما في (الكشف) — والبدعة مرادفة للمكروه عند محمد رحمه الله تعالى كما في العمان وعند الشيخين اي ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى المكروه المذكور اقرب الى الحرام من الحلال فالمكروه عندهما مالم يمنع عنه عقوبة فاعله وهو المختار كما في الخلاصة والمضمرات والكبرى والتجنيس وغيرها وهو الصحيح كما في (الجواهر) — والاصل في الفرق بين الكراهتين انه ان كان الاصل فيه حرمة اسقطت لعموم البلوى فتنزيه والا فتحريم كسور الهرة ولحم الحمار وان كان اباحة غلب على الظن وجود المحرم فتحريم والا فتنزيه كسور البقرة الجلالة وسور سباع الطير كما في (الجواهر)*

﴿الاكل من الحلال﴾ على وجوه * اكل فرض ان دفع به هلاكه فيؤجر عليه ان كان بنية بقاء ذاته لاداء الشرائع * واكل ماجور عليه ان مكنه من اداء صلاته قائما ومن اداء صومه ونحوه وهو نوى ذلك * ومباح الى الشبع ليزيد قوته * وحرام فوقه لا لقوة صوم الغداء ولئلا يستحيي ضيفه * في (التاج) الشبع كالعنب سير شدن من علم *

﴿الكرامية﴾ اصحاب عبد الله بن محمد الكرام *

﴿باب الكاف مع السين المهملة﴾

﴿الكسر﴾ شكستن وحقيقته في الجزء الذي لا يتجزى * وفي اصطلاح ارباب

الحساب كمية تنسب الى جملة تفرض واحداً والمنسوب اليه يسمى مخرجا ولذا قالوا الكسر هو العدد المضاف * ثم الكسر على نوعين منطق واصم ـ (اما المنطق) فهو الكسر الذي يكون مخرجه منطقا به كالكسور التسعة وهي النصف والثلث والربع والخمس والسدس والسبع والثمن والتسع والعشر فان مخارجها ناطقة بها من غير اضافة الكسور اليها ــ (واما الاصم) فهو الكسر الذي لا يكون مخرجه ناطقا به ولا يمكن التعبير عنه الا بالجزء كجزء من احد عشر وجزء من خمسة عشر * ومن هذا يتضح لك ان وصف الكسر بالمنطق والاصم من قبيل وصف الشيء بحال متعلقه *

(ولتحصيل المخرج الواحد للكسور التسعة المذكورة ضوابط) * اشرفها واشهرها ما اشار اليه اسد الله الغالب المطلوب لكل طالب امير المؤمنين على ابن ابى طالب كرم الله وجهه كما حكي انه كرم الله وجهه سئل عن مخرج تلك الكسور فقال في جوابه فوراً وبداهة * (اضرب ايام اسبوعك في ايام سنتك) اي اضرب السبعة التي عدد ايام اسبوعك فى ثلاث مائة وستين هي التي عدد ايام سنتك ــ والحاصل اعني الفين وخمس مائة وعشرين مطلوبك اي مخرج تلك الكسور *

(وقال الفاضل) الخلخالى * (واعلم) انهم اختلفوا فى عدة ايام السنة * فعند اهل الشرع قريب من ثلاث مائة واربعة وخمسين يوما * وعند اهل الفرس ثلاث مائة وخمسة وستون يوما * وعند حكماء الروم ثلاث مائة وخمسة وستون يوما وكسر من يوم وهو ربع من اليوم الا جزأ واحداً من ثلاث مائة جزء منه وعند بعض المتأخرين ثلاث مائة وخمسة وستون يوما وربع يوم * فحمل عدد ايام السنة على ثلاث مائة وستين لا يكون الا بحسب المشهور فيما بين

العوام وفي كلامه كرم الله وجهه اشعار بكون السائل من العوام لا من الخواص وانما اجاب بما اعتقد به السائل ايثار المارويّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كلم الناس على قدر عقولهم * والله اعلم بحقيقة الحال انتهى * انما قال عند اهل الشرع قريب من ثلاث مائة الى آخره لانه زائد عليها بثمان ساعات وثمان واربعين دقائق — والكسر عند النحاة حركة من الحركات البنائية لا تطلق على الحركة الاعرابية ولا على حرف من حروف الاعراب *

﴿ الكسرة ﴾ ﴿ والكسرة ﴾ بالتاء بعد اختصاصها بالحركة تطلق على الحركة الاعرابية ايضا وانما سميت تلك الحركة كسرا لان الشفة السفلى عند التلفظ بها تسقط وتنكسر اي تميل الى السقوط والسفل *

﴿ الكسب ﴾ ﴿ الكسب ﴾ هو الفعل المفضي الى اجتلاب نفع او دفع ضرر ولا يوصف فعل الله تعالى بانه كسب لكونه منزها عن جلب نفع او دفع ضرر * وايضا الكسب هو مباشرة الاسباب بالاختيار وهو المعنى بقولهم الكسب صرف العبد قدرته (فان قيل) ما الفرق بين الكسب والخلق (قلنا) صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل وايجاد الله تعالى الفعل عقيب ذلك الصرف خلق والمقدور الواحد داخل تحت القدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور الله تعالى بجهة الايجاد ومقدور العبد بجهة الكسب فلا يلزم توارد العلتين المستقلتين على المعلول الواحد الشخصي وهو محال *

﴿ الفرق بين الكسب والخلق ﴾ (وللمتكلمين) في الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب يقع بآلة والخلق لا بآلة والكسب مقدور الكاسب يقع فيما هو قائم بالكاسب كما في الحركة والسكون القائمين بالمتحرك والساكن فكان الكسب وقع في ذات الكاسب ولهذا قالوا ان الكسب مقدور وقع في محل قدرته اي قدرة الكسب والخلق مقدور لكن لا يقع في ما هو قائم بالخالق بل

فيما

فيما هو غير قائم به فان خلق الله تعالى وايجاده اياهما هو واقع في زيد وعمرو مثلا وهما ليسا بقائمين بالخالق فالخلق غير واقع في الخالق * ومثل ان الكسب لا يصح انفراد القادر به اي لا يصح استقلاله في كسبه بان لا يحتاج في كسبه الى امر بل العبد الكاسب يكون محتاجا فيه الى امور كخلق الله تعالى القدرة عند ارادته الفعل وغير ذلك بخلاف الخلق فانه يصح انفراد القادر على الخلق به وعدم احتياجه في الخلق الى غيره * وتحقيق صرف العبد قدرته في موضعه فاطلب هناك *

(فان قيل) ان العبد مختار في فعله ام مجبور (قلنا) مختار لانه يفعل بالاختيار بواسطة الكسب المذكور * (فان قيل) ذلك الكسب فعل ام لا ولا سبيل الى الثاني لان كل فعل اختياري مخلوق الله تعالى فيلزم الجبر * (اقول) ان الكسب فعل لكن ليس بمخلوق الله تعالى ولا يلزم بطلان الكلية لان المراد بالفعل فيها الفعل الموجود والكسب من الامور اللاموجودة واللامعدومة (او نقول) ان المراد من الفعل في تلك الكلية ما يصدر بعد الكسب والاختيار ويترتب عليهما * (نعم) ان الكسب مخلوق الله تعالى بمعنى انه تعالى خلق قدرة يصرفها العبد الى كل من الافعال والترك على سبيل البدل * ثم صرفها الى واحد معين فعل العبد فهو مخلوق الله تعالى بمعنى استناده لا على سبيل الوجوب ليلزم الجبر الى موجودات هي مخلوقة الله تعالى لا ان الله تعالى خلق هذا الصرف قصدا فلا يلزم الجبر كما سيأتي في (المؤثر) ان شاء الله تعالى *

(وتفصيل) هذا المرام في المقدمات الاربع في التلويح قالوا ان الله تعالى خالق لافعال العباد كلها اعلم ان المراد بالافعال المفعولات لا المعنى المصدري لانه امر اعتباري لا تتعلق به الخلق ولا تحقق له في الخارج والا لزم التسلسل في الايقاعات وايضا ليس المراد بالمفعول الجواهر لانه ليس الخلاف الا فيما يوجد

بكسب العبد وستنداليه من الاعراض مثل الصلوة والصوم والسرقة والزنا والا فالسرير مثلا ايضا مفعول بالنسبة الى النجار ومعموله لانه تعلق به فعله وعمله لكنه مخلوق الله تعالى بالاتفاق *

﴿الكسوف﴾ بالضم گرفتكی آفتاب وسببه حيلولة القمر بين الشمس والناظر وتفصيله فى كتب الهيئة *

﴿الكستيج﴾ هو حبل غليظ بقدر الاصبع من الصوف يشده الذمى على وسطه وهو غير الزنار *

﴿الكسر بعد الزيادة يصير كسر آفوقه للمجتمع﴾ توضيحه ان كل عدد اذا زيد عليه نصفه كان ذلك النصف ثلث المجتمع ولهذا قالوا ثلث المجتمع مساو لنصف المزيد عليه * فانه اذا زيد على الاربعة نصفه كان ثلث المجتمع وهو الستة اعني الاثنين مساويا لنصف الاربعة * واذا زيد على الشيء ثلثه كان ذلك الثلث ربع المجتمع اوتقول كان ربع المجتمع مساويا لثلث الستة وهكذا اذا زيد على الشيء ربعه كان خمس المجتمع مساويا لربع المزيد عليه وهكذا الى غير النهاية *

باب الكاف مع الشين المعجمة

﴿الكشف﴾ في اللغة رفع الحجاب * وفي الاصطلاح هو الاطلاع على ماوراء الحجاب من المعاني الغيبية والامور الخفية وجوداً وشهوداً *

﴿الكشخان﴾ من تساهل في امر الغيرة ولا يخلو عن نوع غيرة بخلاف الديوث

باب الكاف مع العين المهملة

﴿الكعب﴾ باي و پاشنه ومردنجس وشوم وشتالنگ وفي باب الجبر والمقابلة يسمى المجهول شيئاً ويسمى مضروبه في المال كعباً *

﴿الكسوف﴾ ﴿الكستيج﴾ ﴿الكسر بعد الزيادة يصير كسر آفوقه للمجتمع﴾ ﴿باب الكاف مع الشين﴾ ﴿الكشف﴾ ﴿الكشخان﴾ ﴿باب الكاف مع العين﴾ ﴿الكعب﴾

﴿الكعبية﴾ طائفة ابي القاسم بن محمد الكعبي كان من معتزلة بغداد قالوا فعل الرب واقع بغير ارادته ولا يرى نفسه ولا غيره الا بمعنى انه يعلمه *

﴿باب الكاف مع الفاء﴾

﴿الكف﴾ المنع ومنه ما الكافة اي المانعة عن السل * وفي العروض حذف الحرف السابع الساكن ويسمى ما فيه الحذف مكفوفا *

﴿الكفاءة﴾ المماثلة * وفي الشرع كون الزوج نظيراً للزوجة *

﴿الكفو﴾ النظير *

﴿الكفاف﴾ ما كان بقدر الحاجة من غير زيادة وانما سمي كفافا لانه يكف السوال ويمنعه *

﴿الكفارة﴾ اسقاط ما لزم على الذمة بسبب الذنب والجناية *

﴿الكفران﴾ ستر نعمة المنعم بالانكار صريحا او دلالة كمخالفة المنعم والعمل بخلاف رضاه بل وصرف الهمة في ايذائه بقدر الوسع كما يرى في هذا الزمان لبعض التلاميذ والاخوان *

﴿الكفالة﴾ في اللغة الضم مطلقا * وفي الشرع ضم ذمة الكفيل الى ذمة الاصيل مطالبة دون الدين فيكون الدين باقيا في ذمة الاصيل كما كان (وقال) مالك رحمه الله تعالى يبرأ الاصيل (وقيل) في الدين وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى فيصير دين الواحد دينين *

﴿الكفن﴾ للرجل سنة ثلاثة اثواب لفافة وازار وقميص — (واللفافة) ما يلتف به وهي من الفرق الى القدم * (والازار) ايضاً كذلك لكن تكون اللفافة فوقه — (والقميص) ما يكون من اصل العنق الى القدم بلا جيب ولا دخريص ولا كمين وليس في الكفن عمامة في ظاهر الرواية — واستحسنها المتاخرون

لمن كان عالما او بحمل ذنبها على وجهه بخلاف حال الحياة* وكفايته ثوبان ازار ولفافة — وقيل قميص ولفافة — والاول اصح — (والكفن ضرورة) للرجل والمرأة ما يوجد (وكفن المرأة) سنة خمسة اثواب ـ درع ـ وازار ـ وخمار ـ ولفافة ـ وخرقة ـ تربط بها ثدياها وعرضها ما بين الثدى الى السرة ـ والاولى ان تكون الخرقة من الثديين الى الفخذ كذا في الجوهرة النيرة*
(والدرع) هو القميص لكنه للنساء يسمى درعا — وللرجال قميصا (وكفاية) زار ولفافة وخمار* ويكره الاقتصار على ثوبين لها وكذا للرجل على ثوب واحد الا للضرورة* ويكفن الرجل بمثل ثيابه في الحياة لخروج العيدين والمرأة بمثل ثيابها اذا خرجت الى زيارة ابويها*
(واحب) الاكفان الثياب البيض* والخلق والجديد في التكفين سواء ولا بأس بالبرد والكتان والقصب* وفي حق النساء بالحرير والابريسم والمعصفر والغلام المراهق والجارية المراهقة بمنزلة البالغ — وان كان لم يراهق كفن به في خرقتين ازار ورداء — وان كفن في ازار واحد اجزاه — والخنثى المشكل المراهق لا يغسل رجلا ولا امرأة ولا يغسلها رجل ولا امرأة ويتيمم وراء ثوب ويكفن كما تكفن المرأة احتياطا* ويكفن المحرم كما يكفن الحلال اى يطيب و يغطى وجهه ورأسه (وكيفية التكفين) ان يبسط للرجال اللفافة ثم يبسط عليها ازار ثم قميص ثم يوضع الميت على القميص فيقمص ويوضع الحنوط في رأسه ولحيته وسائر جسده ولا بأس بسائر الطيب غير الزعفران والورس في حق الرجال ويوضع الكافور على مساجده اى جبهته وانفه ويديه وركبتيه وقدميه ثم يلف الازار عليه من قبل اليسار ثم من قبل اليمين ثم اللفافة كذلك وان خيف انتشار الكفن يعقد بشئ* (واما المرأة) فتبسط لها اللفافة والازار على

ما بينا للرجل ثم الدرع ثم توضع عليه وتلبس الدرع ويجعل شعرها ضفيرتين على صدرها فوق الدرع ثم يجعل الخمار فوق ذلك ثم يعطف الازار ثم اللفافة كما بينا في الرجل ثم الخرقة بعد ذلك تربط فوق الاكفان فوق الثديين ويجمر الاكفان قبل ان يدرج فيها وترا مرة او ثلاثا او خمسا ولا يزاد على هذا وجميع ما يجمر فيه الميت ثلاثة مواضع عند خروج روحه لازالة الرائحة الكريهة وعند غسله وعند تكفينه ولو مات رجل بين النساء تيممه ذات رحم محرم منه او زوجته او امته بغير ثوب وغيرها بثوب ولو ماتت امرأة بين الرجال ييممها ذو رحم منها وان لم يكن فالاجنبي يلف على يديه خرقة ثم ييممها

باب الكاف مع اللام

﴿الكلب﴾ بسكون اللام سگ وبفتحها سگ ديوانه وايضا داء يشبه الجنون يحدث للانسان من عض الكلب الكلب وهو الكلب الذي ياكل لحوم الناس وياخذه من ذلك شبه جنون ولا يعض انسانا الا كلب ولا دواء له انجع من شرب دم ملك اى سيد صحيح النسب من ولد علي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما (وطريقة) شرب الدم ان يشد الاصبع من الرجل اليسرى من السيد الاصيل النجيب الصحيح النسب(١) فيوخذ من دمه قطرة على تمرة يطعمها المعضوض فيبرأ باذن الله تعالى وقوله تعالى (وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد) اذا قرئ حين الملاقات بالكلب الكلب او تحفظ مكتوبة لا يوذيه باذن الله تعالى (وقال) القرطبي (٢) في (التذكار في افضل الاذكار) بلغنا عن من تقدم ان في

---

(١) چنانچه سادات بخارى وخجندى وغيرها نه چنانچه ميرانجى عطار وغالب شاه جراح و ميان رياض الدين بوهره ١٢ هامش (٢) هو الشيخ الامام ابو عبد الله محمد بن احمد بن فرح الانصارى الخزرجى صاحب التفسير المتوفى سنة (٦٦٨) ١٢

سورة الرحمن آية تقرأ على الكلب اذا حمل على الانسان وهي قوله تعالى (يامعشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان) فانه لا يؤذيه باذن الله تعالى *

﴿ الكلم ﴾ بفتح الاول وكسر الثاني جنس مما الفارق بينه وبين واحده التاء كتمر وتمرة فوزانه تمر بالنسبة الى تمرة فلفظه مفرد — وانما سمي جمعاً نظرا الى معناه الجنسي فهو باعتبار لفظه مفرد وباعتبار معناه الجنسي جمع ولاعتبار جانبي اللفظ والمعنى يجوز في وصفه التذكير والتانيث ثم لما غلب استعمال الكلم على ثلاثة ومافوقها بحيث لا يستعمل في الواحد والاثنين اصلا توهم بعضهم انها جمع كلمة وليس مثل تمر وتمرة — والحق انه ليس بجمع لامرين (احدهما) قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب — بتذكير الوصف فانهم اجمعوا على امتناع وصف الجمع بالمفرد المذكر — وعلى ان هذا الوصف هو الفارق بين الجمع واسم الجمع (والثاني) ان لفظ الكلم ليس على وزن من اوزان الجمع فلا ينبغي ان يشك في جمعية الكلم باعتبار معناه الجنسي كما لا يشك في جمعية تمر وركب بذلك الاعتبار فان جمعية الكلم والتمر والركب بهذا المعنى يقيني مقطوع به * وايضاً لا ينبغي ان لا يشك في عدم جمعية الكلم حقيقة باعتبار اللفظ كما لا يشك في جمعية نسب ورتب جمع نسبة ورتبة فانهما جمعان حقيقيان لفظا لان جمية الكلم بهذا المعنى منتفية قطعاً — فالكلم مثل تمر وركب وليس مثل نسب ورتب ولهذا قال العلامة التفتازاني في التلويح ففي قوله والكلم ان كان جمعاً حزازة والصواب وان كان بالواو * ووجه الحزازة اى القباحة على مانقل عنه انه يشعر بالتردد ولا تردد فيه اى في جمعية الكلم بالمعنى الجنسي اذ الجمعية بهذا المعنى ثابتة فيه والجمعية اللفظية منتفية فيه لما مر وانما كان وان كان بالواو

صوابالدلالته هي القطع بالجمعية ـ والجمعية باعتبار معنى الجنسية مقطوع بها فافهم واحفظ فانه نافع في (التلويح)*

﴿الكلمة﴾ مشتقة من الكلم بسكون اللام بمعنى الجرح * وهي عند اهل الحق مايكنى به عن كل واحدة من الماهيات والاعيان * وعند النحاة لفظ وضع لمعنى مفرد * وعند المنطقيين مرادف للفعل يعني كلمة دلت على معنى في نفسها مقترن باحد الازمنة الثلاثة ـ واما ان كون كل فعل عند النحاة كلمة عند المنطقيين اولا فمسئلة معركة الآراء ـ وان اردت الاطلاع عليها فانظر في (ليس كل فعل عند العرب كلمة عند المنطقين) ﴿وفي الشرع﴾ الكلمة الطيبة اعني لا اله الا الله محمد رسول الله * وفضائلها اكثر من ان تحصى وبعضها مذكور في (القبر) فانظر فيه فانه ينفعك لبقاء الايمان (فان قيل) ان اريد بلفظ الله في الكلمة الطيبة المعبود المطلق لم يصح الحكم بالنفي * وان اريد المعبود بالحق لزم استثناء الشيء عن نفسه ﴿اقول﴾ انا نختار الثاني ولا نسلم المحذور المذكور لان المعبود بالحق اعم من الله تعالى مفهوما وان كان مساويا له صدقا وعموم المستثنى منه صدقا يكفي في صحة الاستثناء * وكلمة لا لنفي الجنس واله اسمها وخبرها محذوف (فان قيل) خبرها المحذوف امام موجود او ممكن ولا يصح الاول ولا الثاني (اما الاول) فلان تقدير الكلام حينئذ لا اله موجود الا الله ونفي الوجود لا يستلزم نفي الامكان بخلاف العكس فيبقى امكان تلك الافراد المتعددة على حاله فلا يكون توحيدا محضا لان المقصود اثبات امتناع شريك الباري لا نفي وجوده مع امكانه * (واما الثاني) فلان المعنى حينئذ لا اله ممكن الا الله * (وانت تعلم) ان الامكان لا يستلزم الوجود فلا يعلم حينئذ الا امكانه تعالى لا وجوده تعالى * وللعلماء في جواب هذا الاشكال انحاء شتى ذكرتها في (نظام الجواهر) مع ما سنح لي في

دفعه وهو ان هذه القضية سالبة ضرورية بمعنى انه حكم فيها بسبب المحمول الثابت للموضوع بالضرورة فلا اشكال لان المعنى حينئذ لا اله موجود بالضرورة الا الله فانه موجود بالضرورة فتأمل حتى يظهر لك حسن هذا المقال ولا تذهب الى ما قيل او يقال*

(الا ترى) ان من قال في التفصي عن هذا المقال ان كلمة (لا) هذه ليست لنفي الجنس حتى يحتاج الى حذف الخبر حتى يرد الاشكال بل هي للنفي دالة بمعنى معبود مبتدأ والله خبره مثل لا ضارب زيد فكان لا اله الا الله في الاصل معبود الله ثم جيء بلا النافية وبالا للحصر فالمعنى ان المعبود هو الله لا غير*

يرد عليه ان كلمة لا لما كانت للنفي فاما هي نافية لذات الاله او لوجوده لا سبيل الى الاول لان نفي الذات لا يكون الا باعتبار تقرره وثبوته لا نفسه ولا الى الثاني لورود المحذور المذكور* وايضا لا بد لكلمة الا من المستثنى منه فهو اما موجود او ممكن فيعود الاشكال بحذافيره*

﴿الكلام﴾ كالكلمة في الاشتقاق من الكلم بتسكين اللام وهو الجرح* وقد يطلق ويراد به ما يتكلم به قليلا كان او كثيرا* وفي اصطلاح النحاة لفظ تضمن كلمتين بالاسناد مطلقا يعني سواء كان ذلك الاسناد مقصوداً لذاته اولا فحينئذ بين الكلام والجملة ترادف كما ذهب اليه صاحب (اللباب) وصاحب (المفصل) واليه يشعر كلام العلامة ابن الحاجب رحمه الله تعالى حيث لم يقيد الاسناد بالمقصود بالذات واذا قيد به فبينهما عموم وخصوص مطلقا*

و(قال) القاضي شهاب الدين الهندي رحمه الله تعالى ان المراد بالاسناد في كلام العلامة هو الاسناد المقيد لان اللام للعهد يشير اليه وايضا ان الجملة اعم مطلقا من الكلام من جهة انها عبارة عن كلمتين اسندت احداهما الى الاخرى سواء افاد

﴿الكلام﴾

فائدة

فائدة تامة كقولك زيد قائم اولم يفد كقولك ان يكرمني زيد — فانه جملته لا تفيد الا بعد مجيء الجواب وليس بكلام فيكون الجملة حينئذ اعم من الكلام مطلقا (وعلم الكلام) علم بامور يحصل معه حصولا دائما عاديا قدرة تامة على اثبات العقائد الدينية على الغير والزامه اياها بايراد الحجج عليها ودفع الشبه عنها * والمراد بالعقائد (ما يقصد) فيه نفس الاعتقاد كقولنا الله تعالى عالم قادر سميع بصير وهذه تسمى اعتقادية واصلية وعقائد * وقد دون علم الكلام لحفظها فانها مضبوطة محصورة لا تتزايد فيها انفسها فلا يتعذر الاحاطة بها والاقتدار على اثباتها وانما يتكثر وجوه استدلالاتها وطرق دفع شبهاتها — والثاني (ما يقصد) به العمل كقولنا الوتر واجب والزكاة فريضة وهذه تسمى عملية وفرعية واحكامها ظاهرية * وقد دون علم الفقه لها وانها لا تكاد تنحصر في عدد بل تتزايد بتعاقب الحوادث العقلية فلا يتاتى ان يحاط بها كلها وانما مبلغ من يعلمها هو التهيؤ التام لها اعني ان يكون عنده ما يكفيه في استعلامها اذا رجع اليه (والمراد بالعقائد الدينية) العقائد المنسوبة الى دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم (وموضوعه) المعلوم من حيث انه يتعلق به اثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا او بعيدا وذلك لان مسائل هذا العلم * اما عقائد دينية كاثبات القدم والوحدة للصانع واثبات الحدوث وصحة الاعادة للاجسام * واما قضايا تتوقف عليها تلك العقائد كتركب الاجسام من الجواهر الفردة وجواز الخلاء وكانتفاء الحال وعدم تمايز المعدومات المحتاج اليها في اعتقاد كون صفاته تعالى متعددة موجودة في ذاته والشامل لموضوعات هذه المسائل هو المعلوم المتناول للموجود والمعدوم والحال فان حكم على المعلوم بما هو من العقائد الدينية تعلق به اثباتها تعلقا قريبا * وان حكم عليه بما هو وسيلة اليها تعلق به اثباتها تعلقا بعيدا وللبعد مراتب متفاوتة *

﴿ تعريف علم الكلام ﴾

﴿ تعريف العقائد ﴾

(وقال) القاضي الارموي موضوع الكلام ذات الله تعالى اذ يبحث فيه عن اعراضه الذاتية اعني عن صفاته الثبوتية والسلبية وعن افعالها * واما في الدنيا كاحداث العالم * واما في الآخرة كالحشر للاجساد مثلا وهذا منظور فيه لانه يبحث في علم الكلام عن احوال الجواهر والاعراض لا من حيث هي مستندة اليه تعالى حتى يمكن ادراجها في البحث عن الاعراض الذاتية (وقيل) الكلام هو العلم الباحث عن احوال المبدء والمعاد على نهج قانون الاسلام ويفهم مما قال المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى في (شرح العقائد النسفية) ان علم الكلام ما يفيد معرفة العقائد عن ادلتها واشار رحمه الله تعالى هنالك الى وجه تسمية هذا العلم بالكلام بوجوه شتى (منها) قوله ولانه اول ما يجب من العلوم التي انما تعلم وتتعلم بالكلام فاطلق عليه هذا الاسم لذلك ثم خص به ولم يطلق على غيره تمييزا انتهى * (وقال) صاحب الخيالات اللطيفة قوله فاطلق عليه هذا الاسم اي اولا اذ لو لم يقيد به لضاع ما قيد الاول في الاول الخ (اعلم) ان قوله اذ لو لم يقيد الخ حاصله ان قول الشارح المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى لذلك اما اشارة الى كون الكلام من العلوم التي انما تعلم وتتعلم بالكلام فحينئذ لفظ الاول في قوله (ولانه اول ما يجب) الى آخره زائد لا فائدة فيه كما لا يخفى ولظهوره تركه المحشي واما اشارة الى كون الكلام اول ما يجب الى آخره فحينئذ لا حاجة الى قوله ثم خص به اذ لا شركة الى آخره بخلاف ما اذا قيد الاطلاق بقولنا اولا فحينئذ يكون قوله ذلك اشارة الى كون الكلام من تلك العلوم فالمعنى انه اطلق عليه هذا الاسم لذلك اي لكونه من تلك العلوم اطلاقا اولا لانه اول ما يجب ان يعلم الى آخره فحينئذ قوله ثم خص الى آخره جواب سوال مقدر كانه قيل لما كان وجه اطلاق هذا الاسم كون الكلام من تلك العلوم وهذا الوجه مشترك بين هذا

﴿وجه تسمية علم الكلام بالكلام﴾

العلم اي الكلام وغيره فما وجه التخصيص فاجاب بقوله ثم خص به الى آخره وقوله واما احتمال تسمية الغير الى آخره جواب عن سوال مقدر كانه قيل انا نختار الاشارة الى كون الكلام اول ما يجب ولا يلزم حينئذ ضياع قوله ثم خص به الى آخره لانه يجوز ان يكون لدفع احتمال ان يسمى غير الكلام بهذا الاسم لغير هذا الوجه فاجاب المحشي رحمه الله بان هذا الاحتمال قائم في باقي الوجوه المذكورة ايضا فافهم هذا ما ذكرنا في الحواشي على الحواشي الخيالية*

(وفي خزانة) المفتين في الروضة ويمنع الصلاة خلف من يخوض في علم الكلام وان تكلم بحق* وروي عن الشافعي رحمه الله ان رجلا اذا اوصى بكتب العلم لشخص لا يدخل كتب الكلام في الوصية لان الكلام ليس بعلم* وقال مالك رضي الله عنه لا يجوز شهادة اهل البدع والاهواء وقال اصحابه انه رضي الله عنه اراد باهل الاهواء اهل الكلام على اي مذهب كانوا* وقال ابو يوسف رحمه الله تعالى من طلب العلم بالكلام تزندق* وقال احمد بن حنبل رضي الله عنه علماء الكلام زنادقة*

(واعلم) ان اكابر المتكلمين لم يثبتوا ولم يصححوا عقائدهم بالدلائل الكلامية اذ ليس الغرض من الكلام الا افحام الجاحد والزام المعاند فاخذوا انوار عقائدهم مشكوة النبوة لا غير *

علم دين فقه است وتفسير وحديث * هر كه خواند غير ازين گردد خبيث

(واعلم) ان الكلام من صفاته تعالى الازلية القديمة وان ارباب الملل لما رأوا اجتماع النتيجتين المتنافيتين الحاصلتين من قولهم الكلام صفة الله تعالى وكل ما هو صفته تعالى فهو قديم فالكلام قديم والكلام مرتب الاجزاء مقدم بعضها على بعض وكل ما هو كذلك فهو حادث فالكلام حادث* منع كل طائفة مقدمة فيها

كالمعتزلة للاولى والكرامية للثانية والاشاعرة للثالثة والحنابلة للرابعة * والحق ان الكلام يطلق على معنيين على الكلام النفسي وعلى الكلام اللفظي اللساني وقد يقسم الاخير الى حالتين ما للمتكلم بالفعل وما للمتكلم بالقوة وتبين الكل بالضد كالنسيان للاول والسكوت للثاني والخرس للثالث * والمعنى يطلق على معنيين المعنى الذي هو مدلول اللفظ والمعنى الذي هو القائم بالغير * فالشيخ الاشعري لما قال الكلام هو المعنى النفسي فهم الاصحاب منه ان المراد منه مدلول اللفظ حتى قالوا بحدوث الالفاظ وله لوازم كثيرة فاسدة * كعدم التكفير لمنكري كلامه تعالى ما بين الدفتين لكنه علم بالضرورة من الدين انه كلام الله تعالى * وكلزوم عدم المعارضة والتحدي بالكلام * بل نقول المراد به الكلام النفسي بالمعنى الثاني شاملا للفظ والمعنى قائما بذات الله تعالى وهو مكتوب في المصاحف مقروء بالالسنة محفوظ في الصدور وهو غير القراءة والكتابة والحفظ الحادثة كما هو المشهور من ان القراءة غير المقروء * وقولهم انه مترتب الاجزاء قلنا * لا نسلم بل المعنى الذي في النفس لا ترتب فيه ولا تأخر كما هو قائم بنفس الحافظ ولا ترتب فيه * (نعم) الترتب انما يحصل في التلفظ لضرورة عدم مساعدة الآلة وهو حادث منه وتحمل الادلة على الحدوث على حدوثه جمعا بين الادلة وهذا البحث وان كان ظاهره خلاف ما عليه متأخروا القوم لكن بعد التامل يعرف حقيقته والحق ان هذا المحمل محمل صحيح لكلام الشيخ ولا غبار عليه *

﴿ الكلام اللفظي ﴾ هو المركب من الالفاظ والحروف الدالة على معنى في نفس المتكلم *

﴿ الكلام النفسي ﴾ هو معنى في نفس المتكلم يدل عليه بالعبارة او الكتابة

﴿ الكلام اللفظي ﴾

﴿ الكلام النفسي ﴾

او الاشارة

او الاشارة كما اشار اليه الاخطل*

ان الكلام لفي الفواد وانما * جعل اللسان على الفواد دليلا

والمراد بالمعنى ما يقابل النظم والالفاظ لا ما فيه تقابل الذات*

﴿كله سر﴾ في (الطلسم) فارجع اليه حتى يظهر لك سره*

﴿الكلم من الكلمة﴾ اى بالنسبة الى الكلمة بمنزلة التمر من التمرة يفرق بين الجنس وواحده بالتاء فكلمة من في مثل هذا المقام لبيان معنى النسبة وقيل كلمة من في الموضعين ابتدائية الا ان الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى ان الكلم حال كونه ناشئا من الكلمة متصلا بها بمنزلة التمر حال كونه ناشئا من التمرة متصلا بها* (وملخصه) ان اتصال الكلم بالكلمة مثل اتصال التمر بالتمرة والاول اولى لانهم قالوا ان اصل هذا التركيب لما وقع في النسبة بالقرب والبعد شاع استعماله عن فافهم واحفظ فانه نافع في (التلويح)*

﴿الكلمات الحقيقية﴾ و (الكلمات الوجودية) (اعلم) ان المنطقيين سموا ماهو فعل عند النحاة كلمة وقالوا ان الكلمات على نوعين (حقيقية) ان دلت على نسبة شئ داخل في مدلولها الى موضوع ما وعلى زمانها كضرب مثلا - (ووجودية) ان دلت على نسبة شئ خارج عن مدلولها وعلى زمانها ككان مثلا*

﴿الكلالة﴾ الاعياء وذهاب القوة هذا في اصل اللغة ثم استعيرت لقرابة من عدا الولد والوالد لهذه القرابة المقيدة كان هذه القرابة كلا ضعيفة بالقياس الى قرابة الولد والوالد* ويطلق ايضا على من لا يخلف ولدا ولا والدا وايضا على من ليس بولد ولا والد من المخلفين*

(واعلم) ان اهل اللغة اختلفوا في الكلالة واختار اهل البصرة انه اسم لميت ليس له ولد ولا والد - واختار اهل الكوفة والمدينة انه اسم لورثة ليس فيهم

﴿الكلم من الكلمة﴾

﴿الكلمات الحقيقية والكلمات الوجودية﴾

﴿الكلالة﴾

ولد ولا والد ـ والاول اصح لتفسير النبي عليه الصلاة والسلام لما روي انه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم (قال) الكلالة من ليس له ولد ولا والد *

﴿ كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان ﴾ في (المقدار) ان شاء الله تعالى *

﴿ كل مركب ممكن ﴾ اى مفتقر الى الاجزاء وكل مفتقر الى الغير ممكن وليس في طباع المركب ضرورية الفعلية او البطلان حتى يكون واجباً او ممتنعاً وهاهنا شك يبتنى على ضابطة كلية وهي ان الكلي كما يطلق على واحد من افراده بصدق واحد كذلك يصدق على كثيرين من افراده بصدق واحد كما فصلناها في (الفصل) ـ وتقرير الشك ان قولهم كل مركب ممكن باطل لاستلزامه كون الممتنع ممكنا فان شريك البارى كما يصدق على واحد من افراده اعنى شريك البارى كذلك يصدق على مجموع شريكي البارى بحكم تلك الضابطة فبعض شريك الباري مركب فلو كان كل مركب ممكنا لزم كون شريك البارى ممكنا وهو ممتنع بالذات * (ولا يخفى) على المستيقظ ايراد هذا الشك لنقض تلك الضابطة ايضا ـ (والجواب) الذي ذكره القاضى محب الله في السلم لما كان مجملا اردت تفصيله وتوضيحه مستعينا بالله الهادى الى الصواب ـ (فاقول) ان اللازم من هذا الشك هو امكان مفهوم مجموع شريكي الباري لافتقاره الى الاجزاء المتاليف والاجتماع بحسب تقوم نفس ماهيته في الوجود الفرضى وهذا الامكان لا يضر الامتناع الذاتي في نفس الامر فلا يكون ممكنا في نفس الامر حتى ينافي الامتناع الذاتي ـ *

(والسر فيه) ان الافتقار نوعان (الاول) افتقار الماهية في الصدور الى جاعلها ـ (والثانى) افتقارها الى المقومات والافتقار الاول يستوجب التباين الحقيق

﴿ كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان ﴾

﴿ كل مركب ممكن ﴾

بالذات والوجود بين المفتقر والمفتقر اليه والافتقار الثاني لا يقتضي التباين المذكور بل يكفيه التغاير في نحو من اللحاظ كلحاظ الابهام والتحصل والتعين وايضا الاول يقتضي الامكان الذاتي دون الثاني حتى لو فرض انسلاخ الماهية المركبة عن الامكان الذاتي والافتقار الاول لا ينسلخ عنها الافتقار الثاني فيجامع الافتقار الثاني مع عدم الامكان الذاتي فلا ينافيه * فللماهية المركبة الممكنة افتقاران (افتقار) في الصدور والمجعولية الى الجاعل من جهة الامكان الذاتي * و(افتقار) الى المقومات من جهة التركيب والتاليف * وللماهية البسيطة الممكنة افتقار واحد هو افتقارها في المجعولية الى الجاعل من جهة امكانها الذاتي * فالتركيب لا يستلزم في نفس الامر * واما امكانه وافتقاره من حيث التاليف والتقوم على فرض التقرر والوجود فلا يقتضي الامكان الذاتي فلا ينافي الامتناع الذاتي * فيجوز ان يكون شيء ممتنعا بالذات وممكنا بحسب التاليف على فرض الوجود * ويكون مفهوم مجموع شريكي الباري من هذا القبيل * ﴿ ولك ﴾ ان تقول في تقرير الجواب انه ان اريد ان المركب ممكن مفتقر في صدوره ووجوده الى الجاعل * فقولهم كل مركب ممكن ممنوع لجواز ان يكون بعض المركب ممتنعا بالذات * وان اريد ان المركب ممكن مفتقر الى مقوماته التي تدخل في قوام ماهيته فسلم * لكن هذا الامكان والافتقار لا يوجب الامكان الذاتي المنافي للامتناع الذاتي * فيجوز ان يكون مجموع شريكي الباري ممكنا باعتبار التركيب والافتقار الى المقومات ممتنعا بالذات * ﴿ واعلم ﴾ انه لما ثبت ان الافتقار على نوعين يكون المفتقر اليه وهو العلة التي تفتقر اليها الماهية الممكنة ايضا على نوعين * (احدهما) جاعلها الذي يصدر عنه نفسها او اتصافها بالوجود على الاختلاف في الجعل * فافتقارها اليه افتقار صدور

وخروج من الليس الى الايس من حيث افادته فعليتها او قوامها بحسب امكانها * وهذا هو علة الوجود * (وثانيهما) مقوماتها التي تدخل في قوامها وبتألف جوهرها منها واقتار الماهية اليها ليس افتقار صدور لاستحالة كون ذات الماهية مجعولة لجزئها بل افتقارها افتقار التاليف والتركيب في تقوم ذاتها * وهذا هو علة الماهية بالمعنى الاصطلاحي * وافتقار الشيء الى هذه العلة لا يوجب امكانه الذاتي (وقد يقال) ان علة الماهية نوعان الجاعل والمقوم * فلا يراد بها المعنى الاصطلاحي بل يراد بها المعنى اللغوي اي ما تفتقر اليه الماهية مطلقا اي من غير تقيد بالصدور او القوام هذا ولعل عند غيري احسن من هذا *

(الكل) في اللغة المجموع المعين * وفي الاصطلاح ما يتركب من الاجزاء * وايضا الكل اسم للحق تعالى باعتبار الحضرة الوحدية الالهية الجامعة للاسماء ولهذا يقال احدي بالذات كلي بالاسماء *

(واعلم) ان الكل يستلزم جزءه بدون العكس * وهاهنا مغالطة وهي ان الكل لا يستلزم جزءه لانه اذا كان مستلزما لزم صدق قولنا كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما مع ان هذه القضية كاذبة * اذ لو كانت صادقة لزم صدق عكسها المستوى اللازم لها وهو قد يكون اذا تحقق احد النقيضين تحقق النقيضان مع ان هذا العكس كاذب بداهة * وحلها منع عدم صدق هذا العكس ولا يلزم منه تسليم اجتماع النقيضين في نفس الامر لجواز ان يكون بعض الزمان الذي فرض تحقق احد النقيضين فيه محالا فقد اجتمع النقيضان في هذا الزمان المحال فافهم * ثم الكل على نوعين (مجموعي) مثل كل انسان لا يشبعه هذا الرغيف ــ (وافرادي) مثل كل انسان حيوان ــ ففي الاول يكون الحكم باثبات المحمول لمجموع افراد الموضوع او نفيه عنه ــ وفي الثاني يكون الحكم باثبات المحمول

لكل

لكل واحد واحد من افراد موضوعه ونفيه عنه *

﴿ الكلي ﴾ عند المنطقيين ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه كالحيوان * وانما سمي كليا لان كلية الشيء انما هي بالنسبة الى الجزئي * والكلي يكون جزء الجزئي غالبا فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي كما فصلنا هذا المرام في (الجزئي) * ومعنى اشتراك الماهية بين كثيرين ان صورتها العقلية مطابقة لكل واحد من جزئياتها * ومعنى المطابقة مناسبة مخصوصة لا تكون لسائر الصور العقلية * فانا اذا تعقلنا زيداً حصل في عقلنا اثر ليس ذلك الاثر هو بعينه الاثر الذي يحصل في العقل عند تعقلنا فرساً معيناً * ومعنى المطابقة لكثيرين انه لا يحصل من تعقل كل واحد منها اثر متجدد بل يكون الحاصل في العقل من تعقل كل هو الصورة الواحدة على تلك النسبة المخصوصة * فانا اذا رأينا زيداً حصل منه في اذهاننا الصورة الانسانية المعراة عن المشخصات واللواحق * واذا ابصرنا بعد ذلك خالداً لم تقع منه صورة اخرى بل الصورة الحاصلة الاولى بعينها * بخلاف ما اذا رأينا فرساً معيناً فافهم *

(فان قيل) تعريف الكلي ليس بمانع لصدقه على الصورة الخيالية من البيضة المعينة تنطبق على كل من البيضات بحيث يجوز العقل ان يكون هي هي * وان ضعيف البصر يرى شبحا من بعيد ويجوز عقله ان يكون زيداً وعمرا الى غير ذلك * وان الطفل في مبدأ الولادة لنقصان الحس المشترك لا ياخذ الصورة عما هو في الخارج بخصوصه * ولا نفرق بين امه عن غيرها وابيه عن غيره بل يدرك شبحا واحداً لا يتميز فيه اباه وامه عن الغير * فيلزم ان تكون هذه الصور كلية مع انهم عدوها من الجزئيات *

(قلنا) المراد وقوع الشركة على سبيل الاجتماع لا على البدلية والترديد وصدق

تلك الصور على الكثرة واشتراكها فيها ليس على سبيل الاجتماع بل على سبيل البدلية كما لا يخفى* (فان قيل) ان الصورة الخارجية لزيد مثلا جزئي حقيقي ويصدق عليها تعريف الكلي لانها تصدق وتطابق على سبيل الاجتماع على الصور الحاصلة في اذهان طائفة تصوروا زيدا كما ان كل واحد من الصور الحاصلة في تلك الاذهان تطابق لتلك الصورة الخارجية* فان المطابقة من الجانبين — والعقل يجوز المطابقة فيما بينهما على سبيل الاجتماع* فان التحقيق ان حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها واظلالها* فان الدلائل الدالة على الوجود الذهني للاشياء انما تدل على وجودها حقيقة لا باعتبار الشبح والمثال الذي هو وجودها مجازا* وايضا ان الصورة الذهنية لزيد جزئي حقيقي وتصدق على الصور الحاصلة في اذهان طائفة تصوروا زيدا وتطابقها*

(قلنا) لا نسلم صدق الجزئي الحقيقي على شئ فضلا عن ان تصدق الصورة الخارجية الجزئية على الذهنية كيف — فان الحمل المعتبر في حمل الكلي على جزئياته هو الحمل بالمواطاة — وهو ان المتغايرين مفهوما متحدان ذاتا* وهذا الحمل بين الصورة الخارجية والذهنية منتف* وان سلمنا فنقول ان الكلي والجزئي قسمان للمفهوم العقلي لانهم قالوا ان المفهوم اى ما حصل في العقل اما كلي واما جزئي* فالكلي على هذا هو المفهوم العقلي الذي لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه والمراد بالشركة ليست هي المطابقة مطلقا بل مطابقة الحاصل في العقل لكثيرين بحسب الخارج بان يتكثر ذلك المفهوم بحسب خارج الذهن بمجرد النظر اليه من حيث تصوره فقط مع الاغماض عما وراءه من برهان التوحيد والخصوصيات المانعة من التكثير في الخارج والصورة المتكثرة الحاصلة من زيد باعتبار تكثر الاذهان تستحيل ان تتكثر في الخارج عن الذهن بل كلها هوية زيد بناء على

انها

انها لو وجدت في الخارج لكانت عين زيد * وهذا معنى قولهم حصول الاشياء بانفسها وباعيانها في الذهن لا باشباحها وامثالها * (فان قيل) فعلى هذا تخرج الكليات الفرضية التي لا تكثر فيها اصلا * والمعقولات الثانية التي لا يحاذى لها امر في الخارج * والحاصل انكم اعتبرتم في الكلية تكثر المفهوم بحسب الخارج وهو انما يتحقق في الكليات الحقيقية التي لها اشخاص موجودة في الخارج فيخرج ماسوى هذه الكليات عن تعريف الكلي (قلنا) ان العقل بمجرد تصور تلك الامور والنظر اليها مع الاغماض عن الخصوصيات الخارجة عنها يجوز تكثرها بحسب الخارج * لان المانع من هذا التجويز ليس الا اشتمال المفهوم على الهذية وهو مفقود هاهنا * فتكون تلك الامور المنقوضة بها كليات لا جزئيات (فان قيل) لا نسلم ان ارتفاع ذلك المانع كاف في ذلك التجويز * لم لا يجوز ان يكون هناك مانع آخر كيف فان خصوصية عنوان اللاشيء مثلا وكون الصورة الذهنية من المعقولات الثانية علة مستقلة لامتناع وجود افرادهما في الخارج ومانعة من ذلك التجويز ** نعم لو لم يكن هناك مانع عن ذلك التجويز سوى الهذية للزم من انتفاءها انتفاء امتناع تجويز التكثر بحسب الخارج (قلنا) ان الكلية من الامور الاضافية المحضة يعني ليس في نفس الموصوف بها امر متقرر يكون منشأ لانتزاعها بل اذا نسب شيء الى جزئياته الموجودة او الموهومة بصدقه عليها وتطابقه لها يكون موصوفا بها وحكم عليه بالكلية * فالكلي ما جوز العقل تكثره من حيث خصوص عنوانه مع عزل النظر عما هو خارج عنه بحسب الواقع * والافراد التي بالقياس اليها كلية ذلك الكلي ما لا يابى هو نفس مفهومه وخصوص عنوانه عن الاتحاد معها موجودة كانت او معدومة وهي الافراد النفس الامرية * واما الفرضية المحضة التي يابى هو

بخصوص عنوانه عن الاتحاد عنها فليست لها حظ من الفردية بالقياس اليه الا بالفرض البحت * وتلك الكليات المنقوضة بها بخصوص عنواناتها لا تمنع العقل عن تجويز كثرتها بحسب الحمل على افرادها في نفس الامر وان كانت متوهمة او ممتنعة * هذا ما ذكره بعض الفضلاء (قيل) في اندراج الكليات الفرضية تحت الكلي خفاء اذ الكلي ما لا يمنع تصوره عن الشركة * والتصور هو حصول صورة الشئ في العقل فلو كانت كليات لكانت اشياء قبل الشئ الماخوذ في تعريف التصور بالمعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم واللاشئ واللاممكن * (فان قيل) يلزم في الكلي سلب الشئ عن نفسه لان مفهوم الكلي يصدق على نفسه صدقا عرضيا لان مفهوم الكلي ايضا كلي كما لا يخفى * فهو فرد من نفسه ومعروض له فهو غير نفسه لان المعروض ليس نفس العارض فهو ليس نفسه فلزم سلب الشئ عن نفسه وهو محال (قلنا) كلية الكلي وكونه صادقا على نفسه وعارضا لها باعتبار الاطلاق * وكونه فردا لنفسه ومعروضا لها باعتبار الخصوصية * واعتبار المعروضية غير اعتبار العارضية وبتفاوت الاعتبار يتفاوت الاحكام * اما سمعت لولا الاعتبارات لبطلت الحكمة لان اكثر مسائلها مبني على الامور الاعتبارية فافهم *

﴿الكليات خمس﴾ لان الكلي اذا نسب الى افراده اما عين حقيقتها او جزء حقيقتها او خارج عن حقيقتها * (الاول) النوع كالانسان (والثاني) ان كان تمام المشترك بين حقيقة افراده وبين حقيقة افراد غيره اولا * الاول الجنس كالحيوان والجسم النامي * والثاني الفصل فان لم يكن مشتركا اصلا * ففصل قريب كالناطق * او كان مشتركا لكن لا يكون تمام المشترك * ففصل بعيد كالحساس * ﴿الكليات خمس﴾

كالحساس * وعلى الثالث ان كان خاصا بماهية واحدة * فخاصة كالضاحك والا * فعرض عام كالماشي * وهذا القدر يكفي للضبط فاحفظ *

﴿الكلي المنطقي﴾ هو مفهوم لفظ الكلي من غير اعتبار تقييده بمادة من المواد كما مر * وهذا المفهوم يقع موضوعا في المسائل المنطقية التي يبحث فيها عن المعقولات الثانية من حيث الايصال ويورد عليه احكام لتكون تلك الاحكام عامة شاملة لجميع ما صدق عليه مفهوم الكلي * ولذا سمي منطقيا لنسبته اليه ولان المنطقي انما يريد بلفظ الكلي ذلك المفهوم المذكور * وما يوجد في كتب المتأخرين ان الكلية هي الكلي المنطقي غلط بل هي مبدأه كما ذكره العلامة الرازي في رسالته *

(واعلم) انك اذا قلت الحيوان كلي فهناك امور ثلاثة * (احدها) الحيوان من حيث هو هو وهو معروض لمفهوم لفظ الكلي (والثاني) هو مفهوم لفظ الكلي من غير اشارة الى مادة من المواد اعني ما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة * وهذا المفهوم عارض للكليات * (والثالث) الحيوان الكلي اي المعروض مع العارض * والامر الثاني هو الكلي المنطقي كما عرفت * وكليته لما ستعرف في الكلي الطبيعي والامر الاول هو

﴿الكلي الطبيعي﴾ فهو معروض الكلي المنطقي وانما سمي كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبائع اي حقيقة من الحقائق اولانه موجود في الطبيعة اي في الخارج * واما كليته فلانه يصلح لان يكون معروض الكلية اي عدم منع تصوره عن وقوع الشركة بين كثيرين وهي افراده * واما الكلي المنطقي فليس بكلي بالنسبة الى افراد الكلي الطبيعي بل كلي بالنسبة الى افراده وموضوعاته فان الانسان مثلا كلي طبيعي وافراده زيد وعمرو وبكر * (والكلي المنطقي)

لا يصدق على هذه الافراد فالكلي المنطقي ليس بكلي بالقياس اليها بل بالقياس الى موضوعاته اعنى مفهوم الانسان و الفرس والبقر و غير ذلك والامر الثالث هو *

﴿ الكلي العقلي ﴾ فهو عبارة عن المجموع من العارض والمعروض كالحيوان الكلي * وانما سمى عقليا اذلا وجود له الا في العقل اذالعارض الذى هو جزؤه عقلي لا وجود له في الخارج * وانتفاء الجزء في الخارج يستلزم انتفاء الكل فيه فلا وجود للكل من حيث هو هو الا في العقل *

(واعلم) ان الكلي العقلي اعتباري محض * وكليته ليست الا باعتبار ان جزءه كلى وهو ليس بكلي اصلا اذ ليس له فرد فضلا عن ان يكون له افراد * (وماقيل ان) الكلي العقلي كالانسان الكلي مثلا كلي وافراده الرومي الكلي والحبشي الكلي يبعد عن الحق بمراحل * فانه جزء الكلي العقلي المذكور وهو الكلي انما يحمل على انواعه لا على انواع موضوعه * والرومي الكلي مثلا ليس بفرد من الانسان الكلي المركب من الموضوع والمحمول لان الكلي من حيث انه صادق على الانسان لا يصدق على ماتحته * فالكلي الصادق على الرومي غير الصادق على الانسان باعتبار فلا يكون هذا المجموع الاعتباري اعنى الرومي الكلي فرد الانسان *

(وتوضيحه) ان الكلي انما يصدق على الانسان باعتبار ان نفس تصوره لا يمنع وقوع الشركة بين كثيرين وهي افراده الشخصية والكلي انما يصدق على الرومي باعتبار ان نفس تصوره لا يمنع وقوع الشركة بين افراده لا باعتبار ان الرومي فرد الانسان الذي يصدق عليه الكلي كما يظهر بادنى تامل * هذا ماحررناه في الحواشي على الحواشي للفاضل اليزدى على تهذيب المنطق *

(وقال العلامة) الرازي في رسالته في تحقيق الكليات * واما الكلي العقلي فهو

ليس بكلي اصلا لانه لا فرد له * ومن هاهنا ترى علماء المنطق قسموا الجزئي الى جزئي بالتشخص وجزئي بالعموم * وعدوا مثل قولنا الانسان نوع والحيوان جنس من القضايا المخصوصة انتهى *

(واعلم) ان لفظ الكلي موضوع لكل واحد من الكلي المنطقي والطبيعي والعقلي بوضع على حدة فيكون مشتركا بينها بالاشتراك اللفظي *

﴿ الكلية ﴾ امكان فرض الاشتراك والجزئية استحالته *

﴿ الكلي الذاتي ﴾ هو ما ليس بعرضي اى الكلي الذي لا يكون خارجا عن حقيقة جزئياته سواء كان عين حقيقتها كالانسان اوجزأها كالحيوان والناطق وقد يفسر بانه الذي يكون داخلا في حقيقة جزئياته فحينئذ يلزم الواسطة بين الكلي الذاتي والعرضي بالنوع كالانسان *

﴿ ويشكل ﴾ على الاول بان الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان يكون نفس الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء الى نفسه وهو ظاهر البطلان لوجوب التغاير بين المنسوب والمنسوب اليه (والجواب) ان للذاتي معنيين (احدهما) لغوى وهو كون الشيء منسوبا الى الذات * (وثانيهما) اصطلاحي كما ذكرنا وعدم كون نفس الماهية ذاتية بالمعنى اللغوى مسلم لكن لا يضرنا لان تسميتها ذاتية ليست بلغوية اى بالمعنى اللغوي حتى يلزم المحذور المذكور بل انما هي اصطلاحية اى بالمعنى الاصطلاحي ولا ريب فى كونها ذاتية بهذا المعنى لانها ما ليس بعرضي بالتفسير المذكور (فان قيل) ما المناسبة بين المعنى اللغوى والاصطلاحي (قلنا) ان اكثر افراد الذاتي كذلك اي منسوبة الى الذات كالجنس والفصل نعم ان النوع نفس الماهية وليس منسوبا الى الذات وهذا لا يضر في وجه التسمية *

﴿ الكلي الذاتي ﴾

﴿ الكلي العرضي ﴾ هو الكلي الذي لا يدخل في حقيقة جزئياته بل يكون خارجا عنها كالضاحك والماشي للانسان *

﴿ الكليات الفرضية ﴾ هي التي لا يمكن صدقها في نفس الامر على شيء من الاشياء الخارجية والذهنية كاللاشيء واللاموجود واللاممكن بالامكان العام فان كل ما يفرض في الخارج فهو شيء في الخارج ضرورة وكل ما يفرض في الذهن فهو شيء في الذهن ضرورة فلا يصدق في نفس الامر على شيء منهما انه لاشيء وكل ما في الخارج يصدق عليه انه موجود فيه وكل ما في الذهن يصدق عليه انه موجود في الذهن فلا يمكن صدق نقيضه اعني اللاموجود على شيء اصلا وكذا كل مفهوم يصدق عليه في نفس الامر انه ممكن بالامكان العام فيمتنع صدق نقيضه اعني اللاممكن بالامكان العام على مفهوم من المفهومات *

﴿ باب الكاف مع الميم ﴾

﴿ الكمال ﴾ ما خرج من القوة الى الفعل دفعة او تدريجا وما يتم به الشيء وما يكمل به النوع في ذاته او صفاته * وما يكمل به في ذاته هو

﴿ الكمال الاول ﴾ * وما يكمل به في صفاته هو

﴿ الكمال الثاني ﴾ لتاخره عن النوع ويقال له التمام فالكمال ما يتم به الشيء في ذاته والتمام ما يتم به الشيء في صفاته *

﴿ الكم ﴾ هو العرض القابل للانقسام بالذات وهو على نوعين متصل وكم منفصل اما (الكم المتصل) فهو ما يكون بين اجزائه المفروضة حد مشترك والحد المشترك ما يكون نسبته الى الجزئين نسبة واحدة كالنقطة بالقياس الى جزئي الخط (والكم المنفصل) ما لا يكون بين اجزائه المفروضة حد مشترك وهو العدد لا غير (قيل) انحصار الكم المنفصل في العدد غير بين لا برهان عليه كيف والجسم مع

﴿ الكلي العرضي ﴾ ﴿ الكليات الفرضية ﴾ ﴿ باب الكاف مع الميم ﴾ ﴿ الكمال ﴾ ﴿ الكمال الاول ﴾ ﴿ الكمال الثاني ﴾ ﴿ الكم ﴾

سطحه

بسطحه والسطح معه خطه ليس بينهما حد مشترك وليسا بعدد (والجواب) انهم قد استدلوا على الانحصار بان الكم المنفصل مركب من متفرقات والمتفرقات مفردات والمفردات احاد والواحد اما ان يوخذ من حيث هو واحد فقط او من حيث انه انسان او حجر فان اخذ من حيث انه واحد فقط لم يكن الحاصل من اجتماع امثاله الا العدد وان اخذ من حيث انه انسان او حجر فانه لا يمكن اعتبار كون الاناسي الحاصلة من اجتماع الانسان الواحد وباعتبار كون الاحجار الحاصلة من اجتماع الحجر الواحد كميات منفصلة الا عند اعتبار كونها معدودة بالاحاد التي فيها فهي انما تكون كميات منفصلة من حيث كونها معدودة بالاحاد التي فيها فليس الكم منفصلا الا العدد وما عداه انما يكون كما منفصلا بواسطة وهو المطلوب *

(وذهب) بعض الناس الى ان القول كم منفصل غير قار الذات كما ان العدد كم منفصل قار الذات كما سيجيء والحق ان القول انما يكون لاجل الكثرة التي فيه ولولاها لم يكن كما فهو كم منفصل بالعرض واما الجسم مع سطحه فهو ايضا كم منفصل بالعرض وان كان كل واحد من جزئيه كما متصلا بالذات وكذا الحال في السطح مع خطه *

(ثم اعلم) ان الكم المتصل ان كان ذا امتداد واحد وهو الخط او ذا امتدادين وهو السطح او ذا امتدادات ثلاثة وهو الجسم التعليمي وهذه الاقسام الثلاثة للكم المتصل القار الذات اي مجتمع الاجزاء * (واما) الكم المتصل الغير القار الذات فهو الزمان كما حققنا في الزمان * فالكم المتصل على نوعين قار الذات وغير قار الذات ثم قار الذات ثلاثة الخط والسطح والجسم التعليمي وفي هداية الحكمة وينقسم الى كم منفصل كالعدد (واعترض عليه) بان الكاف للتمثيل

وهو يقتضي تعدد اقسام المثل له وهو الكم المنفصل وقد ذكروا انه منحصر في العدد فالكاف ليس بصحيح * وتوجيهه ان الكاف للبيان لا للتشبيه كما في قول ابن الحاجب كامامع غير الطلب ويمكن ان يقال ان التمثيل باعتبار انواع العدد لا باعتبار انواع الكم المنفصل حتى لا يصح فالمراد من قوله كالعدد كالخمسة والستة وغير ذلك — قال الشارح القديم لعل المصنف تبع في ذلك ماقاله بعض المتقدمين من ان الكم المنفصل اما قار وهو العدد او غير قار وهو القول فان اجزاءه لا توجد معا وليس بينها حد مشترك فصح التمثيل وقد مر جوابه آنفا *

﴿ كما ﴾ كلمة ما في كما مصدرية والكاف للتشبيه وفي مثل كما اذا قلنا كافة وروى الترمذي عن ابي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استجد ثوبا سماه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اسألك خيره وخير ماصنع له واعوذ بك من شره وشر ماصنع له * وقال الفاضل المدقق عصام الدين رحمه الله في شرحه الكاف في كما للتشبيه كما هو الظاهر يعني اختصاص الحمد كاختصاص الكسوة بك اولك الحمد منا كالكسوة لنا بمعنى كما ان كسوتنا لا لغرض ولا لعوض بل لاستحقاق بالفقر والحاجة نحمدك لا لعوض ولا لغرض بل لاستحقاقك بالغنا والاستغناء * فان هذا بيان بديع من خصائص هذا الكتاب ولمن سبق توجيهات اخر ووجيهات غرر * احدها * تشبيه الحمد بالنعمة في المقدار * وثانيها * كون الكاف للقران كما في كما سلم دخل انبته المغنى * وثالثها * للتعليل جوزه المغنى * ورابعها * كونها للظرفية الزمانية نقل عن الامام الغزالي رحمه الله وربما يجوز تعلقه باسألك *

﴿ الكمية ﴾ في (اسم العدد) *

باب الكاف مع النون

﴿ الكنية ﴾

﴿الكنية﴾ في (الاسم)*

﴿كنه الشيء﴾ في اللغة نهايته ودقته * وفي الاصطلاح حقيقته وجميع ذاتياته قالوا تصور الحد التام بكنهه هو المفيد لتصور المحدود بكنهه اي بجميع ذاتياته* (وتفصيله) ان معرف الشيء ما يستلزم تصوره بالنظر تصور ذلك الشيء فها هنا تصوران (احدهما) كاسب وهو تصور المعرف بالكسر (وثانيهما) مكتسب منه وهو تصور المعرف بالفتح * ثم تصور كل منهما على ضربين بالكنه وبغير الكنه * (والمعرف) اربعة — حد تام — وحد ناقص — ورسم تام — ورسم ناقص وتصور المعرف بالفتح بغير الكنه انما يحصل بما عدا الحد التام سواء تصور ماعداه بالكنه او بغيره كما ان تصور المعرف بالكنه انما يحصل بالحد التام المتصور بكنهه لا مطلقا * اما الاول فلان ماعداه ليس بجامع لجميع ذاتيات المعرف * واما الثاني فلان تصور الشيء بالكنه عبارة عن تصور جميع ذاتياته واجزائه بالكنه ومجموع تصورات اجزائه بالكنه هو الحد التام المتصور بكنهه الذي هو عين المحدود * وانما الفرق بالاجمال والتفصيل فمن قال ان الحد التام يكفي في افادته كنه المحدود تصورات اجزائه وذاتياته مفصلة * اما بالكنه او بغيره فقد ضل ضلالا بعيدا لانه اذا لم يكن بعض ذاتيات المحدود معلوما بالكنه لم يكن المحدود معلوما بكنهه بالضرورة فضلا عن ان لا يكون جميع ذاتياته معلوما بالكنه *

(فاعلم) ان تصور الانسان بالكنه يكون مكتسبا من تصور الحيوان الناطق بالكنه بان تصور الحيوان بجوهر جسم الى آخره والناطق بمدرك المعقولات * واما اذا تصورا بغير كنههما بان تصور الحيوان بالماشي والناطق بالمتعجب لا يحصل تصور الانسان بكنهه لان المعرف في الحقيقة حينئذ هو

﴿الكنية﴾

﴿كنه الشيء﴾

الماشي المتعجب وهما ليسا بذاتيين للانسان هكذا ينبغي توضيح المرام لينتفع به الخواص والعوام فافهم واحفظ وكن من الشاكرين *

﴿ الكنايات ﴾ جمع الكناية وهي في اللغة عبارة عن تعبير امر معين بلفظ غير صريح في الدلالة عليه بغرض من الاغراض كالابهام على السامعين * واصطلح النحاة على هذا المعنى اللغوي بلا تفاوت * ومرادهم بالكناية في المبنيات اسم يكنى به من كم وكذا وغير ذلك لا كل اسم يكنى به ولا كل بعض منه بل بعض معين اصطلحوا عليه في باب المبنيات كما بين في كتب النحو *

﴿ والكناية ﴾ عند علماء البيان تطلق على معنيين (احدهما) المعنى المصدري الذي هو فعل المتكلم اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم مع جواز ارادة اللازم ايضا فاللفظ يكنى به والمعنى مكنى عنه (والثاني) اللفظ الذي اريد لازم معناه مع جواز ارادة ذلك المعنى مع لازمه كلفظ طويل النجاد والمراد به لازم معناه اعني طويل القامة مع جواز ان يراد به حقيقة طول النجاد ايضا ومثل فلان كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل اي كثير الضيف * وقد عرفت الفرق بين المجاز والكناية في (المجاز) بانه لا بد في المجاز من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقي بخلاف الكناية فانه لا يجوز في قولنا رأيت اسداً يرمي مثلا ان يراد بالاسد الحيوان المفترس * ويجوز في طويل النجاد ان يراد لازم معناه اعني طويل القامة مع ارادة المعنى الحقيقي اعني طول النجاد *

(والسكاكي) فرق بين الكناية والمجاز بان الانتقال في الكناية يكون من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم لطول القامة اليه والانتقال في المجاز يكون من الملزوم الى اللازم كالانتقال من الغيث الذي هو ملزوم النبت الى النبت ومن الاسد الذي هو ملزوم الشجاع الى الشجاع *

الكنايات

الكناية

و هذا

وهذا الفرق ينبغي ان يوضع على الفرق تحت الميزاب حتى يحصل له الفرق لان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه لان اللازم من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص بل انما يكون ذلك على تقدير تلازمهما وتساويهما واذا كان اللازم ملزوما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز فلا يتحقق الفرق * (والسكاكي) قد اعترف بانه ما لم تكن المساواة بين اللازم و الملزوم اى الملازمة لا يمكن الانتقال والانتقال حينئذ من اللازم الى الملزوم يكون بمنزلة الانتقال من الملزوم الى اللازم *

(وقال) السيد السند الشريف قدس سره الكناية كل ما استتر المراد منه بالاستعمال وان كان معناه ظاهرا في اللغة سواء كان المراد منه الحقيقة او المجاز فيكون تردد فيما اريد به فلا بد من النية او ما يقوم مقامها من دلالة الحال كحال مذاكرة الطلاق ليزول التردد و يتعين المراد *

(واعلم) ان كنايات الطلاق مثل انت بائن انت حرام يطلق عليها لفظ الكناية مجازا لا حقيقة فان حقيقة الكناية ما استتر المراد به ومعاني هذه الالفاظ ظاهرة غير مستترة لكنها شابهت الكناية من جهة الابهام فيما تتعلق بما بينها فان البائن مثلا معناه ظاهر غير مستتر و هو البينونة لكنها مبهمة من حيث متعلقها فانه لا يعلم ان البينونة اما عن النكاح او غيره فالنكاح وغيره من متعلقات البينونة * (والكناية) عند علماء البيان هي ان يعبر عن شيء لفظا كان او معنى بلفظ غير صريح في الدلالة عليه لغرض من الاغراض كالابهام على السامع نحو جاءني فلان او لنوع فصاحة نحو فلان كثير الرماد انتهى *

﴿ الكنز ﴾ في (الركاز) *

﴿ الكنز المخفي ﴾ هو الهوية الاحدية المكنون في الغيب *

﴿الكنود﴾ من يعد المصائب و ينسى المواهب*

﴿الكنيف﴾ المستراح *

باب الكاف مع الواو

﴿كوكب الخرقاء﴾ الخرقاء اسم امرأة نسب الكوكب اليها لظهور جدها في تهيئة ملابس الشتاء بتفريقها قطنها في قرائبها ليغزل لها في زمان طلوعه الذي هو ابتداء البرد *

﴿و قال الفاضل﴾ الچلپي في الحواشي على المطول قوله نحو كوكب الخرقاء تلميح الى قول الشاعر

اذ كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل اذاعت غزلها في القرائب

الخرقاء اسم المرأة التي في عقلها خفة و بها حماقة و كانت هذه الخرقاء امرأة تضيع وقتها طول الصيف فاذا طلع (سهيل) وهي كوكب بقرب الكوكب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت لمجيء الشتاء وفرقت قطنها الذي يصير (غزلا) في ما يؤل اليه في قرائبها استعدادا له (السحرة) بالضم السحر (سهيل) رفع بدلا من كوكب او عطف بيان و (اذاعت) بمعنى فرقت*

﴿الكواكب﴾ جمع الكوكب وهي اجسام بسيطة مركوزة في الافلاك عند الحكماء كالفص في الخاتم كلها مضيئة بذاتها الا القمر فانه يستضيء من الشمس وهي سيارة و ثوابت* اما السيارة فسبعة القمر وعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشتري وزحل وما عداها هذه السبعة ثوابت* وانما سميت تلك السبعة سيارة وما عداها ثوابت لسرعة سيرها و بطوء ما سواها او لثبات اوضاع بعضها من بعض في القرب و البعد والمحاذاة قال قائل*

قمر است وعطارد و زهره * شمس و مريخ و مشتري و زحل

والثوابت التي تخيلون الصور بالخطوط الواصلة الف واثنان وعشرون كوكباً * وان اردت شرف الكواكب وهبوطها وفرحها ومنازلها فارجع الى (شرف الكواكب) *

(والقمر) على الفلك الاول اى فلك الدنيا * و(عطارد) على الثاني * و(الزهرة) على الثالث * و(الشمس) على الرابع * و(المريخ) على الخامس * و(المشتري) على السادس * و(زحل) على السابع * والثوابت على الثامن * والفلك التاسع هو الفلك الاطلس اى الساذج عن الكواكب وهو فلك الافلاك (واسامى الكواكب السبعة) بالفارسية ماه ـ عطارد ـ ناهيد ـ خور ـ بهرام ـ برجيس ـ كيوان *

(ثم اعلم) ان يوم الاحد منسوب الى الشمس فانها صاحبته وتتصرف فيه بآثارها ويوم الاثنين الى القمر والثلاثاء الى المريخ والاربعاء الى عطارد والخميس الى المشتري والجمعة الى الزهرة والسبت الى زحل * (واعلم) ان المربوب بكل كوكب معمورة خاصة كما قال قائل

شد زحل هندوستان برجيس چين بهرام شام
خور خراسان نيز جيهون ماه ترك وزهره زنك

(واما الليالى) فليلة يوم الاحد لعطارد وليلة يوم الاثنين للمشترى وليلة يوم الثلاثاء للزهرة وليلة يوم الاربعاء لزحل وليلة الخميس للشمس والجمعة للقمر والسبت للمريخ *

(ثم اعلم) ان الشمس والقمر من السبعة السيارة تسميان بالنيرين والباقية منها بالخمسة المتحيرة * ثم عطارد والزهرة من الخمسة تسميان بالسفليتين لكونهما اسفل من الشمس * وزحل والمشتري والمريخ تسمى بالعلويات لكونها اعلى

من الشمس* والقمر هو النير الاصغر * وعطارد يسمى بالكاتب ايضاً* والزهرة تسمى بالسعد الاصغر ايضاً* والشمس هي النير الاعظم ـ والمريخ يسمى بالاحمر ايضاً وهو النحس الاصغر ـ والمشتري هو السعد الاكبر ـ وزحل يسمى بكيوان ايضاً وهو النحس الاكبر ـ وفي شرح الچغمني الكوكب جرم كرى مركوز في الفلك منير في الجملة اي سواء كان انارته بالذات كما سوى القمر او بالواسطة كالقمر (وقوله) نير احتراز عن التداوير لانها وان كانت مركوزة في الفلك لكنها ليست منيرة فافهم (فان قيل) ما وجه تسمية تلك الكواكب الخمسة بالمتحيرة (قلنا) ان لها سرعة وبطوأ واستقامة واقامة ورجوعا كانها متحيرة في سيرها*

(في الفتوحات) المكية في الباب التاسع والستين وهو الباب المعقود لبيان اسرار الصلوة ما يدل بصريحه على ان انوار جميع الكواكب مستفادة من نور الشمس وعليه المتكلمون وكلام الشيخ شهاب الدين السهروردي رحمه الله تعالى في (هياكل النور) يدل على ذلك* وقال المحقق الدواني في شرحه هذا هو الحق واجوبة المخالفين في المطولات* وفي المثنوي للعارف الرومي قدس سره ما يدل على ذلك فافهم واحفظ*

﴿ الكون ﴾ بالفتح وهو اسم لما حدث دفعة كانقلاب الماء هواء فان الصورة الهوائية كانت للماء بالقوة فخرجت منها الى الفعل دفعة كما مر في الحركة وقيل الكون اسم لحصول الصورة في المادة بعد ان لم تكن حاصلة فيها* ﴿ والكون ﴾ عند ارباب السلوك عبارة عن وجود العالم من حيث هو عالم لا من حيث هو حق وعند اهل النظر بمعنى المكون*

﴿ الكوثر ﴾ الاصح انه نهر في الجنة وقال بعضهم انه حوض كما قال العلامة التفتازاني

التفتازاني الى آخره والحوض حق لقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر * ولقوله عليه الصلاة والسلام حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء (اى طوله وعرضه) وماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء من يشرب منها فلا يظمأ ابدا * والاحاديث فيه كثيرة انتهى وعلى هذا ثبت ان الكوثر ليس بمدور فان المدور لا يسمى نهرا وان الزوايا لا تتصور في المدور *

﴿ ف (٩٥) ﴾

﴿ ف (٩٥) ﴾

(واجيب عنه) بان الكوثر مربع لان الشيخ الاجل جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى قال في كتابه (البدور السافرة) اخرج احمد والبزار عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا على حوضي انظر من يرد علي والحوض مسيرة شهر وزواياه على السوية انتهى * (اقول) لم لا يجوز ان يكون مثلثا مثلا متساوي الاضلاع فلا يتم التقريب لان المدعى ان الكوثر مربع وبمساواة الزوايا لا يثبت المربع كما لا يخفى نعم عدم تمام التقريب انما هو على تقدير دعوى المجيب بانه مربع لكن بالنظر الى دعوى المحمود الصباغ انه مدور فهو تام لان الزوايا لا تتصور في المدور فضلا عن مساواتها فبتساوي الزوايا يثبت انه ليس بمدور وهو مدعى المجيب فافهم *

باب الكاف مع الهاء

﴿ الكهولة ﴾ التجاوز عن اربعين سنة (وقيل) عن ثلاثين كما يعلم مما ذكرنا في الصبي فافهم واحفظ *

باب الكاف مع الياء

﴿ الكيمياء ﴾ (في الطلسم) *

﴿ كيمياء السعادة ﴾ تهذيب النفس باجتناب الرذائل وتزكيتها عنها

﴿ باب الكاف مع الهاء ﴾ ﴿ الكهولة ﴾ ﴿ الكيمياء ﴾

﴿ باب الكاف مع الياء ﴾ ﴿ كيمياء السعادة ﴾

واكتساب الفضائل وتحليها بها* واسم كتاب صنفه الامام الهمام محمد الغزالى رحمه الله تعالى*

﴿كيمياء العوام﴾ استبدال المتاع الاخروى الباقى بالحطام الدنيوى الفاني *

﴿كيمياء الخواص﴾ تخليص القلب عن الكون باستئثار المكون*

﴿الكيف﴾ عرض لا يقتضى لذاته قسمة ولا نسبة والقيد الاول احتراز عن الكم لاقتضائه القسمة بالذات والثانى عن البواقى فان الاضافة كالابوة تقتضى النسبة الى الاب ومتى يقتضي نسبة حصول الشيء في الزمان وعلى هذا قياس البواقى* وانما قلنا لذاته ليدخل في الكيف الكيفيات المقتضية للقسمة او للنسبة بواسطة اقتضاء محلها ذلك*

(اعلم) ان القدماء رسموا الكيف بانه هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة لذاتها والمراد بالقارة الثابتة* والمتأخرون بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا* ولا يخفى ان هذا التعريف احسن من تعريف القدماء لان في تعريفهم خللا من وجوه ثلاثة (الاول) ان في لفظ الهيئة والقارة خفاء* (والثاني) انه يخرج الاصوات لانها اما آنية اوزمانية فليست بقارة اي ثابتة في محلها مع انها من الكيفيات * (والثالث) انه يرد على تعريفهم انه ليس بمانع لصدقه على النقطة والوحدة على قول من قال ان كل واحد منهما ليس من مقولة الكيف* وقولهم لا تقتضى قسمة اى قبول القسمة الوهمية ليخرج الكم فانه تقتضى قبولها* وقولهم اللاقسمة ليخرج الوحدة والنقطة على الاصح فانهما تقتضيان اللاقسمة* وقولهم في محله ظرف مستقر حال عن فاعل لا يقتضى والمعنى لا تقتضى القسمة واللاقسمة حال كونه في محله* وفائدة التقييد الاشارة الى ان عدم اقتضاء القسمة واللاقسمة

ليس

ليس باعتبار التصور بان يكون تصوره مستلزما لتصور القسمة واللاقسمة بل باعتبار الوجود والا لم يخرج الكم لعدم اقتضائه القسمة في الذهن ضرورة ان تصوره لا يستلزم تصور القسمة واللاقسمة والمراد بالاقتضاء الاول الاقتضاء الذاتي وانما قيد به ليدخل الكيف الذي يقتضي اللاقسمة لكن لا لذاته كالعلم البسيط الحقيقي فانه يقتضي اللاانقسام لكن لا لذاته ولئلا تخرج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضها للكميات كالبياض القائم بالسطح وانت تعلم انه لا اقتضاء هاهنا وانما هو قبول القسمة بالتبع *

﴿الكيفيات انواع اربعة﴾

(والكيفيات) انواع اربعة (الاول) الكيفيات المحسوسة بالحواس الظاهرة وهي انفعاليات وانفعالات (والثاني) الكيفيات النفسانية وهي ملكات وحالات (والثالث) الكيفيات المختصة بالكميات المتصلة كالتثليث والتربيع وغير ذلك او المنفصلة كالزوجية والفردية والتساوي والزيادة وغير ذلك (والرابع) الكيفيات الاستعدادية وهي الضعف والقوة *

﴿الكيفيات النفسانية﴾

﴿الكيفيات النفسانية﴾ قيل هي الكيفيات المختصة بذوات الانفس الحيوانية *(ورد) عليه ان الكيفيات النفسية كالعلوم ثابتة للمجردات ايضا من الواجب والعقول فلا تكون مختصة بذوات الانفس الحيوانية (والجواب) انها خاصة اضافية فالمعنى ان تلك الكيفيات من بين الاجسام مختصة بالحيوان اي لا توجد في النبات والجماد على ان القائل شبوتها للواجب تعالى وغيره من المجردات لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف ولا في الاعراض وفسرها بعضهم بالمختصة بذوات الانفس مطلقا اي سواء كان حيوانا او نباتا وهذا التفسير ايضا الخاصة اضافية فانها توجد في غير ذوات الانفس ايضا لوجودها في الواجب والعقول كما مر * وانما قال مطلقا لان الصحة ومقابلها من هذه

الكيفيات توجدان في النبات بحسب قوة التغذية والتنمية كما ذكروا *
(ثم الكيفيات النفسانية) خمسة انواع الحيوة ثم العلم ثم الارادة ثم القدرة ثم بقية الكيفيات النفسانية من اللذة والالم *

﴿الكيفيات الاستعدادية﴾ اي الكيفيات التي من جنس الاستعداد فالياء للنسبة تفيد اضافة الفرد (١) ونسبته الى جنسه كقولك كوزة ترابية وجسم حيواني فليست تلك مغايرة للاستعداد كيف فانها مفسرة باستعداد شديد نحو الدفع واللاانفعال كالصلابة وتسمى قوة ولا ضعفا او نحو القبول واللاانفعال كاللين ويسمى ضعفا فالاستعداد المطلق جنس والقوة والضعف نوعان *

﴿باب اللام مع الالف﴾

﴿اللازم﴾ الغير المنفك * وفي اصطلاح المعقول الخارج عن الشيء الممتنع انفكاكه عنه * وهو نوعان لازم الوجود ولازم الماهية ولازم الوجود هو لازم الفرد الموجود الخاص للماهية كالسواد للحبشي فانه لازم للفرد الخاص للانسان فالمراد بالوجود الخاص الوجود الخاص فلا يرد ان يقال ان السواد لو كان لازما لوجود الانسان في الخارج لكان كل انسان موجود اسود وليس كذلك ولازم الماهية هو اللازم لها اينما وجدت كالزوجية للاربعة فانه اينما تحقق ماهية الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها * ثم لازم الماهية نوعان بين وغير بين * ثم البين نوعان بين بالمعنى الاخص وبين بالمعنى الاعم اما اللازم البين بالمعنى الاخص فهو الذي يلزم تصور الملزوم تصوره ككون الاثنين ضعف الواحد فان من تصور الاثنين ادرك انه ضعف الواحد *

(واما اللازم) بالمعنى الاعم فهو الذي يكفي تصوره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما كالانقسام بمتساويين للاربعة فان من تصور الاربعة تصور

(١) نوعا او شخصا ١٢ هامش الاصل

الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة بمتساويين* وانما كان اللازم البين بهذا المعنى اعم منه بالمعنى الاول لانه متى كفى تصور الملزوم في اللزوم يكفي تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس كلما يكفي التصوران يكفي تصور واحد*

(فان قيل) لما ثبت ان اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الملزوم فكيف يصح ما قالوا ان اللازم قد يكون اخص (فالجواب) ان اللازم ههنا بمعنى التابع الذي يكون وجوده قائماً بغيره لا بالمعنى المذكور كما في المختصر في آخر فن البيان* وههنا مغالطة مشهورة وهي انه يجوز تخلف اللازم عن الملزوم (وبيان ذلك) ان عدم العقل الاول ممكن فيجوز وقوع عدمه وانت تعلم ان علة عدمه عدم الواجب لان عدم المعلول معلول لعدم علته وعدمه تعالى مستحيل ولا شك ان المعلول ملزوم والعلة لازم فعلى تقدير امكان المعلول وامتناع العلة يلزم انفكاك الملزوم عن اللازم والمعلول ههنا ممكن جائز الوقوع والعلة المستحيلة غير جائز الوقوع فلزم تخلف اللازم عن الملزوم (وحلها) ان عدم العقل الاول من حيث اسناده الى عدم الواجب معلول وملزوم وهو بهذا الاعتبار مستحيل وغير ممكن وكونه ممكنا باعتبار الذات ولزوم المحال عن فرض وقوع المحال ليس بمحال فالتخلف المذكور محال فضلا عن جوازه واللازم عند النحاة هو غير المتعدي والمتعدي هو الذي يتوقف فهمه على تعقل المفعول به كضرب وغير المتعدي هو الذي لا يتوقف فهمه على تعقله كقعد وان اردت تفصيل هذا المرام فانظر في كتابنا (جامع الغموض) شرح الكافية في هذا المقام* ولكن عليك ان تحفظ (ضابطة) في معرفة المتعدي وغير المتعدي على ما ذكرها نجم الائمة فاضل الامة الشيخ الرضي الاسترابادي رحمه الله تعالى وهي ان استعمال الفعل

﴿ضابطة في معرفة المتعدي وغير المتعدي﴾

اذا كان بحرف الجر وبدونه كثيرا فهو متعدولازم واذا كان بحرف الجر كثيرا فهو لازم وماورد بدونه فهو على نزع الخافض وان كان استعماله بدون حرف الجر كثيرا فهو متعدوماورد به فحرف الجر فيه زائد *

(واللازم) عند علماء البيان مايصح الانتقال من ملزومه اليه لا ماهو مصطلح ارباب المعقول الا ترى انهم قالوا ان قولهم زيد طويل النجاد كناية عن طول هيكله وزيد جبان الكلب وزيد كثير الرماد كنايتان عن انه كثير الضيف وليس طول الهيكل لازما لطول النجاد وهكذا كثرة الضيف ليس بلازم لكثير الرماد وجبن الكلب بالمعنى المصطلح عند ارباب المعقول *

(ولازم فائدة الخبر) هو كون المخبر عالما بالحكم او علم السامع ذلك الكون على اختلاف في كون لازم فائدة الخبر معلوما او علما كما مر تفصيله في الفائدة *

﴿لا بد في الموجبة من وجود الموضوع﴾ في (الموجبة) ان شاء الله تعالى

﴿لاسيما﴾ اعلم ان سيا كمثل وزنا ومعنى فمعنى لاسي لا مثل وقد يحذف لا في اللفظ لكنه مراد * وقال الفاضل الچلپي رحمه الله تعالى في حواشيه على المطول ان استعمال سيما بلا لا لا نظير له في كلام العرب انتهى وكلمة ما اما موصولة او موصوفة او كافة او زائدة وفيما بعده ثلاثة اوجه * الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ محذوف الخبر والجملة اما صلة او صفة * والنصب على الاستثناء والجر على الاضافة وكلمة ما على الاخيرين زائدة وعده النحاة من كلمات الاستثناء (وتحقيقه) انه لاستثناء شيء من الحكم المتقدم ليحكم عليه على وجه اتم بحكم من جنس الحكم السابق * وقال الرضى انه ليس من كلمات الاستثناء حقيقة وعدها لخروج مابعده مما تقدم من حيث الاولوية ففيه حكم من جنس ماذكر لكن لما خالف بالزيادة والاولوية فكان فيه حكم غير حكم تقدم فيه فافهم *

﴿لا بد في الموجبة من وجود الموضوع﴾ ﴿لاسيما﴾

﴿ لا بد وان يكون ﴾ كثيرا ما وقع في الكتب مع الواو (واعلم) ان الواو في قولهم لا بد وان يكون لا بد وان يكون لا لتزامهم اياها في عباراتهم فالمعروف ان الواو في مثل هذا * اما عاطفة على مقدر اى لا بد ان يصح وان يكون * او لتاكيد اللصوق بين اسم لا وخبره ومعنى لا بد لا فراق * هذا حاصل ماذكره الفاضل الچلپى في حواشيه على المطول *

﴿ اللئيم ﴾ في الكريم *

﴿ اللام ﴾ على نوعين اسمى وحرفي * اللام الاسمي بمعنى الذى مثل الضارب والحرفي تدخل على النكرة فتجعلها معرفة وهي للجنس والاستغراق والعهد الخارجي والعهد الذهنى لانه لا بد وان يكون لمدخولها ماهية ومفهوم * فهى اما تشير الى ماهية مدخولها من حيث هي بان لا تكون الافراد ملحوظة فهى لام الجنس مثل الرجل خير من المرأة * او تشير الى ماهية مدخولها لا من تلك الحيثية * فاما من حيث انها متحققة في ضمن جميع الافراد * او في ضمن فرد ما نوعي او شخصي * الاول لام الاستغراق كما فى قوله تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا * وعلى الثاني فذلك الفرد (اما) معهود بين المتكلم والمخاطب (اولا) بان نفرضه المتكلم * فعلى الاول لام العهد الخارجي نحو قوله تعالى فعصى فرعون الرسول * وعلى الثاني لام العهد الذهنى نحو قوله تعالى اكله الذئب * وقال السيد السند الشريف قدس سره في حواشيه على المطول اذا دخلت اللام على اسم جنس فاما ان يشار بها الى حصة معينة منه اي من ذلك الجنس فردا كانت تلك الحصة المعينة او افرادا مذكورا تحقيقا كما هو الظاهر او تقديرا كما اذا قيل خرج الامير ولا يكون هناك امير سواه ويسمى (لام العهد الخارجى) واما ان يشار بها الى الجنس نفسه وحينئذ (اما) ان يقصد الجنس من

﴿ لا بد وان يكون ﴾
﴿ اللئيم ﴾ ﴿ اللام ﴾

حيث هو كما في التعريفات ونحو قولك الرجل خير من المرأة وتسمى (لام الحقيقة والطبيعة) (واما) ان تقصد الجنس من حيث هو موجود في ضمن الافراد بقرينة الاحكام الخارجية عليه الثابتة له في ضمن تلك الافراد (فاما) في جميعها كما في المقام الخطابى كالمدح والذم واليقينى مثل ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا* وهو الاستغراق (او) فى بعضها وهو (المعهود الذهنى) (فان قلت) هلا جعلت العهد الخارجى كالذهنى والاستغراق راجعاً الى الجنس (قلت) لان معرفة الجنس غير كافية في تعيين شيء من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى انتهى يعنى لا بد في العهد الخارجي من تعيين فرد واكثر مذكوراً فيما سبق تحقيقاً او تقديراً او لا بكونه تعريف الجنس فقط فلا يصح ارجاع العهد الخارجي اليه وادراجه فيه وان اردت تفصيل هذا المقام وتحقيق هذا المرام فانظر في المعرفة فانها مملوءة بحقائق ومعارف بما لا مزيد عليه*

(ثم اعلم) ان في لام التعريف ثلاثة مذاهب* مذهب سيبويه* وهو ان اداة التعريف هي اللام وحدها زيدت عليها همزة الوصل لتعذر الابتداء بالساكن ولم تحرك لان الضمة ثقيلة وعند تحريكها بالكسر والفتح يلزم الالتباس باللام الجارة ولام التاكيد وهذا هو المذهب المنصور* ومذهب الخليل* ان أل كهل* ومذهب المبرد* وهو ان اداة التعريف هي الهمزة وحدها زيدت اللام للفرق بينها وبين همزة الاستفهام* ولنا تحقيقات عجيبة وتدقيقات فوقية في تفصيل هذه المذاهب الثلاثة فى جامع الغموض منبع الفيوض شرح الكافية*

(ثم اعلم) ان لام التعريف تدغم في اربعة عشر حرفاً* في التاء نحو التائبون* وفي الثاء نحو وما تحت الثرى* وفى الدال نحو والدم* وفي الذال نحو والذرع* وفي

الراء

(في لام التعريف ثلاثة مذاهب)

(لام التعريف تدغم في اربعة عشر حرفاً)

الراء نحو والرمان * وفي الزاي نحو والزيتون * وفي السين نحو والسماء * وفي الشين نحو والشمس * وفي الصاد نحو والصافات * وفي الضاد نحو والضحى وفي الطاء نحو والطيبات * وفي الظاء نحو ان الظن * وفي اللام نحو والليل * وفي النون نحو والناس وتسمى هذه الحروف (حروفا شمسية) لان الشمس كما تؤثر في القمر بحيث يصير هو منوراً كذلك هذه الحروف عند اتصالها بلام التعريف مؤثرة فيها بحيث تصير اللام مثلها كما مر وتسمى هذا الادغام بالنظر الى هذه الحروف (ادغاماً شمسياً) * وتظهر لام التعريف عند اتصال حرف من حروف (ابغ حجك وخف عقيمه) كما تقول الاعمى — والبصير — والغاوون والحمد — والجمل والكتاب — والوسواس — والخناس — والفجر — والعاديات — والقارعات واليتيم — والمسكين — والهادي * وتسمى هذه الحروف (قمرية) لان القمر لا يؤثر نوره في غيره كالشمس كذلك هذه الحروف لا تؤثر تاثيرها اصلا في اللام عند اتصالها بها ويسمى هذا الاظهار بالنظر الى هذه الحروف (قمريا) *

{ اللاحق } من ادرك اول الصلاة مع الامام وفات الباقي لنوم اوحدث اوبقي قائما للزحام والطائفة الاولى في صلاة الخوف كانه خلف الامام لا يقرأ ولا يسجد للسهو لو سجد الامام للسهو لا يتابعه اللاحق قبل قضاء ماعليه بخلاف المسبوق — واللاحق اذا عاد بعد الوضوء ينبغي له ان يشتغل اولا بقضاء ماسبقه الامام بغير قراءة تقوم مقدار قيام الامام وركوعه وسجوده ولو زاد او نقص فلا يضره ولو لم يشتغل بقضاء ماسبقه الامام ولكن تابع الامام اولا ثم قضى ماسبقه الامام بعد تسليم الامام جازت صلاته — وللاحق امام فيما يؤديه بخلاف المسبوق *

{ اللاحق }

﴿ لام الامر ﴾ لام يطلب بها الفعل فالاضافة بادنى ملابسة *

﴿ لا الناهية ﴾ هي لا التي يطلب بها ترك الفعل فاسناد النهي اليها مجاز لان الناهي انما هو المتكلم بواسطتها *

﴿ اللاادرية ﴾ طائفة من السوفسطائية ينكرون العلم بثبوت شيء ولا ثبوته ويزعمون انهم شاكون وشاكون في انهم شاكون وهلم جرا وهم الشاكة *

﴿ لا تناقض للتصورات ﴾ قول مشهور فيما بينهم مع ان قولهم نقيضا المتساويين متساويان ونقيضا المتباينين متباينان وعكس النقيض اخذ نقيض الموضوع محمولا وبالعكس اشهر من ذلك فهما تناقض صريح ولكن ضعف القول الاول والتوفيق على التحقيق ان للنقيضين تفسيرين * على تفسير لا تناقض للتصورات وعلى تفسير لها تناقض يعني ان فسرا بالمتمانعين لذاتيهما فلا تناقض لها اذ لا تمانع بينها بدون اعتبار النسبة * وان فسرا بالمتنافيين لذاتيهما اي الامرين اللذين يكون كل منهما نافيا للآخر لذاته سواء كان التمانع في التحقق والانتفاء كما في القضايا او مجرد تباعد في المفهوم بانه اذا قيس احدهما الى الآخر كان ذلك اشد بعدا مما سواه سواء كان للتصور نقيض كالانسان واللاانسان وقد حققنا هذا المرام في التناقض *

(والتمانع) عبارة عن كون الشيئين بحيث ينافي صدق كل واحد منهما صدق الآخر ولا يتصور ذلك الا فيما اعتبر فيه النسبة فلا يتحقق في المفردات فمعنى كون النقيضين متمانعين بالذات انهما امران يتمانعان ويتدافعان بحيث تقتضي لذاته تحقق احدهما في نفس الامر انتفاء الآخر فيهما وبالعكس كالايجاب والسلب فاذا تحقق الايجاب بين الشيئين انتفى السلب وبالعكس ولا شك انه لا نقيض للتصور اي الصورة بهذا المعنى اذ لا يستلزم تحقق

صورة

صورة انتفاء الاخرى فان صورتي الانسان واللاانسان كلتاهما حاصلتان ولا تدافع بينهما الا اذا اعتبر نسبتها الى شيء فانه حينئذ يحصل قضيتان متنافيتان صدقا ان لم يجعل السلب راجعاً الى نسبة الانسان الى شيء بل اعتبر جزأ منه وان جعل السلب راجعاً اليها كانتا متنافيتين صدقا وكذبا فافهم *

﴿لا يجمع فرضان في وقت بلا حج﴾ اي يجوز جمعهما في الحج في وقت واحد فانه يصلي في وقت الظهر صلاة الظهر والعصر ـــ وفي وقت العشاء صلاة العشاء والمغرب بعرفة بشرط الاحرام والصلاة بالجماعة ولا يجوز هذا الجمع في غير الحج خلافا للشافعي رحمه الله تعالى فانه اجاز الجمع المذكور بعذر سفر ومطر *

﴿اللاضرورة﴾ الامكان المقول بالاشتراك اللفظي على اربعة معان (احدها) الامكان العامي وهو سلب الضرورة المطلقة اى الذاتية عن احد طرفي الوجود والعدم وهو طرف المخالف للحكم وانما سمي امكانا عاميا لانه المستعمل عند الجمهور العامة فانهم يفهمون من الممكن هذا المعنى ـــ (وثانيها) الامكان الخاصي وهو سلب الضرورة الذاتية عن الطرفين المخالف والموافق للحكم وانما سمي خاصياً لانه المستعمل عند الخاصة من الحكماء ـــ (وثالثها) الامكان الاخص وهو سلب الضرورة المطلقة والوصفية والوقتية عن الطرفين ـــ (ورابعها) الامكان الاستقبالي وهو امكان يعتبر بالقياس الى الزمان المستقبل ـــ والتفصيل في شرح المطالع *

﴿لا ريب فيه﴾ بمنزلة التاكيد المعنوي لقوله تعالى ذلك الكتاب * لانه يؤكده دفعاً لتوهم التجوز مثل نفسه في اعجبني زيد نفسه * ويعلم من كلام الشيخ عبد القاهر رحمه الله تعالى في دلائل الاعجاز ان لا ريب فيه تاكيد لفظي من ذلك الكتاب لانه قال لا ريب فيه بيان وتوكيد وتحقيق لقوله تعالى ذلك الكتاب

﴿لا يجمع فرضان في وقت بلا حج﴾

﴿اللاضرورة﴾

﴿لا ريب فيه﴾

وزيادة تثبت له وبمنزلة ان تقول وهو ذلك الكتاب هو ذلك الكتاب فتعيده مرة ثانية لتثبته انتهى * (فان قلت) كيف يكون تاكيداً لفظياً وهو عبارة عن تكرير اللفظ الاول وليس هنا لك هذا التكرير (قلنا) المراد انه بمنزلة التاكيد اللفظي لان ذلك الكتاب بمعنى الكتاب الكامل لان المبتدأ اذا كان اسم الاشارة والخبر معرفا باللام يكون المعنى ان المبتدأ المشار اليه كامل في وصف الخبر فان معنى ذلك الرجل انه رجل كامل وانت تعلم ان كمال الكتاب المنزل انما هو بسبب انه لا ريب في نزوله من عند الله فقوله تعالى لا ريب فيه * يدل على انه كتاب كامل فصح ان يقال انه كالتاكيد اللفظي لذلك الكتاب * (ثم اعلم) ان قوله تعالى (لا ريب فيه) على الاول لا على مقتضى الظاهر لان التاكيد المعنوي لا يؤكد الحكم حتى يكون الخبر مؤكدا مطابقا لمقتضى ظاهر حال المخاطبين وهو الانكار وعلى الثاني على مقتضى الظاهر لان التاكيد اللفظي يؤكد الحكم فافهم واحفظ فانه ينفعك في المطول *

لا ولا لب لا ولا لا ششم ماست * لل كط وكط لل شهور كوتاه است (توضيحه) ان الشهور الشمسية ستة منها طويلة وستة منها قصيرة وشروع السنة من وقت تحويل الشمس الى برج الحمل والشمس اذا كانت في برج الحمل يكون ذلك الشهر احدا وثلاثين واشير اليه بكلمة لا بحساب الجمل فان للام بحسابه ثلاثون والالف واحد وقس عليه البواقي وارباب النجوم اخذوا المحرم ثلاثين يوما ثم صفر تسعة وعشرين يوما ثم الربيع الاول ثلاثين يوماً وهكذا وان كنت في ريب مما فصلنا فانظر الى هذا الجدول وكن من الشاكرين *

البروج

البروج	حمل	ثور	جوزا	سرطان	اسد	سنبله		ميزان	عقرب	قوس	جدى	دلو	حوت
ايام البروج	لا	لا	اب	لا	لا	لا	٠	ل	ل	كط	كط	ل	ل
الشهور	محرم	صفر	ربيع الاول	ربيع الاخر	جمادى الاولى	جمادى الاخر		رجب	شعبان	رمضان	شوال	ذيقعد	ذى الح
ايام الشهور	٣٠	٢٩	٣٠	٢٩	٣٠	٢٩		٣٠	٢٩	٣٠	٢٩	٣٠	٩

باب اللام مع البـاء

﴿ اللب ﴾ العقل المنور بنور القدس الصافي عن فتور الاوهـام والتخيلات *

باب اللام مع التـاء

﴿ اللتيـا ﴾ تصغير التى على خلاف القياس لان قيـاس التصغير ان يضم اول المصغر و هذا ابقى على فتحته الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله بزيادة الالف في آخره كما فعلوا ذلك فى نظائره من اللذيا وغيره جاء بالضم *

(واعلم) ان المصنفين قد اوردوا اللتيا فى تصانيفهم بحذف الصلة حيث قالوا بعد اللتيـا واللتى * وقال نجم الائمة فاضل الامة الشيخ رضى الدين الاستر آبادى رحمـه الله تعالى التزم حذف الصلة مع اللتيا معطوف عليها التى اذا قصـد بهما الدواهي ليفيد حذفهـا ان الداهية الصغيرة والكبيرة وصلت الى حـد من العظم لا يمكن شرحـه ولا يدخـل في حد البيـان انتهى * (فلذا يتركونها) على الابهام ولا يذكرون الصلـة و يريدون بالاولى الداهيـة الصغيرة وبالثانية الداهية الكبيرة * ثم النـاظرون يريدون بالداهية الصغيرة والكبيرة ما ناسب ذلك المقام من المكروه والممنوع والداهية البلاء ويجوز ان يراد بالاولى الداهية الكبيرة بان يكون التصغير للتعظيم (وحكى) ان رجلا تزوج امرأة قصيرة فقـاسى منهـا الشـدائد وكان يعبر عنهـا بالتصغير فتزوج امرأة طويلة فقـاسى منها ضعف ما قاسى من الصغيرة فطلقهما وقال بعد اللتيـا والتى لا اتزوج ابداً * وقال العلامة التفتازاني رحمـه الله تعـالى في المطول في تعريف

ل ب باب اللام مع البـاء
﴿ اللب ﴾
﴿ اللتيـا ﴾
باب اللام مع التـاء

المسند اليه بالعلمية وبعد اللتيا والتي يكون احترازاً عن سائر المعارف الى آخره اى بعد الخبطة الصغيرة والخبطة الكبيرة تكون احترازاً الخ اما الصغيرة فهى ان يكون معنى الابتداء بنفسه من غير اعتبار معنى الاولية فيه وهو معتبر فيه والكبيرة فهى ان يصير معنى الابتداء بعينه معنى قوله باسم مختص به على هذا التقدير فافهم واحفظ *

﴿ باب اللام مع الحاء المهملة ﴾

﴿ اللحظ ﴾ بفتح الاول وسكون الثانى والظاء المعجمة النظر الى شئ بمؤخر العين والمؤخر على وزن مكرم مايلى الصدغ كما ان المقدم بالتخفيف على ذلك الوزن ايضا مايلى الانف من العين *

﴿ اللحاظ ﴾ بالفتح مؤخر العين *

﴿ اللحن ﴾ مكروه فى القرآن والاذان وهو التطويل فيما يطال ويكره التلحين والتغني في الاذان بحيث يؤدى الى تغير كلماته واما تحسين الصوت للاذان فحسن مالم يكن لحنا كذا في شرح مجمع البحرين لابن الملك والسراجية *

﴿ باب اللام مع الدال المهملة ﴾

﴿ اللدغ ﴾ گزيدن مار وكژدم كاللسع *

﴿ باب اللام مع الذال المعجمة ﴾

﴿ اللذة ﴾ في (الالم) *

﴿ اللذيا ﴾ تصغير الذى كما في اللتيا *

﴿ باب اللام مع الزاي المعجمة ﴾

﴿ اللزوم ﴾ كون احد الشيئين بحيث لا يتصور وجوده بدون الآخر (وها هنا شك مشهور) وهو ان اللزوم ايضا لازم والا ينهدم اصل اللازمة فله

باب اللام مع الحاء ﴿ اللحظ ﴾ ﴿ اللحاظ ﴾ ﴿ اللحن ﴾ ﴿ اللدغ ﴾ باب اللام مع الدال ﴿ باب اللام مع الذال ﴾ ﴿ اللذة ﴾ ﴿ اللذيا ﴾ باب اللام مع الزاي ﴿ اللزوم ﴾

لزوم آخر وهلم جراً فيلزم تسلسل اللزومات وهو محال (ودفعه) ان اللزوم من الامور الاعتبارية الانتزاعية ليس له تحقق الا في الذهن باعتباره فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار فليس هناك تسلسل * وقولهم ان التسلسل في الامور الانتزاعية ليس بمحال صادق لعدم الموضوع والسالبة تصدق عند عدمه وليس معناه ان التسلسل في الامور الاعتبارية موجود ومع هذا ليس بمحال فان المحال في اى محل وعلى كل حال محال *

﴿ اللزومية ﴾ في (المتصلة) ان شاء الله تعالى *

﴿ اللزوم الذهني ﴾ كون الشئ بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره كتصور البصر عند تصور العمى وهو المعتبر في الدلالة الالتزامية *

﴿ اللزوم الخارجي ﴾ كون الشئ بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه فيه كوجود النهار لطلوع الشمس *

﴿ لزم اتمام نفل شرع فيه قصداً ﴾ ولو عند الطلوع والغروب والاستواء وانما قلنا قصداً لانه لو شرع ظنا كما اذا ظن انه لم يصل فرض الظهر فشرع فيه فتذكر انه قد صلاه صار ما شرع فيه نفلا لا يجب اتمامه حتى لو نقضه لا يجب القضاء * (فان قيل) لا نسلم كلية ذلك اللزوم بسند ما في شرح الوقاية في باب الحيض ان الصائمة اذا حاضت في النهار فان كان اى حيضها في آخره اي آخر النهار بطل صومها فيجب قضاؤه ان كان صوما واجباً وان كان نفلا لا * بخلاف صلوة النفل اذا حاضت في خلالها اى يجب قضاؤها انتهى * وانما قال في آخره مع انه لو كان في خلاله فالحكم كذلك لانه يمكن ان يتوهم انه لو كان في آخره يتم صوم ذلك اليوم فلا يكون عليها قضاء ذلك اليوم فلدفع هذا الوهم خصه بالذكر * (قلنا) الضابطة المذكورة كلية وحدوث الحيض في الصوم يوجب فساد الشروع

﴿ اللزومية ﴾
﴿ اللزوم الذهني ﴾
﴿ لزم اتمام نفل شرع فيه قصداً ﴾
﴿ اللزوم الخارجي ﴾

فيه فكانه لم يتحقق الشروع حتى يلزم قضاؤه واما وجوب قضاء الصوم الواجب فلوجوبه من غير شروع فيه * (فان قيل) ما وجه فساد الشروع في الصوم النفل بحدوث الحيض فيه وعدم فساد الصلوة النفل عند حدوث الحيض فيها (قلنا) فرق بين الصلوة والصوم فان اجزاء الصوم كلها متحدة فاذا وقع الفساد في جزء منه فسد الكل باعتبار الاتحاد فكان الشروع لم يكن موجودا بخلاف الصلاة فان اجزاءها ليست متحدة فلا تفسد * وايضاً الصلوة النفل قوة على الصوم النفل لانه استثنى شروع الصوم النفل في الايام المنهية عن تلك الضابطة ولم يستثن شروع الصلوة النفل في الاوقات المنهية كما مر آنفاً *

{لزوم الكفر ليس بكفر} اذا لم يكن معلوما فان لزوم الكفر المعلوم كفر ايضا كالتزام الكفر *

{لزوم مالا يلزم} من المحسنات اللفظية البديعية هو ان يأتى قبل حرف الروى من الابيات او قبل فاصلة الفقرة ماليس بلازم في السجع مثل قوله تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر * فالراء حروف الروي ومجيء الهاء قبلها في الفاصلة لزوم ماليس بلازم لصحة السجع بدونها نحو فلا تقهر ولا تنحر *

{اللوازم على نوعين} على ماذكره في القبسات * وحاصله ان اللوازم تطلق على معنيين (اولية) كالضوء اللازم للشمس والزوجية للاربعة و (ثانوية) كاللزوم الذى بين اللازم والملزوم * واما انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فمخصوص باللوازم الاولية فقط دون الثانويه فان عدم اللازم الذي هو من الثواني لا يستلزم عدم الملزوم بل انما يستلزم رفع اللازمة الاصلية وانتفاء العلاقة بين اللازم والملزوم ولا يستلزم انتفاؤهما ولا انتفاء احدهما بل يجوز ان يكونا موجودين ولا يكون علاقة بينهما * و السر في ذلك ان اللازم الثانوي في

الحقيقة

{لزوم الكفر ليس بكفر}

{لزوم مالا يلزم}

{اللوازم على نوعين}

الحقيقة لازم للمزومية الملزوم ولازمية اللازم فيلزم من انتفائه انتفاء هذين الوضعين ولا يلزم من ذلك انتفاء ذات اللازم ولا انتفاء ذات الملزوم * وعلى هذا التحقيق الحقيق مدار دفع شبهة الاستلزام *

﴿ باب اللام مع السين ﴾

﴿ اللسغ ﴾ بالعين المعجمة گزيدن مار وكژدم كاللدغ *

﴿ ف(٩٦) ﴾

﴿ اللسن ﴾ ما تقع الايضاح الالهي لآذان العارفين عند خطابه تعالى لهم *

﴿ لسان الحق ﴾ الانسان الكامل المتحقق بمظهرية اسم المتكلم *

﴿ باب اللام مع الطاء ﴾

﴿ اللطيف ﴾ يطلق على خمسة معان (الاول) سهل التشكل (الثاني) رقيق القوام (الثالث) قابل الانقسام الى اجزاء صغيرة جدا (الرابع) سريع التأثر عن الملاقي (الخامس) الشفاف * ويفهم من الصحاح انه يطلق ايضاً على (الذي يرفق في العمل) وعلى (الموفق) وعلى (العاصم) *

﴿ اللطف ﴾ بالضم مهرباني وپاكيزگي هر شيء ولطف الله تعالى ما تقرب العبد الى الطاعة وبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي الى الالجاء وهو واجب عليه تعالى عند الحكماء والمعتزلة دون الاشاعرة *

﴿ اللطيفة ﴾ هي كل اشارة دقيقة المعنى تلوح للفهم لا تسعها العبارة كطعوم الاذواق وسيجيء زيادة تفصيل في (النكتة) ان شاء الله تعالى *

﴿ اللطيفة الانسانية ﴾ هي النفس الناطقة المسماة عندهم بالقلب وهو في الحقيقة تنزل الروح الى رتبة قريبة من النفس مناسبة لها بوجه ومناسبة للروح بوجه آخر ويسمى الوجه الاول الصدر والثاني الفواد *

باب اللام مع العين

﴿ باب اللام مع العين ﴾

﴿ اللعن ﴾ الابعاد وهو من الله تعالى ابعاد العبد بسخطه * ومن الانسان الدعاء بسخطه ولا يلعن الا الكافر * واختلف في لعن يزيد بن معاوية فمن كفره لعنه ومن لا فلا * وفي الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه * وقال المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى في شرح العقائد النسفية و بعضهم اي بعض السلف المجتهدين والعلماء الصالحين اطلق اللعن عليه لانه كفر حين امر بقتل الحسين رضى الله تعالى عنه * واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امره او اجازه اورضى به * والحق ان رضاء يزيد بقتل الحسين رضي الله تعالى عنه واستبشاره بذلك واهانته اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحاد فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى معاونيه انتهى وفي بعض النسخ (واعوانه) * اقول ان اللعن لا يكون ضائعا فان كان الملعون مستحقا له والا فيعود اللعن الى اللاعن وسألت والدي رحمه الله تعالى عن لعن يزيد قال الاحسن لمن اراد ان يلعن يزيد ان يقول عليه ماهو اهله * ايها المؤمنون ان ماصدر عن يزيد عليه ماهو اهله من الافعال والاقوال يتنفر عنه الطباع ويكرهه الآذان كاهانة اهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام وحل المدينة سيما شهادة امير المؤمنين حسين بن علي رضى الله تعالى عنهما وغيرها بامره واستبشاره وسروره واهتزازه حين شهادته رضي الله تعالى عنه كما ثبت بالتواتر ونطقت بها كتب السير ابكوا على مصائبه ومصائب اهل بيته واعوانه رضى الله تعالى عنه وعنهم اجمعين *

﴿ اللعان ﴾

﴿ اللعان ﴾ في اللغة الطرد والابعاد مصدر لاعن يلاعن ملاعنة * وفي الشرع اربع شهادات مؤكدات بالايمان مقرونة باللعن في الخامسة قائمة مقام حد

القذف

القذف في حقه ومقام حد الزنا في حقها وسمى الكل لعانا لشروع اللعن فيها كالصلوة تسمى ركوعا وسجودا لشرعهما فيها وصفته ان يبتدئ القاضي بالزوج فيشهد اربع مرات بان تقول في كل مرة اشهد بالله انى لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا و يقول في الخامسة لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رميتها به من الزنا يشير اليها في جميع ذلك ثم تشهد المرأة اربع مرات بان تقول في كل مرة اشهد بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنا و تقول في الخامسة غضب الله عليها ان كان من الصادقين فيما رماني به من الزنا* وذكر في (النوادر) وهي ان تقول انت من الكاذبين فيما رميتني به من الزنا فانه اقطع للاحتمال* (فان قيل) ان اللعان على ما قلتم من باب المفاعلة فانما يكون بين اثنين واللعن هاهنا انما هو في كلام الزوج واما في كلام الزوجة فذكر الغضب فقط (قلنا) هذا من باب التغليب كالقمرين على ان الغضب يستلزم اللعن وفيه ما فيه واللعان انما يجب بقذف زوجته وبما يوجب قذفها وصلحا شاهدين وهي ممن يحد قاذفها بان كانت محصنة لانها ان كانت امة او كافرة بان كانت كتابية او صبية او مجنونة او زانية فلا حد ولا لعان* وقيل اذا كان معها ولد وليس له اب معروف لا يجب اللعان وان كانت من اهل الشهادة* وانما قلنا اذا كانا صالحين لاداء الشهادة اذ لو كانا صبيين او عبدين او مجنونين او محدودين في القذف او كافرين فلا لعان (فان قيل) يشكل على هذا جريان اللعان بين الزوجين الاعميين او الفاسقين (قلنا) هما من اهل الشهادة ولهذا لو قضى القاضي بشهادة هؤلاء جاز وانما يجب اللعان لقوله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين* ويدرأ عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات

بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين * فان الواجب للزنا اربعة شواهد فاذا لم يكن للزوج هؤلاء الا نفسه فوجب اربع شهادات والخامسة مقرونة باللعن وباقي تفاصيل هذا الباب في كتب الفقه *

﴿اللعب﴾ هو فعل الصبيان يعقبه التعب بلا فائدة *

باب اللام مع الفاء

﴿اللفيف﴾ في (المعتل) *

﴿اللفظ﴾ في اللغة الرمي مطلقا أو رمي شيء من الفم سواء كان المرمي حرفا او غيره * وفي الاصطلاح ما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما مهملا كان او موضوعا مفردا كان او مركبا وتحقيق هذا على الامزيد عليه في كتابنا جامع الغموض .

(واعلم) انه قد يذكر اللفظ في مقابل الحرف ويراد به ما يكون مركبا من حروف التهجي كما مر تحقيقه في الحرف وقد يذكر اللفظ ويراد به المعاني الاول مجازا كما قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الشيخ عبد القاهر انهم اذا وصفوا بما يدل على تفخيمه مثل لفظ فصيح بليغ عظيم الشان لم يريدوا اللفظ المنطوق ولكن ارادوا معنى اللفظ الذي دل به على المعاني الثانوية اي المعاني اللغوية والسبب اي في ارتكاب التجوز الخ وقال الفاضل الچلپي قوله والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني لم يفهم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ وارادوا بها المعاني الاول (واعترض عليه) بان المعاني كما تحتمل الثواني عند اطلاقها كذلك الالفاظ تحتمل عند اطلاقها الالفاظ بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح * (لا يقال) المعاني

مشتركة

﴿اللعب﴾ ﴿اللفيف﴾ ﴿اللفظ﴾

﴿باب اللام مع الفاء﴾

مشتركة بين المعاني الاول والثواني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك اولى فظهر فائدة العدول (لانا نقول) معنى ذلك ان اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائراً بين كونه مشتركاً في ذلك المعنى وغيره وكونه مجازاً في ذلك حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازاً فيه اولى لان التعبير عن معنى بلفظ يدل عليه مجازاً اولى من التعبير بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين (ويمكن) ان يقال مراد الشيخ انهم لو جعلوها صفاتاً للمعاني لم تفهم انفهاماً ظاهراً انها صفات المعاني الاول لان للمعاني الثواني دخلاً تاماً في البلاغة حتى ان الكلام الذي ليس له معنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء لما سبق فتردد الذهن بين المعاني الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات اللفظ اذ عدم كون اللفظ المنطوق منشأ للفضيلة اظهر فتبادر الذهن الى ان ليس المراد اللفظ نفسه ولما كانت العلاقة بين اللفظ والمعاني الاول دون ما يحدث فيها اقوى واظهر يتبادر الذهن اليها — وهذا القدر كاف للترجيح انتهى *

﴿ اللف والنشر ﴾ ان يلف شيئان مثلاً اولاً ثم يردفا بتفسيرهما او بما نسبهما جملة اعتماداً على ان السامع الفطن يرد الى كل منهما ما هو له فان كان على الترتيب بان كان الاول للاول والثاني للثاني وهكذا فاللف والنشر على الترتيب والا فعلى غير الترتيب كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله * فانه تعالى ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر ما لليل وهو السكون فيه وما للنهار وهو الابتغاء من فضل الله على الترتيب ولله در الفردوسي الطوسي حيث قال *

بروز نبرد آن يل ارجمند * بشمشير وخنجر بگرز وكمند

﴿ اللف والنشر ﴾

دريد وبر يدوشكست وببست * يلان راسر وسينه و باودست

﴿اللفافة﴾ ما يلف به شيء كقطعة القرطاس التي يلف بها المكتوب * وفي الكفن هي من الرأس الى القدم على الازار *

﴿باب اللام مع القاف﴾

﴿اللقب﴾ (في الاسم) *

﴿اللقطة﴾ بضم الاول وسكون الثاني في اللغة الرفع من الارض ــ وفي الشرع هي مال يوجد في الطريق او غيره ولا يعرف له مالك بعينه * سمي بها لانه يلقط غالبا *

﴿اللقيط﴾ فعيل بمعنى المفعول في اللغة المأخوذ والمرفوع * وفي الشرع اسم لمولود حي طرحه اهله خوفا من العيلة اي الفقر او فرارا من تهمة الزنا ــ وفي بعض شروح كنز الدقائق اللقيط في اللغة ما يلتقط اي ما يرفع من الارض فعيل بمعنى مفعول ثم غلب على الصبي المنبوذ لانه على عرض ان يلتقط ــ وفي الشريعة اسم لمولود طرحه اهله خوفا من الفقر او احترازا عن تهمة الزنا *

﴿باب اللام مع الكاف﴾

﴿اللكنة﴾ عدم مطاوعة اللسان عند النطق والبيان وقصور فيه بتشنج الاعصاب والعروق اللسانية لمانع من تحريك اللسان عند التكلم * نعم القائل *

نه از مار است حرف او بلب د ر آشنا گردد
سخن را خوش نمي آيد كز ان لب هاجدا گردد

﴿باب اللام مع الميم﴾

﴿لما﴾ على اربعة اوجه (ظرفية) كما هو المشهور (وجازمة) مثل لما يضرب و(حرف الاستثناء) مثل قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ (وفعل ماض)

للمثنى من اللم بمعنى الجمع والنزول — قال سيبويه اعجب الكلمات كلمة لما ان دخلت على الماضي تكون ظرفا — وان دخلت على المضارع تكون حرفا — وان دخلت على غيرهما تكون بمعنى الا كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي الا عليها *

﴿ اللمس ﴾

﴿ اللمس ﴾ قوة في العصب المخالط لاكثر البدن وذهب الجمهور الى انها قوة واحدة * وقال كثير من المحققين منهم الشيخ انها اربع (الحاكمة بين الحرارة والبرودة) و(بين الرطوبة واليبوسة) و(بين الخشونة والملاسة) و(بين اللين والصلابة) * ومنهم من زاد (الحاكمة بين الثقل والخفة) وانما ذهبوا الى انها اربع لما مهدوه في تكثير القوى من ان القوة الواحدة لا يصدر عنها اكثر من واحد وههنا ملموسات مختلفة الاجناس متضادة فلا بد لها من قوى مدركة مختلفة تحكم بالتضاد بينها فاثبتوا لكل ضدين منها قوة واحدة وانت خبير بان قولهم الواحد من حيث هو واحد لا يصدر عنه الا الواحد على تقدير صحته لا يستلزم في الادراك المختلفات المتضادة والحكم بالتضاد الا بعدد الجهات اما كون تلك الجهات قوى متعددة فلا وكلا * وايضاً المدرك بالحس هو المتضاد ان كالحرارة والبرودة دون التضاد فانه من المعاني المدركة بالعقل والوهم — واذا جاز ادراك قوة واحدة للضدين فقد صدر عنها اثنان فلم لا يجوز ان يصدر عنها ما هو اكثر من ذلك *

(وقال) الطوسي اللمس قوة منبثة في البدن كله (وتوضيح المقام) انه قال بعضهم لشدة الاحتياج اليه كان بمعونة الاعصاب ساريا في جميع الاعضاء الا ما امكن عدم الحس انفع له كالكبد والطحال والكلية لئلا تتأذى بما يلاقيها من الحاد اللذاع فان الكبد مولد للصفراء والسوداء والطحال والكلية مصبان

لما فيه لذع وكالرية فانها دائمة الحركة فتتألم باصطكاك بعضها ببعض وكالعظام فانها اساس البدن ودعامة الحركات فلو احست لتألمت بالضغط والمزاحمة وعايرد عليها من المصاكات (وقال) بعضهم ان حس اللمس في الاعضاء المذكورة قليل بالنسبة الى باقي الاعضاء بناء على ماذكروا*

(واعلم) ان اللمس لما كانت ذات كيفيات لكونها مركبة من العناصر الاربع فبقدر ما تقرب من التوسط الاعتدالي يكون ادراكه فكل ما كان اقرب كان ادراكها اكثر لكون تأثره من الكيفيات اكثر ــ ولما كان قوة اللمس في الجلد من بين الاعضاء اكثر ثم في جلد البدن من سائر الجلود ثم في جلد الكف ثم في جلد الراحة ثم في جلد الاصابع ثم في جلد انملتها كان كل من تلك الاعضاء اعدل مما دونها على الترتيب*

﴿باب اللام مع الواو﴾

﴿اللوحي﴾ المنسوب الى اللوح المحفوظ وما اريد به في التلويحات مذكور في (العرشي)*

﴿اللوص﴾ درد گوش*

﴿لواحق القياس﴾ اربعة ــ القياس المركب ــ وقياس الخلف ــ والاستقراء والتمثيل ــ وانما عدوا القياس المركب من لواحق القياس لان المركب فرع البسيط وتابعه وقياس الخلف لانه يخدم المطلوب الحاصل بالقياس لاثباته اياه بابطال نقيضه والاستقراء والتمثيل لعدم افادتهما اليقين*

﴿لولا الاعتبارات لبطلت الحكمة﴾ لان الحكمة هي معرفة احوال الموجودات الحقيقية وهذه المعرفة محتاجة الى معرفة المفهومات الاعتبارية وبيان احوالها لان معرفة الحقائق العينية وتعليمها وتعلمها موقوفة على معرفة

الالفاظ والدلالات فلا بد من معرفة مفهوم الاسم والكلمة والاداة ومفهوم الدلالة ومفهوم اقسامها مثلا ومقومات هذه الامور اعتبارية ولا شك ان بطلان المحتاج اليه يوجب بطلان المحتاج وخرابه *

﴿ لولا الحمقاء لخربت الدنيا ﴾ فان الدنيا عبارة عن الغفلة عن الله تعالى ولا يغفل عنه تعالى الا الاحمق فلو لم يوجد غافل لم توجد الغفلة بل عدمت وخربت *

﴿ باب اللام مع الهاء ﴾

﴿ اللهو ﴾ هو الشيء الذي يتلذذ به الانسان فيلهيه ثم ينقضي *

﴿ باب اللام مع الياء التحتانية ﴾

﴿ الليل ﴾ ظل الارض عند غروب الشمس وهو يساوي اليوم اذا كانت الشمس في الجوزاء كما مر في الفيء ثم يتفاوتان زيادة ونقصانا كما سيجيء في اليوم ان شاء الله تعالى *

﴿ الليميا ﴾ في (الطلسم) *

﴿ ليلة الرغائب وليلة البراءة ﴾ اما الاولى فهي ليلة اول الجمعة من رجب والرغائب جمع الرغبة التي بمعنى العطاء الكثير ـــ واما الثانية فهي ليلة الخامس عشر من شعبان ـــ (والبراءة) براءة من النيران والمغفرة من العصيان وهما ليلتان مباركتان ـــ وللفقهاء والصلحاء فيهما صلوات واذكار ولكن لم يثبت شيء من ذلك عند المحدثين الاخيار *

﴿ ف (٩٧) ﴾

(وفي شرح) عين العلم للملا علي القاري قدس سره * وفي الاحياء اما ليلة النصف من شعبان فيصلي فيها مائة ركعة سورة الاخلاص عشر مرات وفاتحة الكتاب مرة كانوا لا يتركونها ـــ (فقال) العراقي حديث باطل ـــ وصلوة

(لولا الحمقاء لخربت الدنيا) (اللهو) (الليل) (ليلة الرغائب وليلة البراءة) (ف (٩٧))

الرغائب وهي ليلة اول الجمعة من رجب يصلي اثناعشر ركعة بست تسليمات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلاثا والاخلاص اثنى عشر مرة وبعد الفراغ يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبعين مرة ويدعو بما شاء وهي بدعة منكرة كما صرح به النووي وغيره انتهى — وفي البحر الرائق شرح كنز الدقائق وفي اواخر شرح منية المصلي ومن المندوبات احياء ليلة النصف من شعبان كما وردت به الاحاديث وذكرها في الترغيب والترهيب مفصلة * والمراد باحياء الليل قيامه وظاهره الاستيعاب ويجوز ان يراد غالبه ويكره الاجتماع على احياء ليلة في المساجد * قال في الحاوي القدسي ولا يصلي تطوع بجماعة غير التراويح وماروى من الصلوة في الاوقات الشريفة كليلة القدر وليلة النصف من شعبان وليلة العيد وعرفة والجمعة وغيرها فرادى انتهى * ومن ههنا يعلم كراهة الاجتماع في صلوة الرغائب التي تفعل في رجب ليلة اول جمعة منه فانها بدعة وما يحتال لها اهل الروم من نذرها ليخرج من النفل والكراهة فباطل وقد اوضحه العلامة الحلبي رحمه الله تعالى واطال فيه اطالة حسنة كما هو دابه انتهى * وفي شرح الاشباه والنظائر للحموي رحمه الله تعالى قوله ويكره الاقتداء في صلوة الرغائب وصلوة البراءة وصلوة الرغائب هي التي في رجب في ليلة اول جمعة منه وصلوة البراءة هي التي تفعل ليلة نصف شعبان وانما كره الاقتداء في صلوة الرغائب وماذكر بعدها لان اداء النفل بجماعة على سبيل التداعي مكروه الا ما استثنى كصلوة التراويح * قال ابن امير الحاج في المدخل وقد حدثت صلوة الرغائب بعد اربعمائة وثمانين من الهجرة وقد صنف العلماء في انكارها وذمها وتسفيه فاعلها ولا تغتر بكثرة الفاعلين لها في كثير من الامصار انتهى *

﴿ في تذكرة الموضوعات ﴾ لصاحب مجمع البحار وحديث صلوة الرغائب موضوع بالاتفاق (وفي اللآلى) فضل ليلة الرغائب واجتماع الملائكة مع طوله وصوم اول خميس وصلوة اثنى عشر ركعة بعد المغرب مع الكيفية المشهورة موضوع رجاله مجهولون * قال شيخنا وفتشت جميع الكتب فلم اجدهم * وفى شرح مسلم للنووي احتج العلماء على كراهة صلوة الرغائب بحديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام * فانها بدعة منكرة من بدع الضلالة والجهالة وفيها منكرات ظاهرة قاتل الله تعالى واضعها * وقد صنف الائمة مصنفات نفيسة في تقبيحها وتضليل مصليها ومبدعها ودلائلها اكثر من ان تحصى * وفي المختصر حديث صلوة نصف شعبان باطل * ولابن حبان من حديث على رضى الله عنه اذا كان ليلة النصف من شعبان قوموا ليلها وصوموا نهارها ضعيف * وفي اللآلى مائة ركعة في نصف شعبان بالاخلاص عشر مرات مع طول فضله للديلمي وغيره موضوع وجمهور رواته من الطرق الثلاث مجاهيل وضعفاء انتهى والطرق الثلاث هي المرفوع والموقوف والمقطوع * وفي ما ثبت من السنة في ايام السنة للشيخ عبد الحق الدهلوي قدس سره واختلفت الآثار في احياء ليلة النصف من شعبان وقال به من التابعين خالد ابن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وخالف في ذلك عطاء وابن ابى مليكة وغيرهم وعليه اصحاب مالك والشافعي * وخالد بن معدان ولقمان بن عامر كانا يلبسان فيها احسن الثياب ويكتحلان ويقومان في المسجد تلك الليلة * (وفي تنزيه الشريعة في الاحاديث الموضوعة) حديث علي رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي من صلى مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد احد عشر مرة الحديث *

(قال) ابن الجوزى فيه مجاهيل وضعفاء ـ (وقال) الشيخ محيي الدين النووى اما صلاة الرغائب وصلاة ليلة النصف من شعبان فليستا بسنتين بل هما بدعتان قبيحتان مذمومتان ـ ولا تغتر بذكر ابي طالب المكي لهما في قوت القلوب ولا بذكر حجة الاسلام الغزالى لهما في الاحياء ولا بالحديث المذكور فيهما فان ذلك باطل * وقد صنف عز الدين بن عبد السلام كتابا نفيسا في ابطالهما واطال الامام المذكور في فتاواه ايضاً ذمهما وتقبيحهما وانكارهما ـ (وقال) الشيخ ابن حجر المكي هذا مذهبنا ومذهب المالكية وآخرين من الائمة ومذهب اكثر علماء الحجاز و مذهب فقهاء المدينة * وقد صنف الشيخ المذكور كتابا في هذا الشان انتهى ـ (واما صلاة التسبيح) فالصحيح ان الاحاديث الواردة فيها صحيحة ورواتها ثقات فلا تلتفت الى الاختلاف واترك الاعتساف *

﴿ليلة القدر﴾ افضل ليالى السنة واشرفها خصها الله تعالى بهذه الامة المرحومة وهي باقية الى يوم القيامة خلافا للروافض وهى ليلة فى تمام السنة يختص فيها السالك بتجلي خاص يعرف به قدرته ورتبته بالنسبة الى محبوبه وهو ابتداء وصول السالك الى عين الجمع وفى تعينها اختلاف كالصلوة الاولى قد اخفاها الله تعالى عن عيون الاجانب * (والاشكال) فى قوله تعالى (ليلة القدر خير من الف شهر) في المشكل *

﴿اللين واللينة﴾ نرمى ـ وحروف اللين في (حروف العلة) *

(ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق من اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن او دبرن او دبر من دبرن او جر ولاء معتقهن او معتق معتقهن) حديث شريف يتمسك به على ان لا شيء للاناث من وراثة المعتق بالكسر من ولاء

المعتق

﴿ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق من اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن﴾

﴿ليلة القدر﴾

﴿اللين واللينة﴾

المعتق بالفتح فليس من هو عصبة بغيره اومع غيره في عصبة المعتق الوارثين من المعتق بل العصبات بالنفس يرثون الولاء وهم رجال بخلاف العصبة بالغير ومع الغير فانهن نساء *

﴿ واعترض عليه ﴾ بانه معارض لقوله عليه الصلاة والسلام الولاء لحمة كلحمة النسب فانه تقتضي ان يكون الولاء بين الذكر والانثى كما في النسب *

(واجيب عنه) بانه تخصيص بعد التعميم او بمنزلة الاستثناء او بيان لانحطاط رتبة المشبه عن المشبه به يعني ان حديث الولاء لحمة كلحمة النسب مشتمل على التشبيه وهو يقتضي انحطاط رتبة المشبه عن المشبه به وكان ذلك الانحطاط مجملا ففصله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله ليس للنساء من الولاء الخ ولا يخفى على المتنبه ان صحة هذا الجواب موقوفة على تاخر هذا الحديث عن حديث الولاء لحمة الى آخره وهو مؤخر عنه تاريخا والا لما تمسكوا به في دعواهم *

(فان قيل) ان هذا الحديث شاذ فكيف يتمسك به على نفي توريث الاناث من ورثة المعتق من ولاء المعتق (قلنا) قال شريف العلماء قدس سره هذا الحديث وان كان فيه شذوذ لكنه قد تاكد بما روى من ان كبار الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود رضي الله تعالى عنهم قالوا بمثل ذلك فصار بمنزلة المشهور انتهى اي بمنزلة الحديث المشهور الذي العمل به واجب ويجوز به الزيادة على الكتاب *

(ثم اعلم) انه حذف من هذا الحديث خمسة اشياء ـــ (احدها) المستثنى منه وهو اسم ليس اي ليس للنساء شيء من الولاء * ـــ (وثانيها) المضاف الى كلمة ما في قوله ما اعتقن اي الا ولاء ما اعتقن ـــ (وثالثها) المضاف مع المضاف اليه من قوله او اعتق من اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن اكتفاء بالعطف

على اعتقن * — (ورابعها) ضمير المفعول الراجع الى الموصول فى الافعال كلها — (وخامسها) حذف ان المصدرية لان قوله اوجر معطوف على الولاء المحذوف المضاف الى كلمة ما فيكون مستثنى بواسطة العطف والفعل لا يكون مستثنى * — (وقيل) عطف الجملة على المفرد غير جائز فيقدر ان المصدرية ليجعل مدخولها مصدرا فيصح العطف *

(ولا يخفى) ما فيه لان عطف الجملة على المفرد الذى له محل من الاعراب جائز * — (وقوله) ولاء في قوله اوجر ولاء معتقهن منصوب على انه مفعول جر ومعتقهن فاعله * (وقوله) اومعتق معطوف على معتقهن ومضاف الى معتقهن * — (وقوله) اوجر بتقدير ان في تاويل المصدر وذلك المصدر بمعنى اسم المفعول فمعنى قوله عليه الصلوة والسلام هكذا ليس للنساء شيء من الولاء الا ولاء ما اعتقنه او ولاء ما اعتقه من اعتقنه او ولاء ما كاتبنه او ولاء ما كاتبه من كاتبنه او ولاء ما دبرنه او ولاء ما دبره من دبرنه او الا ان جر ولاء معتقهن او الا ان جر ولاء معتق معتقهن * — (وتصوير المسائل) بما لا مزيد عليه في شرح الفرائض السراجية للسيد السند شريف العلماء قدس سره * — (والمراد) بكلمة ما المذكورة والمقدرة المرقوق الذى يتعلق به الاعتاق وبكلمة من من صار حرا مالكا * — (فان قيل) المرقوق من جنس العقلاء فكيف يجوز استعمال كلمة ما الموضوعة بغير العقلاء فيه * (قيل) كلمة ما هاهنا مجاز عن من — (والجواب) ان الرق في المرقوق بمنزلة الموت كما ان الاعتاق فى المعتق بمنزلة الحياة فالمرقوق ميت جماد بمنزلة سائر ما تملك مما لا عقل له والمعتق حي عاقل مالك فاستحق المرقوق ان يعبر بكلمة ما كما في قوله تعالى او ما ملكت ايمانكم * والمعتق استحق ان يعبر عنه بكلمة من فعبر عليه الصلاة

والسلام

والسلام كلا منهما عما استحقه *

﴿ليس كل ماهو فعل عند النحاة كلمة عند المنطقيين﴾ هذه المسئلة معركة الاراء (قال) بها الشيخ الرئيس في الشفاء وتحريرها ان بعض الافعال كالمضارع الغائب مثل يضرب كلمة بالاتفاق واما المضارع المخاطب مثل تضرب والمتكلم مثل اضرب ونضرب فهو فعل عند النحاة وليس بكلمة عند المنطقيين * فثبت ليس كل ماسميه النحاة فعلا كلمة عند المنطقيين لكن كون المضارع الغائب كلمة بالاتفاق دون المضارع المخاطب والمضارع المتكلم نظرى * استدل عليه بان كونهما فعلين عند النحاة ظاهر وعدم كونهما كلمة عند المنطقيين لانهما مركبين ولا شئ من المركب بكلمة *

﴿ليس كل ماهو فعل عند النحاة كلمة عند المنطقيين﴾

(اما الصغرى) فلامرين (احدهما) ان الفاعل جزء لمفهومهما والتاء والهمزة والنون تدل عليه * ويؤيده امتناع تصريح الفاعل بعدهما الا بطريق التاكيد كما حقق في موضعه فهناك جزء اللفظ يدل على جزء معناه دلالة مقصودة وكل مادل جزء لفظه على جزء معناه فهو مركب * (وثانيهما) انهما يحتملان الصدق والكذب وكل مايحتملهما فهو مركب فهما مركبان *

(واما الكبري) فلان الكلمة قسم من المفرد ولا شئ من المفرد بمركب فلاشئ من الكلمة بمركب * (واما المضارع) الغائب فكلمة بالاتفاق لانه ليس بمركب لعدم الامرين المذكورين * (اما الاول) فلان الفاعل ليس جزأ من مفهومه ولا يدل الياء عليه ولهذا يصرح بفاعله * (واما الثاني) فلانه لا يحتمل الصدق والكذب لان احتمالهما انما هو بعد تعيين الفاعل لان الاحتمال وصف النسبة المتأخرة عن الطرفين المعينين بالتعيين الشخصي فلا يردان الفاعل فيه متعين ايضا لانه متعين بالوحدة الكلية لا الشخصية * (ولهذا) قالوا ان

يضرب قبل ذكر فاعله مجهول عند السامع — (اقول) لا نسلم ان الفاعل جزؤ لمفهوم المضارع المخاطب والمتكلم لان المدلول المطابقي للفعل هو مجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل مافالفاعل من متعلقات النسبة خارج عن مفهوم الفعل * وان سلمنا انه داخل فيه فلا نسلم ان التاء والهمزة والنون تدل عليه لانها علامات والدال انما هو المجموع على المجموع * ولانه لو كانت لها دلالة على الفاعل المخاطب والمتكلم لما انفكت عنها تلك الدلالة وليس كذلك كما لا يخفى * وان سلمنا انها تدلان لكن لا نسلم ان هذا القدر تقتضي التركيب وانما تقتضيه لو كان الباقي من اللفظ دالا على الباقي من المعنى وليس كذلك فان الباقي من اللفظ ليس بلفظ لانه لا يمكن الابتداء به فلا يمكن التلفظ به * وان فرضناه لفظاً فعدم دلالته واضح * ولا نسلم ايضا ان الفاعل ليس جزأ من المضارع الغائب فان النسبة الى فاعل ما ماخوذة في مفهومه لا الفاعل نفسه * وان سلمنا انه جزؤه فلا نسلم ان الياء في المضارع الغائب لا يدل عليه * ودعوى دلالة التاء والهمزة والنون عليه دون الياء دعوى بلا دليل * وتصريح الفاعل بعده لا يدل على عدم دلالتها عليه مطلقا لم لا يجوز ان يكون دلالتها مشروطة بعدم تصريح الفاعل *

(وان اردت) زيادة على هذا فانظر في (شرح المطالع) فعلى اي حال لا يخلو ذلك الاستدلال عن القال * ولهذا قال بعض ابناء الزمان انه لم يأت احد عما يتعلق بقلب الاذكياء * ولما كان نظر النحاة مقصورا على الالفاظ على خلاف ارباب المعقول عدوهما من الافعال التي هي قسم الكلمة انتهى *

والحق عندي ان الفعل عند النحاة هو ما سوى فاعله والفعل مع فاعله جملة فعلية كلام ليس بكلمة فضلا عن ان يكون فعلا * الا ترى انهم تقولون في بيان تركيب

زيد يضرب ان زيد مبتدأ ويضرب فعل والضمير المنوي الراجع الى زيد فاعله ويضرب مع فاعله جملة فعلية وقعت خبر المبتدأ * وكذا يقولون ان تضرب واضرب ونضرب افعال والضمير المنوى في الاول فاعله وهكذا الضمير المنوى في الثانى والثالث فكل فعل بدون فاعله كلمة ومع فاعله جملة فعلية والفاعل ليس بجزء من مفهوم الفعل بل النسبة الى فاعل معين من اجزائه هذا ولعل الله يحدث بعد ذلك امرا *

(فان قلت) ان المنطقيين اتفقوا على ان الكلمة اى الفعل تدل على الزمان بهيئته فما وجه اتفاقهم على كون المضارع الغائب كلمة مع ان هيئته تدل على الزمان بالاتفاق فهو مركب ايضاً كالمضارع المخاطب والمتكلم * (قلنا) دلالة الهيئة على جزء معنى الفعل لا يضر في كونه كلمة لان المراد الاجزاء الملفوظة المترتبة المسموعة والهيئة ليست كذلك كما حققناه في جامع الغموض منبع الفيوض *

﴿ باب الميم مع الالف ﴾

﴿ الماء ﴾ بارد رطب * وجمعه على المياه دليل على ان همزته منقلبة عن الهاء * واصل المياه مواه لدلالة جمع جمعه على الامواه وتصغير الماء على المويه فقلبت الواو لانكسار ما قبلها * والماء جنس يطلق على القليل والكثير ولهذا لا يجمع الا اذا اريد به الانواع *

﴿ ف (٩٨) ﴾

﴿ الماء المطلق ﴾ هو الماء الذي بقي على اصل خلقته *

﴿ الماء المستعمل لقربة ﴾ هو الماء الذي استعمله المتوضى او غير جنب بان يتوضأ المتوضى او الطاهر عن الجنابة ناويا تجديد الوضوء او تجديد الغسل ليكون له قربة الى رحمة الله تعالى ونظر لطفه اليه *

﴿ الماء ﴾ ﴿ ف (٩٨) ﴾ ﴿ الماء المطلق ﴾ ﴿ الماء المستعمل ﴾

﴿الماء المستعمل لرفع حدث﴾ هو الماء الذي استعمله المحدث للوضوء اولرفع الجنابة * والفتوى على ان الماء المستعمل مطلقا طاهر لا مطهر حين استقراره في مكان طاهر *

﴿الماء الجاري﴾ شرعا هو الماء الذي يذهب بتبنة وهو الماء الجاري حقيقة * واما الماء الجاري حكماً فهو الماء الذي يكون عشرا في عشر * وعمقه ان يكون بحيث لا ينكشف ارضه بالغرف اي برفع الماء بالكفين * والمعتبر ذراع الكرباس وهو ذراع العامة ست قبضات فصارت اربعا وعشرين اصبعاً * وان كان الحوض مدورا يعتبر ثمانية واربعون وهو الاحوط * والماء اذا كان له طول وليس له عرض وهو بحال لو جمع وقدر يصير عشرا في عشر لا بأس بالوضوء تيسيراً على المسلمين كذا في (السراجية) *

﴿المال﴾ ما من شانه ان يدخر للانتفاع به وقت الحاجة سواء كان الانتفاع به مباحا شرعا كما هو الظاهر اولا كالخمر والخنزير * فان ابيح الانتفاع به شرعا فمتقوم بالكسر والا فغير متقوم * وانما سمي المال مالا لانه مال بالناس عن طاعة الله عز وجل * فالمنفعة ملك لا مال والمنافع لا تتقوم اذ لا تتقوم بلا احراز ولا احراز بلا ابقاء ولا ابقاء للاعراض * (فان قيل) ان لم يكن المنافع متقومة فكيف يرد عقد الاجارة على المنافع (قلنا) باقامة العين مقامها والتوضيح (في التوضيح) *

(والملك) ما من شانه ان يتصرف فيه بوصف الاختصاص * والحاصل من ضرب العدد في نفسه يسمى مالا في الجبر والمقابلة ومجذوراً في المحاسبات العددية ومربعا في المساحة *

﴿ما يحتمل طرفي الزمان او احدهما﴾ اي علامة الفعل ما يحتمل الى آخره هذه

العبارة

(في الهامش) ﴿الماء المستعمل لرفع حدث﴾ ﴿الماء الجاري﴾ ﴿عشرا في عشر﴾ ﴿المال﴾ ﴿ما يحتمل طرفي الزمان او احدهما﴾

العبارة وقعت في الرسالة المشهورة (بالضريري) في علم النحو * وتحقيقها ان علامة الشيء هي الامر الخارج عنه الذي يعرف به ذلك الشيء بحيث يتمازعن غيره فلا بد ان تكون خاصة لذلك الشيء فبيان علامة الفعل تعريفه بالخاصة *

(وانت تعلم) ان تعريف الشيء بالخاصة تعريفه بالرسم فهذا تعريف رسمي للفعل والزمان قد مر تحقيقه *

(وفي نقد المحصل) ان الزمان اما الماضي واما المستقبل وليس قسم آخر هو الآن وانما الآن فصل مشترك بين الماضي والمستقبل كالنقطة في الخط — والمشهور ان الزمان اما الماضي واما المستقبل واما الحال — (فاعلم) ان كلمة ما في قوله ما يحتمل يحتمل ان تكون موصولة ويحتمل ان تكون مصدرية — اما على الاول فالمراد بها الحرف والمعنى ان خاصة الفعل حرف يحتمل طرفي الزمان كقد او احدهما كالسين وسوف — فان كلمة قد — قد تدخل على الفعل الماضي — وقد تدخل على الفعل المستقبل والاخيران على الفعل المستقبل فقط — والمراد بالاحتمال صحة الدخول على ما يدل على الزمان الماضي وعلى ما يدل على الزمان المستقبل * وعلى الاحتمال الاول قوله ما يحتمل الى آخره بيان لخواصه اللفظية — وانما اختار التعريف بها لظهورها — واما على الثاني فالمعنى ان خاصة الفعل احتماله وضعاً طرفي الزمان او احدهما فان في صيغة المضارع صلاحية الاستقبال مثل ينصر وصلاحية الزمان الماضي مثل لم ينصر * وفي صيغة الماضي صلاحية الزمان الماضي فقط وفي الامر الحاضر صلاحية الزمان المستقبل فقط * هذا على ما هو في نقد المحصل *

(واما على) المشهور فان في صيغة المضارع صلاحية زمان الحال والاستقبال ايضاً وفي صيغة الماضي صلاحية الزمان لا غير — وعلى الاحتمال الثاني قوله

ماتحتمل الى آخر بيان خواصه المعنوية فان الاحتمال معنى من المعاني كالاسناد والاضافة اللتين من الخواص المعنوية للاسم * وفي بعض النسخ وعلامة الفعل قد والسين وسوف وماتحتمل طرفي الزمان او احدهما فعلى هذا قوله ماتحتمل لاتحتمل الا الاحتمال الثاني ويكون بيانا لخواصه اللفظية والمعنوية فافهم واحفظ * واعل عند غيري احسن من هذا كيف لا وقد حقق السيد السند الشريف الشريف قدس سره هذا المقام وشرح ماهو المرام وان لم يطلع عليه هذا الغريب المستهام *

﴿ماقبل الطبيعه ومابعد الطبيعة﴾ في (الالهى) *

﴿الماهية﴾ كانت في الاصل ماهوية الياء للنسبة والتاء للمصدرية * ثم قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء وكسرت الهاء * وقال بعض العلماء الماهية ماخوذة عن ماهو بالحاق ياء النسبة وحذف احدى اليائين للتخفيف والحاق التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية ــ (وقيل) الاصل المائية ثم قلبت الهمزة هاء كما في قراءة هياك في اياك * وهي في عرف الحكماء مابه يجاب عن السوال بماهو فعلى هذا يطلق الماهية على الحقيقة الكلية * وربما تفسر بما به الشيء هو هو فتطلق على الحقيقة الكلية والجزئية ايضاً * والحقيقة والماهية مترادفتان (فان قيل) التعريف بما به الشيء هو هو ليس بمانع لانه يصدق على العلة الفاعلية لان الظاهر ان يكون الباء في قوله مابه للسببية والضمير ان للشيء فالمعنى الامر الذي بسببه الشيء ذلك الشيء *

﴿ولا شك﴾ انه يصدق على العلة الفاعلية لان الانسان مثلا انما يصير انسانا متمائزاً عن جميع ماعداه بسبب الفاعل وايجاده اياه ضرورة ان المعدوم لا يكون انسانا بل لا يكون ممتازاً عن غيره لما تقرر من انه لاتمايز في المعدومات فيلزم ان تكون

﴿ماقبل الطبيعة ومابعد الطبيعة﴾ ﴿الماهية﴾

١ لعله

العلة الفاعلية ماهية لمعلولاتها وهو ظاهر البطلان * (قلنا) معنى ما به الشيء هو هو ما به الشيء ذلك الشيء والفاعل ما بسببه الشيء موجود في الخارج وذلك اما بان يكون اثر الفاعل نفس ماهية ذلك الشيء مستتبعاً له استتباع الضوء للشمس والعقل ينتزع منه الوجود ويصفها به على ما قال به الاشراقيون وغيرهم القائلون بان الماهيات مجعولة فانهم ذهبوا الى ان الماهية هي الاثر المترتب على تاثير الفاعل ومعنى التاثير الاستتباع ثم العقل ينزع منه الوجود ويصفها به * (والحاصل) ان الماهية ما به الشيء ذلك الشيء والفاعل ما به الشيء موجود وكم فرق بينهما وهاهنا كلام طويل في حواشي (صاحب الخيالات اللطيفه) والحواشي الحكيمية ـــ وربما يطلق الماهية ويراد بها المجانسة اي المشاركة في الجنس المنطقي او اللغوي الامر الشامل للانواع ايضاً فانه يقال ما عندك بمعنى ان اي جنس من الاجناس عندك * (فيجاب) بانه انسان او فرس او طعام وانما يراد بها المجانسة لان معنى ما السوال عن الجنس فمعنى الماهية المنسوب الى ما اعنى ما تقع جواباً عنه وهو الجنس فيكون معنى قولهم والله تعالى لا يوصف بالماهية انه تعالى لا يوصف بان له جنساً ولا يقال انه تعالى مجانس لشيء من الاشياء ـــ *

(والمراد) بالجنس في قولهم المذكور الجنس المنطقي لانه حينئذ يلزم التركيب لانه تعالى لو كان مشاركاً للاشياء في الجنس المنطقي لكان مفتقراً الى الفصل المميز عن المتجانسات لان الجنس في تحصله وتقومه يكون مفتقراً الى الفصل كما تقرر * فيلزم التركيب الذي يجب تنزيه الله تعالى عنه بخلاف الجنس اللغوي فانه اذا قيل انه تعالى متصف بالماهية اي المجانسة والمشاركة في الجنس اللغوي لا يلزم التركيب في ذاته تعالى لجواز ان يكون له تعالى حقيقة نوعية بسيطة

فلا يلزم التركيب * هذا على اصل المتكلمين فان للواجب تعالى عندهم حقيقة نوعية بسيطة من غير لزوم التركيب فى ذاته تعالى * واما على اصل الفلاسفة فالواجب تعالى منزه عن الماهية بالمعنى اللغوى ايضا لاستلزامه التركيب مطلقا * فكل شخص له ماهية كلية سواء كانت نوعية او جنسية فهو مركب عندهم فافهم واحفظ ــ (وللماهية معنى) آخر يفهم من كلام الشيخ الرئيس فى الاهيات الشفاء حيث قال كل بسيط ماهيته ذاته لانه ليس هناك شئ قابل لماهيته وصورته ايضا اذ انه لانه لا تركيب فيه * وايضا الماهية هي الحقيقة المعراة عن الاوصاف في اعتبار العقل * ومن ههنا قال ان الواجب سبحانه وجود خاص قائم بذاته ذاتية محضة لا ماهية له لان الماهية هي الحقيقة الى آخره وهو سبحانه منزه عن ان يلحقه التعرية وان يحيط به الاعتبار * وربما يفرق بين الحقيقة والماهية بان الوجود معتبر في الحقيقة دون الماهية وان الماهية تتناول الماهية الموجودة في الخارج والمفهوم الاعتباري ايضا بخلاف الحقيقة فان الحقيقة اخص والماهية اعم ــ

﴿ الفرق بين الحقيقة والماهية ﴾

(وعليك) ان تشكر وتعلم ان للماهيات ثلاث اعتبارات (الاول) بشرط شئ اى مع العوارض فتسمى مخلوطة وهي فائزة بالوجود قطعا ــ (والثانى) بشرط لا شئ فتسمى مجردة لم توجد قط لتجردها حتى نفوا وجودها الذهنى والحق اثباته اذ لا حجر في التصور * ــ (والثالث) لا بشرط شئ فتسمى مطلقة وهي في نفسها لا موجودة ولا معدومة ولا كلية ولا جزئية وكذا سائر العوارض اى ليس شئ منها جزؤها ولا عينها بل كلها خارجة عنها تتصف بها عند عروضها فمفهوم الانسان مثلا في نفسه لا كلى والا لما حمل على زيد ولا جزئي والا لما حمل على كثيرين * لكنه صالح لكل عارض يتصف به عند عروضه * فبعروض

التشخص جزئي وبعروض عدمه كلي * وقس عليه فالمعروض واحد والعوارض شتى وهو مع عارض غيره مع آخر فهو واحد بالذات ومختلف بالحيثيات فاتصف بالمتقابلات * في الخارج يتصف بالعوارض الخارجية كالحرارة والبرودة وتشخص بها * وفي الذهن بالعوارض الذهنية كالكلية والمفهومية فالماهية واحدة واختلاف الاحوال باختلاف المحال * فكما لا يلزم حرارة الموجود الذهني لا يلزم كلية الموجود العيني فافهم واحفظ *

﴿ الماهية على نوعين حقيقية واعتبارية ﴾

(ثم اعلم) ان الماهية على نوعين (احدهما) حقيقية اى موجودة بوجود اصيل * (وثانيهما) اعتبارية يعتبرها العقل اما بان ينتزعها من امور موجودة في الخارج كالوجوب والامكان والامتناع وسائر الامور الاصطلاحية فانها مفهومات انتزعها العقل من الموجودات العينية اى الخارجية وليس لها وجود اصيلي ومعنى ثبوتها في نفس الامر ومطابقة احكامها اياها ان مبدأ انتزاعها امر في الخارج وانه بحيث يمكن ان ينتزع العقل تلك الامور منه ويصفه بها او يخترعها من عند نفسه كانسان ذي راسين وانياب الاغوال * وقد ظهر مما ذكرنا فساد ما قيل ان الاعتبارية التي وقعت في مقابلة الموجودة قسمان (احدهما) ما لا يكون له تحقق في نفس الامر الا باعتبار المعتبر كالمفهومات الاصطلاحية (والثاني) مفهوم له تحقق في نفس الامر بدون اعتباره وان لم يكن موجودا كالوجوب والامكان والحدوث وغيرهما من الامور الممتنعة الوجود في الخارج * وقولنا اى موجودة بوجود اصيل اولى من قولهم اى موجودة في الاعيان لان ذلك يشمل الصفات القائمة بالنفس الناطقة * بخلاف قولهم اى موجودة في الاعيان كما لا يخفى * وقد ظهر من هذا التحقيق معنى الامور الاعتبارية ايضا فتأمل *

﴿المانع﴾ ما يوجب انعدام الحكم عند وجود سببه وتفصيله في (التوقف)*
﴿المادة﴾ هي الهيولى وهي محل الجوهر اي الصورة جسمية كانت او نوعية والموضوع هو محل العرض وتحقيقها في (الهيولى) ان شاء الله تعالى*
(وفي شواهد) الربوبية ان المادة التي تتصرف فيها النفس ليست هذا الجسم الغليظ الثقيل الذي تقع لهابه الاعياء بل هي اللطيفة المعتدلة النورية وهو البدن الاصلي وهذا غلافه وقشره ولا يوجب الاعياء والرعشة لانه يناسب لجوهر النفس انتهى* واما
﴿مادة القضية﴾ فهي لفظ مشترك بين الطرفين والكيفية الثابتة في نفس الامر لان كلامنها جزء القضية المربعة وعنصرها (وقال) بعضهم ان مادة القضية هي الكيفية في نفس الامر لان مادة الشئ هي مايتركب عنه وتكون اصلاله* ومادة القضية واصلها وان كان الموضوع والمحمول والنسبة لكن الاشرف من هذه الاجزاء الثلاثة هو النسبة وتلك الكيفية في نفس الامر لازم لها فسميت تلك الكيفية مادة تسمية للازم للجزء الاشرف باسم الكل* ثم ان جميع العلماء اصطلحوا على ان الكيفية الثابتة للنسبة في نفس الامر تسمى مادة والتي يدركها العقل سواء كانت لها في نفس الامر او لا تسمى جهة* ويفهم من كلام الطوسي في (التجريد) ان المادة والجهة متحدان بالذات ومتخالفان بحسب الاعتبار يعني يفهم ان كيفية نسبة المحمول الى الموضوع في نفس الامر تسمى مادة ان اعتبرت في نفسها* وتسمى جهة ان اعتبرت في العقل* ولتحقيق هذا الكلام مقام آخر* وتحقيق الجهة عالامزيد عليه في (الجهة)*
﴿مانعة الخلو﴾ و(مانعة الجمع) كلاهما في (المنفصلة)*
﴿ما اضمر عامله على شريطة التفسير﴾ عند النحاة كل اسم قبل فعل او شبهه

﴿المانع﴾ ﴿المادة﴾ ﴿مادة القضية﴾ ﴿الفرق بين مادة القضية وجهتها﴾ ﴿مانعة الخلو﴾ ﴿ما اضمر عامله على شريطة التفسير﴾

معرض عن العمل فيه بسبب عمله في الضمير الراجع اليه او في متعلقه بحيث لو غلب ذلك المعرض نفسه او مرادفه او لازمه عليه بجر درفع ما به الاعراض لنصبه ذلك المعرض او مرادفه او لازمه *

﴿الماضي﴾ عند ارباب العربية فعل دل بحسب الوضع على زمان متقدم على الزمان الحاضر الذي انت فيه تقدما بالذات اي بلا واسطة الزمان كما هو رأى المتكلمين * او تقدما بالزمان كما هو عند الحكماء وعلى اي حال لا يلزم للزمان زمان اما على رأى المتكلمين فظاهر واما على طور الحكماء فلما مر في (التقدم) فانظر فيه فان فيه حل المشكلات وفتح المغلقات *

﴿الماذيانات﴾ جمع (الماذيانة) وهي اصغر من النهر واعظم من الجدول ـ (وقيل) ما يجتمع فيه ماء السيل ثم يسقى منه الارض (والسواقي) جمع الساقية وهي الانهار الصغار ـ وفي (المغرب) الماذيانات جمع الماذيان وهو فارسي معرب والماذيانات الانهار العظام ـ وانما سميت بذلك لانها تتولد منها الانهار الصغار *

﴿ما لا جنس له لا فصل له﴾ كالوجود اذ لو كان له فصل لزم تركب الماهية من امرين متساويين وهو ممتنع لان احد الامرين اما محتاج الى الآخر اولا * والثاني باطل لوجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى البعض * وعلى الاول اما ان يكون كل واحد منهما محتاجا الى الآخر او احدهما الى الآخر * وعلى الاول يلزم الدور كما لا يخفى * وعلى الثاني الترجيح بلا مرجح لانهما اذ انهما متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى من احتياج الآخر اليه * ثم انهم قالوا ان الوجود لا جنس له والا فاما ان يتصف بالوجود فيكون الكل صفة للجزء لكن صفة ذلك الجزء لا تكون صفة لنفسه بل تكون صفة لباقي الاجزاء فلا يكون العارض بتمامه عارضا او بالعدم فيلزم اجتماع

﴿الماضي﴾

﴿الماذيانات﴾

﴿ما لا جنس له لا فصل له﴾

النقيضين وهاهنا كلام في المطولات*

﴿المأول﴾ من آل يؤل اذا رجع واولته اذا رجعته* وعند الاصوليين هو المشترك مثلا ترجح بعض وجوهه بغالب الرأى فانك اذا تاملت موضع اللفظ وصرفت اللفظ عما يحتمل من الوجوه الى شئ معين بنوع رأى فقد اولته اليه فالمشترك قبل التامل والترجح مشترك وبعدهما مأول ولذا قيل ان المأول في الحقيقة من اقسام المشترك* واما (قلنا) مثلا لان المشترك ليس بلازم فان المشكل والخفى اذا علم بالرأى بان زال الخفاء عنه بدليل فيه شبهة كخبر الواحد والقياس كان مأولا ايضا* وانما قيدنا بغالب الرأى لانه لو ترجح بالنص كان مفسراً لا مأولا* والتفصيل في كتب الاصول*

﴿ما يشق زواله من النجس﴾ هو النجس الذى يحتاج لازالته الى شئ آخر سوى الماء كالصابون وغيره كذا في (التبيين)*

﴿ما لا يزال﴾ قد يراد به اذا وقع في مقابل الازل الزمان الذى لم يات عليه الزوال وهو الحال والاستقبال فانه لم يأت عليهما الزوال بخلاف الماضى فانه اتى عليه الزوال* وكثيرا ما يراد به زمان الاستقبال فقط فافهم واحفظ*

﴿المؤثر﴾ لما كانت الهمزة فيه على صورة الواو جعلنا محل تفصيله (باب الميم مع الواو) فاطلب هناك*

﴿ما لا يطاق﴾ في (تكليف العبد بما لا يطاق غير واقع)*

﴿المأثور﴾ (في الأثر)*

﴿ماه وجور﴾ علمين لبلدتين ولله در الشاعر*

شد خلد برين ز طلعت اين مه جور
خورم دل آن كز و نباشد مهجور

آن ماه وجور منصرف گشت ز من
وين طرفه كه نيست منصرف ماه وجور

﴿ماجرى﴾ كلمة (ما) موصولة كما تقال اسمع ماجرى على هذا الرجل من المصائب والصعوبات والشدائد ويحتمل ان تكون نافية او استفهامية ولكل موضع ومقام وماجرا نهر عظيم في الدكن ولله در من قال *

لو جرى ماجرى علي على * ماجرا ما جرى بل انجمدا

باب الميم مع الباء الموحدة

﴿المباهلة﴾ الملاعنة وهي ان يجمع القوم اذا اختلفوا في شيء فيقولون لعنة الله على الظالم منا او المبطل منا * وفي (المغرب) اذا اختلفوا في شيء اجتمعوا وقالوا بهلة الله على الظالم * وهذا هو المباهلة * (والبهلة) بضم الباء الموحدة وفتحها اللعنة *

﴿المبادى العالية﴾ العقول العشرة *

﴿المبنى﴾ ما كان حركته وسكونه لا بعامل والاسم المبنى وما ناسب مبنى الاصل او وقع غير مركب بعامله *

﴿المبنى اللازم﴾ ما لا يقع في الكلام الا مبنيا *

﴿والمبنى العارض﴾ بخلافه *

﴿مبنى الاصل﴾ اي المبنى الذي هو الاصل في البناء اى لا يكون بناؤه بمشابهة امر آخر ومناسبته فالاضافة بيانية وهو ثلاثة الفعل الماضي — والامر بغير اللام — والحرف — وبين المبنى اللازم ومبنى الاصل عموم وخصوص مطلقا كما لا يخفى *

﴿المبتدأ﴾ على قسمين * غير ضروري وهو الاصل * وضروري وهو خلاف الاصل (اما الاول) فهو الاسم المسند الذي لا يوجد فيه عامل لفظي غير زائد

﴿ماجرى﴾ ﴿المباهلة﴾ ﴿المبنى﴾ ﴿المبنى اللازم﴾ ﴿مبنى الاصل﴾ ﴿المبنى العارض﴾ ﴿المبتدأ﴾

مثل زيد قائم وبحسبك درهم (واما الثـانى) فهو الصفة الواقعـة بعد حرف النفى اوهمزة الاستفهام الرافعة للاسم الظاهر مثل ماقائم الزيدان واقائم الزيدان * وانما صـار هذا القسم ضروريا لان مثل ما قائم الزيدان كلام تام يصح السكوت عليـه واسناد الصفة الى فاعلها غير تام ولا يصح ان يكون الزيدان مبتدأ مؤخرا لعدم مطابقة الخبر المشتق حينئذ فاضطر النحاة وقالوا بابتدائية الصفة مع كونها مسندا وبقيام فاعلها له مقام الخبر *

﴿ البالغة ﴾ ﴿ الفرق بين المبالغة والتكثير ﴾

﴿ المبالغة ﴾ في الشئ زيادته بحسب الـكيفية دون الـكمية بخلاف التـكثير فانه زيادة في الشئ باعتبار الـكمية فبينهما فرق بين كالفرق بـين الفرق والقدم * فاتضح من هاهنا قول اصحاب التصريف ان باب التفعيل قد يجئ للمبالغة مثل صرح وعلم * وتارة للتـكثير مثل حرك وطوف ــ وفي فن البديع ان المبالغة نوعان مقبول ومردود وهي مطلقا ان يدعى بوصف بلوغه في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا وانمـا يدعي ذلك لئلا يظن ان ذلك الوصف غـير متناه في الشدة والضعف * وينحصر المبالغة في التبليغ والاغراق والغـلو لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة فتبليغ * وان كان ممكـنا عقلا لا عادة فاغراق * وان لم يكن ممكـنا لا عقـلا ولا عادة فغلو ــ والتبليغ و الاغراق مقبولان مطلقـا ــ و الاكثر من الغـلو مردود و بعضـه مقبول * و التفصيـل في كتب البديع *

﴿ اقسام المبالغة ﴾

﴿ المباح ﴾ ماستوى طرفاه اى الفعل وتركه *

﴿ المباح ﴾ ﴿ المباشرة ﴾ ﴿ المباشرة الفاحشة ﴾

﴿ المباشرة ﴾ كون الحركة بدون توسط فعل آخر كحركة اليد * والمراد بمباشرة العالم باسباب العلم ان يتصرف باسبابه بالاختيار وجعلها آلة للعلم بالقصد *

﴿ المباشرة الفاحشة ﴾ ان تمـاس بدن الرجل بدن المرأة وانتشر آلته وتماس

الفرجان

الفرجان وهي تنقض الوضوء ولا توجب الغسل *

﴿ المباراة ﴾ مفاعلة مهموز اللام وهي ان تقول الرجل لامرأته برأت من نكاحك بكذا وتقبله هي *

﴿ المبدع ﴾ اسم مفعول ما لا يكون مسبوقا بمادة ومدة * واسم فاعل هو من صدر عنه ما لا يكون الى آخره *

﴿ المبتدع ﴾ من خالف في العقيدة طريق السنة والجماعة وينبغي ان يكون حكمه حكم الفاسق لان الاخلال بالعقائد ليس بادون من الاخلال بالاعمال واما فيما يتعلق بامر الدنيا فحكمه حكم المؤمن ظاهراً لكن حكمه البغض والعداوة والاعراض والاهانة والطعن وكراهة الصلاة خلفه *

﴿ المبدأ ﴾ هو الله تعالى وكل ما به ابتداء شيء *

﴿ المبادى ﴾ هي التي يتوقف عليها مسائل العلم * وهي اما تصورات او تصديقات * اما التصورات فهي حدود الموضوعات واجزاؤها وجزئياتها واعراضها الذاتية — واما التصديقات فاما بينة بنفسها وتسمى علوما متعارفة * واما غير بينة بنفسها فان اذعن المتعلم بها بحسن الظن على المعلم سميت اصولا موضوعة * — وان تلقاها بالانكار والشك سميت مصادرات *

﴿ المبصر ﴾ على ثلاثة اقسام (الاول) المبصر بالذات بمعنى نفي الواسطتين اى الواسطة في الثبوت والواسطة في العروض وهو الضوء — (والثاني) المبصر بالذات بمعنى نفي الواسطة في العروض فقط وهو الالوان والسطوح ايضاً عندهم — (والثالث) المبصر بالعرض بمعنى الواسطة في العروض وهو المقدار والشكل والوضع والحركة والسكون * فالمراد بالادراك بالذات في قولهم ان القوة البصرية مدركة للاضواء والالوان بالذات نفي الواسطة في العروض

﴿ المباراة ﴾ ﴿ المبدع ﴾ ﴿ المبتدع ﴾

﴿ المبدأ ﴾ ﴿ المبادى ﴾

﴿ المبصر ﴾

فاحفظ فانه نافع جداً*

﴿ باب الميم مع التاء الفوقية ﴾

﴿ متقاربالمفهوم ﴾ هذه العبارة متعارفة في محاورات العلماء كما قالوا الهيئة والعرض متقاربالمفهوم الا ان العرض يقال باعتبار عروضه اى حصوله في شيء آخر ـ والهيئة باعتبار حصوله اى في نفسه * ولا يخفى ان قولهم متقاربا المفهوم يدل على الفرق فما وجه قولهم الا ان العرض الى آخره الدال ايضاً على الفرق ـ (والتوجيه) ان الاستثناء من مقدر تقديره لا فرق بينهما الا بهذا الاعتبار وليست كلمة الاستثناء استدراكية على ما وهم*

﴿ المتجمل والمتعفف والمتدين ﴾ لكل من هذه الثلاثة معنيان كما قال قائل*

قد كنت قدما مثريا متمولا * متجملا متعففا متدينا

فالآن صرت وقدعدمت تمولى * متجملا متعففا متدينا

اى كنت ذا ثروة و دولة وعفة وديانة فصرت آكل لحم مذاب وشارب عفافة اى بقية في الضرع من اللبن وذادين*

﴿ المتكلمون ﴾ في (الاشراقيين) وايضا في (الرواقين)*

﴿ المتعرف ﴾ في (المعرفة) ان شاء الله تعالى*

﴿ المتداخلة ﴾ و ﴿ المترادفة ﴾ في (الحال) ومن اقسامها

﴿ المتسق النظام ﴾ في الصحاح الاتساق الانتظام فعلى هذا كان النظام ماخوذ من الاتساق * فذكر النظام بعده مبنى على تجريده* والمراد بالمتسق النظام في الفلكيات الشيء الذي يكون نظامه على نهج واحد كان يكون من مبدأ واحد امتداد واحد متصل في نفسه وان كان له اجزاء ومفاصل باعتبار الفرض ويمكن ان يراد بالمتسق النظام ان يكون بين اجزاء السلسلة الغير

المتناهية ترتب اما عقلا بان يكون احدهما علة للآخر و هكذا الى غير النهاية * اووصفا كما هو الظاهر سواء كانت تلك الاجزاء موجودة اومفروضة *

﴿ المتصرفة ﴾ قوة مرتبة في التجويف الاوسط من الدماغ وسلطانها وتصرفها في الجزء الاول من ذلك التجويف من شانها تركيب بعض ما في الخيال او الحافظة من الصور والمعاني مع بعض وتفصيله عنه * كما اذا تصور انسان ذا جناحين وذا رأسين * وكما اذا تصور انسان بلا رأس ورجل ـ وهذه القوة اذا استعملها العقل في مدركاته بضم بعضها الى بعض اوفصله عنه سميت مفكرة لتصرفها في المواد الفكرية ـ واذا استعملها الوهم في المحسوسات مطلقا اي بسمع او بصر او غير ذلك سميت

﴿ متخيلة ﴾ لتصرفها في الصور الخيالية * فالمتخيلة هي القوة التي تتصرف في الصور المحسوسة والمعاني الجزئية المنتزعة عنها *

(واعلم) ان هذه القوة متحركة دائما لا تسكن في النوم واليقظة اصلا ومن شانها محاكات المدركات المحسوسة والمعقولة وربما حاكت الكيفيات المزاجية كما ان السوداوي يرى في المنام الادخنة والصفراوي النيران والبلغمي المياه والثلوج ولذلك يستدل الاطباء بالمنامات على الامزجة ولكل نفس خاصية في تلك المحاكات فربما حاكته بامر يحاكيه غيرها بامر آخر و لذلك كان تعبير الرؤيا يختلف باختلاف الاشخاص * ولا بد فيه من حدس تام وقد يحاكي الشيء بضده فان الضدين يجتمعان في الحس المشترك فربما انتقل من احدهما الى الآخر كما ان البكاء في الرؤيا معبر بالفرح والموت بطول عمره الى غير ذلك مما يعرفه اهله *

﴿ المتكرر النوع ﴾ هو كل نوع يكون بحيث اذا فرض ان فردا منه اي فرد

كان موجودا وجب ان تتصف ذلك الفرد بذلك النوع حتى يوجد ذلك النوع في ذلك الفرد مرتين مرة على انه حقيقته اى تمام حقيقة ذلك الفرد ومرة على انه صفته وعرضه* فلا يرد ان كل نوع كذلك فان الانسان يوجد في زيد مثلا مرة على انه تمام حقيقته* ومرة على انه يتصف بالانسان* والا لم يكن قولنا بالضرورة كل انسان حيوان مادام انسانا مشروطة عامة لان الوصف العنوانى فيه عين حقيقة ذات الموضوع كما يكون زائدة عليه بخلاف الوحدة مثلا فانه لو وجد فرد منها لكانت هي عين حقيقته وعارضة له ايضاً*

(ولا يخفى) على الزكى الوكيع انه يعلم من هذا التقرير جواب آخر وهو ان الانسان ليس بعينه عارضاً لفرده بل كونه انسانا وهو امر آخر* بخلاف الوحدة فانها عين حقيقة فردها وهي بعينها عارضة له* والفرق بين الجوابين ان (الاول) مبنى على تسليم ان الانسان وصف لفرده ومنع كونه زائدا بسند ان الوصف العنواني قد يكون زائداً على حقيقة ذات الموضوع وقد يكون عين حقيقتها* (والثاني) على منع كون الانسان بعينه وصفا لفرده فان الوصف الذي هو كونه انسانا غير الانسان فتأمل*

(ثم اعلم) ان كل نوع بل كل مفهوم يكون بتلك الحيثية يجب ان يكون امراً اعتباريا لا وجود له في الخارج والا لزم التسلسل في الامور الخارجية المترتبة الموجودة معاً كالقدم والحدوث والبقاء والوحدة والكثرة و التعين فانه لو وجد فرد كل منها لكان قديما وحادثا و باقيا وواحدا و كثيراً ومتعيناً اى لكان متصفاً بالقدم والحدوث والبقاء والوحدة والكثرة والتعين والا لكان القديم حادثا والحادث قديما والباقي فانياً والواحد كثيراً والكثير واحدا والمتعين غير متعين والكل محال* فثبت وجوب تلك الافراد

بانواعها*

﴿المتقدم﴾ و(المتأخر) يفهم كل منهما في (التقدم والتأخر)*

﴿المتشابه﴾ عند ارباب الاصول مالا طريق لدركه اصلاحتى يسقط طلب مراده* وحكمه وجوب التوقف فيه في الدنيا واعتقاد حقية المراد على الابهام بان ما اراد الله تعالى منه حق ـ (واعاقلنا) في الدنيا لانه يوقف على المراد منه في الآخرة لانه لا ابتلاء في الآخرة* والحكم المذكور اعني وجوب التوقف مذهب عامة الصحابة والتابعين وعامة متقدمي اهل السنة من اصحابنا واصحاب الشافعي رحمهم الله تعالى* وذهب اكثر المتاخرين الى ان الراسخ يعلم تاويل المتشابه*

(وتوضيح) المرام ان في المتشابهات مذهبان (احدهما) وهو مذهب السلف ان الله تعالى استاثر ذاته بعلم المتشابهات ولا حظ للراسخين في علمها بل حظهم فيها ترك الاشتغال بها وتفويضها الى علم الله تعالى وهم يقفون على قوله الا الله* ويجعلون قوله تعالى والراسخون* كلاما مبتدأ بيانا لتفويضهم الى علم الله تعالى واعترافهم بقصورهم في درك معاني المتشابهات (والثانى) وهو مذهب الخلف ان الراسخين لهم حظ في علمها وتاويلها فهؤلاء لا يقرؤن الوقف على الله والمختار هو مذهب السلف لكونه اسلم لما بينا في المطولات (فان قيل) فما فائدة انزاله وانزال القرآن لتعليم الاحكام وبيان المرام (قلت) في التلويح وفائدة انزاله ابتلاء الراسخين في العلم بمنعهم عن التفكر فيه والوصول الى ما هو غاية متمناهم من العلم باسراره فكما ان الجهال مبتلون بتحصيل ما هو غير مطلوب عندهم من العلم والامعان في الطلب* كذلك العلماء الراسخون مبتلون بالوقف وترك ما هو محبوب عندهم اذ ابتلاء كل واحد انما يكون بما هو خلاف هواه*

وعكس متمناه* (والمتشابه) عند الحكماء ما يكون كل جزء مقداري منه بحسب الحس مساويا للكل في الاسم والحد* وبعبارة اخرى هي ما يكون جزؤ العضو مساويا لكله في الاسم والحد *

﴿المتعدى﴾ في اللازم مع ضابطة مضبوطة عجيبة غريبة في (معرفة المتعدى وغير المتعدى)*

﴿المتصله﴾ هي القضية الشرطية التي حكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا فهو جماد *

﴿المتصلة اللزومية﴾ هي الشرطية المتصله التي يحكم فيها بصدق التالى اورفعه على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وتحقيق العلاقة في (العلاقة)*

﴿المتصله الاتفاقية﴾ هي الشرطية المتصلة التي يحكم فيها بصدق التالى اورفعه على تقدير صدق المقدم لا بعلاقة بينهما بل بمجرد صدقهما* وقد اكتفى في الاتفاقية بصدق التالى حتى قيل انها التي حكم فيها بصدق التالى فقط لا لعلاقة بل لمجرد صدق التالى ويجوز ان يكون المقدم فيها صادقا او كاذبا وتسمى هذا المعنى اتفاقية عامة — والمعنى الاول اتفاقية خاصة للعموم والخصوص مطلقا بينهما فانه متى صدق المقدم والتالى فقد صدق التالى ولا ينعكس* فقد ظهر مما ذكرنا ان صدق التالى في الاتفاقية واجب و مقدمها يحتمل ان يكون صادقا وان يكون كاذبا ولذا اطلقوها على معنيين (احدهما) ما يجامع صدق تاليها فرض المقدم — (وثانيهما) ما يجامع صدق التالى فيها صدق المقدم — وسموها بالمعنى الاول اتفاقية عامة وبالمعنى الثاني اتفاقية خاصة لما مر* فالاتفاقية العامة يمتنع تركيبها من كاذبين ومقدم صادق وتال كاذب بل تركيبها اما من صادقين او من مقدم كاذب

وقال

وتال صادق كقولنا كلما كان الخلاء موجودا كان الحيوان موجودا * والاتفاقية الخاصة يمتنع تركبها من كاذبين وصادق وكاذب وانما تتركب من صادقين فافهم *

﴿المتصلة المطلقة﴾ هي الشرطية المتصلة التي اكتفي فيها بمجرد الحكم بالاتصال من غير ان يتعرض لعلاقة نفيا كما في الاتفاقية ولا اثباتا كما في اللزومية *

﴿المتلاحمة﴾ في (الشجاج) *

﴿المتحرك﴾ في (الساكن) *

﴿المتواتر﴾ في (الخبر المتواتر) ـ و

﴿المتواترات﴾ جمعه * وقد مر ذكرها في (البديهي) ايضا *

﴿المتى﴾ حالة حاصلة للشيء بسبب حصوله في الزمان او الآن *

﴿المتقابلان﴾ هما الامران اللذان لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة فلا تخرج المتضائفان كالابوة والبنوة فانهما وان اجتمعا في زيد لكن لا من جهة واحدة بل من جهتين فان ابوته بالقياس الى ابنه وبنوته بالقياس الى ابيه * والمتقابلان اربعة اقسام ـ المتقابلان بالتضاد * ـ والمتقابلان بالتضايف * ـ والمتقابلان بالعدم والملكة ـ والمتقابلان بالايجاب والسلب * ـ لان المتقابلان اما وجوديان اولا *

(وعلى الاول) اما ان يكون تعقل كل منهما بالقياس الى الآخر فهما

﴿المتقابلان بالتضايف﴾ كالابوة والبنوة * ثم التضايف يطلق تارة على نفس النسبة العارضة للشيء كالابوة والبنوة وهو التضايف الحقيقي * وتارة على ذي النسبة اي المعروض من حيث هو معروض كالاب والابن وهو التضايف المشهوري فافهم *

﴿المتصلة المطلقة﴾ ﴿المتلاحمة﴾ ﴿المتحرك﴾ ﴿المتواتر﴾ ﴿المتواترات﴾ ﴿المتى﴾ ﴿المتقابلان﴾

﴿المتقابلان بالتضايف﴾

(ثم اعلم) ان المتضائفين لا يعقلان الا معاً في زمان واحد من غير ان يكون لاحدهما تقدم على الآخر بالذات * ولهذا لا يذكر احد المتضائفين في تعريف الآخر لان المعرف بالكسر يكون علة للمعرف بالفتح فيكون للمعرف تقدم على المعرف بالذات بالعلية فلو ذكر احد المتضائفين في تعريف المضايف الآخر لما كان مقدما عليه فلا يكون معرفا له * فافهم واحفظ فانه نافع في حواشي السيد السند قدس سره على شرح الشمسية في بحث الجزئي الاضافي * اولا * فهما ﴿المتقابلان بالتضاد﴾ كالسواد والبياض *

(وعلى الثاني) لا يجوز ان يكونا عدميين لما سيجيء فيكون احدهما وجوديا والآخر عدميا لذلك الامر الوجودي * (فاما) ان يعتبر في العدمي محل قابل للوجودي فهما *

﴿المتقابلات بالعدم والملكة﴾ كالبصر والعمى * (وان لم يعتبر) فهما ﴿المتقابلان بالايجاب والسلب﴾ كالفرسية واللافرسية (فان قيل) لم لا يجوز ان يكونا عدميين — (قلنا) لان العدميين اما مطلقان او مقيدان اى مضافان او احدهما مطلق والآخر مقيد — والعدم المطلق لا يقابل نفسه لانه لا يتصور له محل يقوم به * ولو فرضنا شيئا هو عدم مطلق يجتمع فيه عدمان مطلقان فان زيد القائم قائم * وكذا العدم المطلق يجامع العدم المقيد لاجتماع المطلق مع المقيد بالضرورة * وكذا العدمان المقيدان لاجتماعهما في كل موجود مغاير لما اضيف اليه العدمان — *

(الا ترى) الى اجتماع عدم زيد وعدم عمرو في بكر * — (قيل) يتصور التقابل بين العدمين المقيدين اذا كان احدهما مضافا الى الآخر كالعمى وعدم العمى فانهما عدمان مقيدان يمتنع اجتماعهما في محل واحد — (واجيب) عنه

بان

﴿المتقابلان بالتضاد﴾ ﴿المتقابلان بالعدم والملكة﴾ ﴿المتقابلان بالايجاب والسلب﴾

بان المراد بامتناع الاجتماع الماخوذ في تعريف التقابل هو الامتناع المسند الى ذاتيهما وليس الاجتماع في مثل العمى وعدم العمى بذاتيهما بل لاستلزامها المتقابلين بالذات * وبهذا الجواب يندفع ايضا ما قيل انه يجوز ان لا يكون بين ما اضيف اليه العدمان واسطة كعدم القيام بالنفس وعدم القيام بالغير * فان عدم اجتماعهما ليس لذاتيهما بل باعتبار ما اضيف اليه العدمان وهو القيام بالنفس والقيام بالغير الذي يعني عدم القيام بالنفس عما من شانه القيام فلا بد خلان في المتقابلين بالذات المنحصرين في الاقسام الاربعة المذكورة

(واعترض) على دليل الحصر المذكور بان انحصار المتقابلين في الاقسام الاربعة ممنوع بسندين (احدهما) ان العدمين اذا اضيفا الى المفهومين اللذين بينهما واسطة كعدم الحول عما من شانه ان يكون احول وعدم قابلية البصر لا يجتمعان على شيء واحد مع انهما خارجان عن الاقسام الاربعة المذكورة * وايضاً يلزم منه جواز التقابل بين العدمين المضافين وقد مر انهم قالوا انه لا يكون بينهما — (وثانيهما) ان وجود الملزوم بمحل يقابل انتفاء اللازم عن ذلك المحل كوجود الحركة للجسم مع انتفاء السخونة اللازمة لها عنه * وليس داخلا في العدم والملكة ولا في السلب والايجاب * اذ المعتبر فيهما ان يكون العدمي عدما للوجودي *

(ويمكن) الجواب عن الاول بان الحول مستلزم لقابلية البصر فبين عدم الحول عما من شانه ان يكون احول وبين عدم قابلية البصر ليس امتناع الاجتماع بالذات * وعن الثاني ايضاً بمثل ذلك لان امتناع وجود الملزوم بمحل واحد وانتفاء اللازم عنه ليس لذاته بل لاستدعاء وجود الملزوم وجود اللازم فلا يدخلان في المتقابلين بالذات المنحصرين في الاقسام الاربعة * والاحسن

في التفصي عن الجميع ان يجاب انهم لا يدعون الحصر في الاقسام الاربعة فلا يضر خروج تقابل مثل هذه الاشياء عن تلك الاقسام ـ كما قال الشارح القديم لحكمة العين ان الحكماء ما ادعوا انحصار التقابل في اربعة اذ ليس لهم دليل يدل على ذلك بل اصطلحوا على انها اربعة لاحتياجهم اليها في العلوم *

﴿المتواطي﴾ المتوافق من التواطؤ وهو التوافق * وعند المنطقيين هو الكلي الذي تساوت افراده موجودة او معدومة في صدقه عليها اي يكون صدقه على افراده على السوية بان لا يكون على بعضها اولى او اقدم او اشد او ازيد بالنسبة الى البعض الآخر ـ وبعبارة اخرى هو الكلي الذي يكون صدقه على افراده الذهنية والخارجية على السوية كالانسان والشمس *

﴿المترادف﴾ هو اللفظ الذي يكون معناه الموضوع له واحدا ويكون لذلك المعنى لفظ آخر موضوع له او الفاظ كذلك ووجه التسمية في (الترادف) والترادف ضد المشترك *

﴿المتباين﴾ ما كان لفظه ومعناه مخالفا للآخر كالانسان والشيطان *

﴿المتمتع﴾ في (المحرم) *

﴿المتعة﴾ في اللغة التمتع والانتفاع * والمراد بها في قول الفقهاء وتجب المتعة ان طلقها قبل الوطي درع ـ وخمار ـ وملحفة ـ يعني پيرهن ودامني وزداـ وصورة نكاح المتعة (فيه) *

﴿المتحيرة﴾ في (الكواكب) *

باب الميم مع الثاء المثلثة

﴿المثل﴾ و ﴿المثال﴾ بالفارسية مانند ـ والفرق بينهما ان المثل هو المشارك في جميع الاوصاف ـ والمثال هو المشارك في احد الاوصاف سواء

كان

كان مشاركا في جميع الاوصاف اولا ـ ولهذا قال الله تعالى (ليس كمثله شيء) فلا تقال ليس مثله شيء * ولا بأس بان تقال له تعالى مثال كما تقال ان العقل مثال الشمس لانه كما ينكشف المحسوسات بالشمس ينكشف المعقولات بالعقل * فالعقل يشارك الشمس في الانكشاف ولا تقال ان العقل مثل الشمس *

(واعلم) ان صاحب البداية من الاشعرية يقول لا مماثلة الا بالمساواة من جميع الوجوه ـ وقال ابو المعين من الماتريدية في (التبصرة) وما تقوله الاشعرية من انه لا مماثلة الا بالمساواة من جميع الوجوه فاسد لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحنطة بالحنطة مثلا بمثل * واراد الاستواء في الكيل لا غير وان تفاوت الوزن وعدد الحبات والصلابة والرخاوة كيف * فان اشتراك الشئين في جميع الاوصاف ومساواتهما من جميع الوجوه يرفع التعدد فكيف يتصور التماثل ـ والحق ان النزاع لفظي * ومراد الكل المساواة من جميع الوجوه فيما به المماثلة كالكيل مثلا فافهم واحفظ واستقم ولا تكن من الغافلين *

﴿الفرق بين المثال والنظير والامثلة والشواهد﴾

(والفرق بين) المثال والنظير ان المثال يكون جزئيا للممثل بخلاف النظير ـ والفرق بين الامثلة والشواهد ان الامثلة اعم من الشواهد لان الشواهد تستعمل في كلام الله تعالى وكلام النبي عليه الصلاة والسلام وكلام الفصحاء ـ والامثلة فيها وفي الكلام الذي يؤلفه المعلم مثلا للتمثيل والتفهيم * والمثل بالضمتين جمع المثال *

﴿ف (٩٩)﴾

﴿ف (٩٩)﴾

(ثم اعلم) انه قد جرت عادة اصحاب الحديث ان الحديث اذا روي باسنادين او اكثر وساقوا الحديث باسناد واحد اولا ـ ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون في آخره مثله ونحوه اختصارا ـ والمثل يستعمل بحسب الاصطلاح فيما اذا

كانت الموافقة بين الحديثين في اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة في المعنى فقط ـ هذا هو المشهور فيما بينهم وقد يستعمل كل واحد منهما مقام الآخر * والمثال في اصطلاح الصرف المعتل الفاء وتفصيله في المعتل *
(واعلم) ان مثل وغير قد يراد بهما ما يضافان اليه اذا كانا مسنداً اليهما بفعل ـ (والضابطة) حينئذ ان الفعل الواقع بعد مثل يثبت لما اضيف اليه سواء كان مثبتاً او منفياً نحو مثلك لا يبخل اى انت لا تبخل ومثل الامير يعطى اى الامير يعطي * والفعل الواقع بعد غير ان كان مثبتا يثبت لما اضيف اليه منفيا * وان كان منفياً يثبت له منفياً نحو غيرك لا يجود اى انت تجود * وغيرك يوذى اى انت لا توذى * ووجه كل من هذه الامور في المطول ـ وقد يراد بهما ما يضافان اليه نحو مثلك لا يوجد وغيرى جنى وانت تشتمنى * فان المقصود نفي الفعل في الاول عن انسان مماثل لمن اضيف اليه مثل وثبوت الفعل في الثانى لانسان مغائر لمن اضيف اليه غير *

﴿ المثقال ﴾ الدينار عشرون قيراطا كذا في (فتاوى العالمگيري) والقيراط خمس شعيرات كذا في (التبيين) ـ والدينار يكون من الذهب * والدراهم من الفضة * وفي (القنية) مثقال بالكسر چهار ونيم ماشه * فيعلم من ههنا ان المثقال ستة وثلاثون حبة حمراء ـ وفي بعض حواشى (كنز الدقائق) ان المثقال عشرون قيراطاً * والقيراط حبة واحدة * فعلم من ههنا ان صاحب القنية اراد بالقيراط حبة واربعة اخماس حبة ـ وفى (الصحاح) المثقال درهم وثلاثة اسباع درهم ـ والدرهم ستة دوانيق والدانق قيراطان والقيراط طسوجان والطسوج حبتان والحبة سدس ثمن درهم وهو جزء من ثمانية واربعين جزأ من درهم *

﴿ المثقال ﴾

﴿المثنى﴾ عند النحاة اسم لحق آخر مفرده الف حالة الرفع وياء مفتوح ماقبلها حالتي النصب والجر ونون مكسورة عوضا عن الحركة او التنوين في الواحد ليدل ذلك اللحوق او اللاحق وحده او مع الملحوق على ان مع مفرده مثله في العدد حال كون ذلك المثل من جنس ذلك المفرد * وتحقيق هذا المرام في جامع الغموض منبع الفيوض *

﴿المثلث﴾ في اصطلاح الهندسة هو السطح المحاط بثلاث خطوط مستقيمة * وهو تارة ينقسم باعتبار الاضلاع * وتارة باعتبار الزاوية * فهو باعتبار الاضلاع على ثلاثة اقسام — متساوي الاضلاع — ومتساوي الساقين — ومختلف الاضلاع *

(اما متساوي) الاضلاع ومختلفها فظاهران — واما متساوي الساقين فهو المثلث الذي يكون ساقاه متساويان دون قاعدته — وفي المثلث اذا عين احد اضلاعه قاعدة تسمى الضلعان الباقيان بساقين — واما باعتبار الزاوية فاقسامه ثلاثة * قائم الزاوية — ومنفرج الزاوية — وحاد الزوايا * والاقسام العقلية تسعة حاصلة من ضرب الثلاثة باعتبار الضلع في الثلاثة باعتبار الزاوية * وثلاثة منها غير ممكن الوقوع اذ لا يجوز في المثلث قائمتان او منفرجتان او قائمة ومنفرجة * اذ برهن في الهندسة ان الزوايا الثلاث للمثلث مساوية لقائمتين * فاقسامه الممكنة الوقوع سبعة (الاول) المتساوي الاضلاع حاد الزوايا — (والثاني) المتساوي الساقين فقط قائم الزاوية — (والثالث) المتساوي الساقين منفرج الزاوية — (والرابع) المتساوي الساقين حاد الزوايا — (الخامس) مختلف الاضلاع قائم الزاوية — (السادس) مختلف الاضلاع منفرج الزاوية — (السابع) مختلف الاضلاع حاد الزوايا * — (والمثلث العنبي) ماء العنب الذي يطبخ حتى يذهب

ثلثاه وبقي ثلثه ثم يوضع حتى يغلي ويشتد ويقذف بالزبد * وكذا ان صب فيه الماء حتى يرق بعدما ذهب ثلثاه ثم يطبخ ادنى طبخة ثم يترك الى ان يغلي ويشتد ويقذف بالزبد يسمى مثلثا ايضاً الا انه مخالف لعامة الكتب فانه يسمى باسامى اخر كالجمهوري لاستعمال الجمهور * والحميدى منسوب الى حميد فانه صنعه * وابو يوسفي ويعقوبي لانه اتخذ لهارون الرشيد وهو حلال عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى مالم يسكر خلافا لمحمد ومالك والشافعي رحمهم الله تعالى *

﴿ ف(١٠٠) ﴾

﴿ المثول ﴾ القائم منتصباً *

﴿ المثلة ﴾ بالضم العقوبة بقطع عضو من اعضاء الحي *

﴿ المثمن ﴾ من الثمانية (هشت پهلو) ومن الثمن ما يباع ويوخذ الثمن في عوضه * والثمن النقدان اي الذهب والفضة *

﴿ باب الميم مع الجيم المنقوطة ﴾

﴿ المجادلة ﴾ هي المنازعة لا لاظهار الصواب بل لالزام الخصم *

﴿ المجاهدة ﴾ لغة المحاربة وشرعا محاربة النفس الامارة بالسوء بتحميلها مايشق عليها بما هو مطلوب فى الشرع *

﴿ المجتهد ﴾ من الاجتهاد فمعرفته بعد معرفة الاجتهاد في غاية السهولة * وتعريفه برسمه من يحوى علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ومتونها ووجوه معانيها ويكون عالما بالقياس *

﴿ المجنون ﴾ من لم يستقم كلامه وافعاله (وان اردت) تمام تفصيله فانظر في (الجنون) *

﴿ المجهول ﴾

﴿ المجهول ﴾

﴿ المجهول ﴾ ضد المعلوم * وعند علماء الصرف والنحو هو الفعل الذي حذف فاعله وبني للمفعول بان يضم اوله وكسر ماقبل آخره اويضم الثالث مع همزة الوصل اويضم الثاني مع التاء ان كان ماضيا وان كان مضارعا يضم حرف المضارعة ويفتح ماقبل آخره

(واعلم) ان المراد بالمجهول الذي يسمى شيئا في مقدمات الجبر والمقابلة غير الواحد لانه لو كان واحداً فلا فائدة في ضربه في نفسه ولا حاصل فافهم واحفظ *

﴿ المجهول المطلق ﴾

﴿ المجهول المطلق ﴾ مالا يكون معلوما بوجه من الوجوه * ومن احكامه امتناع الحكم عليه وامتناع طلبه (قيل) ان قولك ان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم قضية موجبة قد حكم فيها على المجهول المطلق بامتناع الحكم فهو (اما) ان يكون معلوماً او مجهولا * وعلى كل تقدير يلزم كذبها - اما على (الاول) فلصدق قولنا المحكوم عليه في هذه القضية معلوم وكل معلوم لا يمتنع عليه الحكم فهذا لا يمتنع عليه الحكم هذا خلف * واما على الثاني فلصدق قولنا بعض المجهول المطلق محكوم عليه وان كان بالامتناع وكل محكوم عليه فهو معلوم بوجه ما وكل معلوم بوجه مالا يمتنع عليه الحكم ينتج بعض المجهول المطلق لا يمتنع عليه الحكم * هذا خلف فيلزم الحكم وسلبه معا * (والجواب) ان المحكوم عليه في ذلك القول بل في هذه القضايا المذكورة في تقرير الاعتراض معلوم وموجود بالذات اي بحسب نفس الامر باعتبار حصوله في الذهن وماصدق عليه مجهول ومعدوم مطلق بالفرض باعتبار اتصافه بوصف المجهولية والمعدومية * فكونه محكوما عليه بالاعتبار الاول * وسلب الحكم عنه بالاعتبار الثاني * وزيادة تحقيق هذا المقام سيأتي في (الموجبة) ان شاء الله تعالى *

﴿ المجاز ﴾ هو اللفظ المستعمل فى غير الموضوع له لمناسبة بينهما سواء اقامت قرينة دالة على عدم ارادة الموضوع له اولا ـ والمجاز بهذا المعنى مقابل للحقيقة شامل للكناية ايضا * واما المجاز المقابل للكناية فهو

﴿ المجاز اللغوي ﴾ (ويسمى)

﴿ مجازا مفردا ﴾ ايضاً وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب مع قرينة صارفة مانعة عن ارادة ما وضعت له مثل رأيت اسدا يرمي * بخلاف الكناية فانها ايضاً لفظ مستعمل في غير الموضوع له لكن يصح هناك ارادة الموضوع له مثل زيد كثير الرماد وطويل النجاد وجبان الكلب ـ وانما (قلنا) لمناسبة بينهما لان ما استعمل في غير ما وضع له لا لمناسبة فان ذلك لا يسمى مجازا بل كان مرتجلا اوخطأ ـ * (واعلم) ان المرتجل من اقسام الحقيقة كما ستعلم فيه ان شاء الله تعالى * ثم المجاز على نوعين

﴿ مجاز مرسل ﴾ و (مجاز مستعار) لانه ان كانت العلاقة المصححة للانتقال من الموضوع الى غير الموضوع له التشبيه فمجاز مستعار والا فمجاز مرسل ـ والعمدة في انواع العلاقة الاستقراء ويرتقي ما ذكره القوم الى خمسة وعشرين (احدها) اطلاق السبب على المسبب ـ * (والثانى) عكسه ـ (والثالث) اطلاق اسم الكل على الجزء * (والرابع) عكسه * ـ (والخامس) اطلاق اسم الملزوم على اللازم * ـ (والسادس) عكسه * (والسابع) اطلاق احد المتشابهين على الآخر كاطلاق الاسد على الشجاع واطلاق الانسان على الصورة المنقوشة لتشابههما شكلا (والثامن) اطلاق اسم المطلق على المقيد * (والتاسع) عكسه (والعاشر) اطلاق اسم الخاص على العام * (والحادي عشر) عكسه * (والثاني عشر) حذف المضاف سواء اقيم المضاف اليه مقامه نحو

و اسأل

﴿ المجاز ﴾ ﴿ المجاز اللغوي ﴾ ﴿ المجاز المفرد ﴾

﴿ المجاز المرسل والمجاز المستعار ﴾

واسأل القرية اي اهلها اولا كقول ابي داود *

اكل امرء تحسبين امرأ * ونار توقد بالليل ناراً

وسمي هذا مجازاً بالنقصان ومجازاً في الاعراب (والثالث عشر) نحو انا ابن جلا اي رجل جلا (والرابع عشر) تسمية الشيء باسم ماله تعلق بالمجاورة كالغايط للفضلات (والخامس عشر) تسمية الشيء باسم مايؤل اليه نحو اني اراني اعصر خمراً اي عنبا يؤل الى الخمر (والسادس عشر) تسمية الشيء باسم ما كان نحو هذا عبد للمعتق بالفتح (والسابع عشر) اطلاق اسم المحل على الحال نحو جرى الميزاب (والثامن عشر) عكسه نحو فاما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله اي في الجنة لانها محل الرحمة (والتاسع عشر) اطلاق اسم آلة الشيء عليه نحو واجعل لي لسان صدق في الآخرين اي ذكرا حسناً (والعشرون) اطلاق اسم الشيء على بدله نحو فلان اكل الدم اي الدية (والحادي والعشرون) النكرة تذكر للعموم نحو علمت نفس ماقدمت * اي كل نفس (والثاني والعشرون) اطلاق اسم احد الضدين على الآخر نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها * (والثالث والعشرون) اطلاق المعرف باللام وارادة واحد منكر نحو ادخلوا الباب * اى بابا من ابوابها (والرابع والعشرون) اطلاق الحذف نحو يبين الله لكم ان تضلوا * اي لئلا تضلوا (والخامس والعشرون) الزيادة نحو ليس كمثله شيء * فافهم واحفظ * وانما سمي اللفظ المستعمل في غير الموضوع مجازا لان المجاز ماخوذ من جاز الشيء يجوزه اي تعداه * واذا استعمل اللفظ في المعنى المجازي فقد جاز مكانه الاولى وموضعه الاصلي * فعلى هذا المجاز مصدر ميمي استعمل بمعنى اسم الفاعل ثم نقل الى اللفظ المذكور * ويحتمل ان يكون المجاز ظرف مكان فان المتكلم جاز في هذا اللفظ عن معناه الاصلي الى معنى آخر فهو محل الجواز *

﴿ وجه تسمية المجاز ﴾

وانما سمي اللفظ المستعمل في غير الموضوع له بعلاقة التشبيه مستعارا وبدونها مرسلا لان الارسال في اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق عن هذا التقييد*

﴿المجاز المركب﴾ هو اللفظ المستعمل في المعنى الذي شبه بمعناه الاصلي الذي يدل عليه ذلك اللفظ بالمطابقة تشبيه التمثيل للمبالغة في التشبيه كما يقال للمتردد في امر اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فانه شبه صورة تردد من قام فيذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا* وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل الكلام الدال على هذه الصورة في تلك* ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى منتزع عن عدة امور هكذا في المطول*

﴿المجازاة﴾ بالضم والزاي المعجمة (باداش كردن) ـ ومنه قولهم كلم المجازاة اي الشرط والجزاء* ﴿المجاراة﴾ بالضم والراء المهملة الجريان مع الخصم في المناظرة كالمداراة في عرف المناظرة*

﴿المجهورة﴾ هي الحروف التي ينحصر اي يحتبس جرى النفس مع تحركها وذلك لانها تكون قوية في انفسها وقوى الاعتماد عليها في موضع خروجها فلا تخرج الا بصوت قوي شديد يمنع النفس من الجري معها وهي ماعدا حروف (ستشحثك خصفه) و(خصفة) اسم امرأة (والشحث) الالحاح في المسألة* ومنه يقال للمكدي اي المكار شحاث ـ قال الزمخشري في الحواشي معناه ستكدي اي ستمكر عليك هذه المرأة* وانما سميت مجهورة من قولهم جهرت بالشيء اذا اعلنته وذلك لانه لما امتنع النفس ان يجرى معها انحصرت الصوت بها فقويت التصويت وهذا قول المتقدمين* وخالف بعض المتأخرين بجعل الضاد والظاء والدال والزاي والغين المعجمات والعين من المهموسة وجعل

الكاف والتاء من المجهورة* وظن انهما من الحروف الشديدة (والشدة) عبارة عن تاكد الجهر وليس الامر على ذلك*

﴿المجهولية﴾ طائفة مذاهبهم مذهب الشيعة الا انهم قالوا يكفي معرفته تعالى ببعض اسمائه فمن علمه كذلك فهو عارف به مؤمن* ﴿المجهولية﴾

﴿المجموع﴾ اسم دال على جملة آحاد مقصودة بحروف هي مادة لمفرده متغيرة تغيرا ما بحسب الصورة اما بالزيادة او النقصان او الاختلاف في الحركات والسكنات حقيقة او حكما* وتفصيل هذا المرام في كتب النحو سيما في كتابنا جامع الغموض* ﴿المجموع﴾

﴿المجذور﴾ اعلم ان العدد اذا ضرب في غيره يسمى الحاصل بالمسطح واذا ضرب في نفسه ويسمى الحاصل بالمجذور* ﴿المجذور﴾

﴿المجرور﴾ ما اشتمل على علم المضاف اليه من حيث انه مضاف اليه لا ذات المضاف اليه وهو الجر* سواء كان بالكسر او الفتحة او الياء لفظا او تقديرا* ﴿المجرور﴾

﴿المجذوب﴾ المجنون* وعند الصوفية من اصطفاه الحق لنفسه واصطفاه بحضرة انسه واطلعه بجناب قدسه فحصل له جميع المقامات والمراتب بلا كلفة المكاسب والمتعب* ﴿المجذوب﴾

﴿المجمل﴾ ما اجتمعت فيه المعنيان او المعاني من غير رجحان لاحدها على الباقي فاشتبه المراد به اشتباها لا يدرك الا بيان من جهة المجمل* والفرق بينه وبين المشترك ان توارد المعاني في المشترك بحسب الوضع فقط* وفي المجمل بحسبه وباعتبار غرابة اللفظ وتوحشه من غير اشتراك فيه وباعتبار ابهام المتكلم الكلام* فان المجمل على ثلاثة انواع* نوع لا يفهم معناه لغة كالهلوع قبل التفسير* ونوع معناه معلوم لغة ولكن ليس بمراد كالربا والصلوة والزكوة ﴿المجمل﴾ ﴿الفرق بين المجمل والمشترك﴾

ونوع معناه معلوم لغة الا انه متعدد* والمراد واحدمنها ولم يمكن تعيينه لانسداد باب الترجيح فيه* والتفصيل في كتب الاصول* والفرق بين المجمل والمطلق في (المطلق)*

(واعلم) ان المجمل ما لا يمكن العمل به الا بعد البيان من جهة المجمل وقوله تعالى وامسحوا برءوسكم* مجمل عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى ومطلق عند الشافعي رحمه الله تعالى* (فان قيل) لا نسلم ان الكتاب مجمل والمجمل لا يمكن العمل به قبل البيان وهاهنا العمل بهذا النص ممكن وهو القليل فلا يكون مجملا* (قلنا) البيان انما يحتاج اليه في موضع الاجمال وليس الاجمال في محل المسح فانه الرأس بيقين لنا فالاجمال في المقدار لان المراد منه بعض مقدر لا مطلق البعض لان المفروض في سائر الاعضاء غسل بعض مقدر فكذا في هذه الوظيفة (وبما قلنا) ان المطلق موجود في الشعر والشعرتين وهو لا ينوب عن المسح* والمقدر مجمل فاستفدنا بيان المقدار من فعل النبي عليه السلام وعملنا باطلاق النص فيما عداه فقلنا بجواز المسح على اي ربع كان*

﴿ المجتهد قد يصيب وقد يخطي ﴾ يعني ان المجتهد في المسئلة الاجتهادية قد يصيب ويصل الى ما هو الحكم الحق عند الله تعالى فيكون ماجورا على كده وسعيه واصابته ووصوله الى ما هو الحكم الصواب* وقد يخطي عن الوصول اليه فيكون معذورا وماجورا على كده وسعيه فقط لقوله عليه الصلاة والسلام ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة* وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل للمصيب اجرين وللمخطي اجرا واحدا* وضمير جعل راجع الى الله تعالى* قال المحقق التفتازاني في التلويح* وحكمه اي الاثر الثابت بالاجتهاد غلبة الظن بالحكم مع احتمال الخطأ فلا يجري الاجتهاد في القطعيات وفيما يجب فيه

﴿ المجتهد قد يصيب وقد يخطي ﴾

الاعتقاد

الاعتقاد الجازم من اصول الدين وهذا مبنى على ان المصيب عند اختلاف المجتهدين واحد*

(وقد اختلف) في ذلك بناء على اختلافهم في ان الله تعالى في كل صورة حكماً معيناً ام الحكم ما ادى اليه اجتهاد المجتهد فعلى (الاول) يكون المصيب واحداً — وعلى (الثاني) يكون كل مجتهد مصيبا* وتحقيق هذا المقام ان المسئلة الاجتهادية اما ان لا يكون لله تعالى فيها حكم معين قبل اجتهاد المجتهد او يكون* وحينئذ اما ان لا يدل عليه دليل او يدل* وذلك الدليل اما قطعي او ظني فذهب الى كل احتمال ذاهب فحصل اربعة مذاهب*

(الاول) ان لا حكم في المسئلة الاجتهادية قبل الاجتهاد بل الحكم ما ادى اليه رأى المجتهد واليه ذهب عامة المعتزلة — ثم اختلفوا فذهب بعضهم الى استواء الحكمين في الحقيقة - وبعضهم الى كون احدهما احق وقد ينسب ذلك الى الاشعري بمعنى انه لم يتعلق الحكم بالمسئلة قبل الاجتهاد والا فالحكم قديم عنده*

(الثاني) ان الحكم معين ولا دليل عليه بل العثور عليه بمنزلة العثور على دفين فلمن اصاب اجران ولمن اخطأ اجر الكد واليه ذهب طائفة من الفقهاء والمتكلمين*

(الثالث) ان الحكم معين وعليه دليل قطعي والمجتهد مامور بطلبه واليه ذهب طائفة من المتكلمين (ثم اختلفوا) في ان المخطئ هل يستحق العقاب وفي ان حكم القاضي بالخطاء هل ينقض*

(الرابع) ان الحكم معين وعليه دليل ظني ان وجده اصاب وان فقده اخطأ* والمجتهد غير مكلف باصابته لغموضه وخفائه فلهذا كان المخطئ معذوراً بل ماجوراً انتهى* فلا خلاف في هذا المذهب في ان المخطئ ليس بآثم —

وانما الخلاف في انه مخطئ ابتداء وانتهاء اى بالنظر الى الدليل والحكم جميعاً يعنى لم يطلع على الدليل والحكم اللذين هما عند الله تعالى واليه ذهب بعض المشائخ وهو مختار الشيخ ابى منصور رحمه الله تعالى * او انتهاء فقط اى بالنظر الى الحكم حيث اخطأ فيه وان اصاب في الدليل الظنى الذي كان عند الله تعالى حيث اقامه على وجهه مستجمعاً لشرائطه واركانه فاتى بما كلف به من الاعتبار والقياس وليس عليه فى الاجتهاديات اقامة الحجة القطعية التى مدلولها حق البتة *

﴿ المجاز العقلى ﴾ عند الخطيب الدمشقى صاحب (التلخيص) رحمه الله تعالى اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له بتاول كقول المؤمن انبت الربيع البقل * وعند الشيخ عبد القاهر رحمه الله تعالى المجاز العقلى كلام يشمل على اسناد الى غير ما هو له * (وان اردت) وجه التسمية فارجع الى (الاسناد) *

(قال العلامة) التفتازانى رحمه الله تعالى في (المطول) وقد خرج من تعريفه للاسناد المجازي امران (احدهما) وصف الفاعل الى آخره (حاصله) ان تعريفه ليس بجامع لخروج مثل رجل عدل وانما هي اقبال وادبار * ومثل الكتاب الحكيم والاسلوب الحكيم وامثالها * ووجه الخروج ان الرجل لكونه مبتدأ ليس من ملابسات العدل * وكذا الناقة فان ملابسات الفعل ومعناه هى الفاعل والمفعول به والمفعول المطلق والزمان والمكان والمبتدأ ليس منها والحكيم وان اسند الى الفاعل الذي هو الضمير الراجع الى الكتاب والاسلوب لكن الكتاب والاسلوب ليسا من ملابسات هذا المسند اعني الحكيم بل من ملابسات فعل آخر مثل انشأت واحدثت * وكلامه صريح في ان المفعول الذي يكون الاسناد اليه مجازا يجب ان يكون مما يلابسه ذلك المسند *

﴿ المجاز العقلى ﴾

﴿ والجواب ﴾

(والجواب) ان الاسناد في المثالين الاولين عنده ليس بحقيقة ولا مجاز لانه قائل بالواسطة بينهما وان الكتاب والاسلوب من ملابسات الحكيم * فان الملابسة اعم من ان يكون بواسطة حرف او بدونها ـ والمثالان الاخيران من قبيل الاول اذ الاصل هو الحكيم في كتابه واسلوبه *

(ثم قال) العلامة والمعتبر عند صاحب الكشاف تلبس ما اسند اليه الفعل بفاعله الحقيقي ولا يجب ان يكون ذلك المسند اليه مما يلابسه ذلك المسند لانه قال المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شيء يتلبس اي ذلك الشيء بالذي هو اي ذلك الفعل في الحقيقة له * وغرض العلامة من هذا الكلام التائيد في تعميم الملابسة يعني يعلم من ظاهر كلام صاحب الكشاف مع قطع النظر عما قبله ان المعتبر عنده في تعريف المجاز العقلي هو تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي مطلقا سواء كانت في ملابسة ذلك الفعل المسند اليه او في ملابسة فعل آخر من افعاله لانه اطلق التلبس ولم يقيد * فعلى ما حررنا لا يرد اعتراض السيد السند قدس سره بان صاحب الكشاف قال قبيل هذا الكلام الى آخره *

(ثم اعلم) ان قوله قدس سره (فان قلت) ما لا يتعلق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة الى آخره اعتراض على الاحتمال الاخير * وقوله قدس سره (قلت) ترك القيد في التعريفات الى آخره جواب بالمعارضة لان السائل مستدل * ـ (وتقرير السوال) ان هذا الاحتمال باطل لانه فهم منه ان مطلق التلبس بالفاعل الحقيقي كاف في جواز الاسناد * ـ (والحال) ان ما لا يتعلق به الفعل لا بذاته ولا بواسطة حرف بعيد اسناده اليه وما هو بعيد لا يجوز في الكلام الفصيح فكيف يكتفي بمطلق التلبس فهذا الاحتمال المشعر بالاكتفاء باطل * ـ

(وحاصله) الجواب ان البعد كما هو موجود في هذا الاحتمال كذلك موجود

في الاحتمال الاول لان ترك قيد في التعريفات اعتماداً على فهم السامع او على الكلام السابق بعيد متروك * ولا يخفى على من له ادنى ذوق من المعاني ان البعد في الاحتمال الثاني معنوى مخل بالفصاحة وفي الاول لفظى مع وجود القرينة الجلية على المراد فما به يلزم البعد في المعنى مع عدم امكان زواله ابعد بمراحل مما به يلزم في اللفظ مع امكان زواله فافهم واحفظ وكن من الشاكرين *

﴿المجتمع﴾ المراد به في خلاصة الحساب في فصل الجمع والتضعيف امران * (احدهما) مجموع ميزانى المجموعين اى المزيد والمزيد عليه (وثانيهما) ما يحصل بتضعيف ميزان المضعف والمراد به في فصل التنصيف ما يحصل بجمع المنصف والنصف فافهم واحفظ فانه مزال الاقدام في ذلك المقام *

﴿المجنون﴾ من به الجنون المذكور في محله واحكامه هناك ايضاً *

باب الميم مع الحاء المهملة

﴿ف (١٠٠)﴾

﴿المحاسبات العددية﴾ في (الجذر) *

﴿المحاباة﴾ ماخوذة من الحباء وهو العطية فهى من حبا يحبو حبوة بفتح الحاء اى اعطاه والحباء العطاء كذا في القاموس * ويعلم من جامع الرموز في باب الوصية بالثلث ان المحاباة هي النقصان عن قيمة المثل في الوصية والزيادة على القيمة في الشراء فلا تقتصر على انها هي البيع باقل من القيمة وتاجيل المعجل ايضاً محاباة فهى كما يقع في المقدار يقع في التاخير والتاجيل *

﴿المحاذاة﴾ كون الشيئين في مكانين بحيث لا يختلفان في الجهات * والمعتبر في المحاذاة في مسئلة المحاذاة الساق والكعب على الصحيح * ومحاذاة المرأة الواحدة تفسد صلوة احد عن يمينها وآخر عن يسارها وآخر عن خلفها

ولا تفسد صلوة اكثر من ذلك كذا في (التبيين والينابيع) وعليه الفتوى*

﴿المحمول﴾ في (الموضوع)*

﴿محدد جهات العدالة﴾ نبينا صلى الله عليه وآله وسلم اى محيطها ومعينها (والجهات) جمع جهة وهى المقصد* والمراد ههنا المقاصد او الوجوه او الطرق اى محيط مقاصد العدالة او وجوهها او طرقها او معين مقاصدها او وجوهها او طرقها* والعدالة وجهاتها اعنى الشجاعة والعفة والحكمة كلها مذكورة فى (العدالة)*

﴿المحل﴾ المكان* وفي عرف الحكماء المسرى فيه* (واعلم) ان كل ممكن اما ان يكون مختصا بشئ ساريا فيه بالذات* او لا يكون فان كان الواقع هو القسم الاول يسمى السارى حالا والمسرى فيه محلا* ولا بد ان يكون لاحدهما حاجة الى صاحبه بوجه من الوجوه والا لامتنع ذلك الذى هو مقتضى الذات بالضرورة فلا يخلوا اما ان يكون كل من الحال والمحل محتاجا الى الآخر فيسمى المحل هيولى ومادة وعنصراً واسطقسا* والحال صورة جسمية او نوعية — فان الهيولى محتاجة الى الصورة في وجودها والصورة الى الهيولى فى تشكلها او يكون الحال محتاجا الى المحل فيسمى المحل موضوعا والحال عرضا* فالمحل اعم من المادة والموضوع لا من الهيولى ويندرج في القسم (١) الثانى الباقي من الجواهر الخمسة*

﴿المحال﴾ ما يمتنع وجوده في الخارج*

﴿المحرك للفلك﴾ بعيد وقريب* والمحرك البعيد القوة المجردة عن المادة الغير الحالة في الفلك ولا ينقسم بانقسامه ولما اثبتوا بالبرهان ان حركة الفلك ارادية اثبتوا ان القوة المحركة له مجردة عن المادة اى المبدأ الصادر عنه هذا

(١) اعني اولا يكون مختصاً بشئ ساريا فيه ١٢ هامش الاصل

التحريك الارادي نفس مجردة عن المادة ذات ارادة كلية متعلقة بجرم الفلك تعلق التدبير والتصرف كتعلق النفس الناطقة ببدن الانسان* ويفهم من كلام الحكيم الشهير بصدرا في شرح (الهداية للحكمة) في فصل ان القوة المحركة للفلك يجب ان تكون مجردة عن المادة* ان الفلك حيوان متحرك بالارادة وانه انسان كبير بمعنى ان له نفساً مجردة عن المادة ذات ارادة كلية لا يكون تعلقها بجرم الفلك تعلق الانطباع بل تعلق التدبير والتصرف كتعلق النفس الناطقة ببدن الانسان*

(واعلم) انهم اثبتوا المحرك البعيد المذكور بالشكل الثاني هكذا القوة المحركة للفلك تقوى على افعال غير متناهية ولا شيء من القوى الجسمانية تقوى على افعال غير متناهية فالقوة المحركة للفلك ليست قوة جسمانية* وعلى كل من الصغرى والكبرى دليل لهم في المقام (والمحرك) القريب للفلك قوة جسمانية نسبتها الى الفلك كنسبة الخيال الينا في ان كلا منهما محل ارتسام الصور الجزئية الا ان الخيال مختص بالدماغ وتلك القوة سارية في جرم الفلك كله لبساطته وعدم رجحان بعض اجزائه على بعض في محلية تلك القوة وتسمى تلك القوة نفساً منطبعة اي مجبولة عليها الفلك لانتقاش الصور الجزئية فيها* والمحرك البعيد لتجرده اشرف من المحرك القريب لكونه جسمانياً*

(ثم اعلم) ان للمشائين على ان للفلك نفسا منطبعة لا غير* والشيخ الرئيس على ان له نفساً مجردة لا غير ــ والامام الرازي على ان له نفسين منطبعة ومجردة* وقال الطوسي وذلك شيء لم يذهب اليه ذاهب قبله فان الجسم الواحد يمتنع ان يكون ذا نفسين اعني ذاتين هو آلة لهما* (والحق) ان له نفسا وقوة خيالية وهذا مراد الامام غاية ما في الباب انه عبر عن القوة خيالية بالنفس المنطبعة فافهم واحفظ*

(ولا يخفى) عليك ان المراد بالمحرك القريب المحرك القريب المباشر لتحريك الفلك بلا واسطة محرك آخر فلا ينافي وجود واسطة غيره* فلا يرد انهم قالوا ان صدور التحريكات الجزئية الغير المتناهية من القوة الجسمانية التي هي المحرك القريب بواسطة الانفعالات الغير المتناهية فلا يكون ذلك المحرك قريبا*

﴿ الفرق بين المحرك القريب والمحرك البعيد ﴾

(ومن كان) له نور العقل يعلم من هذا البيان الفرق بين المحرك القريب والمحرك البعيد بان المحرك البعيد مجرد عن المادة* بخلاف المحرك القريب فانه مادي* وبان المحرك البعيد له تصورات كلية وللمحرك القريب تصورات جزئية* سبحان الله وبحمده ان بعض المؤمنين في هذه الليلة المباركة الخامسة عشر من شعبان مشتغلون باضاءة السرج والمشاعل *وبعضهم باكل(١) الچپاتى(٢) والحلواء وانواع المآكل* وبعضهم بالتسبيح والتهليل والنوافل *وهذا العاصي في اضاعة بضاعة العمر العزيز بتحقيق المحرك المجازى غافلا عن المحرك الحقيقى* اللهم احرق بنار العفو نبت السيئات* ونور صرح وجودي بسراج توفيق الحسنات* انك غفار الذنوب* وستار العيوب*

﴿ شعر ﴾

امشب شب براءت جهان است اي خدا
مارا براءت عفو جرائم بكن عطا
آز قاضيان كه قاضى عاصي بود منم
از فضل خويش جرم ببخش وكرم نما

(١) كما هو المرسوم في القرى بل في الامصار والبلاد ايضا ١٢ هامش الاصل

(٢) الچپاتى هو الخبز الرقيق من دقيق البر المتمار ف اكلها في الهند ١٢ شريف الدين

﴿ المحاق ﴾ المحو وآخر الشهر او ثلاث ليال من آخره * وفي الهيئة المحاق خلو وجه القمر المواجه لنا عن النور الواقع عليه من الشمس لا لحيلولة الارض بينهما *

(واعلم) ان جرم القمر في نفسه مكدر ازرق مائل الى السواد ومظلم غير نوراني كثيف قابل للاستنارة من غيره صقيل ينعكس النور عنه الى ما يحاذيه * وانما يستضيء استضاءة يعتد بها بضياء الشمس لا بضياء غيرها من الكواكب لضعف اضوائها كالمرآة المجلوة التي تستنير من المضيء المواجه لها * وينعكس النور عنها الى ما يقابلها فيكون نصف القمر المواجه للشمس ابدا مستضيئا لو لم يمنع مانع كحيلولة الارض بينهما والنصف الآخر مظلما * وهذا الحكم تقريبي لما بين في موضعه من ان الكرة اذا استضاء من كرة اكبر منها كان المستضيء من نصفها * فعند اجتماع الشمس والقمر في موضع واحد من فلك البروج يكون القمر بيننا وبين الشمس فيكون نصفه المظلم مواجها لنا فلا نرى شيئاً من ضوئه وذلك هو المحاق * واذا بعد القمر من الشمس مقداراً قريباً من اثنى عشر جزأ او اقل منه بقليل او اكثر كذلك على اختلاف اوضاع المساكن مال نصفه المضيء الينا ميلا صالحا فيرى طرف منه وهو الهلال *

(ثم كلما) ازداد بعده من الشمس ازداد ميل النصف المضيء الينا فازداد نور القمر بالنسبة الينا حتى اذا قابلها صار نا بينهما وصار ما يواجه الشمس يواجهنا وهو الكمال * فاذا انحرف عن المقابل بحسب قربه منها شيئاً فشيئاً مال الينا شيء من نصفه المظلم * ثم كلما ازداد ذلك الميل يأخذ الظلام ايضا في الزيادة والنقصان بالقياس الينا حتى ينمحق القمر عند الاجتماع ثانيا وهكذا الى غير النهاية *

﴿ المحضر ﴾ في (التوقيع)

﴿ المحصلة ﴾ هي القضية التي لا يكون حرف السلب جزء شيء من الموضوع والمحمول منها سواء كانت موجبة او سالبة مثل زيد انسان وزيد ليس بحجر *

﴿ المحصن ﴾ حر مكلف مسلم وطئ بنكاح صحيح وتفصيله في (الاحصان) *

﴿ المحرز ﴾ مال معصوم يمنع وصول يد الغير اليه سواء كان المانع بيتاً او صندوقاً او حافظاً *

﴿ المحو ﴾ عند اهل الحقايق فناء وجود العبد في ذات الحق كما ان الطمس فناء الصفات في صفات الحق * وايضاً قالوا ان المحو رفع اوصاف العادة بحيث يغيب العبد عندها عن عقله ويحصل منه افعال واقوال لا مدخل لعقله فيها كالسكر من العقل *

﴿ المحاضرة ﴾ حضور القلب مع الحق في (الاستفاضة) من اسمائه تعالى *

﴿ المحاو بة ﴾ خطاب الحق للعارفين من عالم الملك والشهادة كالنداء من الشجرة لموسى عليه السلام *

﴿ المحكم ﴾ لغة ما كان بناؤه محكما ماموناً عن الانتقاص * وعند ارباب الاصول هو ما احكم المراد به عن التبديل والتغيير اي التخصيص والتاويل والنسخ * ثم انقطاع احتمال النسخ قد يكون بمعنى في ذاته بان لا يحتمل التبديل عقلا كالآيات الدالة على وجود الصانع وصفاته * وحدوث العالم والاخبارات ويسمى محكما لعينه * وقد يكون بانقطاع الوحي بوفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويسمى هذا محكما لغيره *

﴿ المحكمة ﴾ المكان المتعين لحكم القاضي * وقد تطلق على البيان الذي سيق لاظهار حقيقة امر من امرين او الامور — والظاهر ان المعنى (الاول) حقيقي (والثاني) مجازي * نعم القائل * ﴿ شعر ﴾

اشك وآهم دو گو اه اند بيا محكمهٔ * دل من بردي و انكار چرا ميداري

﴿ المحقق ﴾ بالكسر من يحقق المسائل بدلائلها وبالفتح الامر الثابت *

﴿ المحرم ﴾ بالكسر من الاحرام ما يجعل الشئ حراما ممنوعا * وعند الفقهاء في باب الحج من يجعل المباح عليه حراما بنية الحج او العمرة * و هو انواع (مفرد بالحج) وهو ان يحرم به من الميقات او قبله في اشهر الحج او قبلها ــ (ومفرد بالعمرة) وهو من يحرم بها من الميقات او قبله ــ (وقارن) وهو من يجمع بينهما بالاحرام من الميقات او قبله في اشهر الحج او قبلها ــ و (متمتع) وهو من يحرم بالعمرة في اشهر الحج او قبلها * ثم يحج من عامه ذلك قبل ان يلم باهله الماما صحيحا * (وبالفتح) من التحريم المكرم والمعظم وما جعل حراما ممنوعا (والالمام) نوعان صحيح وفاسد (الالمام الصحيح) ان يرجع الى اهله ولا يكون العود الى مكة مستحقا عليه كذا في المحيط ــ (والالمام الفاسد) ان يلم باهله حراما كذا في محيط السرخسي ــ والالمام الصحيح انما يكون في المتمتع الذي لا يسوق الهدى * اما اذا ساق الهدى فالمامه فاسد لا يمنع صحة التمتع خلافا لمحمد رحمه الله تعالى كذا في السراج الوهاج *

﴿ المحتضر ﴾ من الاحتضار وهو القرب من الموت فالمحتضر هو القريب منه *

﴿ باب الميم مع الخاء المعجمة ﴾

﴿ المخلوطة ﴾ في (الماهية) *

﴿ المخاض ﴾ بالفتح وجع الولادة *

﴿ مخالفة القياس اللغوى ﴾ ان تكون الكلمة على خلاف القوانين المستنبطة من تتبع مفردات الفاظهم الموضوعة * او ما هو في حكمها كالمنسوب فان الصرف باحث عن احواله وليس بمفرد حقيقة * لكنه في حكم المفرد في كون ياء النسبة

﴿ المحقق ﴾ ﴿ المحرم ﴾ ﴿ المحتضر ﴾ ﴿ المخاض ﴾ ﴿ باب الميم مع الخاء المعجمة ﴾ ﴿ المخلوطة ﴾ ﴿ مخالفة القياس اللغوى ﴾

كالجزء منه وكونه بمنزلة المشتق * فان القريشي في منزلة المنسوب الى القريش * والمراد بالقياس اللغوي ما قابل القياس العقلي فيدخل فيه القياس النحوي والصرفي ومثال مخالفة القياس النحوي جعل الاسم غير منصرف بسبب واحد ومخالفة القياس الصرفي كالاجلل بفك الادغام *

﴿المخرج﴾ اسم ظرف من الخروج — (والمخارج) جمعه ومخرج الحرف هو المكان الذي ينشأ منه * ومعرفة ذلك بان تسكنه انت وتدخل عليه همزة الوصل وتنظر اين ينتهي الصوت فحيث انتهى فثم مخرجه * الا ترى انك تقول (اب) وتسكت فتجد الشفتين قد اطبقت احداهما على الاخرى * وجملة المخارج (ستة عشر تقريبا) لتسعة وعشرين حرفا كما قال سيبويه اصل الحروف العربية تسعة وعشرون حرفا * وهي الهمزة — والالف — والهاء — الى آخرها — ثم قال وللحروف العربية ستة عشر مخرجا * والمراد تقريبا كما ذكرنا لان التحقيق ان لكل حرف مخرجا مخالفا لمخرج الآخر والا لكان اياه *

﴿اللباب﴾

(فاعلم) ان المخرج (الاول) ما يخرج منه ثلاثة احرف الالف الساكنة المفتوح ماقبلها * والواو الساكنة المضموم ماقبلها * والياء الساكنة المكسور ماقبلها وهو الجوف (والثاني) ما يخرج منه حرفان الهمزة — والهاء — وهو اقصى الحلق (والثالث) ما يخرج منه حرفان * العين * والحاء المهملتان وهو اوسط الحلق (والرابع) ما يخرج منه حرفان * الغين * والخاء المعجمتان وهو ادنى الحلق (والخامس) ما يخرج منه القاف وحدها وهو اقصى اللسان مع ما يليه من الحنك الاعلى — (والسادس) ما يخرج منه الكاف وهو اسفل من مخرج القاف قليلا * (والسابع) ما يخرج منه ثلاثة احرف * الجيم * والشين * والياء المتحركة والساكنة المفتوح ماقبلها وهو وسط اللسان مع ما يليه من الحنك

الاعلى ـ (والثامن) ما يخرج منه الضاد وحدها وهو حافة اللسان مع ما يليه من الاضراس اليمني او اليسرى ـ (والتاسع) ما يخرج منه اللام وهو ادنى اللسان ـ (والعاشر) ما يخرج منه النون لا غير هو طرف اللسان مع ما يحاذيه من الحنك الاعلى ومخرج النون تحت مخرج اللام قليلا ـ (والحادي عشر) ما يخرج منه الراء وهو طرف اللسان الى جانب ظهره مع ما يليه من الحنك الاعلى ـ (والثاني عشر) ما يخرج منه ثلاثة احرف * التاء والطاء * والدال وهو طرف اللسان مع اصول الثنايا العليا (والثالث عشر) ما يخرج منه ثلاثة احرف * الزاء * والسين * والصاد وهو طرف اللسان مع فوق الثنايا السفلى ـ (والرابع عشر) ما يخرج منه ثلاثة احرف الثاء المثلثة * والذال * والظاء المعجمتان وهو طرف اللسان مع اطراف الثنايا العليا ـ (والخامس عشر) ما يخرج منه الفاء منفردة وهو بطن الشفة السفلى مع اطراف الثنايا العليا ـ (والسادس عشر) ما يخرج منه ثلاثة احرف * الباء * والميم * والواو المتحركة والساكنة المفتوح ما قبلها وهو بين الشفتين * وانما لم يعد مخرج الغنة كما عده ابن الجزري رحمه الله تعالى وقال مخارج الحروف سبعة عشر لان الغنة ليست بحرف بل هي صفة للميم والنون فعدم عدها في المخارج اولى وانسب *

﴿ مخرج الكسر ﴾ اقل عدد صحيح يكون الكسر منه عدداً صحيحاً اي يكون نسبة عدد صحيح تحت ذلك الاقل الى ذلك الاقل على نسبة عدد الكسر الى عدد جملة الواحد * فان مخرج التسع تسعة وهي اقل عدد يكون التسع منه عدداً صحيحاً وان يمكن اخراجه عن ضعفها وضعف ضعفها الى ما لا نهاية له و ﴿ مخارج الكسور التسعة ﴾ في (الكسور التسعة) *

﴿ مخرج الكسر ﴾ ﴿ مخارج الكسور التسعة ﴾

﴿ المخروط ﴾

﴿المخروط﴾ شكل يحيط به سطحان احدهما قاعدته والآخر مبتدأ منه ويضيق الى ان ينتهي بنقطة هي رأسها فان كان مستديراً يسمى صنوبريا والا فضلعاً كما مر في (الاسطوانة)*

﴿المخروط المستدير﴾ هو جسم احد طرفيه دائرة هي قاعدته والآخر نقطة هي رأسه ويصل بينهما سطح مستدير*

﴿المخصوصة﴾ هي القضية الحملية التي يكون موضوعها جزئياً حقيقياً اى شخصياً ومخصوصياً وتسمى شخصية ايضاً مثل زيد انسان ـ ومن تعريفها يظهر وجه التسمية*

﴿المخيلات﴾ هي قضايا اذا اوردت على النفس اثرت فيها تأثيراً عجيباً من قبض اوبسط كقولهم الخمر ياقوتية سيالة* والعسل مرة مهوعة ـ والقياس المؤلف منها يسمى شعريا* والغرض منه انفعال النفس بالترغيب او التنفير اوغير ذلك ويروجه الوزن والصوت*

﴿المخابرة﴾ هي مزارعة الارض على الثلث اوالربع مثلا اى ببعض الخارج وهي لغة مدنية في (المزارعة) كما ستعلم فيها ان شاء الله تعالى*

﴿المخلص﴾ بفتح اللام من صفاه الله تعالى عن الشرك والمعاصي ـــ وبكسرها من اخلص العبادة لله تعالى* وقيل من يخفي حسناته كما يخفي سيئاته*

﴿المختط له﴾ هو الذي ملكه الامام اول الفتح*

﴿المخافة﴾ ضد الجهر وتحقيقها في تحقيقه*

﴿المخنث﴾ هو الذي في اعضائه لين وفي كلامه تكسر والتخنث بدو درآمدن*

﴿المخلب﴾ للطير كالظفر للانسان* وحرم اكل كل ذي مخلب لكن لا مطلقا بل ما كان من السباع كما حرم اكل كل ذي ناب من السباع لا مطلقاً لان النبي

عليه الصلاة والسلام نهى عن اكل كل ذي مخلب من الطير وكل ذی ناب من السباع ـ وقوله عليه الصلاة والسلام من السباع بعد النوعين فينصرف اليهما فيتناول سباع الطيور والبهائم لا كل ذی مخلب او ناب * ـ والسبع كل مختطف منتهب جارح قاتل عادة كذا فی (الهداية)*

﴿ المخطی ﴾ واضح ـ والفرق بين الخطأ والنسيان مذكور فی محلها ـ وفي الدر الفائق فيما يفسد الصوم وما لا يفسده * المخطی هو الذاكر للصوم غير القاصد للفطر والناسي عكسه كذا في (النهاية)*

﴿ باب الميم مع الدال المهملة ﴾

﴿ المدعي ﴾ اسم الفاعل من اذا ترك دعواه ترك ای لا يجبر على الخصومة اذا تركها الان له حق الطلب فاذا ترك لا سبيل عليه * واسم المفعول هو الذی ادعاه رجل فيطلب الدليل عليه ولذا يسمى مطلوبا * والمدعى والمطلوب والنتيجة متحدة بالذات ومتغايرة بالاعتبار *

﴿ مدمن الخمر ﴾ المداوم على شربها وكل من شرب الخمر وفي نيته ان يشرب كلما وجده فهو مدمن الخمر *

﴿ المداهنة ﴾ ان يرى منكرا غير مشروع ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالات في الدين *

﴿ المدرك ﴾ من الادراك يعني دريابنده * وعند الفقهاء المدرك من ادرك الصلاة من اولها الى آخرها مع الامام *

﴿ المدد ﴾ في الفقه في باب الجهاد هو الذي يرسل الى الجيش ليزيدوا * ـ وفي الاصل ما يزاد به الشیء كذا في (جامع الرموز)*

﴿ المدح ﴾ في (الحمد)*

﴿ الفرق بين المخطی والناسي في الصوم ﴾ ﴿ المخطی ﴾ ﴿ باب الميم مع الدال ﴾ ﴿ المدعی ﴾ ﴿ مدمن الخمر ﴾ ﴿ المداهنة ﴾ ﴿ المدرك ﴾ ﴿ المدد ﴾ ﴿ المدح ﴾

﴿ المداراة ﴾ في (المناظرة) الجريان مع الخصم *

﴿ المداد ﴾ بالكسر سياهى كتابت * وانما سمى مداداً لجريانه ومده على القرطاس عند الكتابة ويسمى مركبا ايضاً لتركبه من الاجزاء *

﴿ ف (١٠٢) ﴾

﴿ المدينة ﴾ مشهورة معروفة شرفها الله تعالى على سائر البلاد والامصار لما هاجر نبينا صلى الله عليه وآله وسلم من مكة المعظمة اقام بالمدينة المنورة حتى توفي فيها * واختلفوا في ان مكة افضل من المدينة ام المدينة من مكة فذهب اهل مكة والكوفة الى الاول وهو قول الشافعي رحمه الله تعالى وعليه جماعة من المالكية وذهب مالك رحمه الله تعالى واكثر المدنيين الى الثاني وهو قول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (قلت) لا خلاف في ان موضع قبره عليه الصلاة والسلام افضل الاراضي لما ورد ان كلا من الاموات يدفن في تربة خلق منها وهو عليه الصلاة والسلام افضل المخلوقات فتعين ان ارض المدينة المنورة افضل الاراضي فهي افضل البقاع *

﴿ المدني ﴾ المنسوب الى المدينة المنورة وعند المفسرين ليس المراد بالمكي ما نزل في مكة وبالمدني ما نزل في المدينة بل المراد بالمكي ما نزل قبل الهجرة وبالمدني ما نزل بعدها وان كان النزول في الاسفار والقريات الا ترى ان قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا مدني وقد نزل في مكة وسورة الفاتحة مكية ومدنية لانها نزلت مرتين مرة قبل الهجرة ومرة بعدها ـ (والمدني) بضم الميم وكسر النون والياء المشددة المحتاج كما قال العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى في (المطول) ثم انه صرح ببعض النعم ايماء الى اصول ما يحتاج اليه في بقاء النوع (بيانه) ان الانسان مدني بالطبع

اى محتاج في تعيشه الى التمدن وهو اجتماعه مع بني نوعه يتعاونون ويتشاركون في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها انتهى*

(اعلم) ان ما يحتاج اليه الانسان وهو الغذاء واللباس والمسكن وغيرها من المنكح ودفع الموذيات وجلب المنافع واصولها هي المعاونة والمشاركة بانواعها في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها وهذه الاصول موقوفة على تعريف كل واحد صاحبه ما في ضميره والتعريف المذكور موقوف على البيان المعرب عما في القلوب فذكر البيان حيث قال هو علم من البيان ما لم يعلم ايماء وانتقالا الى اصول ما يحتاج اليه الانسان كالانتقال من العلة الى المعلول والمؤثر الى الاثر ثم العلامة قال بعد ذلك ثم ان هذا الاجتماع انما ينتظم اذا كان بينهم معاملة الى آخره*

(اعلم) ان غرض الشارح القمقام من هذا الكلام بيان لوجه تعرض المصنف رحمه الله تعالى للصلاة على سيد الانام وتخصيص الصفات الثلاث المذكورة من الصفات الكرام (وحاصله) انه لا بد لنا في بقاء نوعنا في الدنيا ووصولنا الى انعيم الآخرة من شارع ناطق بالصواب مبين للحكمة اى الشرائع والاحكام مؤيداً بالمعجزات الناطقات فحقه صلى الله عليه وآله وسلم واجب علينا ولا نقدر على اداء حقه وليس في بضاعتنا الا الصلاة والدعاء له عليه السلام ولهذا تعرض المصنف رحمه الله تعالى بصلاته عليه السلام ووصفه عليه السلام بتلك الصفات الثلاث اى النطق بالصواب وايتاء الحكمة وفصل الخطاب (فاعلم) ان قوله بل لا بد لنا من شارع موصوف بالحكمة اي علم الشرائع والاحكام وقوله ولا بد لها الى قوله مصونة اشارة الى انه لا بد ان يكون موصوفا بكونه ناطقا بالصواب* ثم قوله ثم ان هذا الاجتماع الى

قوله

قوله وهو الشارع مشعر بان حق الشارع واجب علينا فوجب علينا الصلاة اداء لحقه۔ (وقوله) ثم الشارع الى آخره توطية لتعرضه بوصف ثالث اعني ايتاء فصل الخطاب (فان قيل) بيان وجه تعرضه للصلاة وتخصيص الصفات الثلاث ليس في محله كما لا يخفى (قلنا) لما كان لهذا البيان كمال اتصال ببيان قوله ثم انه صرح ببعض النعم ايماء الى اصول ما يحتاج اليه ذكره عقيبه وهذا ما حررناه في حواشي المطول اوان تكرار الحبيب الشفيق الشقيق الحقيق العديم في الشرق والغربي الشيخ غلام نبي الاخ الاعياني لهذا المؤلف العثماني برد الله مضجعه ونور ضريحه (١) وبمقتضاى حال هجران به بيت مرزا صائب عليه الرحمة والغفران مي پردازد * ﴿شعر﴾

بيا كز دوريت مژگان بچشم سوزن است امشب
نفس در سينه ام چون خار در پيراهن است امشب

﴿ المد ﴾ بالضم الرطل وثلث الرطل وقال الفاضل المدقق قره كمال المد هو نصف الصاع و(قيل) هو ربع الصاع انتهى * وبالفتح في اللغة كشيدن (وحروف المد) حروف العلة الساكنة التي تكون حركة ما قبلها موافقة لها ومجموعها في قوله تعالى نوحيها * واصحاب التجويد ذكروا اقسام المد بانه اذا اتصل باحد هذه الحروف الثلاثة المذكورة حرف مشدد نحو اتحاجوني او حرف ساكن نحو الآن * او حرف وقف عليه نحو مالك يوم الدين * يمد مداً ويسمى (الاول) عدلا وضروريا (والثاني) ساكنا ولازما (والثالث) عارضا ووقفيا واذا اتصل باحدها همزة متحركة فالمد نوعان * فاذا اجتمع حرف المد والهمزة المتحركة في كلمة واحدة نحو اولئك يسمى متصلا وهذا

(١) پدر ومادر وفرزندو عزيزان رفتند * وه كه ما غافل مستيم چه كوته نظريم

المد واجب * واذا كانا في كلمتين بحيث يوجد حرف المد في آخر الكلمة الاولى والهمزة المتحركة في اول الكلمة الاخرى نحو بما انزل يسمى منفصلا وهو ليس بواجب بل يجوز فيه المد بمقدار ثلاث الفات * والتوسط بمقدار الفين والقصر بمقدار الف واحد * واذا اجتمعت الهمزتان والاولى منهما متحركة والثانية ساكنة ثم قلبت الثانية بحرف العلة على وفق حركة الهمزة الاولى فالمد واجب قدر الف ويسمى بدلا نحو آمنا وآتينا واذا اتصل بضمير المذكر الواحد الغائب همزة متحركة وتحرك ماقبل ذلك الضمير فالمد جائز ويسمى ضميريا نحو به احدا له اسرى بخلاف ما اذا وقع الساكن قبله فلا يجوز المد نحو نوحيه اليك * واذا اجتمعت الواوان او الياءان من كلمتين والاولى منها حرف مد والاخرى متحركة يمد بحيث يظهر المدة ويسمى تبعيا نحو قالوا وجدنا ارأيت الذي يكذب *

(ثم اعلم) ان الحروف المقطعات المصدر بها بعض السور اذا كان على ثلاثة احرف اوسطه حرف مد يجب المد ايضا نحو نون والقلم ـ قٓ والقرآن المجيد * وانما قيدوا ذلك الحرف بكونه على ثلاثة احرف واوسطه حرف مد ليخرج عن هذا الحكم الحرف (الثنائي) كيا من يٓس وحا من حمٓ ـ (والثلاثي) الذي لم يكن اوسطه حرف مد كالف من المٓ ـ اما عين من كهيعص وحمٓ عسق فللقراء فيه ثلاثة اوجه (المد) لمناسبة ماقبله ومابعده (والتوسط) للفرق بين حرف المد واللين (والقصر) لعدم وجود الشرط وهو كون اوسطه حرف ويختلف القراء في حد طول هذه المدات فبعضهم يمدونها بمقدار ثلاث الفات وبعضهم بمقدار اربع الفات الا مد البدل والتبعي فلا خلاف في طولها على ماذكروا *

﴿ المدرك ﴾ من لم يفته مع الامام شيء من الركعات *

﴿ المدرك ﴾

﴿المدقق﴾ من يحقق المسئلة بدليلها وذلك الدليل بدليل آخر *

﴿المدبر﴾ المملوك الذي علق مولاه عتقه بمطلق موته بان قال انت حر بعد موتي اواذامت فانت حر واما اذا قيد موته بمرض كذا او بمطلق موت رجل آخر لا يكون مدبراً مطلقا بل مدبراً مقيداً وبينهما تفاوت في الاحكام كما بين في كتب الفقه *

باب الميم مع الذال المعجمة

﴿المذى﴾ الماء الغليظ الابيض الذي يخرج عند ملاعبة الرجل اهله وهو ناقض الوضوء لا الغسل فلا يجب الغسل عنده *

﴿المذكر﴾ خلاف المؤنث * وعند النحاة اسم لا يوجد فيه علامة التانيث لا لفظا ولا تقديراً *

﴿المذهب الكلامي﴾ هو ايراد حجة للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو ان يكون بعد تسليم المقدمات مقدمة مستلزمة للمطلوب نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا * واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لان المراد به خروجها عن النظام الذي هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الآلهة * وهذا الايراد طريقة اهل الكلام فان سيرتهم عدم القناعة بالدعوى والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات فان شانهم الاخبار الصرف والتاكيد في مقام التردد والانكار *

باب الميم مع الراء المهملة

﴿المرض﴾ كيفية بدنية غير طبيعية تصدر الافعال عنها مئوفة اي ذات آفة وتغير وضده الصحة ولا واسطة بين المرض والصحة (١) والنزاع بين المثبتين

(١) چرا نالد كسى از تنگدستى * كه گنج بى قياس است تندرستى ١٢ هامش

﴿المدقق﴾ ﴿المدبر﴾ باب الميم مع الذال المعجمة ﴿المذى﴾ ﴿المذكر﴾ ﴿المذهب الكلامي﴾ باب الميم مع الراء المهملة ﴿المرض﴾

والنافين لفظي لانا ان عنينا بالمرض كون الحي بحيث يختل جميع افعاله وبالصحة كونه بحيث تسلم جميعها فالواسطة ثابتة قطعاً وهو الذي تسلم بعض افعاله دون بعض وفي بعض الاوقات دون بعض وان عنينا كون الفعل الواحد في الوقت الواحد سليما اولا فلا واسطة قطعا — (وقيل) المرض عارض غير طبيعي يستدعي حالة غير طبيعية * قولهم غير طبيعي احتراز عن عارض طبيعي كالصحة فانها عارض طبيعي بخلاف المرض ولهذا يداوى لدفعه * وقولهم يستدعي احتراز عن عارض طبيعي لا يستدعي حالة اصلا كحمرة الخجل وصفرة الوجل * وقوله حالة غير طبيعية احتراز عن عارض غير طبيعي يستدعي حالة طبيعية كالكيفية الحاصلة من استعمال الدواء اعني الصحة والعلة عندهم ترادف المرض *

﴿المرضي﴾ وكذا المعدى اسم مفعول من رضي يرضي وعدا يعد وكانا في الاصل مرضوو ومعدوو * ابدلت الضمة بالكسرة على خلاف القياس ثم الواو الساكنة لكسرة ماقبلها قلبت بالياء فاعل اعلال مرمي وكان القياس ادغام الواو في الواو ومثل مدعو فقلبت الضمة فيهما بالكسرة على خلاف القياس لان القياس ان كل اسم متمكن في آخره حرف علة قبلها ضمة او جمع تقع فيه الواو والمدة بين الضمة وحرف العلة تبدل الضمة فيهما بالكسرة فيعل اعلال قاض ايضا اذا كان يائيا * واذا كان واويا تبدل الواو بالياء ثم يعل اعلال قاض ايضاً مثل قلنس وترق ودلي وظبي اصلها قلنسو وترقو ودلو وظبو والمرضي والمعدى ليسا كذلك فلا تذهب الى ماقيل ان كلا منهما ناقص يائي وجاءا ناقصا واويا ايضاً فاسم المفعول من اليائي مرضي ومعدي و من الواوي مرضو ومعدو كمدعو ناقص لاغير واسم المفعول لم يجئ الا مرضي ومعدي

على

على خلاف القياس*

﴿المرتد﴾ في (المنافق) ان شاء الله تعالى*

﴿المركب﴾ ما تألف من الجزئين او الاجزاء ضد البسيط الذى بمعنى مالا جزء له* وعند النحاة هو اللفظ الموضوع الذى قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه* والمركب المعدود من المبنيات كل اسم حاصل من تركيب كلمتين ليس بينهما نسبة اصلا لا في الحال ولا قبل التركيب — والكلمتان اعم من ان تكونا حقيقة او حكما اسمين او فعلين او حرفين او مختلفين و اقسام المركب مطلقا ستة كما بينا في التركيب*

(ان قلت) لا وجود للمركب لانه لا تخلو من ان يكون عبارة عن جميع اجزائه ومن جملتها العلة الصورية اى الهيئة الاجتماعية فعلى الاول يلزم توقفه على نفسه لانه عين اجزائه وهو باطل* وعلى الثاني يلزم ان يكون المركب عين بعض ما تركب منه ومن غيره وهو ايضاً باطل للزوم الخلف* (قلنا) نختار الاول ولا يلزم المحذور لان المركب عبارة عن مجموع الاجزاء بشرط كونها معروضة للهيئة الاجتماعية والاجزاء لا بشرط ذلك العروض فالهيئة الاجتماعية خارجة عن المركب* والفرق حينئذ بين المركب واجزائه ظاهر وهذا كما في العدد على المذهب الصحيح من انه وحدات من حيث انها معروضة للهيئة الاجتماعية فتأمل* وقد تقسم العدد عند اهل الحساب الى المفرد والمركب — والمفرد عندهم هو العدد الواقع في مرتبة من مراتب العدد كالواحد والاثنين والعشرة والعشرين* والمركب هو العدد الواقع في مرتبتين او اكثر كاثنى عشر ومائتين واحدى وعشرين والف ومائتين وخمسة وخمسين وغير ذلك وقد يقال المركب للمداد لتركبه من عدة اشياء كما مر فيه ولله در الشاعر*

بي بود وكان مركب ساز شد كا شانه ام
چون چراغان ميكنم آخر سياهي ميشود

(المركب التام) عند النحاة هو الذي يصح السكوت عليه بان يكون مشتملا على المسند والمسند اليه * فان قصد به الحكاية عن الواقع اى عن الامر الواقع الذي يحكي ذلك المركب عنها بان يجعل اشارة اليه وآلة لملاحظتها فخبر وقضية والا فانشاء * ومن هاهنا يسمع جذر الاصم هلاك نفسه وكل شيء هالك الا وجهه تبارك وتعالى — وعند الحكماء هو الذي له صورة نوعية تحفظ تركيبه وتفصيله في (المواليد الثلاثة) ان شاء الله تعالى *

(المركب الناقص) هو المركب الغير التام الذي لا يصح السكوت عليه اي يكون محتاجا في الافادة الى لفظ آخر ينتظر السامع مثل احتياج المحكوم عليه الى المحكوم به وبالعكس وهذا المركب اما

(مركب تقييدى) ان كان قيد اللاول بالاضافة او الوصفية مثل غلام زيد وزيد العاقل واما

(مركب غير تقييدى) كالمركب من اسم واداة — مثل في الدار او من فعل واداة مثل قد قام — واقسام المركب في (التركيب) *

(المركز) في (الدائرة) ومركز الربع المجيب هو الثقبة التي فيها الخيط *

(المركبة) عند المنطقيين هي القضية الموجهة التي يكون معناها ملتئما من الايجاب والسلب كقولنا كل انسان ضاحك لا دائما فان معناه ايجاب الضاحك للانسان وسلبه عنه بالفعل لان اللادوام يكون اشارة الى مطلقة عامة مخالفة للقضية الصريحة في الكيف وموافقة لها في الكم كما ان اللاضرورة تكون اشارة الى ممكنة عامة كذلك كقولنا كل انسان كاتب لا بالضرورة اى

لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام*

(ثم اعلم) ان القضايا المركبة المعتبرة عندهم سبع (مشروطة خاصة) (وعرفية خاصة) * (ووقتية) (ومنتشرة) (ووجودية لاضرورية) (وممكنة خاصة) (ووجودية لادائمة)*

﴿المرتجل﴾

﴿المرتجل﴾ هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له بلا مناسبة بينهما قصداً وعند عدم القصد يكون خطأً *

(واعلم) ان المرتجل من اقسام الحقيقة لان الاستعمال في الغير بلا علاقة قصداً وضع جديد فيكون اللفظ مستعملاً فيما وضع له وانما يجعل من اقسام المستعمل في غير ما وضع له نظراً الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار*

﴿المرفوع﴾

﴿المرفوع﴾ من الحديث ما يكون منتهيا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما يقول الراوي قال النبي عليه الصلاة والسلام كذا او فعل كذا او قرأ كذا ـ والموقوف منه ما انتهى الى الصحابة رضى الله تعالى عنهم ـ وعند النحاة ما اشتمل على علم الفاعلية اعني الضمة والواو والالف*

﴿المرفوعات﴾

﴿والمرفوعات﴾ جمعه لا جمع المرفوعة وان كان بحسب الظاهر ان يكون جمعها لان موصوف المرفوع الاسم المقابل للفعل والحرف وهو نفسه مذكر لا يعقل وان كان بعض مصداقه من الاسماء مؤنثا كطلحة وزينب والمذكر الذى لا يعقل يجمع صفة مطردا بالالف والتاء مثل جمالات وسجلات والايام الخاليات (ولا يخفى) على الذكي الوكيع حسن البيان والاشارات الى دفع الشبهات وان كنت في ريب مما قلنا فانظر الى كتابنا جامع الغموض منبع الفيوض *

﴿المربع﴾

﴿المربع﴾ هو الحاصل من ضرب العدد في نفسه كما مر في التربيع*

﴿المرکب ممکن﴾ في کل مرکب ممکن *

﴿مرکز العالم﴾ نقطة فی باطن الارض جمیع الخطوط الخارجة منها الی سطح الفلك الاعلی مستوية ولو وصل حجر اليها لوقف ولم يمل الی جانب *

﴿المرسل﴾ من الحديث ما حذف آخر اسناده فیکون اسناده متصلا الی التابعی او تبع التابعی فیقول قال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم کذا او فعل کذا من غیر ان یذکر الصحابي الذی روی الحدیث عنه صلی الله علیه وآله وسلم *

﴿المرسل من الاملاك﴾ هو الذی ادعاه ملکا مطلقا اي مرسلا عن سبب معین وکذلك المرسلة من الدراهم *

﴿المرید﴾ من الارادة فمن اراد تحقیقه فعلیه الارادة الی (الارادة) ــ والمرید عند ارباب السلوك من انقطع الی الله تعالی عن نظر واستبصار وتجرد عن ارادته وفیه تفصیل کما بین في کتبهم سیما الفتوحات المکیة * والمشهور ان المرید من اراد کشف العلوم الباطنة والاسرار الالهیة والقرب الرباني من مرشد یکون خلافته في الارشاد معنعنة الی الجناب المقدس النبوي صلی الله علیه وآله وسلم (وطریق) الارادة والبیعة مذکور في کتبهم * وللارادة من جناب مرشد موصوف منافع لا تعد ولا تحصی سیما بقاء الایمان عند النزع ودفع الشیطان فان مرشده یحضر عند نزعه ان کان کاملا والا فمرشد مرشده وهکذا الی الجناب الاقدس النبوی صلی الله علیه وآله وسلم کذا سمعت من کبار العلماء العارفین بالله رضوان الله تعالی علیهم اجمعین *

﴿ ف (١٠٣) ﴾

﴿مراتب الانواع الاضافیة﴾ اربع کمراتب الاجناس اما (الاول) فلان النوع الاضافي اما اعم الانواع بان لا یکون فوقه نوع فهو النوع العالی کالجسم

واما

واما اخص الانواع بان لا يكون تحته نوع فهو النوع السافل كالانسان واما اعم من بعضها واخص من البعض الآخر فهو النوع المتوسط كالجسم النامي والحيوان ـــ واما مباين لما ذكر بان لا يكون فوقه ولا تحته نوع فهو النوع المفرد كالعقل ـــ واما (الثاني) فلان الجنس اما اعم الاجناس بان لا يكون فوقه جنس فهو الجنس العالي كالجوهر * او اخص الاجناس بان لا يكون تحته جنس فهو الجنس السافل كالحيوان * او يكون اعم من بعضها واخص من البعض الآخر فهو الجنس المتوسط كالجسم والجسم النامي * او مباين لما ذكر بان لا يكون فوقه ولا تحته جنس فهو الجنس المفرد كالعقل * (فان قلت) احد التمثيلين باطل لان عقل عاقل لا يجوز كون العقل جنساً مفرداً ونوعاً مفرداً معاً للتقابل بينهما لان كون العقل مثالاً للنوع المفرد موقوف على امرين * (احدهما) كون الجوهر جنساً له (وثانيهما) كون العقول العشرة التي تحته متفقين بالحقيقة وكون العقل مثالاً للجنس المفرد مشروط بعدم ذينك الامرين اعني عدم كون الجوهر جنساً له وعدم كونه مقولاً على كثيرين متفقين بالحقيقة بل على كثيرين مختلفين بالحقيقة اعني العقول العشرة التي تحته * فتكون هذه العشرة حينئذ انواعاً له منحصراً كل واحد منها في فرد واحد فيستحيل ان يكون العقل نوعاً مفرداً وجنساً مفرداً معاً (قلت) المقصود من هذا التمثيل التفهيم لا بيان ما في نفس الامر ويكفيه الفرض سيما في ما لا يوجد له مثال في الوجود فكون احد التمثيلين صحيحاً مطابقاً للواقع دون الآخر لا يضر في المقصود * (فان قيل) ان الترتيب تقتضي التعدد فكيف يكون النوع المفرد او الجنس المفرد من المراتب ـ (قلنا) ان بعض المنطقيين لم يعدوا المفرد نوعاً او جنساً من المراتب لعدم كونه في سلسلة الترتب وجعلوا المراتب منحصرة في الثلاثة العالي والسافل والمتوسط * واكثرهم

تسامحوا فعدوه من المراتب لان ملاحظة الترتيب ثابت في كل من المفرد وغيره الا انه في المفرد ملحوظ من حيث العدم * وفي غيره من حيث الوجود على قياس ماقالوا ان الادغام اما واجب كمد * او جائز مثل لم يمد * او ممتنع نحو مددن * واعا قيدنا النوع بالاضافي لان النوع الحقيقي لا يتصور فيه الترتب والا لكان نوع حقيقي فوق نوع حقيقي آخر * فيلزم اما كون النوع الفوقاني جنساً او كون النوع التحتاني صنفا وكلاهما خلاف المفروض كما بين في كتب المنطق *

(واعلم) ان بين النوع السافل و بين الجنس اي جنس كان مباينة كلية كذلك بين الجنس العالي وبين النوع اي نوع كان مباينة كلية كما لا يخفى * وقال السيد السند قدس سره وبين كل واحد من النوع العالي والمتوسط وبين كل واحد من الجنس المتوسط والسافل عموم من وجه * وعليك باستخراج الامثلة انتهى * اما بين الجنس المتوسط والنوع العالي فلتحققهما معاً في الجسم وتحقق الجنس المتوسط بدون النوع العالي في الجسم النامي وتحقق النوع العالي بدون الجنس المتوسط في اللون فانه نوع عال بالقياس الى الكيف وجنس سافل لانواعه اعني الحمرة والخضرة والصفرة مثلا * (واما بين) الجنس المتوسط والنوع المتوسط فلتحققهما معاً في الجسم النامي وتحقق الجنس المتوسط بدون النوع المتوسط في الجسم وتحقق النوع المتوسط في الحيوان * (واما بين) الجنس السافل والنوع العالي فلتحققهما معاً في اللون فان فوقه جنساً و هو الكيف وليس تحته جنس بل انواع كما مر وليس فوق اللون نوع لان فوقه كيفا وهو جنس عال له لا نوع للعرض كما يتوهم لان العرض الذي فوق الكيف بالنسبة اليه عرض له لا ذاتي كما بين في موضعه * وتحقق الجنس السافل بدون النوع

العالي

العالى في (الحيوان) * وتحقق النوع العالى بدون الجنس السافل في (الجسم) * واما بين الجنس السافل والنوع المتوسط فلتحققهما معا في الحيوان وتحقق الجنس السافل بدون النوع المتوسط فى اللون * وتحقق النوع المتوسط بدون الجنس السافل في (الجسم النامي) * وهذه هي الامثلة المستخرجة فافهم واحفظ فانه ينفعك في حواشي السيد السند قدس سره على شرح الشمسية *

﴿ المراهق ﴾ هو الحي الذى قارب البلوغ وتحرك آلته واشتهى سواء كان مذكراً اومؤنثاً الا انه يقال للمؤنث المراهقة *

﴿ المراقبة ﴾ استدامة علم العبد باطلاع الرب عليه في جميع احواله *

﴿ مراعاة النظير ﴾ هي جمع امر وما يناسبه لا بالتضاد وهي قد تكون بالجمع بين امرين نحو الشمس والقمر بحسبان ـ وقد يكون بالجمع بين ثلاثة امور الى غير ذلك * وتشابه الاطراف قسم من مراعاة النظير *

﴿ المرجع ﴾ مكان رجوع الشيء اوزمانه ويحتمل ان يكون مصدراً ميمياً بمعنى الرجوع وقد يراد بمرجع الشيء ما يجب ان يحصل حتى يمكن حصول ذلك الشيء كما يقال مرجع صدق الخبر والمخبر ومرجع كذبهما الى طباق الحكم للواقع ولا طباقه اى ما به يتحققان ويحصلان ذلك الطباق واللاطباق وقد يفسر مرجع الشيء بالعلة الغائية لذلك الشيء والغرض منه كما يقال الجلوس مرجع السرير اي العلة الغائية له والغرض منه الجلوس عليه *

﴿ المرجئة ﴾ فرقة من كبار الفرق الاسلامية وهم اربع فرق (اليونسية) (والعبدية) (والفسانية) (والثوبانية) * واما اليونسية فقالوا الايمان هو المعرفة بالله تعالى والخضوع له والمحبة بالقلب فمن اجتمعت فيه هذه الصفات فهو مؤمن ولا يضر معها ترك الطاعات وارتكاب المعاصي ولا يعاقب عليها

﴿ المراهق ﴾ ﴿ المراقبة ﴾ ﴿ مراعاة النظير ﴾ ﴿ المرجع ﴾

﴿ المرجئة ﴾

وابليس كان عارفا بالله وانما كفر باستكباره وترك الخضوع له تعالى وتفصيل البواقي ومعتقداتهم في (شرح المواقف) وانما لقبوا بالمرجئة لانهم يرجئون العمل عن النية اي يؤخرونه في الرتبة عنها وعن الاعتقاد من ارجأه اي اخره ولانهم يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة فهم يعطون الرجاء*

﴿المرابحة﴾ هي بيع السلعة بثمن سابق مع زيادة ربح ولا مرابحة في الاثمان ولهذا لو اشترى بالدراهم الدنانير لا يجوز بيع الدنانير بعد ذلك مرابحة كذا في (فتاوى قاضيخان)*

﴿باب الميم مع الزاي المعجمة﴾

﴿المزية﴾ في (الفضائل)*

﴿المزاج﴾ بكسر الميم والجيم في الاصل عبارة عن اختلاط الاركان الا ان ذلك الاختلاط لما كان سببا لحدوث كيفية مخصوصة سميت به تسمية للمسبب باسم السبب ويقال في حده انه كيفية متشابهة ملموسة حاصلة في الجسم المركب عن العناصر المتضادة الكيفية عند انكسار كيفية كل واحد منها بطبيعة الاخرى*

(وان اردت) اثبات المزاج بعد ابطاله فاستمع لما قاله العلامة الرازي رحمه الله تعالى (اورد) على ان القول بالمزاج يستلزم احد الامرين* وهو اما خلو جزء من الجسم المركب عن الكيفية المزاجية* او تداخل الاجسام وكلاهما محال اما الملازمة فلانه اما ان يوجد في اجزاء الجسم المركب ما يخلو عن الكيفية المزاجية* اولا* فان وجد يلزم الاول* وان لم يوجد يلزم الثاني لانه اذا لم يخل جزء ما عن تلك الكيفية وان بلغ في الصغر الى حيث لا يقبل القسمة فيكون

كل

﴿باب الميم مع الزاي﴾
﴿المزية﴾ ﴿المزاج﴾
﴿المرابحة﴾

كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة فلا يكون جزء من اجزاء الجسم المركب خاليا عن الماء مثلا لوجوده في كل جزء وكذا عن كل واحد من العناصر الباقية وعلى هذا يكون كل واحد من العناصر شاغلا لمكان المركب بالكلية وهو عين التداخل * واما بطلان الجزء الاول من الثاني فلانه لو خلا جزء من المركب عن الكيفية المزاجية لما كان المزاج كيفية متشابهة في جميع اجزاء الجسم الممتزج واللازم باطل على مايدل حدهم المزاج عليه — واما بطلان الجزء الثاني بالادلة الدالة على امتناع التداخل *

(واجيب) عنه بانكم ان اردتم بجزء من اجزاء المركب مايعم البسائط وغيرها فيختار خلو جزء ما عن تلك الكيفية وهو الجزء البسيط — لان المزاج كيفية قائمة بالمركب ولكل جزء من اجزائه المركبة من البسائط الاربعة لا بجزئه البسيط ولا بجزئين وثلاثة كذلك — (وان اردتم به) ماعدا البسائط فيختار عدم خلو شئ من الاجزاء عن تلك الكيفية * ولا يلزم التداخل على مالا يخفى * وبوجه آخر — اقول ولا نسلم انه اذا لم يخل جزء ما عن الكيفية المزاجية كان كل جزء مشتملا على العناصر الاربعة فان الجزء البسيط غير خال عن الكيفية المزاجية وغير مشتمل على العناصر الاربعة — (وهذا الجواب) احسن من الاول يظهر بالتأمل لمن وفق له انتهى *

(قال) بعض شراح الملخص الجغمنى فى الهيئة ان مزاج المركب كلما ابعد من الاعتدال كان عرضه اوسع والاقسام المندرجة تحته اكثر — وقال القاضى زاده فى شرحه وفي كلتا المقدمتين نظر * وقال بعض المحشين والمراد بالاعتدال الاعتدال الحقيقي الذى هو احسن اقسام المزاج الانسانى ونهايته التى لا مزاج اعدل منه * وبالعرض الحال المعنوية الشبيهة بالامتداد المكانى

استعمل العرض فيه حقيقة وبالاتساع الامر المشابه بالاتساع الحقيقى المكانى وكانه يشبه الامزجة بالدوائر المحيطة بعضها بعضاً — ولهذا اثبت العرض والاتساع *

فعلى هذا تصويره ان مزاج الانسان دائرة صغيرة والاعتدال الحقيق هو مركزه وعرضه من المركز الى هذه الدائرة وبين المركز والمحيط دوائر اخرى هي اقسام مزاج الانسان * ثم فوقه دائرة اخرى هي عبارة عن مزاج الحيوان * (وعرضه) ما بين تلك الدائرة والدائرة الاولى التي هي اولى امزجة الانسان وهو اول ما يطلق عليه مزاج الحيوان واقسامه فيه * ثم فوقه دائرة اخرى هي عبارة عن مزاج النبات وعرضه ما بين هذه الدائرة والدائرة الثانية التي هي اول امزجة الحيوان واقسامه فيه *

ثم فوقه دائرة اخرى هي عبارة عن مزاج المعدن — وعرضه ما بين هذه الدائرة والدائرة الثالثة التي هي اول امزجة النبات وما بينهما دوائر هي اقسامه * فعلى هذا التصوير والبيان ظهر ان عرض مزاج المعدن هاهنا بين هاتين الدائرتين المذكورتين لا ما بين المركز والدائرة الاخيرة حتى يلزم ان يكون اوسع وعلى تقدير اوسعيته اتفاقا لا يلزم ان يكون اقسامه اكثر لجواز ان يكون اقل وهذا هو مراد المحقق بالنظر في كلتا المقدمتين * وقيل مآل المقدمتين واحد(١)

(وقال) الفاضل البرجندى (قوله) وفي كلتا المقدمتين نظر اما في الاولى فلان مبناها على ان المعتدل ما كان اجزاء بسائطه متساوية وما كان اقرب اليه يكون اجزاؤه قريبة من التساوى * اما اذا بعد عن الاعتدال بسبب اختلاف

(١) صورة الدوائر المذكورة مرسومة على ضميمة هذه الصفحة ١٢

الاجزاء امكن الوجود على انحاء مختلفة مثلا يكون مركب جزؤه الناري واحد ـ والهوائي اثنان ـ والمائي ثلاثة ـ والارضى اربعة والاعداد كثيرة * فعند عدم تساوي الاجزاء امكن التركيب على صور غير متناهية فيكون عرض الابعد عن الاعتدال اوسع * فيرد عليه انه لا يلزم ان تحقق المركبات على الوجوه المختلفة لجواز ان يكون لوجود المركب شروط كثيرة لا تحقق ذلك المركب بدونها فبعد المركب عن الاعتدال لا يستلزم وجود العرض الاوسع وان استلزم امكانه ـ (واما في الثانية) فلان مبناها على ان كل ماهو عرضه اوسع يكون شروط وجوده اقل بناء على ان كل ماهو شرط لوجود المركب الابعد عن الاعتدال فهو شرط لوجود المركب الاقرب اليه من غير عكس * ومايكون شروط وجوده اقل يكون اسهل وجوداً فيكون اقسامه وافراده اكثر * ويرد عليه انه يمكن ان تحقق شروط وجود المركب الاقرب الى الاعتدال معاً ولا تحقق شروط وجود الابعد على انفرادها وحينئذ يحتمل ان يكون افراد المركب الاقرب اكثر من افراد المركب الابعد كما لا يخفى ـ وبهذا التقرير يظهر تغاير المقدمتين ويندفع توهم اتحادهما كما وقع لبعض الناظرين انتهى *

﴿ المزاح ﴾ بالكسر والحاء المهملة مباسطة لا تؤذي المخاطب ولا توجب حقارته * بخلاف الهزل والسخرية اى الاستهزاء * في (شرح السنة) المزاح بالكسر مصدر مازحته مزاحاً * وبالضم مصدر مزحته مزحاً انتهى ـ وقد مازح النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما في الشمائل للترمذي *

﴿ المزارعة ﴾ من الزرع وهو الانبات لغة * ولذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقولن احدكم زرعت بل حرثت * اى طرحت البذر كما في (الكشاف)

وغيره* فما قالوا ان المزارعة في اللغة من الزرع وهو القاء البذر في الارض محمول على المجاز* والحقيقة انما هي الانبات ثم هي في الشرع عقد على القاء الحب في الارض بمقابل بعض الخارج بان يكون الخارج مشتركا بين العاقدين* في الكفاية اعلم ان المزارعة مفاعلة من الزرع وهو تقتضي فعلا من الجانبين كالمناظرة والمقاتلة وفعل الزرع يوجد من احد الجانبين — وانما سمي بها بطريق التغليب كالمضاربة مفاعلة من الضرب انتهى* وتسمى مخابرة في لغة مدنية* في الكفاية هي المزارعة من الخبر وهو الاكار لمعالجة الخبار وهي الارض الرخوة* والاولى في تعريفها عقد حرث ببعض الحاصل بما طرح في الارض من بذر البر والشعير ونحوهما* ولو كان الخارج كله لرب الارض او العامل فانه لا يكون مزارعة بل الاول الاستعانة من الاول والآخر اعارة من المالك كما في (الذخيرة)* وركنها الايجاب والقبول بان تقول مالك الارض دفعتها اليك مزارعة بكذا* ويقول العامل قبلت* ولا يصح الا في ثلاث صور (الاول) ان يكون الارض والبذر لواحد والبقر والعمل لآخر (والثاني) ان يكون الارض لواحد والباقي لآخر (والثالث) ان يكون العمل من واحد والباقي لآخر كما في هذا البيت*

زمين تنها عمل تنها زمين با تخم اى عاقل
وراى اين سه صورت دان همه ناجائز وباطل

﴿المزدارية﴾ طائفة ابي موسى عيسى بن صبيح المزدار (قال) الناس قادرون على مثل القرآن واحسن منه نظما وبلاغة وكفر القائل بقدمه* وقال من لازم السلطان فهو كافر لا يورث منه ولا يرث وكذا من قال بخلق الاعمال والرؤية* ﴿المزدارية﴾

﴿المزاوجة﴾ المزاوجة

﴿المزاوجة﴾ قرين كردن چيزى باچيزى ـ وعند ارباب البديع ايقاع المزاوجة بين معنيين في الشرط والجزاء اى بجعل معنيان واقعان فى الشرط والجزاء مزدوجين فى ان يرتب على كل منهما معنى رتب على الآخر كما فى قول البحترى﴿شعر﴾

اذا ما نهى الناهي فلج بي الهوى * اصاخت الى الواشى فلج بها الهجر

﴿ف (١٠٤)﴾

﴿ف (١٠٤)﴾

فزاوج الشاعر المذكور بين نهى الناهى واصاختها الى الواشي الواقعين في الشرط والجزاء في ان رتب عليهما اللجاج لشىٔ ـ (اللجاج) اللزوم (والاصاخة) الاستماع (الواشى) النمام*

﴿المزابنة﴾ المزابنة

﴿المزابنة﴾ بيع الثمر على النخيل بتمر مجذوذاي مقطوع من الزبن هو الدفع* وهذا البيع لما كان بقياس وتخمين يحتمل وقوع المنازعة بزيادة ونقصان فيفضى الى المدافعة ورد البيع ولهذا سمى بالمزابنة*

﴿باب الميم مع السين﴾

﴿باب الميم مع السين المهملة﴾

﴿المساقاة﴾ المساقاة

﴿المساقاة﴾ مفاعلة من السقى *وفي الشرع معاقدة دفع الاشجار الى من يعمل فيها على ان الثمر بينهما ـ وبعبارة اخرى هي المعاملة في الاشجار ببعض الخارج منها وتسمى معاملة في لغة مدنية*

﴿المساوقة﴾ المساوقة

﴿المساوقة﴾ قد تستعمل فيما يعم الاتحاد فى المفهوم* والمساواة في الصدق فيكون الانسان والسهو والنسيان في قولهم الانسان ساوق السهو والنسيان (على الاول) الفاظا مترادفة (وعلى الثانى) الفاظا متساوية في الصدق *ولا شك في انه لا مرادفة بينها ولم تقل بها احد ولا مساواة بينهما اذا لانبياء عليهم السلام مغصومون عن السهو والنسيان

(والجواب) عن الثاني ان السهو والنسيان جائزان على الانبياء عليهم السلام كما نص عليه المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى في (شرح المقاصد) في السمعيات في البحث السادس في عصمة الانبياء ولذلك اشهر بين الناس اول ناس اول الناس *

(والجواب عن الاول) ان الجوهري نص على انه قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انما سمي انسانا لانه نسي عهد الله فنسي * ولذا قال قوم اصله النسيان حذفت الياء لكثرة الاستعمال * وفيه ان الانسان بمعنى الحيوان الناطق لا يرادف النسيان * (اللهم) الا ان يقال ثبت المرادفة والمساوقة في الاصل ومع ذلك يبقى الكلام في السهو * ولا يبعد ان يقال السهو والنسيان متقاربان في المعنى بحسب اللغة ولهم تردد في ان الوجود والشيئية مترادفان او متساويان صدقا فلذا يقال ان الشيئية تساوق الوجود *

﴿المستفتي﴾ (في الفتوى) *

﴿المسح﴾ دست رسانيدن بشي * وفي الشرع اصابة اليد المبتلة العضو بلا تسييل الماء اما بللا يأخذه من الاناء او بللا باقيا في اليد بعد غسل عضو من المغسولات * ولا يكفي البلل الباقي في يده بعد مسح عضو من الممسوحات * ولا يكفي بلل يأخذه من بعض اعضائه سواء كان ذلك العضو مغسولا او ممسوحا وكذا في مسح الخف *

(اعلم) ان المراد بالمسح في قوله تعالى (وامسحوا برؤسكم) مسح بعض الرأس بالاتفاق لان الباء هناك دخلت على المحل ــ والاصل ان تدخل على الآلة وهي غير مقصودة فانه يكتفى فيها بقدر ما يحصل به المقصود فحين دخلت على المحل شبه المحل بالآلة فلا يشترط الاستيعاب (فاعلم) ان الآية عند

﴿المستفتي﴾ ﴿المسح﴾

الشافعي رحمه الله تعالى مطلق * ولهذا اعتبر اقل مايطلق عليه اسم المسح اذ لا دليل على الزيادة ولا اجمال في الآية * وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى مجمل فقال انه ليس بمراد لحصوله في ضمن غسل الوجه البتة مع عدم تأدي الفرض اي مسح الرأس في غسل الوجه اتفاقا * بل المراد بعض مقدر فصارت مجملا بينه عليه الصلاة والسلام بمقدار الناصية وهو ربع الرأس *

(واجاب) للشافعي رحمه الله تعالى بان عدم تأدي الفرض اي مسح الرأس بما حصل في ضمن غسل الوجه مبني على فوات الترتيب وهو فرض فصار الخلاف مبنياً على الخلاف في اشتراط الترتيب (فان قيل) قراءة الجر في ارجلكم في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين) متواترة كما ان قراءة النصب متواترة فمقتضى الجمع بين القراءتين التخيير بين الغسل والمسح كما قال به البعض ــ (قلنا) قراءة الجر ظاهرها متروكة بالاجماع لان من قال بالمسح لم يجعله مقيداً بالكعبين * (وقال) عليه الصلاة والسلام بعد غسل رجليه هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به * ــ والجر للجوار كما قرئ بكسر الدال في الحمد لله وككسر محرم في قوله عليه الصلاة والسلام من ملك ذا رحم محرم منه عتق * وكان القياس محرما بالنصب لانه صفة ذا محرم * ــ

وفائدة صورة الجر التنبيه على انه ينبغي ان لا يفرط في صب الماء عليهما ويغسلا غسلا خفيفاً شبيها بالمسح *

(وتحقيق) المقام وتنقيح المرام على ما حررنا في رسالتنا (التحقيقات) ان الماسحين قائلون بالجر في قوله تعالى (وارجلكم) ويقولون بفرضية مسح الارجل في الوضوء ــ والغاسلون يقرؤن النصب فيه فيستدلون به على فرضية الغسل

في الوضوء * (اقول) بجره لا يثبت المسح وبنصبه لا يثبت الغسل * (اما الاول) فلان قوله تعالى (وارجلكم) بالجر يحتمل ان يكون معطوفا على قوله (وايديكم) ويكون جره للجوار كما مر * (واما الثاني) فلان قوله تعالى (وارجلكم) بالنصب يحتمل ان يكون معطوفا على محل قوله تعالى (رءوسكم) لان محله النصب لانه مفعول به بواسطة حرف الجر مع ان الواو يحتمل ان يكون واو المعية التي تنصب ما بعدها مثل استوى الماء والخشبة فعلى اي حال اذا قام الاحتمال بطل الاستدلال *

﴿ ولا يخفى ﴾ على سالك مسالك الانصاف * والمعرض عن طريق التعصب والاعتساف * انه يصول من وادي هذا البيان اسد * لا يمكن دفعه لاحد * من الفريقين الا ماشاء الله تعالى وهو ان الآية المذكورة حينئذ لا تدل على فرضية غسل الرجل ولا على مسحه دلالة قطعية جلية فلا تثبت فرضيته كيف فان الفرض ما ثبت بدليل قطعي لا شبهة فيه ففرض الوضوء حينئذ ثلاثة لا اربعة فافهم فانه من مطارح الاذكياء ــ (فاقول) استدلالنا على وجوب غسل الارجل ودخولها في المغسولات دون الممسوحات بامرين (الاول) انه عليه الصلوة والسلام قال بعد غسل رجليه هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به * كما مر * (والثاني) ان الله تعالى ذكر الغاية في المغسولات دون الممسوحات * فهذه الوظيفة تدل دلالة جلية على دخولها تحت المغسولات * لانه تعالى اتى بالغاية حيث قال الى الكعبين فهذان الامران يدلان على ان قوله تعالى (وارجلكم) منصوب معطوف على قوله تعالى (وايديكم) لا على محل (رؤسكم) وان كان مجرورا فيدلان على ان جره للجوار لا لانه معطوف على قوله (رؤسكم) (فان قيل) لم لم يأت بالغاية في غسل الوجه (قلنا) لما كان

المقصود

المقصود غسل تمام الوجه ما اتى بالغاية فيه * و(الوجه) من المواجهة وحده طولا وعرضاً معلوم * (قيل) ان الجر بالجوار لا يجوز الا في الجملة الواحدة فقوله تعالى (ارجلكم) ان كان معطوفا على (ايديكم) لا يجوز جره بجوار قوله تعالى (ورؤسكم) لاختلاف الجملتين *

﴿ المسامحة ﴾ من (التسامح) فاطلب هنالك (وقيل) هو ترك ما يجب سرها *

﴿ المستعلية ﴾ اى الحروف المستعلية وهي ما يرتفع اللسان بها الى الحنك ولذا سميت مستعلية * وهي اعم من الحروف المطبقة * (وانت تعلم) ان وجود الاخص يستلزم وجود الاعم بدون العكس * ولذا قالوا ان الحروف المستعلية هي الحروف المطبقة والخاء والغين المعجمتان والقاف ولا يلزم من الاستعلاء الاطباق و يلزم من الاطباق الاستعلاء * (الا ترى) انك اذا نطقت بالخاء والغين والقاف استعلى اقصى اللسان الى الحنك من غير اطباق و اذا نطقت بالصاد واخواتها استعلى اللسان ايضاً وانطبق الحنك على وسط اللسان وفي تسمية تلك الحروف بالمستعلية تجوز لان اللسان يستعلي عندها الى الحنك فهي مستعلى عندها اللسان كما تجوز في قولهم ليله نائم ونهاره صائم اى نام فيه صاحبه وصام فيه صاحبه *

﴿ المستثنى ﴾ هو الاسم المذكور بعد الا غير الصفة واخواتها سواء كان مخرجا عن متعدد او غير مخرج فان كان مخرجا عن متعدد فالمستثنى متصل * والا فمنقطع ويسمى منفصلا ايضاً * فان اردت التفصيل والتحقيق فانظر في (الاستثناء) وقد علم من هاهنا تعريف قسمي المستثنى ولكن المندوب ذكره رعاية للمبتدين فاعلم ان

﴿ المستثنى المتصل ﴾ هو المخرج عن متعدد لفظا بالا واخواتها نحو جاءني

﴿ المستعلية ﴾ ﴿ المستثنى ﴾ ﴿ المستثنى المتصل ﴾

الرجال الا زيدا * فزيد مخرج عن متعدد لفظا او تقديرا نحو جاء ني القوم الا زيدا * فزيد مخرج عن القوم وهو متعدد تقديراً و

﴿ المستثنى المنقطع ﴾ هو الذي ذكر بعد الا واخواتها و لم يكن مخرجا نحو جاء ني القوم الا حمارا *

﴿ المستثنى المفرغ ﴾ هو الذي حذف منه المستثنى منه فقرغ الفعل قبل الا للعمل في المستثنى المذكور بعد الا نحو ماجاء ني الا زيد * فالمفرغ صفة المستثنى بحال متعلقه *

﴿ المسطح ﴾ ضد المقعر والمحدب بالفارسية برابر * وفي اصطلاح الحساب هو العدد الحاصل من ضرب عدد في غيره مثل العشرين الحاصل من ضرب اربعة في خمسة واذا ضرب العدد في نفسه يسمى الحاصل مجذورا *

﴿ المساحة ﴾ استعلام ما في الكم المتصل القار من امثال الواحد الخطى كالذراع * او امثال ابعاض الواحد الخطي كنصف الذراع وربعه وغير ذلك * او امثال الواحد الخطى وابعاضه كليهما كالذراع ونصفه * وهذا تعريف المساحة اذا كان الممسوح خطا * واما اذا كان الممسوح مسطحا فتعريف المساحة حينئذ استعلام ما في الكم المتصل القار من امثال مربع الواحد الخطى * او امثال ابعاض مربع الواحد الخطى * او امثال مربعه وابعاضه معاً *

(واعلم) ان مربع الواحد الخطى هو الذراع التكسيرى ومربع القصبة ستة وثلاثون ذراعا وهو المسمى بالعشير عندهم ومربع ستين ذراعا هو المسمى بالجريب * وهو ثلاثة الاف وستمائة ذراع * واذا كان الممسوح جسما فتعريف المساحة حينئذ استعلام ما في الكم المتصل القار من امثال مكعب الواحد الخطى * او امثال ابعاض مكعب الواحد الخطى او امثال كليهما *

(واعلم) انه بتقييد الكم بالاتصال خرج العدد عن التعريف لانه كم منفصل* وبتقييد الاتصال بالقار خرج الزمان عنه ايضاً* اذ الزمان هو غير قار الذات اي ليس مجتمع الاجزاء* وربما يستعلم مساحة الاجسام المشكلة المساحة كالفيل والجمل بان يلقي في حوض مربع ويعلم الماء ثم يخرج منه ويعلم ايضاً ويمسح مانقص فهو المساحة تقريباً*

﴿مسقط الحجر﴾ الخط الواصل بين رأس المرتفع ومركز قاعدته* وبعبارة اخرى هو موضع سقوط الحجر اذا القي من رأس القائم فيسقط على الخط المستقيم*

﴿المستريح من العباد﴾ من اطلعه الله تعالى على سر القدر لانه يرى ان كل مقدر يجب وقوعه فى وقته المعلوم* وكل ماليس بمقدر يمتنع وقوعه فاستراح من الطلب والانتظار لما يقع*

﴿المسلمات﴾ هي قضايا تسلم من الخصم ويبني عليه الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة او بين اهل العلم كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه* كما استدل الفقيه على وجوب الزكوة في حلي البالغة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحلي زكوة* فلو قال الخصم هذا خبر واحد ولا نسلم انه حجة فيقول الفقيه له قد ثبت هذا فى علم اصول الفقه ولا بد ان تاخذه ههنا مسلماً*

﴿المستقبل﴾ هو الزمان الذي يترتب وجوده بعد زمانك الذي انت فيه — وانما سمي به الفعل المضارع عند الصرفيين لدلالته على ذلك الزمان المستقبل*

﴿المسخ﴾ بالخاء المعجمة تحويل صورة الى ماهو اقبح منها* وايضاً ماهو مذكور في التناسخ*

﴿المستحاضة﴾ هى المرأة التى ترى الدم من فرجها اي قبلها في زمان لا يعد

﴿مسقط الحجر﴾ ﴿المستريح من العباد﴾ ﴿المسلمات﴾ ﴿المستقبل﴾ ﴿المسخ﴾ ﴿المستحاضة﴾

من الحيض ولا من النفاس مستغرقا وقت صلاة في الابتداء ولا يخلو وقت صلاة عنه في البقاء *

﴿ المسرف ﴾ من ينفق المال الكثير للغرض الخسيس *

﴿ المسارة ﴾ خطاب الحق للعالمين من عالم الاسرار والغيوب *

﴿ المسافر ﴾ من فارق بيوت مصره قاصدا سيراً وسطاً ثلاثة ايام ولياليها وتتمة هذا المرام في السفر *

﴿ المسند اليه ﴾ اسم اسند اليه سواء كان فاعلا او مبتدأ او مفعول مالم يسم فاعله *

﴿ المسند ﴾ اسم اسند سواء كان فعلا او خبراً مفرداً او جملة ـ والمسند عند ارباب اصول الحديث هو الذى اتصل اسناده الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو على ثلاثة اقسام ـ المتواتر والمشهور ـ والآحاد *

﴿ المستند الى القديم قديم ﴾ لا مطلقا بل مشروط ومقيد بعام في القدم ينافي العدم *

﴿ المستور ﴾ من لم تظهر عدالته ولا فسقه فلا يكون خبره حجة في باب الحديث *

﴿ المسئلة ﴾ هي القضية التى برهن عليها في العلم وتطلب فيه فلا بد ان تكون نظرية ـ

﴿ و المسائل ﴾ جمعها وهى المطالب التى برهن عليها في العلم ان كانت كسبية ويكون الغرض من ذلك العلم معرفتها ويعلم من هاهنا ان مسائل العلم لا تكون الا كسبية (فان قيل) الشكل الاول منتج وضروبه الاربعة منتجة * وكذا القضايا الحاصلة من العكوس والتناقض كقولنا ان الموجبة تنعكس جزئية ونقيض السالبة موجبة و بالعكس مسائل من مسائل المنطق

﴿ المسرف ﴾ ﴿ المسارة ﴾ ﴿ المسافر ﴾ ﴿ المسند اليه ﴾ ﴿ المسند ﴾ ﴿ المستند الى القديم قديم ﴾ ﴿ المستور ﴾ ﴿ المسئلة ﴾ ﴿ المسائل ﴾

مع انها بديهيات (قلنا) هذه القضايا عندهم ليست بمسائل ولا يعبرونها بها بل بالمباحث — (قال) شريف العلماء قدس سره (فان قلت) اذا كان هذه المباحث بديهية فلا حاجة الى تدوينها في الكتب (قلت) في تدوينها فائدتان (احداهما) ازالة ما عسى ان يكون في بعضها من خفاء محوج الى التنبيه (وثانيتهما) ان توصل بها الى المطالب الكسبية الاخرى*

﴿ المسح ﴾

﴿ المسح على الخفين ﴾ جائز عندنا بالسنة المشهورة (فان قيل) ان الكتاب المجيد ناطق بفرضية غسل الرجلين والزيادة على الكتاب باطل (قلنا) الزيادة بالسنة المشهورة جائز على الكتاب كما تقرر في موضعه — وانما قلنا جائز لان ثبوته على وجه التخيير لا على وجه الايجاب * ثم ان المسح على الخفين يصح للذكر والانثى * ولا يصح للجنب بان لبس خفين بعد الوضوء — ثم اجنب فيغسل جميع بدنه الا رجليه لو وضعهما على مكان مرتفع فيمسح عليهما فانه لا يجوز * (وايضاً) صورته رجل توضأ ولبس الخفين ثم اجنب وعدم الماء فتيمم للجنابة ثم احدث ثم وجد ماء يكفي للوضوء ولا يكفي للاغتسال فانه يتوضأ ويغسل رجليه ولا يمسح ويتيمم للجنابة (وايضاً) صورته مسافر معه ماء فتوضأ ولبس الخفين ثم اجنب فتيمم للجنابة ثم احدث ومعه ماء يكفيه للوضوء لا يجوز له المسح لان الجنابة سرت الى القدمين * وفي (شرح الوقاية) قيل صورته جنب تيمم ثم احدث ومعه من الماء ما يتوضأ به فتوضأ ولبس الخفين ثم مر على ماء يكفي للاغتسال ولم يغتسل ثم وجد من الماء ما يتوضأ به فتيمم ثانياً للجنابة فان احدث بعد ذلك توضأ ونزع خفيه انتهى *

(وعليك ان لا تقع) في الصور المعينة بل تعلم ان الجنابة سرت الى القدمين فمن اجنب بعد لبس الخف على الطهارة لا يجوز له المسح على الخفين مطلقا فان

الشرع جعل الخف مانعا لسراية الحدث الاصغر الى القدمين ولم يجعله مانعا لسراية الحدث الاكبر اليهما فلا نزول بالمسح ما حل بالقدمين *

(والمعنى) في ذلك ان المسح شرع لرفع الحرج وذلك فيما يغلب وجوده لا فيما يندر ولا يغلب وجوده * (واعلم) ان المسح على خف يكون من كرباس اوصوف كيف ما كان لا يجوز كذا في (المحيط وجامع الرموز) *

﴿ المسجد ﴾ بفتح الميم وكسر الجيم اوفتحها ظرف من سجد يسجد على نصر ينصر ـــ والقياس في هذا الباب مجيء الظرف بفتح العين * ولهذا قالوا ان المسجد بفتح الجيم قياس وبكسرها على خلافه كالمشرق والمغرب * ولا فرق بينهما على ظاهر ما قاله الجوهري في (الصحاح) ان المسجد واحد المساجد لانه يفهم من ظاهر هذا الكلام ان المسجد بالمعنى المشهور يجوز فيه الفتح والكسر * و في (شمس العلوم) ان المسجد بفتح الميم والجيم موضع السجود من الارض وبكسر الجيم بيت الصلاة *

(واعلم) ان المسجد الكبير مثل المسجد الجامع كذا في المحيط * وفي بعض شروح (المختصر) الصغير اقل من جريب *

﴿ المسكين ﴾ في (الفقير) *

﴿ المساوي ﴾ هو الجسم الموافق لجسم آخر في جهة اوجهات * وعند المنطقيين هو الكلي الموافق لكلي آخر في الصدق موافقة كلية كالانسان والناطق * (وعند اهل الحساب) هو العدد الذي يكون كسوره الصحيحة المفردة العادة لذلك العدد مساوية له ويسمى عددا تاما ايضاً كالستة ـــ فان اجزاءه وهي السدس والثلث والنصف مساوية له * (وان اردت) زيادة تفصيل وتوضيح لهذا المرام فارجع الى (التام) *

المسبوق

﴿ المسبوق وأحكامه ﴾

﴿ المسبوق ﴾ من لم يدرك الركعة الاولى مع الامام * وله احكام كثيرة * (منها) انه اذا ادرك الامام في القراءة في الركعة التي يجهر فيها لا يأتي بالثناء * وفي صلاة المخافتة يأتي به * (ومنها) انه يصلي اولا ما ادركه مع الامام ثم يقضي ما سبق *

(ومنها) انه لا يقوم الى القضاء بعد التسليمتين بل ينتظر فراغ الامام حتى يعلم ان الامام ليس عليه سجدة السهو واشتغل الى غير صلاته * (ومنها) ان المسبوق ببعض الركعات يتابع الامام في التشهد الاخير * واذا تم التشهد لا يشتغل بما بعده من الصلاة والدعوات * (ومنها) انه لو سلم مع الامام ساهيا او قبله لا يلزمه سجود السهو * وان سلم بعده لزمه * فبالتسليم سهوا لا تفسد صلاته * ولذا وقع في (الظهيرية) ان سلم مع الامام على ظن انه عليه السلام مع الامام فهو سلام عمد تفسد صلاته *

وفي (فتاوى قاضيخان) واذا سلم مع الامام ناسيا فظن ان ذلك مفسد فكبر ونوى الاستقبال يصير خارجا ـــ (ومنها) انه يقضي اول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق التشهد حتى لو ادرك ركعة من المغرب قضى ركعتين وفصلهما بقعدة فيكون صلاته ثلاث قعدات * وقرأ في كل ركعة من هاتين الركعتين الفاتحة وسورة فلو ترك القراءة في احداهما تفسد * وفي (شرح منية المصلي) وان ادرك مع الامام ركعة من المغرب تقرأ في الركعتين اللتين سبق بهما السورة مع الفاتحة ويقعد في اولاهما لانه يقضي اول صلاته في حق القراءة وآخرها في حق القعدة * ولكن لو لم يقعد فيها سهوا لا يلزمه سجود لكونها اولى من وجه * ولو ادرك ركعة من الرباعية فعليه ان يقضي ركعة يقرأ فيها الفاتحة والسورة ويتشهد ويقضي ركعة اخرى كذلك ولا يتشهد وفي الثالثة

بالخيار والقراءة افضل *ولو ادرك ركعتين قضى ركعتين بقرأة ولو ترك في احداهما فسدت*

(ومنها) انه ينفرد فيما يقضى الا في اربع مسائل — (احداها) انه لا يجوز اقتداؤه ولا الاقتداء به بخلاف المنفرد — (وثانيتها) انه لو كبر ناويا للاستئناف يصير مستأنفا بخلاف المنفرد — (وثالثتها) انه لو قام الى قضاء ما سبق وعلى الامام سجدتا سهو قبل ان يدخل معه كان عليه ان يعود فيسجد معه ما لم يقيد الركعة بسجدة فان لم يعد حتى سجد مضى* وعليه ان يسجد في آخر صلاته بخلاف المنفرد فانه لا يلزمه السجود لسهو غيره — (ورابعتها) انه يأتي بتكبير التشريق بعد صلاته اتفاقا بخلاف المنفرد فانه لا يجب عليه — *(ومنها) انه يتابع الامام في السهو ولا يتابعه في التسليم والتكبير اى تكبير التشريق والتلبية فان تابعه في التسليم والتلبية فسدت صلاته وان تابعه في تكبير التشريق وهو يعلم انه مسبوق لا تفسد صلاته*

(ومنها) ان الامام لو تذكر سجدة تلاوتية او صلاتية فان كانت تلاوتية وسجدها ان لم تقيد المسبوق ركعة بسجدة يرفض ذلك ويتابعه ويسجد معه للسهو ثم يقوم الى القضاء* ولو لم تقيد فسدت صلاته ولو تابعه بعد تقييدها بالسجدة فيها فسدت* وان لم يتابعه فعدم الفساد في ظاهر الرواية* —

(ومنها) انه لا تقوم قبل السلام بعد قدر التشهد الا في مواضع — اذا خاف الماسح زوال مدته — او صاحب العذر خاف خروج الوقت — او خاف المسبوق في الجمعة دخول وقت العصر — او في العيدين دخول وقت الظهر — او في الفجر طلوع الشمس — او خاف ان يسبقه الحدث — او خاف ان يمر الناس بين يديه لو انتظر سلام الامام* له ان لا ينتظر فراغ الامام في هذه الصور* ولو قام في غيرها بعد

قدر التشهد صح ولكن يكون مسيئاً*

﴿ باب الميم مع الشين المعجمة ﴾

﴿المشط﴾ بالضم وسكون الثاني (شانه) وفي (فتاوى قاضيخان) من مشط قائماً مات من الجوع ولو كان ربع الارض ملكه*

﴿المشاع﴾ مشترك وتقسيم يافته — وبيع المشاع جائز دون هبته لان القبض شرط في الهبة دون البيع* وقبض مالم يقسم ولم يتقرر في حصة الواهب غير متصور بالضرورة *

﴿ المشروطة العامة ﴾ هي القضية التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه بشرط ان يكون ذات الموضوع متصفا بوصف الموضوع اى يكون لوصف الموضوع دخل في تحقق تلك الضرورة مثل كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتباً —(وتارة) يطلق المشروطة العامة على القضية التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه في جميع اوقات ثبوت الوصف للموضوع — والفرق بين المعنيين ان (الوصف في الاول) جزء الموضوع فيكون ضرورة نسبة المحمول ايجابا اوسلباً الى مجموع ذات الموضوع ووصفه* وان (الوصف في الثاني) ظرف الضرورة لا جزء الموضوع*

(واعلم) ان بين المعنيين عموما من وجه لان وصف الموضوع لا يخلو من ان يكون له دخل في ضرورة نسبة المحمول الى الموضوع اولا* فعلى (الثانى) لا تصدق المشروطة العامة بالمعني الاول بل بالمعنى الثانى لانه لا بد لوصف الموضوع فيهما من ان يكون له دخل في الضرورة مثل كل كاتب انسان بالضرورة مادام كاتباً* فانه يصح ان يقال ان معناه ان ذات الكاتب انسان

﴿ باب الميم مع الشين ﴾ ﴿المشط﴾ ﴿المشاع﴾ ﴿المشروطة العامة﴾

بالضرورة في جميع اوقات ثبوت الكتابة له* ولا يصح ان يقال ان ثبوت الانسان ضروري لذات الكاتب بشرط ثبوت وصف الكتابة له* اي لذات الكاتب مع وصف الكتابة* وعلى (الاول) فالوصف المذكور اما ضروري لذات الموضوع حال ثبوته اولا* (فعلى الاول) تصدق المشروطة بالمعنيين معاً كقولك كل منخسف فهو مظلم بالضرورة مادام منخسفاً* سواء اريد منه بشرط كونه منخسفا او مادام منخسفا بلا اعتبار الاشتراط* اي في جميع اوقات ثبوت وصف الانخساف لذات المنخسف * وعلى (الثاني) تصدق المشروطة العامة بالمعنى الاول دون الثاني مثل كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتباً* فانه (بالمعنى الاول) صادق و(بالمعنى الثاني) كاذب لان حركة الاصابع ليست ضرورية في وقت كتابته وهو وقت الظهر مثلا اذ الكتابة ليست ضرورية له في شيء من الاوقات فكذا حركة الاصابع *

(فقد حصل) لك من هذا البيان مادة الاجتماع ومادتا الافتراق* وانما كان الانخساف ضروريا لذات القمر وقت ثبوته له لما قالوا ان وقت الانخساف هو وقت الحيلولة والانخساف ضروري الثبوت له في ذلك الوقت*

(فان قلت) ان قولنا كل معدوم العلة من الممكن فهو ممتنع الوجود بالضرورة مادام معدوم العلة اي بشرط كونه معدوم العلة مشروطة عامة* وتنعكس بعكس النقيض الى عرفية عامة اعني قولنا كل ما امكن وجوده يكون علته موجودة بالدوام مادام امكن وجوده *

(وانت) تعلم ان العكس لازم للقضية* وبطلان اللازم اظهر من ان يخفى لان امكان الوجود يتحقق حال عدم العلة نعم لا يتحقق بشرط عدم العلة ـــ واين التحقق من الامكان فبطلان الملزوم اظهر من ان يظهر ـــ

(قلنا)(١) ان الامتناع ههنا هو الامتناع بشرط وصف العدم اي الامتناع الذي منشأه عدم العلة فنقيضه ليس الامكان الذاتي بل الامكان الوصفي اي الامكان بشرط الوجود اي حال الوجود* ولا شك ان امكان الشيء حال وجوده لا يكون الا عند وجود علته*

﴿المشروطة الخاصة﴾ هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي مثل بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما* اي لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالفعل*

﴿المشرك﴾ في (المنافق) ان شاء الله تعالى*

﴿المشترك﴾ ما وضع لمعنى متعدد وهو نوعان (مشترك بالاشتراك اللفظي ومشترك بالاشتراك المعنوي) ومعرفتها بمعرفة (الاشتراك)*

﴿المشائيون﴾ في (الاشراقيين) ـ وقال الشيخ بهاء الدين العاملي في كشكوله التوصل الى المطالب النظرية والمعارف الاصولية اما بطريق الفكر وهو مسلك المتكلمين والمشائين* او بالرياضة وهو طريق الصوفية والاشراقيين مثل الفريقين كالاعمى والاصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا افلا تذكرون* والطريق الاول لا اعتماد عليه لابتنائه على التخمين والقياس ولذلك وقع فيه الاختلاف العظيم ـ وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي رحمه الله تعالى في كتاب (رشف النصائح الايمانية (٢)) انه احرق عشر نسخ من كتاب الشفاء ومن شعره رحمه الله تعالى* ﴿شعر﴾

وكم قلت للقوم انتم على * شفا حفرة من كتاب الشفا

---

(١) حين المناظرة مع سيد احمد عندا وستادى ملا قطب الدين الاحمدابادي رحمه الله في بلدة خجسته بنياد اورنگ آباد وقت قراءتي الحاشية القديمة ١٢ ها مش الاصل

(٢) وتتمة الاسم (وكشف الفضائح اليونانيه) ١٢ كشف الظنون

فلما سنهانوا بتوبيخنا * فدعنا على ملة المصطفى

﴿ المشابه بالمضاف ﴾ عند النحاة هو اسم تعلق بشيء هو من تمام معناه كتعلق خير بزيد في قولهم يا خيرا من زيد *

﴿ المشاهدات ﴾ في (البديهي) *

﴿ المشهور ﴾ مشهور والحديث المشهور ما كان مرويا من الآحاد في الاصل ثم انتشر فصار ينقله قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب وهم القرن الثاني ومن بعدهم فيكون كالمتواتر بعد القرن الاول * ولذا جاز به الزيادة على الكتاب *

﴿ المشهورات ﴾ هي قضايا يعترف بها جميع الناس وسبب شهرتها فيما بينهم * اما اشتمالها على مصلحة عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح ـ واما ما في طباعهم من الرقة والرافة كقولنا مراعاة الضعفاء محمودة ـ واما ما فيهم من الحمية كقولنا كشف العورة مذموم ـ واما انفعالاتهم من عاداتهم كقول الكفار ذبح البقر مذموم * وقولنا ذبح البقر محمود ـ او من شرائع وآداب كالامور الشرعية وغيرها *

﴿ المشكل ﴾ ما لا يتيسر الوصول اليه * والحق المشابه بالباطل * وعند الاصوليين ما لا يعلم المراد منه الا بالتامل بعد الطلب لدخوله في اشكاله وامثاله ماخوذ من اشكل اي دخل في اشكاله وامثاله كما تقال احرم اى دخل في الحرم * واشتى اى دخل في الشتاء كقوله تعالى فأتوا حرثكم انى شئتم ـ اشتبه معنى انى على السامع انه بمعنى كيف او بمعنى اين فعرف بعد الطلب والتأمل انه بمعنى كيف بقرينة الحرث وبدلالة حرمان القربان في الاذى العارض وهو الحيض ففي الاذى اللازم اولى * وقوله تعالى ليلة القدر خير من الف شهر * فان ليلة القدر توجد في كل اثنى عشر شهرا فيؤدي الى تفضيل الشيء على نفسه بثلاث

وثمانين مرة فكان مشكلا* فبعد التامل عرف ان المراد الف شهر ليس فيها ليلة القدر لا الف شهر على الولاء ولهذا لم تقل خير من اربعة اشهر وثلاث وثمانين سنة لانها توجد في كل سنة لا محالة فيؤدي الى ماذكرنا — وفي تعيين ليلة القدر بانها اي ليلة من ليالى السنة اختلاف مشهور*

﴿المشكك﴾ ﴿المشكك﴾ هو الكلي الذي يكون حصوله وصدقه في بعض افراده بالتشكيك* والاختلاف بان يكون في بعض افراده اولى او اقدم او اشد من البعض الآخر كالوجود فانه في الواجب تعالى اولى واقدم واشد*

(واعلم) ان المعتبر في التقدم المعتبر في التشكيك هو التقدم بالذات* ولا عبرة بتقدم الزمان كما في افراد الانسان لرجوعه الى اجزاء الزمان لا الى حصول معناه في افراده*

﴿المشية﴾ ﴿المشية﴾ في (الارادة) — وقال شريف العلماء قدس سره مشية الله تعالى عبارة عن تجليه الذاتي والعناية السابقة لايجاد المعدوم واعدام الموجود — وارادته عبارة عن تجليه لايجاد المعدوم — فالمشية اعم من الارادة ومن تتبع مواضع استعمالات المشية والارادة في القرآن المجيد يعلم ذلك وان كان بحسب اللغة يستعمل كل منهما مقام الآخر*

﴿المشبهة﴾ ﴿المشبهة﴾ قوم شبهوا الله تعالى بالمخلوقات ومثلوه بالمحدثات*

﴿المشاغبة﴾ ﴿المشاغبة﴾ في (المغالطة) ان شاء الله تعالى*

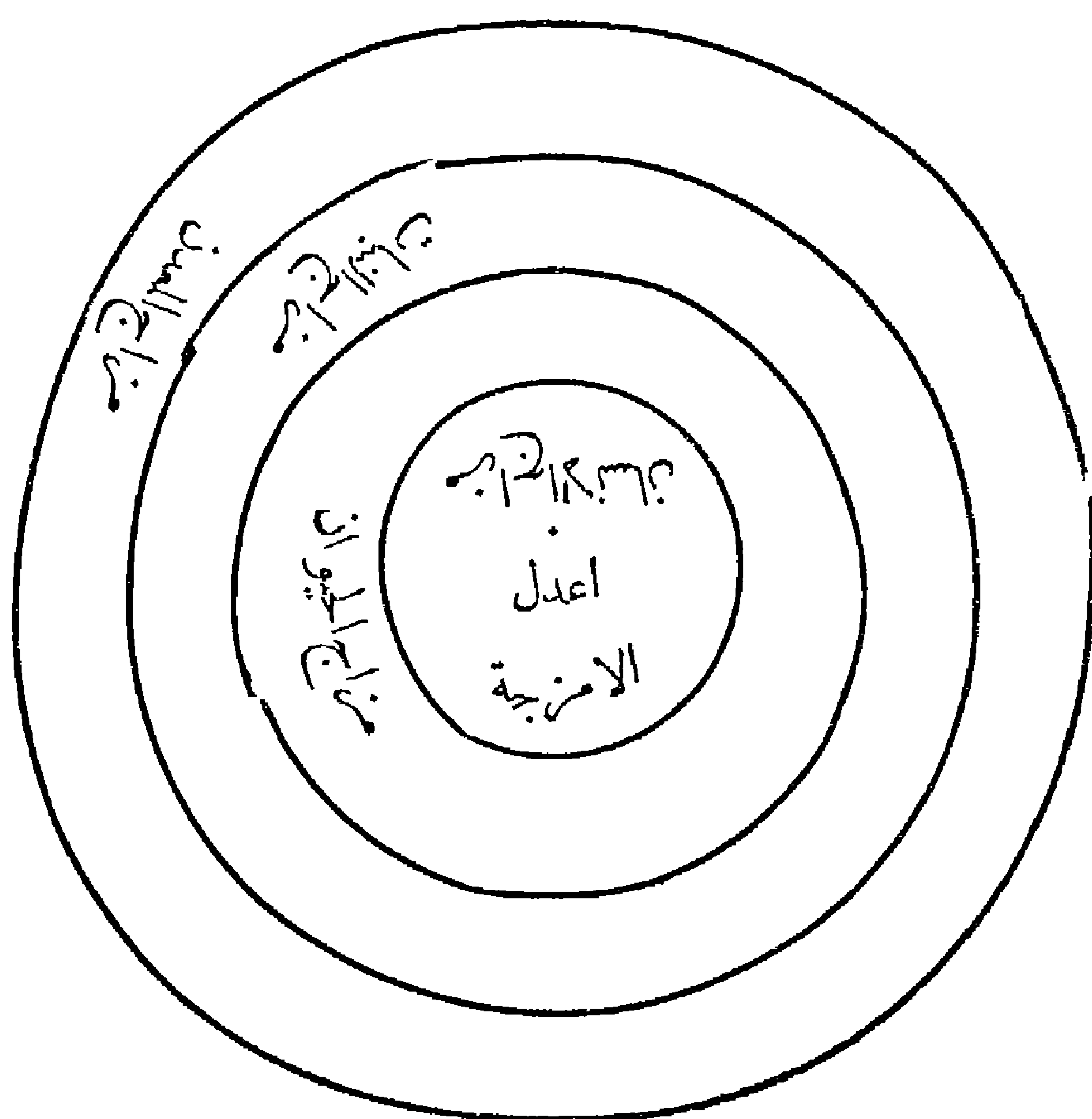
﴿المشتق﴾ ﴿المشتق﴾ اسم مفعول من الاشتقاق فبعد العلم به العلم بذلك اهون* ثم في معنى المشتق ثلاثة اقوال — (الاول) وهو المشهور انه مركب من الذات والصفة والنسبة وذهب اليه اصحاب العربية — (والثاني) انه مركب من امرين المشتق منه والنسبة فقط وذهب اليه السيد السند الشريف قدس

سره * واستدل بان الذات اى الموصوف لو كان معتبراً في مفهوم المشتق فلا يخلو اما ان يكون عاما كالشيء الذى هو عرض عام لجميع الموجودات * او خاصاً اى ما يصدق عليه ذلك المشتق وكلاهما باطل ـــ اما (الاول) فلان الموصوف الاعم لو كان معتبراً في مفهوم كل مشتق لكان مفهوم الشيء معتبراً ايضاً في الناطق مثلا فيلزم دخول العرض العام وهو الشيء في الفصل وتقومه به وهو باطل ضرورة ان العرض العام ليس من الكليات الذاتية *

(واما الثاني) فلان ما يصدق عليه الناطق ليس الا الانسان فيكون معناه انسان عرض له النطق فيلزم خروج النطق عن الانسان * وايضاً على ذلك التقدير يلزم انقلاب مادة الامكان الخاص بالضرورة في ثبوت الضاحك للانسان مثلا فان الشيء الذى له الضحك هو الانسان ليس الا وثبوت الشيء لنفسه ضرورى *

(وقيل) في الجواب انا نختار الاول ونقول ان الناطق ليس بفصل بل الفصل امر جوهري يعبر به عن الناطق كما حققناه في الانسان * فلا يلزم تقوم الفصل بالعرض العام على ان التحرز عن دخول العرض العام وجعل النسبة التي من الاعراض في مفهوم المشتق يوجب اعتبارها في الفصل وتقومه بها وهو عجيب وبعيد * وايضاً نختار ان الموصوف الخاص معتبر في مفهوم المشتق وانما يلزم الانقلاب المذكور اذا اعتبر الموصوف مطلقا فيه بدون تقييده بصفة واما اذا اعتبر مقيداً بها فلا ضرورة انه من قبيل ثبوت المقيد للمطلق لا من قبيل ثبوت الشيء لنفسه فان الضاحك معناه انسان له الضحك لا الانسان مطلقا حتى يلزم المحذور المذكور * على انا نقول ان الموصوف عاما او خاصا معتبر في المشتق * وعند ذكره يكون مجرداً عنه * (الا ترى) ان اسرى لما كان

الليل


اعدل
الامزجة

الليل ماخوذا في مفهومه جرد عنه في قوله تعالى اسرى بعبده ليلا فلا يلزم المحذوران *

(والقول) الثالث ان مفهوم المشتق بسيط لا تركيب فيه اصلا لانه عبارة عن المبدأ اى المشتق منه فقط * وذهب اليه جلال العلماء رحمه الله حيث قال ان المشتق لا يدل على النسبة بناء على ان معنى الابيض والاسود مثلا مايعبر عنه بالفارسية بسفيد وسياه * (ولا يخفى) مافيه لان معناهما بالفارسية (ذاتيكه درو سفيدى وسياهي است وايضا لا يدل على الموصوف لا عاما ولا خاصا اذلو دخل في الابيض مثلا لكان معنى الثوب الابيض الثوب الشيء الابيض اوالثوب الثوب الابيض وكلاهما معلوم الانتفاء * وليس بين المشتق وبين مبدئه تغاير الا بالاعتبار فان الابيض مثلا لا بشرط شيء عرضي وبشرط شيء عين المحل اى الثوب الابيض وبشرط لا شيء عرض مقابل للجوهر *

(ويفهم) من حواشي الفاضل الزاهد على شرح المواقف ان المشتق ومبدأه اي المشتق منه مفهومان مختلفان بالذات كما تشهد به الوجدان * فكيف يكون بينهما اتحاد بالذات وتغاير بالاعتبار اذلو كان الامر كذلك (١) لكان حمل الابيض على البياض القائم بالثوب صحيحا * وذلك معلوم الانتفاء بالضرورة مع انه مستبعد جدا كيف ويعبر عنه بالفارسية عن البياض بسفيدى وعن الابيض بسفيد * ومن ايد التغاير الاعتبارى والاتحاد بالذات بينهما بقوله الحرارة اذا كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وحارة * والضوء اذا كان قائما بنفسه كان ضوأ ومضيئا * فقد اشتبه عليه مفهوم المشتق بما يصدق عليه كما سينكشف عليك *

(وذهب) الى ان المشتق ليس عبارة عن المبدء ايضا بل معناه امر بسيط ينتزع

﴿ الفرق بين المشتق والمشتق منه ﴾

(١) اي الاتحاد بالذات والتغاير بالاعتبار ١٢ هامش الاصل

عن الموصوف بشرط قيام الوصف به صادق عليه* وربما يصدق على الوصف والنسبة اي الربط ايضاً* حيث قال والحق ان معنى المشتق امر بسيط ينتزعه العقل عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم به والموصوف والوصف والنسبة كل منها ليس عينه ولا داخلا فيه بل منشأ لانتزاعه وهو يصدق على الموصوف* وربما يصدق على الوصف والنسبة انتهى* (قال) في الهامش كالوجود المطلق فانه يصدق على الوجود والنسبة انتهى* فان الوجود المطلق يصدق على الموصوف بالاشتقاق* وعلى الوجود الذي هو حصة منه* وعلى الوجود الرابطي الذي هو النسبة* (فان قلت) ماوجه صحة حمل الحرارة القائمة بنفسها عليها مواطاة واشتقاقا* وكذا صحة حمل الضوء القائم بنفسه عليه مواطاة واشتقاقا فانه يصح ان يقال تلك الحرارة حرارة وحارة وذلك الضوء ضوء ومضيء* وماوجه عدم صحة حمل الحرارة والضوء القائمين بالغير على انفسها اشتقاقا فانه لا يصح ان يقال ان تلك الحرارة حارة وان ذلك الضوء مضيء* (وكذا) عدم صحة حمل الابيض على البياض القائم بالثوب اشتقاقا فانه لا يصح ان يقال ان ذلك البياض ابيض* (قلنا) ليس مفهوم المشتق ما يصدق عليه بل ماقام به مبدأ الاشتقاق قياما حقيقيا او غير حقيقي فان مصداق حمل المشتق على الشيء قيام مبدء الاشتقاق به قياما حقيقيا* وهو اذا كان مبدأ الاشتقاق مغايراً لذلك الشيء او قياما غير حقيقي وهو اذا كان مبدأ الاشتقاق نفس ذلك الشيء* (ولا شك) انه بكلا قسميه منتف في الحرارة والضوء والبياض القائمة بمحالها* فان الضوء مثلا اذا كان قائما بنفسه كان ضوءا ومضيئا لانه يضيء بنفسه* واذا كان قائماً بغيره كان ضوءاً بغيره والغير مضيئاً به كالوجود* فانه اذا كان قائماً بنفسه كان حقيقة الواجب ووجوداً وموجوداً* واذا كان

قائماً بغيره كان وجوداً والغير موجوداً به * وقس عليه الحرارة وسائر الاعراض فافهم واحفظ فانه تحقيق عجيب وبيان غريب *

﴿ المشاكلة ﴾ في اصطلاح البديع ذكر معنى بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلك الغير وقوعاً محققاً اومقدراً * (مثال الاول) قوله تعالى تعلم مافي نفسي ولا اعلم مافي نفسك * حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى * (فان قيل) النفس قد تطلق ويراد به الذات * وقد تطلق ويراد به القلب * والمشاكلة انما تتصور بالمعنى الثاني لا بالمعنى الاول — فان الذات قد يطلق عليه تعالى (قلنا) اطلاق النفس باي معنى كان عليه تعالى ليس بحقيقة كما في شرح المفتاح وقال القطب الامامي وتحقيقه في حواشينا على شرح المفتاح ومثال الثاني قوله تعالى صبغة الله ومن احسن من الله صبغة ونحن له عابدون * وتوضيحه في (المطول) *

باب الميم مع الصاد المهملة

﴿ المصادرة ﴾ خون كسي را بمال آن كس خريدن * والمصادرة على المطلوب عندهم عبارة عن جعل المدعى عين الدليل اوجزءه مثلا لا كون الدليل مستلزماً له * الا ترى أنه مامن دليل الا ويكون كذلك *

﴿ ثم المصادرة على المطلوب ﴾ على اربعة انواع (احدها) ان يكون المدعى عين الدليل * (والثاني) ان يكون المدعى جزء الدليل * (والثالث) ان يكون المدعى موقوفاً عليه صحة الدليل * (والرابع) ان يكون المدعى موقوفاً عليه صحة جزء الدليل — والكل باطل للزوم الدور الباطل *

﴿ المصادرات ﴾ هي المبادي التصديقية التي غير بينة بنفسها واخذها المتعلم من المعلم بالانكار والشك كقولنا لنا ان نعمل باي بعد وعلى اية نقطة شئنا دائرة * وانما سميت مصادرات لانها يصدر بها المسائل التي تتوقف عليها *

﴿ المصدر ﴾

﴿ المصدر ﴾ هو اسم الحدث الجاري على الفعل * وتحقيق الحدث (في الحدث) (والمراد) بجريانه على الفعل هو صلاحية ان تقع بعد اشتقاق الفعل منه تأكيداً له او بياناً لنوعه او عدده مثل جلست جلوساً وجلسة وجلسة وهو من الثلاثي المجرد سماعي * ومن غيره قياسي * (قالوا) ابنية مصدر الثلاثي المجرد كثيرة نحو قتل وفسق وشغل ـــ ورحمة ـــ ونشدة ـــ وكدرة ـــ ودعوى ـــ وذكرى ـــ وبشرى ـــ وليان ـــ وحرمان ـــ وغفرى ـــ ونزوان ـــ وطلب ـــ وخنق ـــ وصغر ـــ وهدي ـــ وغلبة ـــ وسرقة ـــ وذهاب وصراف ـــ وسوال ـــ وزهادة ـــ ودراية ـــ ودخول ـــ وقبول ـــ وجيف ـــ وصهوبة ـــ ومدخل ومرجع ـــ ومسعاة ـــ ومحمدة ـــ وبغاية ـــ وكراهية ـــ الا ان الغالب في الفعل اللازم على ركوع * وفي المتعدى على ضرب * وفي الصنائع ونحوها على كتابة وعبارة * وفي فعل من افعال الاضطراب على خفقان * ومن الاصوات على صراخ *

(وابنية) مصدر الثلاثي المزيد فيه * والرباعي المجرد والمزيد فيه قياسية كما بين في الصرف نحو اجتنب اجتناباً * وجاء مصدر باب التفعيل سوى المشهور على تكرمة وكذاب بالتشديد وبغيره ـــ والمفاعلة على ضراب وقيتال والتفعل على تفعال مثل تعلاق ايضاً والمشهور عند المبتدئين *

مصدر راسم است اگر بود روشن * آخر فارسيش دن يا تن

ولهم على هذا المشهور اعتراض اشهر بالجيد والعنق والرقبة * فان معناها بالفارسية گردن * وليست بمصادر وتحرير الرقبة من رقية رنقة هذا الاعتراض بان المراد بالنون في (دن وتن) نون اذا حذفت يكون الباقي معنى الفعل الماضي منه وهاهنا ليس كذلك كما لا يخفى *

﴿ المصدر المبنى للفاعل والمصدر المبنى للمفعول ﴾

﴿ الفرق بين المصدر والحاصل بالمصدر ﴾

(واعلم) ان المصدر المؤنث كالشهادة يصح ارجاع الضمير اليه باعتبار ان المصدر في معنى ان مع الفعل كما في التاويح في باب الحكم *

﴿ المصدر المبنى للفاعل والمصدر المبنى للمفعول ﴾ ذكر نجم الائمة فاضل الامة الشيخ الرضى الاستر آبادى في بحث المصدر ان المصدر موضوع للحدث الساذج * والفعل المبنى للفاعل موضوع للحدث المنسوب الى ماقام به من الفاعل ـ والمبنى للمفعول موضوع للحدث المنسوب الى غير ماقام به من الزمان والمكان وماوقع عليه والآلة والسبب * فالنسبة الى ماقام به اوالى ماعداه مما يتعلق به ماخوذ في مفهوم الفعل خارج عن المصدر لازم في الوجود * فان اضيف المصدر الى الفاعل كان مبنيا للفاعل * وان اضيف الى المفعول كان مبنياً للمفعول ـ وان لم يذكر معه شيء منهما كان محتملا للمعنيين فهو القدر المشترك انتهى * (وقيل) القدر المشترك مايطلق عليه ذلك المصدر * فالقدر المشترك في الحمد هو مايطلق عليه الحمد وقس عليه ـ ثم ان المعنى المصدرى من مقولة الفعل ان كان مبنياً للفاعل ـ ومن مقولة الانفعال ان كان مبنياً للمفعول فهو امر غير قار الذات *

(واما الحاصل) بالمصدر فهو الهيئة القارة المترتبة عليه كما قالوا ان الحمد بالمعنى المصدرى (ستودن) والحاصل بالمصدر (ستايش) وقال الفاضل الچلپى رحمه الله تعالى في حواشيه على (المطول) في تعريف التعقيد * و(هاهنا) بحث شريف ذكره جدى المحقق في تفسير الفاتحه ينبغي ان تتنبه له وهو ان صيغ المصدر تستعمل اما في اصل النسبة وبسمى مصدرا * ـ (واما) في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت اوحسية كهيئة الحركة الحاصلة وبسمى الحاصل بالمصدر * وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام

او للفاعل والمفعول وذلك في المتعدى كالعالمية والمعلومية من العلم* وباعتباره يتسامح اهل العربية في قولهم المصدر المتعدى قد يكون مصدر اللمعلوم* وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بها الهيئتين اللتين هما معنا الحاصل بالمصدر والا لكان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل به احد* بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشئ في لازم معناه انتهى*

﴿المصاهرة﴾ من الصهر في (القاموس) الصهر بالكسر القرابة وحرمة الختونة في (كنز الدقائق) والزنا او المس او النظر بشهوة يوجب حرمة المصاهرة وفي (الكافي) ومن زنى بامرأة حرمت عليه امها وابنتها* فالزنا يوجب حرمة المصاهرة اي يثبت بها حرمات اربع تحرم على آباء الواطي وان علوا* وعلى اولاده وان سفلوا وتحرم على الواطي امهاتها وان علون وبناتها وان سفلن* وقال الشافعي رحمه الله تعالى الزنا لا يوجب حرمة المصاهرة لانها نعمة لان الله تعالى من علينا بها كما من بالنسب فقال وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً* والحكيم انما عن بالنعمة انتهى* وفي (الهداية) ومن زنى بامرأة حرمت عليه امها وابنتها ــ وقال الشافعي رحمه الله تعالى الزنا لا يوجب حرمة المصاهرة لانها نعمة فلا تنال بالمحظور انتهى اي الحرام وذلك لان الله تعالى من به على عباده بقوله تعالى فجعله نسباً وصهراً*

﴿ف (١٠٥)﴾

﴿المصغر﴾ في اصطلاح الصرف هو الاسم المزيد فيه شيء ليدل على تقليل في الكيف كرجيل وعويلم ــ او الكم كدريهمات ودنيرات*

(فان قيل) هذا التعريف غير جامع لما قيل قد يصغر للتعظيم كدويهية تصغير داهية (قلنا) انه حسب احتقار الناس لها وتهاونهم بها اي هي عظيمة في نفسها وهم

يحقرونها

يحقرونها وطريق التصغير في (التصغير)*

﴿ المصمت ﴾ ضد المجوف * والحروف المصمتة ما عدا الحروف الذلاقة * وانما سميت مصمتة لانها لثقلها كالشيء المصمت الذي لا جوف له او لانها اصمت عنها في بناء رباعي او خماسي اى اصمت المتكلمون ان يجعلوا منها رباعياً او خماسياً *

﴿ المصاحبة ﴾ هي المشاركة في الامر كما مر في (الالصاق)*

﴿ مصداق الشيء ﴾ ما يدل على صدقه *

﴿ المص ﴾ بالفارسية (مكيدن) وهو عمل الشفة خاصة *

﴿ المصر ﴾ كل موضع لا يسع اكبر مساجده اهله * في العالمكيرى والمصر في ظاهر الرواية الموضع الذي يكون فيه مفت وقاض يقيم الحدود وينفذ الاحكام وبلغت ابنيته ابنية منى هكذا في (الظهيرية) و(فتاوى قاضيخان)* (وفي الخلاصة) وعليه الاعتماد وكذا في (التاتارخانية) ومعنى اقامة الحدود القدرة عليها كذا فهم من (الغيائية)*

﴿ المصدق ﴾ اسم فاعل من التصديق وجاء ايضا بمعنى الساعى وهو آخذ الصدقة كما في (الهداية) في كتاب الزكوة من وجب عليه مسن فلم يوجد اخذ المصدق اعلى منها ورد الفضل *

﴿ المصوتة ﴾ هي الحروف التي تسمى في العربية حروف المد واللين وهى الالف والواو والياء اذا كانت متولدة من اشباع ما قبلها من الحركات المتجانسة فان الضم مجانس للواو والفتح للالف والكسر للياء * ووجه التسمية لا تخفى على الذكي من هذا البيان *

(واعلم) ان الحروف على نوعين * (مصوتة) كما علمت * و(صامتة) وهي ما سوى المصوتة والصامتة قد تكون متحركة وقد تكون ساكنة * بخلاف المصوتة

﴿ المصمت ﴾ ﴿ المصاحبة ﴾ ﴿ المص ﴾ ﴿ المصر ﴾ ﴿ مصداق الشيء ﴾ ﴿ المصدق ﴾ ﴿ الفرق بين الحروف المصوتة والصامتة ﴾ ﴿ المصوتة ﴾

فانها لا تكون الا ساكنة مع كون حركة ماقبلها من جنسها فالالف لا يكون الا مصوتا لامتناع كونه متحركا مع وجوب كون الحركة السابقة فتحة * واما الواو والياء فكل واحد منهما قد يكون مصوتا وقد يكون صامتا بان يكون متحركا او ساكنا ليس حركة ماقبله من جنسه *

﴿ باب الميم مع الضاد المعجمة ﴾

﴿ المضاربة ﴾ مفاعلة من الضرب في الارض وهو السير فيها — قال الله تعالى وآخرون يضربون فى الارض * يعنى الذين يسافرون في التجارة وهي في الشرع شركة في الربح بمال من جانب وهو رب المال * وعمل من جانب وهو المضارب وانما سمي هذا العقد بالمضاربة لان المضارب يسير في الارض غالبا لطلب الربح *

﴿ المضاف ﴾ الذي يضاف و ينسب الى آخر وذلك الآخر هو المضاف اليـه * والمضاف عند النحاة هو الكلمة المنسوبة الى الاسم بواسطة حرف الجر لفظا مثل غلام لزيد ومررت بزيد * او تقديرا مرادا من حيث بقاء اثره وهو الجر مثل غلام زيد * والمراد بالكلمة هاهنا ماسوى الحرف سواء كان اسما او فعلا * فان الفعل ايضا يضاف لكن بواسطة حرف الجر لفظا لا تقديرا * و المضاف بتقدير حرف الجر لا يكون سوى الاسم كما ان المضاف اليه لا يكون الا الاسم * (ولهذا) عرفوه بانه كل اسم نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا * والمضاف الى الجمل في الحقيقة مضاف الى مضمونها كما حققناه في جامع الغموض شرح الكافية * والمضاف عند اهل الحساب كل عدد نسب الى ما نفرض واحدا اي الى جملة فرضت واحدا حتى صار ذلك العدد كسر تلك الحصة ولذا يسمى ذلك العدد المضاف كسرا كالواحد من الاثنين والثلاثة من الخمسة والواحد من احد عشر * الاول يسمى بالنصف والثاني بثلاثة اجناس

والثالث بجزء من احدعشر *

﴿ المضارع ﴾ من المضارعة التي من الضرع وهو الثدى * والمضارعة المشابهة في الضرع فالمضارع في اللغة المشابه والمشارك في الضرع * وعند النحاة الفعل المشابه بالاسم حال كونه متلبساً باحد حروف (الاتين) * ووجه المشابهة العموم والخصوص ومنشأ وجه المشابهة وقوع الفعل المضارع مشتركا بين زماني الحال والاستقبال * كما ان الاسم يكون مشتركا بين المعاني المتعددة وتخصيصه باحدهما بدخول السين اوسوف * كما ان الاسم المشترك يخصص باحد المعاني بالقرينة فكان المضارعين اى المشابهين يشربان لبن المشابهة من ضرع واحد وهو العموم والخصوص * ولى في هذا المقام تحقيقات في (جامع الغموض) *

﴿ المضارع بالمضاف ﴾ هو المشابه به *

﴿ المضمر ﴾ من الاضمار وهو الاخفاء والاستتار والاستكنان * اومن الضمورة وهى قلة اللحم ـ والمضمر عند النحاة اسم وضع لمتكلم اومخاطب اوغائب تقدم ذكره لفظاً مثل زيد قائم غلامه ـ اومعنى بان ذكر مشتقه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى * اى العدل اقرب ـ اوحكماً بان كان ثابتاً في الذهن مثل هو زيد قائم اى الشان * فان كان محتاجا الى كلمة اخرى قبله ليكون كالجزء منها اولا ـ (الاول) المضمر المتصل ـ (والثاني) المضمر المنفصل ـ والغرض من وضع المضمر الاختصار وكماله في المضمر المستتر فاصل المضمر المتصل المستتر المنوى * ثم المتصل البارز * ثم المنفصل *

﴿ المضافان ﴾ هما المتقابلان الوجوديان يعقل كل منهما بالقياس الى الآخر كالابوة والبنوة * فان الابوة لا تعقل الا مع تعقل البنوة وبالقياس اليها *

﴿ المضاعف ﴾ عند علماء الصرف ما تكرر فيه حرف صحيح وهو من الثلاثي

﴿ المضارع ﴾ ﴿ المضارع بالمضاف ﴾ ﴿ المضمر ﴾ ﴿ المضافان ﴾ ﴿ المضاعف ﴾

ما كان عينه ولامه من جنس واحد مثل ذب وفر — ومن الرباعي ما كان فاؤه ولامه الاولى وعينه ولامه الثانية من جنس واحد نحو ذبذب وزلزل*

باب الميم مع الطاء المهملة

﴿المطلق﴾ ضد المقيد فهو ما يدل على واحد غير معين* او ما لم يقيد ببعض صفاته وعوارضه* وفي حواشي (شرح الوقاية) المطلق هو الشائع في جنسه انه حصة من الحقيقة محتملة لحصص كثيرة من غير شمول ولا تعيين — والمقيد ما اخرج عن الشيوع بوجه ما كرقبة ورقبة مؤمنة*

(واعلم) ان المطلق والمقيد قد يدخلان في السبب والشرط اي تقعان سبباً او شرطاً فحينئذ لا يحمل المطلق على المقيد عندنا لان الجمع ممكن لجواز ان يكون لشيء واحد علل شتى* خلافا للشافعي رحمه الله تعالى فان حمله على المقيد واجب عنده لانه لا يقول بجواز تعدد العلل واذا وقعا متعلق الحكم فحينئذ خمسة صور ثلاثة منها اتفاقية في عدم الحمل* واثنتان منها اختلافيتان*

(فاعلم) انه اذا ورد المطلق والمقيد في حكمين في حادثة واحدة* او في حكم واحد في حادثة واحدة نفياً* او في حكمين في حادثتين* فلا حمل في هذه الصور الثلاث بالاتفاق عندنا وعند الشافعي رحمه الله تعالى* واذا وردا في حكم واحد في حادثة واحدة اثباتا فالحمل بالاتفاق* واذا وردا في حكم واحد في حادثتين فلا حمل عندنا* خلافا للشافعي رحمه الله تعالى* وان اردت ان تطلع على الامثلة فعليك النظر الى (التحقيق) شرح الاصول الحسامي*

(اعلم) ان الفرق بين المجمل والمطلق* ان المراد بالمجمل فرد معين لكن لا يفهم من كلام المتكلم* والمطلق ما لا يكون المراد منه فرد معين وايضا لا يفهم من كلام المتكلم — وقال ارباب المعقول ان المطلق على وجهين — (الاول) الطبيعة

من

من حيث الاطلاق ويقال له الطبيعة المطلقة ـ (والثانى) الطبيعة من حيث هي ويقال له مطلق الطبيعة*

(وتحقيقه) ان المطلق يوخذ على وجهين ـ (الاول) ان يوخذ من حيث هو ولا يلاحظ معه الاطلاق وحينئذ يصح اسناد احكام الافراد اليه لاتحاده معها ذاتا ووجوداً* وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد ما وينتفى بانتفائه وهو موضوع القضية المهملة اذ موجبها تصدق بصدق الموجبة الجزئية* وسالبتها تصدق بصدق السالبة الجزئية ـ (والثانى) ان يوخذ من حيث انه مطلق ويلاحظ معه الاطلاق وحيئذ لا يصح اسناد احكام الافراد اليه لان الحيثية الاطلاقية تابي عنه* وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد ما ولا ينتفي بانتفائه بل بانتفاء جميع الافراد وهو موضوع القضية الطبيعية*

(ومن هاهنا) يعلم الفرق بين الشئ المطلق ومطلق الشئ كالوجود المطلق ومطلق الوجود* بان الاول مقيد بقيد الاطلاق والثانى مطلق منه فالاول اخص والثاني اعم وقس عليه الحصول المطلق ومطلق الحصول ـ والتصور المطلق ومطلق التصور هكذا في مصنفات الزاهد رحمه الله تعالى* والاصوليون قسموا المامور به على قسمين الموقت والمطلق* ومرادهم بالموقت ما يتعلق بوقت محدود بحيث لا يكون الاتيان به في غير ذلك الوقت اداء بل يكون قضاء كالصلوة خارج الوقت* او لا يكون مشروعا اصلا كالصوم في غير النهار ـ وبالمطلق ما لا يكون كذلك وان كان واقعاً وقتاً لا محالة*

﴿الفرق بين مطلق الشيء والشيء المطلق﴾

﴿مطلق الطبيعة﴾ في (الطبيعة المطلقة)*

﴿المطلقة﴾ هي القضية الشرطية المتصلة التي اعتبر فيها الحكم بالاتصال لكن

﴿مطلق الطبيعة﴾

﴿المطلقة﴾

لم يعتبر كونه لعلاقة اولا لعلاقة بل اطلق * فاذا اعتبر في الحكم بالاتصال كون الاتصال لعلاقة اولا لعلاقة فالمتصلة لزومية * وان اعتبر كونه لا لعلاقة فالمتصلة اتفاقية * وقد يطلق المطلق على القضية الحملية التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل اى وقتا من الاوقات كقولك كل انسان ضاحك بالفعل ولا شيء من الانسان بحجر بالفعل ويقال لها

﴿ المطلقة العامة ﴾ وانما سميت مطلقة لان القضية اذا اطلقت ولم تقيد بقيد من الدوام او الضرورة * او اللادوام او اللاضرورة يفهم منها فعلية * فلما كان هذا المعنى مفهوم القضية المطلقة سميت بها وانما كانت عامة لانها اعم من الوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية لانهما المطلقتان العامتان المقيدتان باللادوام واللاضرورية الذاتيتين * ولا شك ان غير المقيد يكون اعم من المقيد *

(واعلم) ان تحت الضرورة اربع ضرورات * الضرورة بحسب الذات ــ والضرورة بحسب الوصف والضرورة في وقت معين ــ والضرورة في وقت منتشر غير معين * وان تحت الدوام دوامين الدوام بحسب الذات * والدوام بحسب الوصف * وان اللاضرورة نوعان * سلب الضرورة عن جانب مخالف وهو الامكان العام * وسلب الضرورة عن جانبين موافق ومخالف وهو الامكان الخاص *

﴿ المطلقة الاعتبارية ﴾ هي الماهية التي اعتبرها المعتبر * ولا تحقق لها في نفس الامر *

﴿ المطالعة ﴾ صرف الفكر ليتجلى المطلوب ــ (وعلم المطالعة) علم باحث عن كيفية المطالعة ــ والاحسن في التعريف ان المطالعة علم يعرف به مراد المحرر بتحريره

وغايتها الفوز بمراده حقا * والسلامة عن الخطاء والتخطية * وموضوعها المحرر من حيث هو *

﴿ المطمئنة ﴾ في (العدالة) *

﴿ المطر ﴾ (باران) وهو ماء ينزل من السحاب الذي هو البخار الصاعد المتكاثف بالبرودة * وقد ينزل المطر من السحاب المتكون من انقباض الهواء بالبرد الشديد *

﴿ المطابقة ﴾ دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه كذلك من طابق النعل بالنعل اذا تساويا وتوافقا في المقدار ـ وفائدة الحيثية عدم ورود النقض بلفظ مشترك بين الكل وجزئه كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين * وللامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين ـ والمطابقة عند علماء البديع هو الطباق ومعنى مطابقة الماهية لكثيرين مذكور في (الكلي) *

﴿ مطابقة الكلام لمقتضى الحال ﴾ (في المقتضى) ان شاء الله تعالى المتعال *

﴿ المطاوعة ﴾ قبول الشيء رغبة * ومعنى كون الفعل مطاوعا كونه دالا على معنى حصل عن تعلق فعل آخر متعديه كقولك باعدته فتباعد * فقولك تباعد عبارة عن معنى حصل عن تعلق فعل آخر متعديه وهو باعدته اي بهذا الذي قام به تباعد ـ وقال الشيخ عبد القاهر رحمه الله تعالى معنى المطاوع انه قبل الفعل ولم يمتنع (فالثاني) مطاوع لانه طاوع الاول * (والاول) مطاوع لانه طاوعه الثاني * وقد يتكلم بالمطاوع وان لم يكن منه مطاوع كقولك انكسر الاناء ـ (وقال) شريف العلماء المطاوعة حصول الاثر عن تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو كسرت الاناء فتكسر * فيكون تكسر مطاوعا اي موافقا لفاعل الفعل

﴿ المطمئنة ﴾ ﴿ المطر ﴾

﴿ المطابقة ﴾ ﴿ مطابقة الكلام لمقتضى الحال ﴾ ﴿ المطاوعة ﴾

المتعدي وهو كسرت *

﴿ المطبقة ﴾ اى الحروف المطبقة وهي ماينطبق اللسان معه على الحنك الاعلى فينحصر الصوت حينئذ بين اللسان وماحاذه من الحنك الاعلى وهي الصاد والضاد والطاء والظاء واطلاق هذا الاسم على هذه الحروف على المجاز لان المنطبق انما هو اللسان والحنك * واما الحرف فهو منطبق عنده فاختصر فقيل مطبق كما قيل للمشترك فيه مشترك * والحروف المطبقة ضد المفتحة فلا ينحصر الصوت عند النطق بها بين اللسان والحنك بل يكون ما بين اللسان والحنك منفتحاً * والكلام في المنفتحة في التسمية كالكلام في المطبقة لان الحرف لا ينفتح وانما ينفتح عندها اللسان عن الحنك *

﴿ المطرد ﴾ الشائع الكثير الوقوع * وقسم من الثلاثي المجرد المقابل للشاذ * وله خمسة ابواب * نصر ينصر — و ضرب يضرب — وسمع يسمع — وفتح يفتح وكرم يكرم — ومعنى ان هذا التعريف مطرد في (الاطراد) *

﴿ المطرف ﴾ هو السجع الذي اختلف فيه الفاصلات في الوزن نحو قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا * وقد خلقكم اطوارا - فان الاطوار والوقار مختلفان في الوزن *

باب الميم مع الظاء المعجمة

﴿ المظنونات ﴾ هي قضايا يحكم فيها حكما راجحا مع تجويز نقيضه كقولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس المركب من المظنونات يسمى خطابية *

﴿ المظان ﴾ بتشديد النون جمع المظنة كالمضار بتشديد الراء المهملة جمع المضرة والمظنة المكان ومكان الظن *

باب

باب الميم مع العين المهملة

﴿المعنى﴾ امامصدر ميمي بمعنى القصد او اسم مكان بمعنى المقصد او مخفف معني اسم مفعول على وزن مرمي * ثم بعد حذف احدى اليائين تخفيفاً اريد قلب الياء الباقية بالالف تخفيفاً ففتح النون فقلبت الياء بالالف * وفي الاصطلاح ماتقصد بشئ *

(واعلم) ان المعنى هو الصورة الذهنية من حيث انه وضع بازائها اللفظ * وبدون هذه الحيثية لاتسمى معنى * وقد يكتفى في اطلاق المعنى على الصورة الذهنية بمجرد صلاحيتها لان تقصد باللفظ سواء وضع لها لفظ ام لا (وعلى الاول) يتصف المعنى بالافراد والتركيب بالفعل * (وعلى الثاني) بالامكان وصلاحيتها فافهم * والصورة الحاصلة في العقل من حيث انها تحصل من اللفظ في العقل سميت مفهوما * ومن حيث انها تقصد باللفظ تسمى معنى * ومن حيث انه وضع لها اسم مسمى الا ان المعنى قد يخص بنفس المفهوم دون الافراد * والمسمى يعمهما فيقال لكل من زيد وعمرو وبكر مسمى الرجل ولا يقال انه معناه * ومن حيث ان اللفظ يدل عليها سميت مدلولا * ومن حيث انها مقولة في جواب ماهو سميت ماهية — ومن حيث ثبوتها في الخارج سميت حقيقة — ومن حيث امتيازها عن الاغيار سميت هوية — ثم المعنى يوصف بالافراد و التركيب و

﴿المعنى المفرد﴾ المعنى الذي لا يدل جزء لفظه على جزء ذلك المعنى *

﴿والمعنى المركب﴾ بخلافه والمعنى يجمع على (المعاني) * وعلم المعاني علم يعرف به احوال المعاني التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال *

﴿المعدوم المطلق﴾ ماليس له ثبوت بوجه من الوجوه لاذهنا ولاخارجا *

وعليك قياسه على المجهول المطلق سوالا وجوابا *
(ثم اعلم) ان المعدوم المطلق لكونه مقصوراً بعنوان المعدومية ثابت في الذهن متصف بالوجود الذهني بحسب نفس الامر وقس الثابت بحسب فرض العقل ومحض اعتباره لان العقل فرضه معدوما مطلقا ولاحظه بعنوان المعدومية وليس هذا جمع بين النقيضين * وتوضيحه انه قد يجتمع الموجود المطلق والمعدوم المطلق فى محل واحد لكن لا باعتبار التقابل باعتبار لا تقدح في تقابلهما * فانا اذا قلنا كل معدوم مطلق يمتنع الحكم عليه فان ذات الموضوع في هذه القضية يكون موصوفا بالعدم المطلق لكونه عنوانا والوجود المطلق لانه متصور موجود في الذهن لكن هذا الاجتماع لا يقدح في تقابلهما اذ المعتبر في التقابل ان لا يجتمع المتقابلان فى محل واحد بحسب نفس الامر اى لا يتصف بكل منهما في نفس الامر * وهاهنا ليس كذلك فان اتصاف ذات الموضوع بالوجود وان كان في نفس الامر لكن اتصافه بالعدم ليس بحسب نفس الامر بل بحسب فرض العقل فان العقل يفرض ذاتا موصوفة بالوجود والعدم وليس ذلك من اجتماع المتقابلين * وتحقيق هذا المقام بما لا مزيد عليه في (الموجبة) *

﴿ المعروف ﴾ ضد المنكر * وعند اهل العربية فعل ذكر فاعله اى اسند الى فاعله ضد المجهول * ﴿المعروف﴾

﴿ المعرف ﴾ بكسر الراء المهملة (شناسا كننده) * وعند المنطقيين معرف الشئ ما تقال ويحمل عليه لافادة تصوره وهو حقيقى ولفظى — ثم الحقيقى اما حقيقى او اسمى — ثم كل واحد منهما حد ورسم — ثم كل واحد من الحد والرسم تام وناقص — وبالفتح (شناخة شده) * وعندهم ذلك الشئ — والتحقيق والتفصيل فى (التعريف) * ﴿المعرف﴾

﴿ المعد ﴾ في (التوقف) وفي (ارتفاع المانع) و (العلة الناقصة) ايضاً *

﴿ ف (١٠٦) ﴾

﴿ المعونة ﴾ ويقال لها الاعانة ايضاً وتحقيقها في (الخارق للعادة) *

﴿ معاً ﴾ انتصابه على الحالية اى مجتمعين * والفرق بين قولنا معاً وقولنا جميعاً ان معا يفيد الاجتماع في حال الفعل وجميعاً بمعنى كلهم سواء اجتمعوا اولا كذا في (الرضي) *

﴿ المعية الذاتية ﴾ اعلم ان للمعية الذاتية فردين المعية بالطبع — والمعية بالعلية — وفسر صاحب (المحاكمات) (الاولى) بالشيئين الذين لا يكون بينهما احتياج اصلا * (والثانية) بالشيئين اللذين لا يكون احدهما علة مستقلة للآخر سواء كان بينهما احتياج ام لا * وفسر السيد السند الشريف قدس سره في الحواشي على الشرح القديم للتجريد (الاولى) بالعلتين الناقصتين لمعلول واحد او المعلولين لعلة ناقصة — (والثانية) بالعلتين المستقلتين لمعلول واحد بالنوع * او المعلولين لعلة واحدة مستقلة بمعنى ان يكون ذات العلة واحدة * اذ الواحد من حيث انه واحد لا يصدر عنه اثنان *

﴿ المعية الزمانية ﴾ هي ان يكون الشيئان موجودين في زمان واحد من غير علاقة العلية او مطلقاً *

﴿ المعدني ﴾ هو المركب التام الذى لم يتحقق كونه ذا حس ونماء *

﴿ المعرفة ﴾ ادراك الامر الجزئيا والبسيطة مطلقا اي عن دليل * اولا كما ان العلم ادراك الكلي او المركب * ولهذا يقال عرفت الله ولا يقال علمت الله * وايضاً تقال للادراك المسبوق بالعدم او للاخير من الادراكين بشيء واحد اذا تخلل بينهما عدم بان ادرك اولا ثم ذهل عنه ثانياً — والعلم تقال للادراك المجرد من

هذين الاعتبارين ولذا يقال الله عالم لا عارف — وفسر صدر الشريعة المعرفة بادراك الجزئيات عن دليل ـ واعترض عليه المحقق التفتازاني في (التلويح) بقوله والقيد الاخير مما لا دلالة عليه اصلا لا لغة ولا اصطلاحا انتهى *

(ولك) ان تقول لا نسلم انه لا دلالة للفظ على هذا القيد لغة لان المعرفة ادراك الشيء بتفكر وتدبر *ولذا يقال عرفت الله اذ معرفة الله تعالى انما هي بتدبر آثاره *قال العلامة الطيبي لا يقال يعرف الله بل يقال يعلم لان المعرفة تستعمل في العلم الموصوف بتفكر وتدبر *وايضا لم يطلقوا لفظ المعرفة على اعتقاد المقلد لانه ليس له معرفة على دليل *فلما ثبت عدم اطلاقهم المعرفة على اعتقاد المقلد ثبت الاصطلاح ايضا يعني انهم وان لم يصرحوا بالاصطلاح الا انه وقع منهم ما يدل عليه حيث لم يطلقوا لفظ المعرفة على اعتقاد المقلد وليس بلازم ان يصرحوا اي المصطلحون باصطلاحهم اذ كثير من الاصطلاحات انما يعلم بموارد استعمالات الالفاظ *

(وعند النحاة) المعرفة ما يشار بها الى متعين اي معلوم عند السامع من حيث انه كذلك *والنكرة ما يشار بها الى امر متعين من حيث ذاته ولا يقصد ملاحظة تعينه وان كان متعينا معهودا في نفسه فان بين مصاحبة التعيين وملاحظته فرقا بينا *وذلك الامر اما فرد منتشر او ماهية من حيث هي على اختلاف المذهبين كما ذكرنا في التعريف — والمعرفة خمسة انواع — (المضمرات)* (والاعلام) * (واسماء الاشارات)* (والموصولات)* (وذو اللام) والمضاف الى احدها *

(وتحقيق المقام) ان فهم المعاني من الالفاظ انما هو بعد العلم بالوضع فلا بد ان يكون المعاني متميزة متعينة عند السامع *فاذا دل الاسم على معنى

فان

فان كان كونه متميزاً معهوداً عنـد السامع ملحوظاً مع ذلك المعنى فهو معرفة وان لم يكن ملحوظاً معه يكون نكرة * ثم ذلك التعيين المشار اليه في المعرفة ان كان مستفاداً من جوهر اللفظ فهو علم * اما جنسي ان كان المعهود جنساً * واما شخصي ان كان حصة * والا فلا بد من قرينة خارجة يستفاد منها ذلك * فان كانت اشارة حسية فهي اسماء الاشارة * وان كانت خطاباً بأمثال اي توجيه الكلام الى الغير فهي المضمرات * وان كانت نسبة فاما الخبرية فهي الموصولات * واما الاضافية فهو المضاف الى احدها * وان كانت حرف التعريف فاما حرف النداء فهو المنادى * و اما اللام فهو المعرف باللام * ثم المعرف باللام ان اشير به الى حصة معينة من مفهوم مدخولها فهو المعرف بلام العهد * وان اشير الى نفس مفهومه فهو المعرف بلام الجنس *

(واما القسمان الباقيان) اعني المعرف بلام الاستغراق والمعرف بلام العهد الحقيقة الذهني فهما فرعا المعرف بلام الجنس * وتحقيق هذا ان المعرف بلام الجنس اي انما كان معرفة لانه موضوع للحقيقة الموصوفة بالوحدة في الذهن المعهودة فيه فيصدق عليه تعريف المعرفة اعني ما وضع لشيء بعينه * فان الماهية الحاصلة في الذهن امر واحد لا تعدد فيه في الذهن وانما يلحقها التعدد بحسب الوجود * فلما كانت معهودة فصارت امراً واحداً معهوداً فصار المعرف بلام الجنس معرفة ـ ثم ان كان هناك قرينة مانعة عن تحققها في فرد ما او جميع الافراد يعني ان كان هناك قصد الى نفس الحقيقة من حيث هي هي فهي لام الجنس الصرف مثل الانسان حيوان ناطق *

(والفرق) بين هذا المعرف واسم الجنس اي النكرة على مذهب من قال ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي هي بالمعلومية والمعهودية وعدمهما

كما مر مفصلا في التعريف* وقد يطلق المعرف بلام الجنس على فرد موجود من الحقيقة المعلومة المعهودة باعتبار انه جزئي من جزئياتها مطابق اياها وذلك الفرد المبهم باعتبار مطابقته للماهية المعلومة صار معهوداً ذهنياً* ومعنى المطابقة اشتمال الفرد عليها وصدق الماهية عليه* ولا بد لهذا الاطلاق من القرينة كقولك ادخل السوق ولا تريد سوقا معيناً ـ فان قولك ادخل قرينة دالة على انه ليس القصد الى الحقيقة المعهودة من حيث هي هي بل من حيث انها موجودة في فرد من افرادها لان الدخول لا يتصور في الحقيقة من حيث هي هي فذلك المعرف هو المعرف بلام العهد الذهني*

(ويعلم) من هاهنا ان المعهود والمعلوم بالذات هاهنا انما هو الحقيقة من حيث هي هي* وفردها المبهم انما هو معلوم ومعهود بالتبع وبواسطة انه مطابق لتلك الحقيقة المعلومة المعهودة ـ وقد يطلق المعرف بلام الحقيقة اى لام الجنس واشير بها الى الحقيقة لكن لم تقصد بها الماهية من حيث هي هي ولا من حيث تحققها ووجودها في ضمن بعض الافراد بل في ضمن جميعها مثل قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات* بدليل صحة الاستثناء الذي شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه لو سكت عن ذكره (والحاصل) ان اسم الجنس المعرف باللام اما ان يطلق على نفس الحقيقة المعلومة المعهودة من غير نظر الى ما صدقت الحقيقة عليه من الافراد وهو تعريف الاسم المعرف بلام الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس (واما) على حصة معينة منها واحداً نوعياً او شخصيا او اثنين او جماعة وهو تعريف الاسم المعرف بلام العهد الخارجي ونحوه علم الشخص كزيد* (واما) على حصة غير معينة وهو تعريف الاسم المعرف بلام العهد

الذهني ومثاله النكرة كرجل - (واما) على كل الافراد وهو تعريف الاسم المعرف بلام الاستغراق ومثله كلمة كل مضاف الى النكرة * فثبت مماذكرنا ان المعرف بلام العهد الذهني والاستغراق فرعا المعرف بلام الجنس - (فان قلت) لم لا يكون المعرف بلام العهد الخارجي فرع المعرف بلام الجنس - (قلت) بينهما بون بعيد فان المعرف بلام العهد الخارجي يراد به حصة معينة من الحقيقة بخلاف المعرف بلام الجنس - فان المراد به نفس الحقيقة كما علمت - (فان قلت) ما الفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة مع ان المراد من كل منهما الفرد المبهم المنتشر - (قلنا) الفرد المبهم المنتشر في المعرف بلام العهد الذهني معلوم معهود باعتبار مطابقته للماهية المعلومة المعهودة بخلاف الفرد المبهم في النكرة فانه لم يعتبر فيها ماهية معلومة معهودة ليطابقها الفرد المبهم ويصير بسبب تلك المطابقة معلوما معهودا فاذا قلت اكلت الخبز فكانك قلت اكلت فردا من هذه الماهية المعلومة للمخاطب - واذا قلت اكلت خبزا كان معناه اكلت فردا من ماهية الخبز من غير ملاحظة معلوميتها ومعهوديتها وان كانت معلومة في نفس الامر وقس عليه ادخل السوق وادخل سوقا * (فان قلت) ما الفرق بين المعرف بلام الجنس الصرف وعلم الجنس مع ان المراد من كل منهما نفس الماهية المعلومة المعهودة * - (قلت) علم الجنس يدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة معهودة عند المخاطب كما ان الاعلام الشخصية تدل بجواهرها على كون الاشخاص معهودة له بخلاف المعرف بلام الجنس فانه يدل عليه بالآلة وهي اللام لا بجوهره * وانما اطنبنا الكلام في هذا المقام لانه قد زل فيه اقدام الاعلام وعليك ان تحفظ هذا التحقيق ولا تنظر الى ماذكرنا في

(جامع الغموض) في شرح الكلمة فانه مناسب بحال المبتدين مع ان له وجها وجيها عند الموجه *

﴿ف(١٠٧)﴾

﴿المعاملات﴾ (في الديانات) *

﴿المعاقل﴾ جمع معقلة بفتح الميم وضم القاف كالمكارم جمع مكرمة ـ و(المعقلة) الدية وتسمى الدية عقلا وهو المنع والمسك لانها تعقل الدماء من ان تسفك اى تمنعها وتمسك من السفك وتمنع صاحبها عن القبائح *

﴿المعز﴾ بفتح الميم و سكون الثانى والزاي المعجمة جمع الماعز في (الضان) *

﴿المعقولات الاولى﴾ مايكون مصداقه وماتحاذيه موجودا في الخارج كالانسان والحيوان فانه يتصور اولا وتحاذ به امر فى الخارج *

﴿المعقولات الثانية﴾ ماتصور ثانيا ولاتحاذيه امر في الخارج فان كلية الانسان ونوعيته تتصور بعد تصوره من غير ان تحاذيها شئ فى الخارج (وقيل) هي مالا يعقل الا عارضا لمعقول آخر (وقيل) هي التي منشأ انتزاعها الموجود الذهنى (وقيل) مالا يكون مصداقه في الخارج كالنوع والجنس والكلي وغير ذلك اذ لا شئ في الخارج يكون النوع مثلا صادقا عليه بخلاف الانسان فانه من المعقولات الاولى لان ما يطابقه ويحاذيه موجود في الخارج من افراده كزيد وعمرو وبكر ـ والانسان يصدق عليها والمآل واحد *

﴿المعجزة﴾ من الاعجاز وهي امر داع الى الخير والسعادة يظهر بخلاف العادة على يد من يدعي النبوة عند تحدي المنكرين على وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله والتحدي المعارضة *

﴿المعطل﴾

﴿ المعطل ﴾ في (المنافق) *

﴿ المعنى الاول ﴾ و(المعنى الثانى) اعلم ان (المعنى الاول) في علم المعاني ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو اصل المعنى مع الخصوصيات من التعريف والتنكير والتقديم والتاخير والحذف والاضمار ــ (والمعنى الثانى) الاغراض التي يقصدها المتكلم من جعل الكلام مشتملا على تلك الخصوصيات من الاشارة الى معهود والتعظيم والحصر ودفع الانكار والشك ومحصلها الاغراض التي يورد المتكلم هذه الخصوصيات لاجلها فان المعنى الاول في ان زيدا قائم هو اثبات القيام المؤكد بتاكيد واحد لزيد ومعناه الثاني هو رد انكار السامع وشكه وقس عليه * وان المعنى الاول في علم البيان هو المدلول المطابقي مع رعاية مقتضى الحال ــ والمعنى الثاني هو المعنى المجازي والكنوي فان المعنى الاول في زيد كثير الرماد هو كثرة رماده ومعناه الثاني انه كثير الضيف *

﴿ المعتل ﴾ في اصطلاح التصريف كلمة يكون حرف من حروفها الاصول حرف من حروف العلة واقسامه سبعة لانه اما ان تتعدد فيه حرف العلة اولا فان لم تتعدد فاما ان يكون فاء او عينا او لاما ــ فان كان فاء يسمى (مثالا) لمماثلته الصحيح في عدم الاعلال والصحة وهذا هو مراد من قال لاحتمال ماضيه ثلاثة حركات بخلاف ماضي الاجوف والناقص ـ وان كان عينا يسمى (اجوف) لان اعتلاله من وسطه الذي هو كالجوف ولان جوفه خال عن الحرف الصحيح ولان جوفه يكون خاليا وساقطا عند الجزم والوقف ويقال له ذو الثلاثة ايضا لكون ماضيه على ثلاثة احرف من المتكلم الواحد الى الجمع المؤنث المخاطبة وكذا في الجمع المؤنث الغائبة ـ وان كان لاما يسمى (ناقصا) لنقصانه عن قبول بعض الاعراب وهو الرفع ولنقصانه وحذفه عند الجزم

﴿ المعنى الاول والمعنى الثاني ﴾

﴿ المعتل ﴾

والوقف ويسمى ذا الاربعة ايضاً لكون ماضيه على اربعة احرف من المتكلم الواحد الى الجمع المؤنث المخاطبة وكذا في الجمع المؤنث الغائبة فانه لما صار في الاجوف الى ثلاثة احرف ففي الناقص اولى لكون حرف العلة في الآخر الذي هو محل التغير فكانه خالف الاصل فسمي باسم مبتانف ولا يرد الصحيح نحو ضربت لانه على الاصل وسلم عن المنافي* وان تعدد فيه حرف العلة فاما ان يكون اثنين او اكثر فان كان اكثر فهو (المعتل المطلق) كواو وياي لاسمي الحرفين* وان لم يكن اكثر* فاما ان يفترقا او يقترنا* فان افترقا فيسمي (لفيفاً مفروقا) لالتفاف حرفي العلة فيه وافتراقهما* وان اقترنا* فاما ان يكونا في الفاء والعين كويل ويوم* ولا يبنى منه فعل او في العين واللام كغوى ويسمى (لفيفاً مقرونا) لالتفاف حرفي العلة فيه مع الاقتران*

﴿المعرب﴾ اسم مفعول من الاعراب او ظرف منه وعند النحاة هو الاسم الذي لم يناسب مبنى الاصل مناسبة معتبرة في منع الاعراب فبعضهم اعتبروا مع صلاحية الاعراب حصول استحقاقه بالفعل فلذا عرفوه بانه الاسم المركب مع غيره تركيباً يتحقق معه عامله الذي لم يناسب مبنى الاصل بتلك المناسبة وبعضهم اكتفوا بتلك الصلاحية فلم يعتبروا التركيب المذكور فجعلوا الاسماء العارية عن المشابهة المذكورة معربة نحو زيد عمرو بكر واطلاق المعرب على المضارع بمعنى انه اعرب اى اجرى الاعراب على آخره وانما سمي الاسم المذكور معربا لانه من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد كما عرفت في الاعراب و الاسم المذكور محل اظهار المعاني ومكان ازالة فساد التباس بعض المعاني ببعضها فالمعرب على هذا اسم مكان*

﴿المعاد﴾ مصدرا واسم مكان وهو العود وتوجه الشيء الى ما كان عليه ـ

والمراد

والمراد به في علم الكلام الرجوع الى الوجود بعد الفناء اورجوع اجزاء البدن الى الاجتماع بعد التفرق والى الحياة بعد الموت والارواح الى الابدان المفارقة وهذا هو المعاد الجسماني ـ واما المعاد الروحاني المحض على مايراه الفلاسفة فمعناه رجوع الارواح الى ما كانت عليه من التجرد عن علاقة البدن واستعمال الآلات او التبرؤ عما ابتليت به من الظلمات والمعاد والبعث والحشر بمعنى واحد كما مر في البعث *

﴿ المعتوه ﴾ من كان قليل الفهم مختلط الكلام فاسد التدبير كما مر في (الحجر والعته) ايضاً *

﴿ المعلق ﴾ ماعلق وربط بشيء ومن الحديث ماحذف في مبدأ اسناده واحداً كان او اكثر *

﴿ المعارضة ﴾ في اللغة المزاحمة والمقابلة على سبيل الممانعة وفي اصطلاح المناظرة اقامة الدليل على خلاف مااقام عليه الخصم فان اتحدد ليلاهما بان اتحدا في المادة والصورة جميعا كما في المغالطات العامة الورود تسمى

﴿ معارضة بالقلب ﴾ وان اتحد صورتاهما بان تكونا على الضرب الاول من الشكل الاول مثلا مع اختلافهما في المادة تسمى

﴿ معارضة بالمثل ﴾ وان لم تحدد ليلاهما لا صورة ولا مادة تسمى

﴿ معارضة بالغير ﴾ والامثلة في كتب المناظرة *

﴿ المعدولة ﴾ هي القضية التي يكون حرف السلب جزأ من جزئها موجبة اوسالبة سواء كان من الموضوع فقط مثل كل لاحي جماد و تسمى حينئذ

﴿ معدولة الموضوع ﴾ اومن المحمول فقط مثل كل جماد لاحي وتسمى حينئذ

﴿ معدولة المحمول ﴾ اومن كليهما مثل اللاحي لاعالم وتسمى حينئذ

﴿ المعتوه ﴾ ﴿ المعلق ﴾ ﴿ المعارضة ﴾ ﴿ المعارضة بالقلب ﴾ ﴿ المعارضة بالمثل ﴾ ﴿ المعارضة بالغير ﴾ ﴿ المعدولة ﴾ ﴿ معدولة المحمول ﴾ ﴿ معدولة الموضوع ﴾

﴿ معدولة الطرفين ﴾ وانما سميت معدولة لان حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل لا في هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلى فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئيها معدولة تسمية للكل باسم الجزء *

﴿ المعدولة المعقولة والمحصلة الملفوظة ﴾ هي القضية التي يكون حرف السلب جزأ من جزئيها معنى لا لفظاً مثل زيد اعمى فان معنى العمى سلب البصر عما من شانه البصر * (وعند المحققين) مثل هذه القضية محصلة لفظاً ومعنى فان معنى العمى هو الامر الاجمالى اى الحالة البسيطة التي يعبر عنها بذلك السلب المخصوص * (فان اريد به) المعنى التفصيلى فالحق هو الاول — (وان اريد به) المعنى الاجمالى فالحق هو الثانى — (قيل) جزئية الحرف من الشئ تستلزم عدم استقلال ذلك الشئ بالمفهومية بناء على ما قال السيد السند قدس سره في بعض تصانيفه من ان المركب من المستقل وغير المستقل لا يصح ان يحكم عليه وبه فلا يصح وقوع حرف السلب جزأ من شئ من طرفي القضية ـ فالقضية المعدولة باطلة *

(والجواب) ان حرف السلب ليس على معناه كما مر فهو في المعدولة احد اجزاء الموضوع او المحمول فهو فيه كالزاى في زيد فالمجموع موضوع للمعنى فافهم *

﴿ المعلول الاخير ﴾ هو المعلول الذى لا يكون علة لشئ اصلا *

﴿ المعمرية ﴾ اصحاب معمر بن عباد السلمى قالوا الله لم يخلق شيئا غير الاجسام ـ (واما الاعراض) فتخرجها الاجسام اما طبعاً كالنار للاحراق — (واما) اختياراً كالحيوان للاكوان وقالوا الا يوصف الله تعالى علواً كبيراً بالقدم لانه

يدل على القدم الزماني والله سبحانه ليس بزماني ولا يعلم نفسه والا اتحد العالم والمعلوم وهو ممتنع *

﴿المعلومية﴾

﴿المعلومية﴾ مذهبهم كمذهب الخوارج الا ان المؤمن عندهم من عرف الله سبحانه بجميع اسمائه وصفاته ومن لم يعرف لذلك فهو جاهل لا مؤمن *

﴿المعمى﴾

﴿المعمى﴾ هو الكلام الموزون الدال على اسم من الاسماء او غير ذلك بطريق الرمز والايماء بحيث تقبله ذو طبع سليم وفهم مستقيم * وله ثلاثة اعمال تحصيلية وتكميلية وتسهيلية والكل مذكور في كتب المعمى - وبعضهم لم تقيد الكلام في تعريفه بالموزون اشارة الى انه ليس مخصوصا بالمنظوم فانه يكون في المنثور ايضا مثاله في النظم باسم محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿شعر﴾

خذ الميمين من ميم فلا تنقط على مد * فامزجها يكن اسما لمن كان به فخر

وايضاً بالفارسية ﴿شعر﴾

خم چو نگون گشت از وقطره(١) ريخت

هوش زمد هوش محبت برفت

وباسم البرق *

خذ القرب ثم اقلب جميع حروفه * فذاك اسم من اقصى من القلب قربه

﴿المعتزلة﴾

﴿المعتزلة﴾ اصحاب واصل بن عطاء الغزالي لما اعتزل عن مجلس الحسن البصري رضي الله تعالى عنه تقرر ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وثبت المنزلة بين المنزلتين فقال الحسن البصري رضي الله تعالى عنه قد اعتزل عنا فسموا بالمعتزلة وقد مر نبذ من تحقيق هذا المرام في (الكلام) *

(ثم المعتزلة) بعد اتفاقهم في اثبات الواسطة بين الايمان والكفر اختلفوا في امور شتى كما بين في المطولات الا ترى ان اكثر من معتزلة البصرة ومنهم ابو علي

(١) يعني نقطه دور شد پس م ما ند ١٢ هامش الاصل

الجبائى واتباعه ذهبوا الى ان الاصلح اى الانفع للعبد في الآخرة واجب على الله تعالى اي الواجب على الله تعالى ان يعطى العبد ماعلم نفعه في الدين وقالوا في وجه وجوب هذا الاصلح على الله تعالى ان تركه بخل وجهل يجب تنزيه الله تعالى عن ذلك لانه ان علم الله تعالى ماهو انفع للعبد في دينه فتركه يكون بخلا وان لم يعلم يكون جهلا* (وماقيل) انه يكون سفها ليس باولى كما لا يخفى حتى على السفيه*

(واعلم) ان مذهب ابي على الجبائى لما كان ماذكرنا صار مبهوتا حين سأله ابو الحسن الاشعرى رحمه الله تعالى عمن مات كبيرا عاصيا بان الاصلح للعبد في الدين واجب على الله تعالى على مذهبك فماذا يقول المكلف العاصي يارب لم لم تمتنى صغيرا لئلا اعصى فلا ادخل النار فماذا يقول الرب ـ وقال البعض منهم ان الاصلح واجب على الله تعالى لكن لا بالمعنى المذكور بل بمعنى التعريض للثواب يعنى ان ماهو انفع للعبد في الدين واجب على الله تعالى تعريضه لا ان ماهو انفع للعبد في الدين في علم الله تعالى واجب عليه بان يفعل في حقه ذلك ولهذا قالوا ان من علم الله تعالى منه الكفر على تقدير تكليفه يجب تعريضه للثواب بان يجعله مكلفا ثم يعرضه الاوامر والنواهي سواء فعل المامورات وترك المنهيات اولا (١) ولهذا قيل لهذا البعض الزاما ان الله تعالى لم ترك الواجب المذكور فيمن مات صغيرا ـ (واما) معتزلة بغداد فقد ذهبوا الى وجوب الاصلح في الدنيا والدين معا بمعنى الاوفق في الحكمة والتدبير يعني ما تقتضيه الحكمة الازلية وتدبير نظام العالم على الله تعالى اي يجب عليه تعالى فعله وقبح تركه سواء كان فيه نفع العبد في الدنيا او في الدين او في كليهما او لم يكن

(١) وله ان يقول ان الله تعالى يعلم كفره على تقدير تكليفه نعم انه كان الواجب تعريض الاوامر والنواهي ١٢ هامش الاصل

(ولا يخفى) انه لا يرد عليهم شيء مما يرد على ابي علي الجبائي وعلى البعض من معتزلة البصرة *

﴿ المعلق بالممكن ممكن ﴾ اذ لو كان ممتنعاً لا مكن صدق الملزوم بدون اللازم وهو محال * لان تعليق الشيء بالممكن معناه الاخبار بثبوت المعلق عند ثبوت المعلق عليه * والمحال لا يثبت على شيء من التقادير الممكنة * فاذا علق ثبوت امر بثبوت شيء علم ان ثبوت ذلك الامر ممكن — (وهاهنا) اشكال مشهور وهو انا لا نسلم ان المعلق بالممكن ممكن فانه يصح ان يقال ان انعدم المعلول انعدمت العلة — والعلة قد تكون ممتنعة العدم مع امكان عدم المعلول في نفسه كالصفات بالنسبة الى ذاته تعالى والعقل الاول بالنسبة اليه تعالى عند الحكماء * فيعلم من هاهنا جواز تعليق الممتنع بالممكن * (والجواب) ان السر في جواز ذات الارتباط بين المعلق والمعلق عليه انما هو بحسب الوقوع بمعنى ان وقع عدم المعلول وقع عدم العلة * والممكن الذاتي قد يكون ممتنع الوقوع كالممتنع الذاتي فيجوز التعليق بينهما بحسب الوقوع * (فهاهنا) تعليق الممتنع بالممتنع لا الممتنع بالممكن اذ ليس الارتباط بينهما بحسب الامكان حتى يلزم من امكان المعلق عليه امكان المعلق * (واجيب) بان المراد بالممكن المعلق عليه الممكن الصرف الخالي عن الامتناع مطلقاً * ولا شك ان امكان عدم المعلول فيما امتنع عدم علته ليس كذلك بل التعليق بينهما انما هو بحسب الامتناع بالغير * فان استلزام عدم الصفات وعدم العقل الاول عدم الواجب من حيث ان وجود كل منهما واجب وعدمه ممتنع لوجود الواجب * واما بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الامور الخارجة فلا استلزام * هكذا في الحواشي الحكيمية *

(واعلم) ان العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى قال في (شرح العقائد) في مبحث

﴿ المعلق بالممكن ممكن ﴾

الرؤية بانا لانسلم ان المعلق عليه ممكن بل هو استقرار الجبل حال تحركه وهو محال انتهى* وقد خفي على بعض الاحباب انه كيف يفهم استقرار الجبل حال تحركه فبيانه ان ان حرف الشرط يجعل الماضي مستقبلا فقوله تعالى (ان استقر مكانه فسوف ترانى) معناه لو كان الجبل مستقرا في الزمان المستقبل والزمان المستقبل زمان تحرك الجبل- فعلم ان ما علق به الرؤية هو استقرار الجبل في زمان تحركه وهو محال فافهم واحفظ*

﴿المعيار﴾ ما تقاس به غيره ويستوى به - وعند اصحاب الاصول هو الوقت الذي يكون الفعل المامور به واقعا فيه ومقدرا به فيزداد ذلك الفعل وينقص بطول ذلك الوقت وقصره فيكون ذلك الوقت المعيار بحيث لا يوجد جزء من اجزائه الا وذلك الفعل المامور به موجود فيه كاليوم للصوم بخلاف الظرف فانه عندهم هو الوقت الذي يكون الفعل المامور به واقعا فيه ولا يكون مقدرا به ومساويا له بل قد يفضل عنه كالاوقات الخمسة للصلوات الخمس*

﴿معدوم النظير﴾ مشهور في مقام المدح كما تقال زيد معدوم النظير عند مدحه وشبهة معدوم النظير اشهر فيما بينهم* تورد على كلية قولهم كذب المطلق على شئ وسلبه عنه يستلزم كذب المقيد عليه وسلبه عنه او على قولهم صدق المقيد على شئ مستلزم لصدق المطلق عليه اى كذب العام على شئ يستلزم كذب الخاص عنه وصدق الخاص عليه يستلزم صدق العام عليه* (وتقريرها) انه ممنوع بسند صدق معدوم النظير على زيد مع كذب المعدوم المطلق عليه فان زيد معدوم كاذب* (وتقرير الدفع) ان مطلق زيد معدوم النظير ليس المعدوم في نفسه* لانه ايضا مقيد بل مطلقه المعدوم بوجه ما* وهو يتناول عدم الشئ في نفسه وعدم شئ منه سواء كان نظيره او غيره فالمعدوم في نفسه*

و المعدوم

والمعدوم النظير فردان للمعدوم المطلق — والكاذب على زيد انما هو المعدوم في نفسه وهو ليس بمطلق بل مقيد كمعدوم النظير فحين صدق معدوم النظير على زيد يصدق المعدوم المطلق ايضاً في ضمن احد فرديه كما لا يخفى *

باب الميم مع الغين المعجمة

﴿المغالبة﴾ عند علماء الصرف ما ذكر بعد المفاعلة مسنداً الى الغالب * اى المقصود بيان الغلبة في الفعل الذي جاء بعد المفاعلة على الآخر * فاذا قلت كارمني اقتضى ان يكون من غيرك اليك كرم مثل ما كان منك اليه فان غلبته في الكرم واردت بيانه فتبنيه على فعل بفتح العين ويفعل بضم العين * وان كان من غير هذا الباب نحو كارمني فكرمته يكارمني فاكرمه وضاربني فضربته يضاربني فأضربه * فهذا القدر ضربته وضربك ولكنك غلبته في الضرب — ويجوز ان لا يكون ضربته ولا ضربك ولكنكما ضربتما غير كما لتغلبه في ذلك او ليغلبك وكذا البواقي * وهذا معنى قولهم وباب المغالبة يبنى على فعلته افعله * (والحاصل) انه اذا صدر منك فعل وصدر من غيرك ايضاً مثل ذلك الفعل * او تقصد صدوره في الاستقبال كذلك فطريقه ان تجيء بالفعل الماضي او المضارع من باب المفاعلة من ذلك الفعل ثم تجيء بعده بالفعل الماضي على الاول والمضارع على الثاني من باب نصر * وان كان ذلك الفعل من غيره الا معتل الفاء واوياً كان نحو وعد او يائياً نحو يسر فانه لا ينقل الى يفعل بالضم لئلا يلزم خلاف لغتهم اذ لم يجيء منه مثال مضموم العين فيقال واعدني فوعدته يواعدني اعده * والا معتل العين او اللام اليائيين فانه لا ينقل الى يفعل بالضم بل يبقى على الكسر * يقال بايعني فبعته بايعني ابيعه وراماني فرميته يراماني ارميه اذ لم يجيء اجوف ولا ناقص يائي من يفعل بالضم لانك لو ضممت

عينه لا تقلب الياء واواً فيلتبس بذوات الواو *

المغالطة

﴿ المغالطة ﴾ كسي را در غلط انداختن — وفي الاصطلاح قياس فاسد * اما من جهة المادة * او من جهة الصورة او من جهتهما معاً مفيد للتصديق الخبري او الظني الغير المطابقين للواقع * (والقياس الفاسد) هو القياس المركب من مقدمات شبيهة بالحق ولا تكون حقا وتسمى سفسطة * او شبيهة بالمقدمات المشهورة او المسلمة وتسمى مشاغبة — والفساد اما من جهة الصورة فبان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكيفية او الكمية او الجهة * كما اذا كان صغرى الشكل الاول سالبة او ممكنة او كبراه جزئية — واما من جهة المادة فبان يكون المطلوب وبعض مقدماته شيئاً واحدا وهو المصادرة على المطلوب كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك *

(فان قيل) النظري بتغير العنوان يصير بديهيا فان العالم حادث نظري والعالم متغير بديهي فلم لا يجوز ان يكون كل بشر ضحاك بعنوان البشرية بديهيا وبعنوان الانسان نظريا * (قلنا) الانسان والبشر مترادفان فلا يتصور ان يكون نسبة امر الى احدهما نظريا والى الآخر بديهيا * — (وان قلت) هذا عند العلم بالمرادفة مسلم واما عند عدمه فممنوع * (قلنا) تصور الموضوع ضروري فالعلم بالمرادفة لا ينفك * او بان يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة * (اما من حيث) الصورة او من حيث المعنى * واما من حيث الصورة فكقولنا لصورة الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة * (واما) من حيث المعنى فلعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس — * (والغالط) فيه ان

موضوع المقدمتين ليس بموجود اذ ليس شيء موجود يصدق عليه انه انسان وفرس - ولو وضع القضية الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان * والحيوان جنس * ينتج ان الانسان جنس *

﴿المغالطات العامة الورود﴾ هي التي يمكن بها اثبات المطلوب واثبات نقيضه * كما يقال المدعى ثابت لانه لو لم يكن ثابتا لكان نقيضه ثابتا * وعلى تقدير ان يكون نقيضه ثابتا لكان شيء من الاشياء ثابتا * فلزم من هذه المقدمات هذه الشرطية ان لم يكن المدعى ثابتا لكان شيء من الاشياء ثابتا * وينعكس بعكس النقيض الى هذا ان لم يكن شيء من الاشياء ثابتا لكان المدعى ثابتا هذا خلف ضرورة ان المدعى شيء من الاشياء فعلى تقدير ان لا يكون شيء من الاشياء ثابتا لو كان المدعى ثابتا * لزم ثبوت الشيء على تقدير نفيه *

(وللفضلاء المحققين) في حلها جوابات تركتها مخافة الاطناب * والذي خطر في خاطري الكليل * وذهني العليل * اوان التعليقات على (الرشيدية) شرح الشريفية في آداب المناظرة ان الشيء في قوله لكان شيء من الاشياء ثابتا وان وقع نكرة لكن المراد منه نقيض المدعى لا مطلق الشيء كما لا يخفى * فعكس النقيض حينئذ هكذا ان لم يكن نقيض المدعى الذي هو شيء من الاشياء ثابتا لكان المدعى ثابتا * ولا محذور فيه فافهم *

(ثم لما نظرت) في الآداب الباقية وجدت في حل تلك المغالطة ما هو مناسب لذلك المحظور * وهو ان يقال لا نسلم ان تلك الشرطية تنعكس بذلك العكس الى هذه الشرطية حتى يلزم الخلف * كيف والشيئان في الاصل والعكس مختلفان بالخصوص والعموم بل تلك الشرطية انما تنعكس بذلك العكس الى قولنا ان لم يكن ذلك الشيء ثابتا كان المدعى ثابتا * وبين ان هذا ليس بخلف فتعين

﴿المغالطات العامة الورود﴾

ان موضع الغلط في المغالطة انما هو الانعكاس الى تلك الشرطية فتدبر انتهى *
(اقول) لو سلمنا انها تنعكس بذلك العكس لا يلزم المحال ايضاً لان الشيء هاهنا ليس الا النقيض فيكون المعنى كلما لم يكن نقيض من نقائض الشيء ثابتا كان المدعى ثابتا وهو حق لا ريب فيه *

﴿ مغالطات الفرائض ﴾ (في الفرائض) *

﴿ المغيرية ﴾ اصحاب مغيرة بن سعيد العجلي قالوا ان الله تعالى جسم على صورة الانسان من نور على رأسه تاج وقلبه منبع الحكمة *

﴿ المغفرة ﴾ ان يستر القادر قبيحا صادرا ممن تحت قدرته حتى ان العبد اذا ستر عيب سيده مخافة عقابه لا يقال له غفران *

﴿ المغرور ﴾ من غره آخر في المتاع بان اخفى عيبه وباع منه وله جزئيات كثيرة * منها رجل وطئ امرأة معتمداً على ملك عين او نكاح فولدت ثم استحقت * وانما سمي مغروراً لان البائع غره واخفى عيب مبيعه وباع منه جارية لم تكن ملكا له *

﴿ باب الميم مع الفاء ﴾

﴿ المفتي ﴾ في (الفتوى) *

﴿ المفتي الماجن ﴾ في (الحجر) *

﴿ مفعول ما لم يسم فاعله ﴾ أي مفعول فعل او شبهه لم يذكر فاعله فمعنى لم يسم لم يذكر * من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم وحده * كل مفعول حذف فاعله واقيم هو مقامه * وشرطه ان تغير صيغة المعلوم الى المجهول *

﴿ المفعول المطلق ﴾ اسم ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه مثل ضربت ضربا وانما سمي به لكونه غير مقيد بامر واما تقييده بالمطلق فلبيان الاطلاق لا التقييد * وتفصيل هذا المجمل في كتابنا (جامع الغموض) *

﴿ المفعول به ﴾ هو اسم ما وقع عليه فعل الفاعل مثل ضربت زيداً * وعرفه الجمهور بانه ما كان اولا ووقع عليه الفعل ثانيا وينتقض بقولنا خلق الله العالم فان العالم هاهنا مفعول به بالاجماع وما كان العالم قبل الخلق شيئاً *

﴿ المفعول به ﴾

(وعليك) تقرير النقض بان المفعول به سواء عرف بما هو المشهور او بما ذكره الجمهور لا بد وان يكون موجوداً الا في ظرف ايقاع الفعل عليه ثم يوقع الفعل عليه والعالم في خلق الله العالم ليس كذلك * (والجواب) بمنع كلية لزوم اولية وجوده في ظرف الايقاع * والحاصل ان المراد بوجود المفعول به اولا اما وجوده مطلقا اى سواء كان له وجود علمي او خارجي فمسلم ولا شك ان العالم موجود في علمه تعالى وان اريد به وجوده في ظرف الايقاع اولا فممنوع ومن احاط بتحقيق (الجعل) فالامر عليه هين *

﴿ المفعول له ﴾ هو اسم ما فعل لقصد تحصيله او لوجوده فعل مذكور (الاول) مثل ضربته تاديباً (والثاني) مثل قعد هو عن الحرب جبناً *

﴿ المفعول له ﴾

﴿ المفعول معه ﴾ هو الاسم المذكور بعد الواو لمصاحبة معمول فعل لفظاً او معنى مثل استوى الماء والخشبة وما شانك وزيداً * (وان اردت) تحقيق هذه الحدود لهذه المفاعيل فارجع الى كتابنا (جامع الغموض منبع الفيوض) *

﴿ المفعول معه ﴾

﴿ المفرغ ﴾ في (الموجب) ان شاء الله تعالى *

﴿ المفرغ ﴾

﴿ المفرد ﴾ يقع صفة اللفظ والمعنى ولكن اللفظ المفرد هو اللفظ الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه ـ والمعنى المفرد هو المعنى الذي لا يدل جزء لفظه على جزئه * والمشهور ان الافراد صفة اللفظ بالذات عند النحاة لكن كلام نجم الائمة فاضل الامة الشيخ الرضي الاسترآبادي رحمه الله تعالى ينادي بان الافراد صفة اللفظ عند المنطقيين وصفة المعنى عند النحاة ـ والمفرد عند اهل الحساب في (المركب) *

﴿ المفرد ﴾

(واعلم) ان المفرد بالمعنى الذى ذكرنا اعنى اللفظ الذي لا يدل جزؤه الى آخره هو المفرد المقابل للمركب * وقد يطلق المفرد ويراد به ما يقابل المضاف فيقال هذا مفرد اى ليس بمضاف * وقد يطلق ويراد به ما يقابل الجملة فيقال هذا مفرد اي ليس بجملة ــ والمفرد بهذا المعنى شامل للمركبات التقييدية والواحد والمثنى والمجموع * هكذا ذكره السيد السند الشريف الشريف قدس سره *

﴿المفرد بالحج﴾ و﴿المفرد بالعمرة﴾ كلاهما في (المحرم) *

﴿المفردات﴾ جمع المفردة وثلاث مسائل من المسائل الست الجبرية فان المعادلة اما واقعة بين جنس وجنس وهى ثلاث مسائل من الست تسمى بالمفردات لافراد الاجناس فيها او المعادلة واقعة بين جنس وجنسين وهي ثلاث مسائل اخر من الست تسمى بالمقترنات لاقتران الجنسين فيها *

﴿المفقود﴾ هو الغائب الذى لم يدر موضعه ولم يدرا هو حي ام ميت *

﴿المفارقات﴾ هي الجواهر المجردة عن المادة القائمة بانفسها *

﴿المفاوضة﴾ في (شركة المفاوضة) *

﴿المفوضة﴾ من التفويض وهو التسليم وترك المنازعة استعمل في النكاح بلا مهر * او على ان لا مهر لها وهى تحتمل ان تكون بكسر الواو وفتحها فعلى الاول هي التي فوضت نفسها الى الزوج بلا مهر اى نكحت بلا ذكر مهرها او على ان لا مهر لها ــ وعلى (الثانى) هي التي فوضها وليها الى الزوج بغير تسمية المهر ــ وفى (المسكينى) شرح (كنز الدقائق) المفوضة بالكسر الحرة التى فوضت نفسها من غير مهر الى الزوج ــ وبالفتح الحرة التى زوجها وليها بلا اذنها بلا مهر او امة زوجها مولاها بلا مهر ــ فالحرة بالفتح والكسر

﴿المفرد بالحج﴾ ﴿المفردات﴾ ﴿المفقود﴾ ﴿المفارقات﴾ ﴿المفاوضة﴾ ﴿المفوضة﴾

﴿المفوضية﴾ ﴿مفهوم الموافقة﴾ ﴿مفهوم المخالفة﴾

والامة بالفتح فقط *

﴿المفوضية﴾ قوم قالوا فوض الله تعالى خلق الدنيا الى محمد صلى الله عليه وآله وسلم *

﴿مفهوم الموافقة﴾ ما يفهم من الكلام بطريق المطابقة *

﴿مفهوم المخالفة﴾ ما يفهم من الكلام بطريق الالتزام و(قيل) هو ان يثبت الحكم في المسكوت على خلاف ما ثبت في المنطوق - و في التحقيق شرح الاصول الحسامي (واعلم) ان عامة الاصوليين ليس من اصحاب الشافعي رحمه الله تعالى قسموا دلالة اللفظ الى منطوق ومفهوم (وقالوا) دلالة المنطوق ما دل عليه اللفظ في محل النطق وجعلوا ما سميناه عبارة واشارة واقتضاء من هذا القبيل - (وقالوا) دلالة المفهوم ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق * ثم قسموا المفهوم * الى مفهوم موافقة وهو ان يكون المسكوت عنه في الحكم موافقا للمنطوق ويسمونه فحوى موافق الخطاب ولحن الخطاب ايضاً وهو الذي سميناه دلالة النص * والى مفهوم مخالفة وهو ان يكون المسكوت عنه مخالفاً للمنطوق به في الحكم ويسمونه دليل الخطاب وهو المعبر عندنا بتخصيص الشيء بالذكر *

﴿المفسر﴾

﴿المفسر﴾ هو الكلام الذي ازداد وضوحه على وضوح النص على وجه لا يبقى فيه احتمال التخصيص ان كان عاما واحتمال التاويل ان كان خاصاً * وفيه اشارة الى ان النص يحتمل التخصيص والتاويل كالظاهر * وان ازداد وضوحه على الظاهر * وانما سمي مفسراً لانه مشتق من التفسير الذي هو الانكشاف * ولما لم يبق في ذلك الكلام احتمال قريب ولا بعيد صار مفسرا منكشفا خالياً عن الابهام نحو قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون * فان قوله تعالى فسجد

الملائكة ظاهر في سجود جميع الملائكة يحتمل التخصيص وارادة البعض كما في قوله تعالى واذ قالت الملائكة يا مريم اي جبرئيل * فبقوله تعالى كلهم انقطع ذلك الاحتمال وصار نصاً لازدياد وضوحه على الاول لكنه يحتمل التاويل والحمل على التفرق * فبقوله اجمعون انقطع ذلك الاحتمال وصار مفسراً لانقطاع الاحتمال عن اللفظ بالكلية ـ (فان قيل) النص يفيد العلم القطعي فكيف يحتمل التخصيص والتاويل ـ (قلنا) النص يحتملها احتمالا غير ناش عن دليل بل احتماله لهما احتمال عقلي وهو لا يقدح في افادته العلم القطعي * (واعلم) ان المفسر يحتمل النسخ ـ (فان قيل) قوله تعالى فسجد الملائكة لا يحتمل النسخ لانه من جملة الاخبار والاخبار باسرها غير قابلة للنسخ وانما القابل له الاوامر والنواهي فلا يصلح مثالا للمفسر (قلنا) المراد بالخبر المعنى القائم بصيغة الخبر ـ فالمراد بقولهم ان الاخبار باسرها لا تحتمل النسخ ان معانيها لا تحتمله لانها لو احتملته لادى الى كذب المخبر او غلطه وهو مستحيل على الله تعالى ـ فاما اللفظ فيجرى فيه النسخ وان كان معناه محكماً فانه يجوز ان لا يتعلق به جواز الصلوة وحرمة القراءة على الجنب وهو المراد من نسخ اللفظ *

﴿ المفصل ﴾ ﴿ المفصل ﴾ في الفقه هو السبع السابع من القرآن وانما سمي به لكثرة فصوله وهو من سورة (محمد) صلى الله عليه وسلم * (وقيل) من (الفتح) * وقيل من (ق) الى آخر القرآن * وطوال المفصل الى (البروج) * واوساطه الى (لم يكن) * وقصاره الى آخر القرآن * وتحرير شرح الوقاية صريح في ان المفصل من الحجرات الى آخر القرآن *

﴿ مفصول النتائج ﴾ ﴿ مفصول النتائج ﴾ في (القياس المركب) *

﴿ المفلس ﴾ ﴿ المفلس ﴾ من التفليس هو رجل حكم القاضي بافلاسه ويقابله الملي اي الغني *

﴿ باب الميم مع القاف ﴾

﴿ المقول ﴾ الملفوظ وجاء بمعنى المحمول ايضاً * وحينئذ يتعدى بعلى *

﴿ المقول في جواب ماهو ﴾ في اصطلاح المنطقيين هو اللفظ المذكور في جواب ماهو الدال بالمطابقة على الماهية المسئول عنها بما هي كالحيوان الناطق فانه اذا سئل عن الانسان بما هو يجاب بالحيوان الناطق الدال على ماهيته بالمطابقة *

﴿ المقولة ﴾ في عرف الحكماء الجوهر والعرض فيقولون المقولات عشر الجوهر والاعراض التسعة * ووجه اطلاق المقولة عليها (اما) كونها محمولات اذا كان المقول بمعنى المحمول — (واما) كونها بحيث يتكلم فيها ويبحث عنها اذا كان المقول بمعنى الملفوظ * والتاء اما للنقل من الوصفية الى الاسمية * واما للمبالغة في المقولة *

﴿ المقولات العشر ﴾ (الجوهر) (والاعراض) التسعة اعنى (الكم) (والكيف) (والاين) (والمتى) (والاضافة) (والملك) (والوضع) (والفعل) (والانفعال) — وقال العليمي في (غاية الهداية) اقول لا يظهر وجه انهم يقولون ان الجواهر الخمس مقولة واحدة * ولا يقولون مقولات خمس ويقولون الاعراض التسع مقولات تسع * ولا يقولون مقولة واحدة * فالظاهر ان تكون الجواهر والاعراض مقولتين او اربع عشرة مقولة * ووجه الضبط ان العرض ان قبل القسمة لذاته فالكم * والا فان لم يقتض النسبة لذاتها فالكيف * وان اقتضاها فالنسبة * اما للاجزاء بعضها الى بعض فالوضع * او للمجموع الى عرض خارج فذلك الخارج اما كم غير قار فمتى * او قار ينتقل بانتقاله فالملك * او لا فالاين * واما نسبة فالاضافة * واما كيف والنسبة اليه بان يحصل منه غيره

فالفعل * او يحصل هو من غيره فالانفعال * ﴿شعر﴾

هر چه موجود ست اورا يافتند * اهل حكمت منحصر در ده مقال

جوهر وكيف وكم ووضع ومتى * اين اضافة ملك وفعل وانفعال *

(والمراد) بالموجود هاهنا الممكن فلا اشكال ـ وقائل قال في امثلة المقولات العشره بالفارسية * ﴿شعر﴾

گل ببستان دوش در بهتر لباسى خفته بود

(جوهر)(اين)(متى) (ملك) (وضع)

يك نسيم از كوى جانان يافت خورم در شگفت

(كم) (اضافه) (انفعال) (كيف) (فعل)

وبالعربية ﴿شعر﴾

قمر عزيز الحسن الطف مصره * لو قام يكشف غمى لما انثنى

﴿المقدار﴾ في اللغة ما يعرف به قدر الشئ كالذراع والكيل والوزن والمقياس والعدد * وعند الحكماء الكم المتصل القار الاجزاء كالخط والسطح والجسم التعليمي * او غير قار الاجزاء كالزمان * ومعنى كون المقدار وسطا في النسبة عند المهندسين كونه بين مقدارين نسبة ذلك المقدار الوسط الى احد ذينك المقدارين مثل نسبة المقدار الآخر من ذينك المقدارين الى ذلك المقدار الوسط كالاربعة بين الاثنين والثمانية فانها نصف الثمانية كما ان الاثنين نصف لها او تقال ان الثمانية ضعف الاربعة كما ان الاربعة ضعف الاثنين * ومعنى كون المقدار الوسط ضلع ما يحيط به الطرفان ان الحاصل من ضرب المقدار في نفسه مثل ضرب احد الطرفين فى الآخر فان الحاصل من ضرب الاربعة في نفسها ستة عشر كما ان الحاصل من ضرب الاثنين في الثمانية وبالعكس

﴿المقدار﴾

ايضا

ايضاً ستة عشر *

﴿القياس﴾

﴿المقياس﴾ ما يقاس به الشيء اي ما يعرف الشيء بالقياس اليه وما ينصب من الخشب او الحديد او غيرهما لمعرفة الاوقات والساعات يسمى مقياسا وتقسم المقياس ثلاثة تقسيمات * قد تقسم على سبعة * وتارة على ستة ونصف وتسمى اقسامه اقداما لان الانسان عندما يريد ان يعرف ان ظل كل شيء هل صار مثله يعتبر ذلك بقامته ثم باقدامه * وطول معتدل القامة سبع اقدام او ست ونصف وسمى الظل الماخوذ من المقياس المقسوم على الوجه المذكور ظل الاقدام وقد تقسم على اثني عشر قسما * وتسمى اقسامه اصابع لما مر في (ظل الاصابع) والظل الماخوذ من هذا المقياس يسمى ظل الاصابع * ومرة تقسم على ستين قسما لان عادتهم قد جرت بتقسيم كثير من الاشياء بذلك وتسمى اقسامه اجزاء والظل الماخوذ منه ستينا *

﴿ثم اعلم﴾ ان المقياس * قد ينصب في الجدار بان يكون رأسه الى الشمس ويسمى الظل الماخوذ من هذا المقياس (الظل الاول) لان اول حدوثه في اول النهار * (والمعكوس) و(المنكوس) ايضا لكون رأسه الى تحت والمنتصب ايضا لانتصابه على الافق * او لنصب مقياسه على وجه الشمس وهو المستعمل في الاعمال النجومية * وقد ينصب على الارض المستوية قائما عمودا ويسمى ظله (الظل الثاني) و(الظل المبسوط) لانبساطه الى سطح الافق * واذا طلعت الشمس من افق المشرق لا يكون للظل المستوي نهاية * ثم يتناقص بحسب تزايد ارتفاع الشمس حتى اذا وصلت سمت الرأس ينعدم ذلك الظل - (واما الظل المعكوس) فهو عكسه لانه عند الطلوع ينعدم وحين الوصول الى سمت الرأس لا ينتهي *

﴿ المقارنة ﴾ التلاقي في زمان اومكان كالملابسة *

﴿ مقدورات الله تعالى غير متناهية ﴾ معناه في ان الجسم قابل للانقسامات *

﴿ المقدرة ﴾ التى من اقسام الحال في (الحال) *

﴿ المقدر ﴾ المفروض * وكل لفظ حذف من التلفظ لا النية فهو مقدر ـ ولذا قالوا المقدر كالملفوظ *

﴿ المقام ﴾ بالضم ظرف زمان اومكان من اقام يقيم اقامة * فلا بد ان يكون بضم الميم في قول ابن الحاجب رحمه الله تعالى في (الكافية) واقيم هو مقامه وبالفتح ظرف من قام يقوم * وعند ارباب المعانى المقام والحال متقاربا المفهوم اي متحدان فيه ـ والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص (مقام) باعتبار توهم كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما و(حال) باعتبار توهم كونه زمانا له * فالتوهم الاول معتبر في مفهوم المقام ـ والتوهم الثاني معتبر في مفهوم الحال * فهما متغايران بهذا الاعتبار متحدان في القدر المشترك وهو الامر الداعى الى اعتبار الخصوصية في الكلام * فيكونان متقاربي المفهوم * وماذكرنا ليس بيانا لوجه التسمية حتى يرد ان وجه التسمية غير داخل في المفهوم * فلا يحصل التغاير في المفهوم لسببها *

(ووجه) ذلك التوهم انطباق المقتضي بالامر الداعي انطباق الزماني بالزمان * وانطباق المتمكن بالمكان * وايضا بينهما فرق * بان المقام يعتبر فيه اضافة الى المقتضى بالفتح اضافة لامية فيقال مقام التاكيد والاطلاق والحذف والاثبات * (والحال) يعتبر اضافتها الى المقتضى بالكثر اضافة بيانية فيقال حال الانكار وحال خلو الذهن وغير ذلك * (والمقام) في اصطلاح اصحاب الحقائق ما يوصل اليه بنوع تصرف ويتحقق بضرب تطلب * ومقاساة تكلف *

﴿ مقدورات الله تعالى غير متناهية ﴾ ﴿ الفرق بين المقام والحال ﴾ ﴿ ج٣ص٣١٠ ﴾

﴿ المقدر ﴾ ﴿ المقام ﴾ ﴿ ج٣ص٣١٠ ﴾

و قد

وقد مر نبذ من تفصيله في (الحال)*

﴿المقتضى﴾ بالكسر اسم الفاعل من الاقتضاء وبالفتح اسم مفعول منه ومقتضى الحال عند ارباب المعانى هو الامر الخاص الذى تقتضيه الحال*

(وتفصيل) هذا المجمل ما هو في (المطول) ان المراد بالحال الامر الداعى للمتكلم الى ان يعتبر مع الكلام الذي يؤدى به اصل المعنى خصوصية ما اى امراً مخصوصاً وذلك الامر المخصوص هو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكر الحكم حال يقتضى تاكيده* والتاكيد مقتضاها لكن مجازا فانهم تسامحوا في القول بان مقتضى الحال هو التاكيد والذكر والحذف ونحو ذلك* فان مقتضى الحال عند التحقيق كلام مؤكد وكلام يذكر فيه المسند اليه او يحذف وقس على هذا* وانما يطلق المقتضى على التاكيد والذكر والحذف وغير ذلك بناء على انها هي التي يتحقق مقتضى الحال بها* ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى الكلام ان الكلام الذي يورده المتكلم يكون جزئياً من جزئيات ذلك الكلام ويصدق هو عليه صدق الكلي على الجزئي مثلا يصدق على ان زيدا قائم انه كلام مؤكد* وعلى زيد قائم انه كلام ذكر فيه المسند اليه* وعلى قولنا الهلال والله انه كلام حذف فيه المسند اليه* وما ذكرنا مراد من قال معنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال ان الحال ان اقتضى التاكيد كان الكلام مؤكداً* وان اقتضى الاطلاق كان عاريا عن التاكيد* وهكذا ان اقتضى حذف المسند اليه يحذف* وان اقتضى ذكره الى غير ذلك من التفاصيل المشتمل عليها علم المعاني*

﴿المقترنات﴾ في (المفردات)*

﴿المقدمة﴾ بكسر الدال المهملة او فتحها كما سيجيء تحقيقه في (مقدمة الدليل)

في اللغة هي مقدمة الجيش وهي الجماعة المتقدمة من الجيش بالفارسية (پيشواى لشكر) (وللجيش) جماعات خمس (مقدمة) و (قلب) و(ميمنة) و(ميسرة) و(ساقة) وقد تستعار لاول كل شيء فيقال (مقدمة العلم) و(مقدمة الكتاب) و(مقدمة القياس) و(مقدمة الحجة) و(مقدمة الدليل) اما

﴿مقدمة العلم﴾ فهي ما توقف عليه الشروع في مسائله * سواء توقف نفس الشروع عليه كتصوره بوجه ما — والتصديق بفائدة ما * او الشروع على وجه البصيرة كمعرفته برسمه والتصديق بفائدته المترتبة عليه المعتدة بها بالقياس الى المشقة عند الشارع * والتصديق بموضوعية موضوعه وغير ذلك من الرؤس الثمانية المذكورة في آخر (تهذيب المنطق) واما

﴿مقدمة الكتاب﴾ فهي طائفة من الكلام تذكر قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به ونفعها فيها سواء توقف عليه الشروع اولا —

(والكتاب) اما عبارة عن الالفاظ او المعاني او المجموع منهما فمقدمة الكتاب اما طائفة من الالفاظ او المعاني او المجموع منهما * والذكر ليس بمختص باللفظ كما وهم فان كلا من اللفظ والمعنى يوصف بالذكر * وفي الكتاب احتمالات اخر (١) لكنها لا تخلو عن تكلف وارتكاب مجاز وانما ذكر مقدمة الكتاب العلامة التفتازاني في المطول — ولهذا قال السيد السند رحمه الله تعالى هذا اصطلاح جديد اي غير مذكور في كلام المصنفين لا صراحة ولا اشارة بان يفهم من اطلاقاتهم *

(ولما اثبت) مقدمة الكتاب اندفع الاشكال عن كلام المصنفين في اوائل كتبهم مقدمة في تعريف العلم وغايته وموضوعه * وتحرير الاشكال ان الامور

(١) بان يراد به النقوش فقط او مع الالفاظ او مع المعاني او مع الاثنين او مع المجموع ١٢ هامش الاصل

مقدمة العلم

مقدمة الكتاب

الثلاثة المذكورة عين مقدمة العلم فيلزم كون الشيء ظرفا لنفسه * وتقرير الدفع ان المحذور يلزم لو لم يثبت الا مقدمة * ولما ثبت مقدمة الكتاب ايضاً اندفع ذلك المحذور * لانا نقول المراد بالمقدمة مقدمة الكتاب وتلك الامور انما هي مقدمة العلم * فمقدمة العلم ظرف لمقدمة الكتاب * والمعنى ان مقدمة الكتاب في بيان مقدمة العلم * (وان اردت) ماعليه فارجع الى حواشي السيد السند قدس سره على (المطول) *

(ولا يخفى) على من له مسكة ان ماذكره السيد السند قدس سره من ان هذا اصطلاح جديد ليس بشيء لان اطلاق المقدمة على طائفة من الكلام الى آخره نفهم من اطلاقات الكتاب التي ذكرناها في تحقيقه فذلك الاطلاق ثابت فيما بينهم فافهم واحفظ * واما

﴿ مقدمة القياس او الحجة ﴾ فهي قضية جعلت جزء قياس او حجة على تعدد الاصطلاح * فقيل انها مختصة بالقياس * وقيل انها غير مختصة به * بل يقال لكل قضية جعلت جزء التمثيل والاستقراء ايضا * فالمقدمة في المباحث القياسية تطلق على مقدمة القياس او الحجة * والمقدمة بهذا المعنى اخص من

﴿ مقدمة الدليل ﴾ لانها عبارة عما يتوقف عليه صحة الدليل اعم من ان يكون جزأ منه كالصغرى والكبرى * اولا كشرائط الادلة ــ فالمقدمة بهذا المعنى متناولة لتلك القضية وشرائط الادلة ايضا كايجاب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى في الشكل الاول مثلا * فمقدمة الدليل اعم من مقدمة القياس والحجة ــ (والمقدمة) في اوائل الكتب كثيرا ما تطلق على مقدمة الكتاب ــ وفي المباحث القياسية على مقدمة القياس او الحجة كما عرفت وفي مباحث آداب المناظرة على مقدمة الدليل *

﴿ مقدمة القياس او الحجة ﴾ ﴿ مقدمة الدليل ﴾

(واعلم) ان المقدمة اما بكسر الدال او فتحها اما كسرها فعلى انها من قدم بمعنى تقدم اي من التقديم اللازم قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله * واما فتحها فعلى انها من قدم من التقديم المتعدى ــ

(والمقدمة) بكسر الدال انما تطلق على الادراكات او الالفاظ او الجماعة من الجيش لانها بانفسها مستحقة التقديم * ولما كانت مستحقة التقديم بالذات قدمت في الذكر فصح اطلاق المقدمة بالفتح عليها ايضا * (فان قيل) فتح الدال احسن من كسرها او بالعكس او هما متساويان * (قلت) قال صاحب الكشاف في الفائق ان المقدمة بفتح الدال خلف من القول انتهى اى قول باطل لان في الفتح ايهام ان تقدم هذه الامور انما هو بحسب الجعل والاعتبار دون الاستحقاق الذاتي وليس كذلك بل بحسب الذات * وقال الفاضل الزاهد رحمه الله تعالى ان الفتح ظاهر بحسب المعنى * (اقول) بحسب اللفظ ايضا فان اطلاق المقدمة بالكسر على معانيها المشهورة فيما بينهم من مقدمة الجيش ومقدمة العلم ومقدمة الكتاب محتاج الى تكلف * ــ اما في اللفظ بان يجعل مشتقة من التقديم بمعنى التقدم وهو قليل نادر * واما في المعنى بان يعتبر تقدم الامور المذكورة بنفسها كما حققناه في الحواشي على حواشي هذا الفاضل على حواشي جلال العلماء على تهذيب المنطق *

(واعلم) ان محرز قصبات السبق في الفروع والاصول جامع المعقول والمنقول عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة رحمة الله عليه ذكر اربع مقدمات في مبحث الحسن والقبح * وحاصل

﴿ المقدمة الاولى ﴾ ان الفعل يطلق على المعنى المصدرى وعلى الحاصل به ــ والاول امر اعتبارى لا وجود له في الخارج لوجوه ثلاثة اثنان منها برهانيان

﴿ المقدمة الاولى ﴾

والثالث الزامي على الشيخ الاشعري بما اعترف من ان التكوين ليس من الصفات الموجودة في الخارج وهو معنى مصدري

﴿ والمقدمة الثانية ﴾ حاصلها ان الممكن يجب وجوده عند جملة ما يتوقف عليه والا لزم المحذورات *

﴿ والمقدمة الثالثة ﴾ حاصلها انه لا بد ان يدخل في جملة ما يجب عند وجود الحادث امور لا موجودة ولا معدومة كالامور الاضافية مثل الايقاع وهو القول بالحال وهو صفة لموجود ليست بموجودة ولا معدومة وتلك الامور ممكنة الصدور فيجب استنادها الى علة لا محالة لكن لا بطريق الوجوب والا لزم اما قدم العالم واما انتفاء الواجب تعالى عن ذلك علواً كبيراً بل بطريق الاختيار *

﴿ والمقدمة الرابعة ﴾ حاصلها ان الرجحان بلا مرجح اى الوجود بلا موجد باطل وكذا الترجيح من غير مرجح اى الايجاد بلا موجد لكن ترجيح احد المساويين او المرجوح واقع *

﴿ المقدمة الغريبة ﴾ هي التي لا تكون مذكورة في القياس لا بالفعل ولا بالقوة كما في قياس المساواة كما اذا قلنا (ا) مساو (لب) و(ب) مساو (لج) ينتج ان (ا) مساو (لج) بواسطة مقدمة غريبة وهي كل مساو لمساوى شيء مساو لذلك الشيء *

﴿ المقاطع ﴾ هي المقدمات التي تنتهي الادلة والحجج اليها من الضروريات والمسلمات ومثل الدور والتسلسل واجتماع النقيضين *

﴿ المقبولات ﴾ هي قضايا تؤخذ ممن تعتقد فيه (اما) لامر سماوي من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء - (واما) لاختصاصه بمزيد عقل ودين

﴿ المقدمة الثانية ﴾
﴿ المقدمة الثالثة ﴾
﴿ المقدمة الرابعة ﴾
﴿ المقدمة الغريبة ﴾
﴿ المقاطع ﴾
﴿ المقبولات ﴾

كاهل العلم والزهد *

﴿المقطوع﴾ عند ارباب اصول الحديث هو الحديث الذي جاء من التابعين موقوفا عليهم من اقوالهم وافعالهم *

﴿مقتضى النص﴾ هو الامر الذي لا يكون ملفوظاً ولا يدل عليه النص بل اقتضاه لتوقف صحته على ذلك الامر فهو من ضروريات صحة النص ـ (وقيل) هو امر غير منطوق جعل منطوقا لتصحيح المنطوق * وتفصيل هذا المرام في اقتضاء النص *

﴿المقولات التي تقع فيها الحركة اربع﴾ كما مر في (الحركة) في المقولة *

﴿المقيد﴾ ضد المطلق اعني ماقيد ببعض صفاته وعوارضه كما مر في (المطلق) *

﴿المقابلة﴾ ادخلها الخطيب الدمشقي صاحب (التلخيص) في الطباق وجعلها السكاكي قسما برأسه من المحسنات المعنوية * وهي ان يوتى بمعنيين متوافقين اوبمعان متوافقة * ثم يوتى بما يقابل المعنيين المتوافقين او المعاني المتوافقة على الترتيب * والمراد بالتوافق خلاف التقابل لا ان يكونا متناسبين ومتماثلين فان ذلك غير مشروط * وانما سمي هذا الايتاء بالتقابل بالنظر الى العدد الذي وقع عليه المقابلة مثل مقابلة الاثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة الى غير ذلك *

(مثال الاول) قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيراً * حيث اتى الله تعالى بالضحك والقلة المتوافقين ثم بالبكاء والكثرة المتقابلين (ومثال) مقابلة الاربعة بالاربعة قوله تعالى فامامن اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى * والمعنى من اعطى الطاعة واتقى المعصية وصدق بالكلمة الحسنى وهي مادلت على حق ككلمة التوحيد فسنيسره لليسرى * اى فسنهيئه للخلة التي تؤدي الى يسر وراحة

كد خول

﴿المقطوع﴾ ﴿مقتضى النص﴾ ﴿المقولات التي تقع فيها الحركة اربع﴾ ﴿المقيد﴾ ﴿المقابلة﴾

كدخول الجنة * (واما) من بخل بما امر به واستغنى بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى وكذب بالحسنى بانكار مدلولها فسنيسره للعسرى * اى للخصلة المؤدية الى العسر والشدة * والمقابلة عند اصحاب النجوم فى (نظرات الكواكب) *

﴿ المقابلة خير من المقارنة ﴾ لكن لا مطلقا بل اذا كانت المقابلة مع السعيد * والا فالمقابلة شر من المقارنة كما سيجيء في نظرات الكواكب ان شاء الله تعالى *

﴿ المقنطرات ﴾ (في الافق) *

﴿ باب الميم مع الكاف ﴾

﴿ المكابرة ﴾ المنازعة لا لاظهار الصواب ولا لالزام الخصم بل لغرض آخر مثل عدم ظهور الجهالة واخفائها عند الناس *

﴿ مكة والمكى ﴾ فى (المدينة والمدنى) *

﴿ المكان ﴾ اما مصدر ميمى بمعنى الكون * او مفعل اسم مكان بمعنى الموضع فهو في اللغة ما يوضع الشيء فيه وما يعتمد عليه كالارض للسرير * (والمكان عند المتكلمين) هو البعد الموهوم اى الفراغ المتوهم مع اعتبار حصول الجسم فيه * (وعند الاشراقيين) البعد الجوهرى الموجود المجرد عن المادة * وعند المشائين السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى * فالمكان في ماوراء اللغة ليس الا السطح المذكور او البعد الموجود او الموهوم لان الجسم بكليته وتمامه في مكانه مالئ له فلا يجوز ان يكون مكانه غير منقسم في جميع الجهات لاستحالة ان يكون الجسم الذي هو منقسم في جميع الجهات حاصلا بتمامه فيما لا ينقسم اصلا * ولا يجوز ايضا ان يكون منقسما فى جهة واحدة فقط لاستحالة ان يكون محيط الجسم بكليته منقسما في جهة واحدة لان المنقسم في جهة واحدة هو الخط العرضي * ولا يمكن ان يكون الخط محيطا لتمام الجسم

﴿ المقابلة خير من المقارنة ﴾ ﴿ المكابرة ﴾ ﴿ مكة والمكى ﴾

﴿ ج ١ ﴾ ﴿ باب الميم مع الكاف ﴾ ﴿ المكان ﴾

بالضرورة* وانما قيدنا الخط بالعرضي لاستحالة الخط الجوهري كما بين في موضعه* وان فرضنا وجوده فهو كالخط العرضي في عدم امكان الاحاطة للجسم بتمامه*

(فاذا ثبت) انه لا يجوز ان يكون المكان منقسما اصلا* ولا ان يكون منقسما في جهة واحدة فهو اما منقسم في جهتين فكان سطحاً* او في جهات فكان بعداً*

(وعلى الاول) لا يجوز ان يكون ذلك السطح جوهرياً لاستحالة السطح الجوهرى* ولا يجوز ايضاً ان يكون ذلك السطح حالا في المتمكن* والا لانتقل بانتقاله دائما* بل الواجب ان يكون حالا فيما يحويه* ويجب ان يكون مماساً للسطح الظاهر من المتمكن في جميع جهاته* والا لم يكن مالئاً فهو السطح الباطن من الجسم الحاوى المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى وهذا مذهب المشائين*

(وعلى الثاني) اى على ان يكون منقسما في الجهات يكون بعداً منقسما في جميع الجهات مساويا للبعد الذي في الجسم بحيث ينطبق ذلك البعد على هذا البعد ساريا فيه بكليته فذلك البعد الذي هو المكان اما يكون امراً موهوما يشغله الجسم ويملأه على سبيل التوهم وهذا مذهب المتكلمين ـــ واما ان يكون امراً موجوداً ولا يجوز ان يكون بعدا ماديا اى منسوبا الى المادة اى الهيولى بسبب قيامه بها* (وانت تعلم) ان الهيولى لا تنفك عن الصورة فالمعنى انه لا يجوز ان يكون ذلك البعد قائما بالجسم ولا يلزم من حصول الجسم فيه تداخل الاجسام لان البعد المادى المنقسم في الجهات كانما هو الجسم التعليمى القائم بالجسم الطبيعى السارى في جميع الجهات* فلو تمكن فيه جسم لكان بدخول مقدار ذلك الجسم ونفوذه فيه وهذا لا يتصور الا بتداخل الجسم المتمكن

في

في الجسم الحاوي وانه محال* وايضاً لو كان المكان بعداً مادياً قائماً بالجسم يلزم التسلسل في الموجودات الخارجية لان مكان الجسم الذي تقوم البعد لا ينتقل بانتقاله وانه محال فيكون مكانه بعداً آخر قائماً بجسم آخر وننقل الكلام اليه فيلزم التسلسل قطعاً* (فثبت ان المكان) المنقسم في جميع الجهات بعد مجرد عن المادة وهذا مذهب الاشراقيين * ويجب ان يكون جوهر القيامه بذاته وتوارد المكنات عليه مع بقاء شخصه* فكان ذلك البعد المجرد عند الاشراقيين جوهر متوسط بين الجوهرين اعني بين الجوهر المجرد الذي لا تقبل الاشارة الحسية وبين الجسم الذي تقبلها اي الجوهر المادي الكثيف فافهم* فان هذا تحرير المذاهب وان هذا الغريب المستهام لم يتعهد لدفع ما يرد عليه من ان تداخل الجوهر ايضاً محال كتداخل الاجسام* وان البعد لما كان منقسما في جميع الجهات فكان قابلا للانفصال والاتصال* وقد تقرر ان القابل لهما هو الهيولى وهي المادة فكيف يكون ذلك البعد مجرداً عن المادة*

(ثم) ان المذاهب المشهورة في المكان هي الثلاثة المذكورة* لان بعضهم ذهبوا الى ان المكان هو الهيولى وبعضهم الى انه هو الصورة* وذكر العلامة في حاشيته على العين في الحكمة انه قيل ان المكان هو السطح المطلق فللفلك الاعلى مكان بهذا المعنى ــ (واعلم) ان البعد هو المقدار وهو ما ينقسم مطلقاً لكن لا يذكرونه في ماهية المكان لان المتبادر منه المقدار العرضي وهو غير مراد هاهنا كما علمت*

﴿ المكان المبهم ﴾ مفسر بالجهات الست* يعني انهم قالوا ان المكان المبهم هو الجهات الست* وهي (امام) و(خلف) و(يمين) و(شمال) و(فوق) و(تحت)

﴿ المكان المبهم ﴾

وما في معناها كالقدام وغير ذلك — وعرفوا المكان المبهم بمكان له اسم تسميته به بسبب امر غير داخل في مسماه كالخلف فان تسمية ذلك المكان بالخلف انما هو بسبب كون الخلف في جهة وهو غير داخل في مسماه*

﴿المكان المعين﴾ هو مكان له اسم تسميته به بسبب امر داخل في مسماه كالدار فان تسمية المكان بها انما هي بسبب الحائط والسقف وغيرهما وكل منها داخل في مسماها*

﴿المكاتب﴾ اسم مفعول من كاتب يكاتب* وهو عند الشرع العبد الذي كاتبه مولاه* وتفصيله في (الكتابة) وجاء مصدرا ميميا ايضا بمعنى الكتابة كما وقع في (كنز الدقائق) كتاب المكاتب اى هذا مكتوب في بيان احوال الكتابة ومفهومها عند الشارع* وانما لم نقل كتاب الكتابة احترازا عن التكرار في الكتابة فتأمل*

﴿المكرر﴾ من التكرير والحرف المكرر في مخرجه هو الراء* لانك اذا وقفت عليه يتغير لما فيه من التكرير فهو في مخرجه حرف مكرر ثقيل — ولهذا بنى فعال التى علم مؤنث من ذوات الراء بالاتفاق مثل حضار وطمار*

﴿المكعب﴾ في (الاسطوانة)

﴿المكر﴾ من جانب الحق تعالى شانه ارداف النعمة مع المخالفة والقاء الحال مع سوء الادب* ومن جانب العبد ايصال المكروه الى الانسان من حيث لا يشعر*

﴿المكارى المفلس﴾ هو الذي يكارى الدابة ويأخذ الكراء فاذا جاء اوان السفر لا دابة له*

﴿المكروه تحريمى وتنزيهى﴾ فان المكروه مطلقا ما هو راجح الترك*

فان كان الى الحرام اقرب يكون مكروها تحريميا وكراهته تحريمية * وان كان الى الحل اقرب يكون مكروها تنزيها وكراهته تنزيهية * والتفصيل في (الكراهية) *

﴿المكافاة﴾ مقابلة الاحسان بمثله اوزيادة والاصح تعميمها بان يقال هي مقابلة عمل خيرا او شرا بجزائه * وفي كتب اللغة المكافاة جزا ـ وبرابري ـ وكسى رابكردار او پاداش دادن ـ ويشهد بتعميمها هذا الشعر

گندم از گندم برويد جو ز جو * از مكافات عمل غافل مشو

﴿المكرمية﴾ اصحاب مكرم العجلي قالوا تارك الصلوة كافر لا لترك الصلوة بل لجهله بالله تعالى *

﴿المكثر﴾ في (الجزئية) *

﴿باب الميم مع اللام﴾

﴿الملأ المتشابه﴾ قيل هو جسم لا يوجد فيه امور مختلفة الحقائق ـ (وقيل) المراد منه الجسم الغير المتناهي فان حمل الامور في المعنى الاول على الاجزاء فبين المعنيين عموم من وجه لتصادقهما في الجسم الغير المتناهي المتفق الاجزاء في الحقيقة ـ وتفارقهما في المتناهي المتفق الاجزاء وغير المتناهي المختلف الاجزاء ـ وان حمل الامور على الحدود فما لهما واحد * (وقيل) المراد منه الجسم الغير المتناهي الذي لا يوجد فيه امور متخالفة الحقيقة * وهذا المعنى اخص مطلقا من المعنيين السابقين والتشابه في الملاء ان يكون اجزاؤه متفقة الطبائع *

﴿الملابسة﴾ في (المقارنة) *

﴿الملك﴾ بالضم وسكون اللام السلطنة ـ وبفتح الاول وكسر الثاني السلطان وجمعه الملوك ـ وقد يطلق على عدة بقاع وبلاد وامصار

وقريات واراضيها ـ وجمعها الممالك *

(وعند اهل الحقائق) عالم الشهادة من المحسوسات الغير العنصرية كالعرش والكرسي وغير ذلك* والعنصرية وهي كل جسم يتركب من الاسطقسات الاربعة ـ (وبالفتحتين) فرشته وهو جسم لطيف نوارني يتشكل باشكال مختلفة وكان في الاصل مألك بسكون الهمزة من الالوك بالفتح اى الرسالة ـ قدم اللام على الهمزة فصار ملئكا و حذفت الهمزة للتخفيف فصار ملكا *وانما سمي الملك ملكا لان الملك يأتي بالالوك اى الرسالة و جمعه الملائكة ـ (وبكسر الميم وسكون اللام) مالك شدن وجاء بمعنى المملوك ايضاً (وفي الفقه) الملك بالكسر ما من شانه ان تصرف بوصف الاختصاص بان تصرف هو دون غيره *وايضاً في اصطلاح الفقه الملك اتصال شرعي بين الانسان وبين شيء يكون سبباً لتصرفه فيه ومانعاً عن تصرف غيره فيه كما مر في المال* (وعند الحكماء) الملك بالكسر مقولة من المقولات التسعة للعرض وعرفوه بالهيئة الحاصلة للجسم بسبب احاطة جسم آخر ينتقل بانتقال الجسم المحاط كالهيئة الحاصلة للجسم بسبب التعمم و التقمص ـ ويقال للملك جدة ايضاً *

(وان اردت) دراية نور الهداية لينكشف عنك ظلمة التعارض وظلام التناقض وتتضح لك صراط مستقيم وطريق قويم الى ان النسبة بين الرق والملك من النسب الاربع ماهو فاستمع لما اقول ان اول ما يوصف به المأسور الرق ولا يوصف بالملك الا بعد الاخراج من دار الحرب الى دار الاسلام وان الكفار في دارهم قبل الاحراز والاخراج ارقاء وان لم يكن عليهم ملك لاحد فهم حينئذ ارقاء لا مماليك *ولهذا قال (١) صاحب جامع الرموز شرح مختصر

(١) على سبيل الاعتراض ١٢ هامش الاصل

(مختصر الوقاية) عند شرح وعلك بها حرهم اي وعلك نحن بالاستيلاء والاحراز حرهم * وفيه اشعار بان الكفار في دارهم احرار وليس كذلك فانهم ارقاء فيها * وان لم يكن ملك عليهم لاحد على ما في عتاق المستصفى انتهى * وان الرق خاص بالانسان بخلاف الملك فانه يوجد فيه وفيما سواه من سائر الحيوانات والجمادات كالعروض والعقار وهذه مقدمات تتوقف عليها معرفة النسبة بينهما (فاعلم) ان الجمهور ومنهم صاحب (غاية البيان) ذهبوا الى ان بينهما عموما من وجه وشارح (الوقاية) الذي هو مصارع العلماء خالف الجمهور وتفرد عنهم كما هو دابه حيث صرح بالعموم المطلق بينهما *

(وتوضيح هذا المجمل) ان حاصل عبارات الجمهور في تعريف الرق والملك ان الرق هو الذل الذي ركبه الله تعالى على عباده جزاء استنكافهم عن طاعته تعالى * والملك هو تمكن الانسان من التصرف في غيره * (وقال الفاضل) الكامل ابو المكارم في (شرح النقاية) اما الملك فهو حالة شرعية مقتضية لاطلاق التصرف في محلها لولا المانع من اطلاقه كملك الخمر . واما الرق فهو ضعف شرعي في الانسان يوجب عجزه عن دفع تملك الغير اياه وعن الولاية كالشهادة والمالكية * وفي موضع آخر وقد نبهناك ان الرق اعم من الملك من وجه *

وقال صاحب (غاية البيان) واعلم ان بين الملك والرق مغايرة لان الرق ضعف حكمي يصير به الشخص عرضة للتمليك والابتذال شرع جزاء للكفر الاصلي * والملك عبارة عن المطلق الحاجز اي المطلق للتصرف لمن قام به الملك الحاجز عن التصرف لغير من قام به * وقد يوجد الرق ولا ملك ثمه كما في الكافر الحربي في دار الحرب والمستامن في دار الاسلام لانهم خلقوا

ارقاء جزاء للكفر ولكن لا ملك لاحد عليهم* وقد يوجد الملك ولا رق كما في العروض والبهائم لان الرق مختص ببني آدم وقد يجتمعان كالعبد المشترك انتهى*

(فظهر) من هذا المذكور ان النسبة بينهما عندهم العموم من وجه ــ ومادة الافتراق من قبل الرق الكافر المستامن في دار الاسلام والكافر في دار الحرب سواء لم يكن مسبياً او كان مسبياً لكن لم يخرج من دار الحرب ولم ينقل الى دار الاسلام لتحقق الذل الذي هو جزاء الاستنكاف ووجود الضعف الحكمي الذي يقتضي العجز او يصير بسببه عرضة للبيع ولا ملك لاحد فيهما لعدم تملك التصرف وعدم المطلق الحاجز على كلا التفسيرين المتحدين في المآل لما مر ــ ولهذا لا يجوز التصرف في السبايا في دار الحرب بالوطي والبيع او غيرهما كما هو مصرح في موضعه* ومادة الافتراق من جانب الملك البهايم والعروض مثلا فانها مملوكة لا مرقوقة لاختصاص الرق بالانسان كما علمت ــ ومادة الاجتماع والتصادق السبايا بعد انتقالهم من دار الحرب الى دار الاسلام لما مر*(الا ترى) انهم صرحوا بتحقق الملك فيهم والرق ايضا ولذا قالوا ان الرق باق الى العتق والعتق لا يكون الا بعد الانتقال*

(فان قيل) صاحب (غاية البيان) مثل لمادة الاجتماع بالعبد المشترك وخص هذا المثال بالذكر واختاره من الامثلة لما مع خفائه وجلاء ماسواه في التطبيق بالممثل فلابد من مرجح (قلنا) لما كان في المثال المذكور خفاء ومظنة ان لا يكون مندرجا تحت الممثل مثله به ليكون متضمنا لدفع تلك المظنة التي تنشأ من وجهين*

(احدهما) انهم صرحوا بان الرق حق الله تعالى والملك حق العبد وان الملك

يتجزى والرق لا يتجزى فالعبد المشترك كله رقيق لحقه تعالى وليس بمملوك لاحد الشريكين والملك المضاف الى المجموع يراد به ملك المجموع (الا ترى) انه تقرر في الاصول ان رجلا اذا قال ان ملكت عبدا فهو حر فاشترى نصفه ثم باعه ثم اشترى نصفه الآخر لا يعتق عليه هذا النصف فلو اشتمل الملك المضاف الى العبد على ملك شقصه لعتق هذا النصف لتحقق الشرط في المثال المذكور اعني العبد المشترك يصدق انه ليس بمملوك لاحد فان كل واحد لا يملكه مع انه مرقوق فيظن انه لا يصلح لان يكون مادة الاجتماع ومثالا لها*

(ودفع) هذه المظنة بان يقال لا يلزم من ان لا يكون مملوكا (لاحدهما) ان لا يكون مملوكا لكليهما فمجموعه مملوك لمجموعهما فتحقق الملك ايضا بالنسبة الى المجموع فيصلح لان يكون مادة الاجتماع ومثالا لها*

(وثانيهما) انه يمكن ان يقاس العبد المشترك على الغنيمة بعلة الاشتراك فان الاشتراك كما هو مانع عن الملك في الغنيمة قبل القسمة* كذلك ينبغي ان يكون مانعا في العبد المشترك فلا يكون مملوكا لاحد فلا يصلح مثالا لمادة اجتماع الملك والرق* ودفعه بانه قياس مع الفارق فان الاشتراك في الغنيمة قبل القسمة اشتراك تعلق الحقوق وهو لا تقتضي الملك وفي العبد المشترك اشتراك الملك وهو تقتضي الملك فضلا عن ان يكون مانعا عن الملك*

(وانما قلنا) ان شارح (الوقاية) صرح بالعموم المطلق بين الرق والملك لانه قال في (شرح الوقاية) واعلم ان الرق هو عجز شرعي يثبت في الانسان اثرا للكفر وهو حق الله تعالى* (واما) الملك فهو اتصال شرعي بين الانسان وبين شيء يكون مطلقا لتصرفه فيه وحاجزا عن تصرف الغير* فالشيء يكون مملوكا ولا يكون مرقوقا لكن لا يكون مرقوقا الا وان يكون مملوكا انتهى*

(وانما) نشأت المخالفة بتفسيره الرق بالعجز الشرعي وانهم فسروه بالذل المذكور او الضعف المسطور * فالكافر في دار الحرب مسبياً كان اولا عندهم مرقوق لوجود الذل والضعف الحكمي لا مماليك لما مر * وعنده الكافر الغير المسبي في دار الحرب حر لعدم العجز الشرعي فيه لتملكه الشهادة والمالكية شرعا ولقدرته على دفع تملك الغير اياه — فان احداً لا يقدر شرعا ان تملكه في ذلك الحين فلا يحقق العجز عن ذلك الدفع المذكور الا بعد الاحراز فحينئذ يحقق الملك ايضاً فثبت على ما عرف الرق به ان كل رقيق مملوك ولا عكس *

(ولكن) يرد عليه منع هذه الكلية بسند ان العبد المبيع بشرط خيار المشتري دون البائع رقيق وليس بمملوك عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لانه يخرج عن ملك البائع ولا يدخل في ملك المشتري عنده خلافا لهما * وان العبد الذي اشتراه متولي الوقف لخدمة الوقف فانه خرج عن ملك البائع للبيع ولم يدخل في ملك المشتري لانه اشتراه من مال الوقف * وان العبد من التركة المستغرقة بالدين رقيق وليس بمملوك ايضا لانه خرج عن ملك الميت ولم يدخل في ملك الورثة ولا للغرماء كما في (البحر الرائق) وغيره *

(فهذه) العبيد الثلاثة ارقاء وليسوا بمماليك فقوله لا يكون مرقوقا الا وان يكون مملوكا ليس بصحيح فلا يثبت العموم المطلق بين الرق والملك على ما عرفهما به * الا ان يقال انه اختار ان التصادق المعتبر في النسب ايجاباً وسلباً ليس بمشروط بان يكون في زمان واحد بل يكفي ان يصدق كل في زمان على ما يصدق عليه الكلي الآخر وان كان في زمان آخر فكما ان بين النائم والمستيقظ تساوياً كذلك بين النائم المستلقي والمستيقظ عموما مطلقا كما ذكرنا في تحقيق التساوي فحينئذ يصدق ان كل ما هو رقيق فهو مملوك وان تغاير زمانا الصدق

كما يصدق كل نائم مستلق فهو مستيقظ وان كان نائما في زمان ومستيقظا في زمان آخر *

(فان قيل) ان النزاع بينه وبين الجمهور لفظي او معنوى * (قلنا) لفظي منوط باختلاف التفسيرين كما اشرنا اليه آنفا بقولنا وانما نشأت المخالفة بتفسيره الرق الى آخره * (فان قلت) اعترض صاحب (جامع الرموز) شرح (مختصر الوقاية) على شارح الوقاية المصنف لمختصر الوقاية بقوله فما ذكره المصنف وغيره ان الرق لم يوجد بلا ملك فلا يخلو عن شيء فالرق عجز شرعي لاثر الكفر انتهى * فهو فسر الرق بما فسره به شارح الوقاية مع انه قائل بالعموم من وجه بينهما * (فيعلم) من هاهنا ان النزاع معنوى (قلنا) اراد صاحب (جامع الرموز) بالعجز الشرعي ما هو بالقوة فيتحقق حينئذ في الحربي في دار الحرب والمستامن في دارنا * وصاحب (شرح الوقاية) القائل بالعموم المطلق يريد به ما هو في الحال فافترقا * (فان قيل) اى شيء حمل صاحب (شرح الوقاية) على تفسير الرق بما ذكر والقول بالعموم المطلق بينه وبين الملك حتى لزمته المخالفة مع الجمهور * (قلنا) لعل منشأ ذلك التفسير والقول المذكور المستلزم للمخالفة المسطورة ما رأى من انهم جعلوا اختلاف الدارين سببا مستقلا من الموانع الخمسة للارث مع جعلهم الرق ايضا سببا للمنع المذكور * فلو كان الرق متحققا في الحربي في دار الحرب والمستامن في دار الاسلام للغا اعتبار اختلاف الدارين فان اختلاف الدارين حقيقة او حكما اما بان يكون بين مسلمين بان مات مسلم في دار الاسلام وورثته في دار الكفر او بالعكس وهو لا يمنع التوارث لتصريحهم بجري التوارث بينهما لاختصاص منع الاختلاف المذكور بالكفار كما مر في موضوعه * او بين الذمي والحربي او بين الذمي والمستامن او بين

الحربيين في دارين او المستامنين من دارين فعلى تحقق الرق في الحربي والمستامن ثبت المنع عن الارث بعلة الرق فلا حاجة الى عد اختلاف الدارين سببا برأسه وجعله مانعا مستقلا من موانع الارث*

(فان قيل) ما حال القائلين بالعموم من وجه (قلنا) القائلون بالعموم من وجه يوجهونه بانهم ارادوا بالرق هناك الملك بطريق التجوز وينادي على هذه الارادة استدلالهم على سببية الرق للمنع عن الارث بقولهم لان الرقيق مطلقا لا يملك المال بسائر اسباب الملك فلا يملكه ايضا بالارث ولان جميع ما في يده من المال فهو لمولاه الى آخر ما ذكره السيد السند الشريف قدس سره في شرح السراجي*

(وانت تعلم) ان الحربي والمستامن يملكان بسائر اسباب الملك وليس لهما مولى يملك ما في ايديهما على انا لا نسلم جري التوارث بين المسلمين المختلفين بداري الكفر والاسلام مطلقا لتصريح صاحب البسيط وشارحه بعدم التوارث بين المسلم المهاجر والذي لم يهاجر فلعلهم عدوا اختلاف الدارين سببا مستقلا لذلك*

(هذا) خلاصة ما كتبني بعد استفساري السيد الاجل العالم العامل المتوحد في التقرير* المتفرد في التحرير* علم الهدى علامة الورى سيد نور الهدى ابن استاد الكل في الكل زبدة المحققين عمدة المدققين ركن الاسلام وملاذ المسلمين سيد قمر الدين الحسيني النقشبندي الخجندي البالابوري خلد الله ظلالهما وافاض على العالمين برهما ونوالهما*

﴿ الملكة ﴾ صفة راسخة للنفس فان للنفس تحصل هيئة اي صفة بسبب فعل من الافعال ويقال لتلك الهيئة عند الحكماء كيفية نفسانية ثم هي تسمى حالة ﴿ الملكة ﴾

مادامت سريعة الزوال * فاذا صارت بطيئة الزوال وحصل لها الرسوخ بالتكرار وممارسة النفس بها تسمى ملكة *

﴿الملال﴾ فتور يعرض للانسان من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال والاعراض عنه *

﴿الملازمة﴾ واللزوم والتلازم في اللغة امتناع انفكاك شيء عن آخر وفي الاصطلاح كون امر مقتضياً لآخر على معنى انه يكون بحيث لو وقع يقتضي وقوع امر آخر كطلوع الشمس للنهار والنهار لطلوع الشمس * وكالدخان للنار في الليل والنهار والنار للدخان كذلك * وان كان الدخان مرئيا في النهار وغير مرئى في الليل *

﴿الملازمة العقلية﴾ عدم امكان تصور الملزوم بدون تصور لازمه للعقل *

﴿الملازمة العادية﴾ هي ان يمكن للعقل تصور الملزوم بدون تصور لازمه كفساد العالم على فرض تعدد الآلهة لامكان الاتفاق *

﴿الملامتية﴾ هم الذين يواظبون على الفرائض والنوافل ويستقيمون على الشريعة الظاهرة ولكن يكتمونها عن الخلق احترازا عن الرياء ويجهدون في تحقق كمال الاخلاص *

﴿الملة﴾ هي الشريعة من حيث انها تملى * أو من حيث انها تجتمع عليها ملة *

(فان قيل) ان الملة مضاعف لانها من الاملال والاملاء ناقص فكيف يصح الوجه الاول (قلنا) جاء الاملال بمعنى الاملاء *

﴿الملك يشترط لآخر الشرطين﴾ في (الشرط) *

﴿الملوان﴾ الليل والنهار *

﴿الملامسة﴾ والقاء الحجر والمنابذة هذه بيوع كانت في الجاهلية وهي ان

﴿الملال﴾ ﴿الملازمة﴾ ﴿الملازمة العقلية﴾ ﴿الملازمة العادية﴾ ﴿الملامتية﴾ ﴿الملة﴾ ﴿الملك يشترط لآخر الشرطين﴾ ﴿الملوان﴾ ﴿الملامسة﴾

تساوم الرجلان على سلعة فاذا لمسها المشترى او وضع عليها حصاة او نبذها اليه البائع لزمه البيع * فالاول بيع ملامسة ـ والثانى القاء الحجر ـ والثالث المنابذة * والنبذ (بيفكندن) *

﴿ باب الميم مع الميم ﴾

﴿ الممكن ﴾ هو الذى سلب ضرورة وجوده وعدمه وهذا هو الممكن بالامكان الخاص * ومن هاهنا قال الممكن هو الذى لا يلزم من فرض وقوعه محال * فالممكن بالامكان الخاص هو الذى لا يكون وجوده ولا عدمه ضروريا يعنى لا تقتضى ذاته وجوده ولا عدمه بل يكون وجوده وعدمه بمقتضى الغير كالعالم * والممكن بالامكان العام هو الذى حكم بسلب ضرورته عن الجانب المخالف سواء كان الجانب الموافق ضروريا اولا * فان كانت القضية موجبة مثل الله موجود بالامكان العام كان معناها ان سلب الوجود عن الله تعالى ليس بضرورى * والجانب الموافق اعنى وجوده تعالى ضرورى هاهنا * ومثل الانسان كاتب بالامكان العام يعنى ان سلب الكتابة عن الانسان ليس بضروري مع ان ثبوت الكتابة ايضاً كذلك * وان كانت سالبة مثل شريك الباري ليس بموجود بالامكان العام كان معناها ان وجوده ليس بضرورى وانت تعلم ان عدمه ضروري *

(فان قلت) ان عدم العقل الاول مثلا ممكن لكنه يستلزم المحال اعنى عدم الواجب لان انتفاء المعلول يستلزم انتفاء العلة فقولهم ان الممكن مالا يلزم منه محال باطل * (قلت) عدم العقل الاول مثلا له جهتان * الامكان بالذات كما هو الظاهر * والامتناع بالغير وهو امتناع عدمه تعالى لان وجود الواجب ضروري فامتناع عدمه بالذات فلوجود العقل الاول وجوب بالغير وامتناع

بالغير

بالغير وعدم العقل الاول من حيث انه ممتنع بالغير مستلزم للمحال الذى هو عدم الواجب الممتنع بالذات لا من حيث انه ممكن بالذات فثبت ان الممكن من حيث انه ممكن لا يلزم منه محال* (والحاصل) انا لا نسلم ان كل ممكن فى نفسه لا يلزم من فرض وقوعه محال. وانما يجب عدم لزوم المحال من فرض وقوعه لو لم يعرض له الامتناع بالغير وان عرض له الامتناع بالغير جاز لزوم المحال من فرض وقوعه بناء على الامتناع بالغير* فالخلاصة ان الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال بالنظر الى ذاته — واما بالنظر الى امر زائد على نفسه فلا نسلم انه يستلزم المحال* ومن هذا الجواب نحل كثير من الاشكالات*

(وقال) افضل المتأخرين الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى في حواشيه على (شرح المواقف) ان الممكن بالغير اي بسبب الغير لا يتصور لانه لو كان ممكنا بالغير لكان فى ذاته واجبا او ممتنعا فيلزم الانقلاب — واما الممكن بالقياس الى الغير فمتحقق كالواجب تعالى فانه ممكن بالقياس الى ما سواه اذ لا يقتضى شيء منه وجود الواجب ولا عدمه انتهى*

(فان قيل) ان الممكن بالغير متصور بل واقع كالواجب بالغير والممتنع بالغير لان عدم المعلول يوجب عدم علته لكونه معلولا لعدم علته* (فنقول) ان عدم العقل الاول الذي هو المعلول الاول يوجب عدم الواجب الذي هو العلة فيكون الواجب مما يجرى عليه العدم بسبب الغير الذي هو عدم العقل الاول فيكون ممكنا بالغير اذ الموجود الذي يجرى عليه العدم بسبب الغير ممكن لا محالة* (قيل) ان معنى الامكان بالغير هو تساوي طرفي الوجود والعدم وتلك المساواة تنافى الوجوب الذاتى وها هنا ليس كذلك فلا يكون الواجب في المثال المذكور ممكنا بالغير* وفيه ان المراد بالامكان ليس مساواة طرفى

الوجود والعدم بسبب الغير بل هو ان الغير لا تقتضي شيئاً من الوجود والعدم على قياس الواجب بالغير والممتنع بالغير * فان معنى الاول هو ان الغير تقتضي الوجود * ومعنى الثاني هو ان الغير تقتضي العدم *
(ورد) ذلك بان مراد من قال بالوجوب بالغير والامتناع بالغير دون الامكان بالغير هو ان ما لا يكون واجباً وممتنعاً قد يصير واجباً وممتنعاً بسبب الغير * بخلاف الممكن فان ما لا يكون ممكناً لا يصير ممكنا بسبب الغير ــ والواجب تعالى ان اعتبر الاضافة الى كونه علة المعلول الاول فهو من هذه الحيثية غير واجب لذاته * وان اعتبر ما يكون وجوده لذاته فهو واجب لذاته لا يعرضه الامكان من هذه الحيثية * فافهم فانه من مزال الاقدام *

﴿ الممكنة العامة ﴾ هي القضية التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم كما مر آنفا * والامثلة في الممكن والامكان العام ايضاً وهي من الموجهات البسيطة ــ (وذهب) بعضهم الى انها ليست بقضية بالفعل لعدم اشتمالها على الحكم فلا تكون قضية فضلا عن ان يكون ممكنة ــ وانما هي قضية بالقوة القريبة من الفعل لاشتمالها على الطرفين والنسبة * وعدها من القضايا كعدهم المخيلات منها مع انه لا حكم فيها بالفعل * وعدها من الموجهات باعتبار الصورة * (والذي) حملهم على هذا الغلط عدم فرقهم بين الثبوت بطريق الامكان وامكان الثبوت والحق انها قضية بالفعل * وبين الثبوت بطريق الامكان وامكان الثبوت مغايرة ــ فان اصل النسبة هو الثبوت والامكان امر زائد عليه فانه كيفية النسبة * (وتحقيق المقام) ان مدار القضية على ثلاثة معان ــ ثالثها النسبة الخبرية التي صورتها وهي عبارة عن نفس الثبوت في الحملية ونفس الاتصال في المتصلة ونفس الانفصال في المنفصلة وكل واحد من هذه الثلاثة اعم من ان يكون بالفعل

او

اوبالامكان اوبالدوام او بغيره * فاذا حصلت تلك النسبة في العقل حصلت القضية بالفعل * وان اعتبرها العقل بان لها بحسب وجودها في الواقع كيفية الامكان ـ فالامكان والاطلاق حالتان زائدتان على نفس النسبة وان كان المتبادر هو الاطلاق ولا ضير فيه كما في الوجود حيث يتبادر منه الخارجي مع انه اعم منه نعم الامكان اضعف مراتب النسبة وهو امر آخر كما قال الطوسي وغيره ان الوجوب والامتناع دالان على وثاقة الرابطة ـ والامكان على ضعفها ومعنى وقوع النسبة سنح الثبوت سواء كان بالامكان او بالاطلاق لا الثبوت بالفعل كما يتبادر * فالممكنة قضية بالفعل وموجهة لحصول الحكم فيها بالفعل مع الكيفية الزائدة وهي الامكان *

(واعلم) ان المراد بالفعل في قولهم انها ليست قضية بالفعل ـ وقولهم انها قضية بالفعل هو قسيم القوة وهو كون الشئ من شانه ان يكون وهو كائن *

﴿الممكنة الخاصة﴾ هي الممكنة العامة التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانب الموافق ايضاً * فهي قضية حكم فيها عن جانبي الايجاب والسلب ـ ولا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى بل في اللفظ حتى اذا عبرت بعبارة ايجابية فموجبة * وبعبارة سلبية فسالبة * مثل كل انسان كاتب بالامكان الخاص ـ ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص وهي من القضايا الموجهات المركبة *

﴿الممتنع﴾ هو الذي يكون عدمه في الخارج ضروريا * فان اقتضاه الذات فهو ﴿الممتنع بالذات﴾ وان اقتضاه الغير فهو

﴿الممتنع بالغير﴾ ولا يجوز ان ينقلب الممتنع بالذات الى الممكن بالذات *

(فان قلت) لا نسلم عدم الجواز وسند المنع موقوف على تمهيد مقدمة وهي ان امكان الحادث الذي نراه الآن حادث ونحن نثبت هذه بوجوه (احدها) ان

﴿الممكنة الخاصة﴾ ﴿الممتنع﴾ ﴿الممتنع بالذات﴾ ﴿الممتنع بالغير﴾

الحادث لا يمكن ان يتحقق في الازل لان معنى الحادث ما يكون مسبوقا بالعدم۔ واذا لم يمكن ان يتحقق في الازل لم يكن امكان التحقق في الازل ايضا * والا لكان الحادث ممكن التحقق في الازل وهو خلاف المفروض واذا لم يكن امكانه ازليا يكون حادثا — (وثانيها) انه لو كان الامكان ازليا لكان ذات ذلك الحادث متحققة في الازل * والا يلزم تقدم الصفة على الموصوف وهو محال لان ثبوت الشئ لغيره فرع لثبوت ذلك الغير وليس ذات الحادث مما يجوز تحققه في الازل ـ (وثالثها) انه لو كان امكان الحادث في الازل لجاز ان يتحقق ذلك الحادث ايضا فيه لكنه لا يتحقق في الازل لانه لو تحقق في الازل لكان مما لا يصدق عليه اثر الحادث والمقدر خلافه *

﴿واذا عرفت﴾ هذا فلنرجع الى ما نحن بصدد بيانه فنقول ان ذات زيد الحادث قبل اتصافه بامكانه الذي ثبت حدوثه لا شك انه مفهوم من المفهومات فهو اما ممكن او واجب او ممتنع لا جائز ان يكون ممكنا اذ لزيد امكان واحد ولا جائز ان يكون واجبا ايضا اذ الواجب يجب ان يكون موجودا * وايضا على هذا الاحتمال يلزم الانقلاب الذى هو المطلوب فتعين ان يكون ممتنعا فيلزم انقلاب الممتنع بالذات الى الممكن بالذات *

(وحلها) بمنع مقدمات الدلائل المذكورة على اثبات ان امكان الحادث حادث اما (الدليل الاول) و(الثالث) فبان يقال لا نسلم انه اذا كان امكان الحادث ازليا يلزم كون الحادث ايضا ازليا * ومعنى ازلية امكان زيد مثلا هو ان زيدا ماهية يحكم العقل باتصافها بتساوي الوجود والعدم نظرا الى ذاتها ولا يستلزم تحقق الحادث في الازل حتى يلزم خلاف المفروض * ـ (واما الدليل الثاني) فبان الامكان من المعقولات الثانية التى يتصف بها الاشياء في الذهن فكون

امكان

امكان زيد صفة له تقتضي وجوده في ذهن من الاذهان وان كان قديما وهو لا ينافي حدوث زيد فتأمل *

﴿ المدود ﴾ هو الاسم الذي يكون في آخره همزة بعد الالف كالحمراء والصفراء ورداء وكساء *

﴿ الممانعة ﴾ امتناع السائل عن قبول ما اوجبه المعلل من غير دليل *

﴿ باب الميم مع النون ﴾

﴿ المنطق ﴾ اسم الفاعل من باب الافعال (وفي اصطلاح الحساب) هو العدد الذي يكون له احد الكسور التسعة او يكون له جذر على سبيل منع الخلو * وانما سمي منطقاً لانه ناطق بجذره وكسره * ويحتمل ان يكون اسم مفعول اى جعل ناطقا بجذره وكسره ومقابله الاصم و(بفتح الميم) اما مصدر ميمي او اسم مكان ﴿ والمنطق ﴾ الذي هو من العلوم الآلية حده وكنهه جميع المسائل التي لها دخل في عصمة الذهن عن الخطاء في الفكر او القدر المعتد به منها * ورسمه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر فهو علم عملي آلي كما ان الحكمة علم نظري غير آلي * فالآلة بمنزلة الجنس ـ والقانونية يخرج الآلات الجزئية لارباب الصنائع ـ وتعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء والضلالة في الفكر بل في المقال كالعلوم العربية ـ وانما سمي هذا العلم منطقا لان المنطق يطلق على الظاهري وهو التكلم * وعلى الباطني وهو ادراك الكليات * وهذا العلم يقوي النفس الناطقة على ادراك الكليات ويسلك اللسان في التكلم مسلك السداد فاشتق له اسم من النطق *

﴿ فالمنطق ﴾ مصدر ميمي بمعنى النطق واطلق على هذا العلم مبالغة في مدخليته

في تكميل النطق كانه هو هو ـ واما اسم مكان كان هـذا العلم محـل النطق ومظهره * واختلف في انه من الحكمة ام لا كما مر في تحقيق الحكمة فانظر هنالك وانما كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة وبين المعلومات التى ترتبها لاكتساب المجهولات فان الاثر الحاصل فيها بترتب العاقلة اياها على وجه الصواب انما هو بواسطة هذا الفن ـ وانما كان قانونا لان مسائله قوانين كلية منطبقة على جزئياتها * (فان قيل) المنسوب يكون مغائر المنسوب اليه بحيث لا يصح حمله عليه فانه يقال زيد بصري ولا يصح ان يقال زيد بصرة فيلزم ان يكون المنطق آلة غير القانون (قلنا) المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه لا يلزم ان تكون على وجه المباينة بل لا بد وان يكون بوجه ما سواء كانت على وجه المباينة * كما اذا نسب شيء الى مباينه مثل زيد بصري او بوجه آخر * كما اذا نسب الخاص الى عامه مثل زيد انساني * او بالعكس مثل جسم حيواني وجسم نباتي * وكما اذا كان بينهما عموم من وجه مثل آلة قانونية والخاتم فضي والجمجمة ترابية * (فالحاصل) انه ان اريد بالمغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه المغايرة بوجه المباينة فممنوع ـ وان اريد المغايرة مطلقا فمسلم وبين الآلة والقانون مغايرة لان بينهما عموما من وجه كما لا يخفى فلا اشكال *

(ثم اعلم) انه قد اتفقت الاراء على ان حكمة ذي الجلال والاكرام في ايجاد العقلاء هي معرفة الذات والصفات بالاستدلال عليهما بالآثار والآيات وهي متوقفة على العلم المسمى بالمنطق * ولذا حكم الفحول من العلماء والنحارير من العظماء بفرضية معرفته علينا * كيف لا فان الغاية من خلق الجن والانس انما هي العبادة والمعرفة وكلاهما موقوف على اثبات المعبود ووجود واجب الوجود فانه تعالى قال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون *

﴿ المناظرة ﴾

﴿ المناظرة ﴾ عند اصحابها توجه المتخاصمين في النسبة بين الشيئين اظهاراً للصواب ماخوذة امامن النظير بمعنى ان ماخذهما شيء واحد * او من النظر بمعنى الابصار لا بمعنى الفكر والترتيب * او بمعنى التفات النفس الى المعقولات والتأمل فيها * او بمعنى الانتظار * او بمعنى المقابلة * ووجه المناسبة ان في (الاول) ايماء الى انه ينبغي ان يكون المناظرة بين متماثلين بان لا يكون احدهما في غاية العلو والكمال والآخر في نهاية الدناءة والنقصان والزوال — اما سمعتم ان رجلا بحاثا من الطلباء المستعدين اتى الى باب الامير الكبير وزير الممالك نواب سعد الله خان وهو كان فاضلا جيداً — وقال للبوابين اخبروه ان طالب العلم جاءك للبحث والمناظرة معك * فطلبه في الخلوة وقال اتريد المباحثة مني قال نعم فقال الامير المباحثة بيني وبينك غداً فتزين في الغد بمراسم الامارة باللباس الفاخر والجلوس في المكان العالي مع حشمته وجلاله والامراء العظام قائمون حوله بالادب والوقار * فطلبه وقال سل عما شئت فقال يا امير رتبة السائل دون رتبة المجيب انت سل فسأل الامير متى وقت صلوة المغرب فاجاب يا امير وقتها عند غروب الحشفة فضحك الامير وسائر جلسائه وقال لم قلت هكذا قال لما رأيت الامير بهذه الشوكة والجلال غلب الشهوة علي * فعليكم ايها الاخوان ان لا تناظروا الا بمثلكم ولا باجنبي مستور الحال ولا في مجمع الناس خصوصاً عند كثرة الجهلاء — وفي (الثالث) ايماء الى اولوية التامل بان لا تقول مالم تتامل فيما تريد ان تقول — وفي (الرابع) الى انه جدير ان ينتظر احد المتخاصمين الى ان يتم كلام الآخر لا ان يتكلم في وسط كلامه * وآداب المناظرة في (آداب البحث والمناظرة) *

﴿ المناقضة ﴾

﴿ المناقضة ﴾ في اللغة ابطال احد القولين بالآخر * وفي الاصطلاح منع مقدمة

معينة من مقدمات الدليل * وشرطه ان لا يكون المقدمة من الاوليات ولا من المسلمات ـ واما اذا كانت من التجربيات او الحدسيات او المتواترات فيجوز منعها لانها ليست بحجة على الغير ـ وطريق المناقضة وتفصيلها في (آداب البحث والمناظرة) *

﴿ من آمن بالنجوم فقد كفر ومن انكر عن النجوم فقد كفر ﴾ والتوفيق ان من اعتقد ان للنجوم تاثيرات في ذواتها بذواتها فقد كفر بالله لان المؤثر الحقيقي هو الله الغيور المتكبر لا شريك له تعالى شانه وجل برهانه في ملكه * ومن انكر عن النجوم بان لا تاثير لها اصلا اي لم يخلق الله تعالى فيها تاثيرا او منافع فقد كفر لانه الحكيم على الاطلاق لم يخلق شيئا عبثا اعطى لكل نجم تاثيراً في عالم العناصر وتدبيراً فنيا *

﴿ المنجم ﴾ بالكسر العارف باحوال النجوم ـ وبالفتح (الموقت) بازمنة معينة ماخذ من التوقيت بطلوع النجم ثم شاع بعد ذلك في كل وقت معين بحيث لا يقبل الزيادة والنقصان كعشرة ايام وستة ايام ـ واما (المؤجل) فهو الموقت بآخر المدة معلومة كانت او لا كالواجل اداء المال الى الحصاد او الدياس هذا هو الفرق بين المنجم والمؤجل فافهم واحفظ *

﴿ من حيث ﴾ ذكر السيد السند الشريف الشريف قدس سره في (حواشي المطالع) ان قولك من حيث كذا يراد به بيان الاطلاق وانه لا قيد هناك كما في قولك الانسان من حيث هو * وقد يراد به التقييد كما في قولك النار من حيث انها حارة تسخن *

﴿ المنافق ﴾ في (شرح المقاصد) ان الكافر ان اظهر الايمان فهو المنافق ـ وان اظهر كفره بعد الايمان فهو المرتد ـ وان قال بالشريك في الالوهية فهو

﴿ من آمن بالنجوم فقد كفر ومن انكر عن النجوم فقد كفر ﴾
﴿ الفرق بين المنجم والموقت ﴾ ﴿ المنجم ﴾
﴿ من حيث ﴾
﴿ المنافق ﴾

المشرك

المشرك ـ وان تدين ببعض الاديان والكتب المنسوخة فهو الكتابى * وان ذهب الى قدم الدهر واستناد الحوادث اليه فهو الدهري ـ وان كان لا يثبت البارى فهو المعطل ـ وان كان مع اعتراف نبوة النبي ينطق عقائدهي كفر بالاتفاق فهو الزنديق ـ فالمنافق هو الذى يظهر الايمان قولا و يضمر الكفر اعتقاداً * وحكمه اجراء احكام الاسلام لكونه مظهر الايمان * واحكام الشرع تجرى على الظاهر *

﴿ المنطقة ﴾ ﴿ المنطقة ﴾ بكسر الميم اعظم دائرة في الكرة تعرض في منتصف القطبين بحيث تتساوى بعدهما منها * وتكون الحركة عليها اكثر من سائر الدوائر ولله در الفاضل النامي مير غلام على آزاد البلكرامي سلمه الله تعالى * ﴿ شعر ﴾

عمده پيش از همه در كار جهان سعى كند
سرعت منطقة از دائرها افزون است

وفي (الرسالة المجدية في الربع المجيب) المنطقة قوسان تخرجان من نقطة المشرق تنتهي احداهما الى طرف مدار السرطان وهي الشمالية والاخرى الى طرف مدار الجدي وهي الجنوبية *

﴿ من رآني فقد رأى الحق ﴾ (واعلم) ان القطعة الشمالية من المنطقة مقسومة بستة بروج بالحمل ـ والثور والجوزاء ـ صاعدا ثم السرطان ـ والاسد ـ والسنبلة هابطا والاخرى بالميزان ـ والعقرب ـ والقوس هابطا ثم الجدي ـ والدلو ـ والحوت صاعدا *

﴿ من رآني فقد رأى الحق ﴾ رواه الترمذي حيث قال حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه قال قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

من رآني يعني في النوم فقد رأى الحق * (ومعناه عند الصوفية) ما يفهم مما قال العارف النامي الشيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي * ﴿شعر﴾

خود گفت هر آنكس كه مرا ديد خدا ديد
يعني بود آئينه حق روى محمد

ورواه الترمذي ايضاً من اسناد عبد الله بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي ــ (قال) قدوة المدققين مولانا عصام الدين رحمه الله تعالى فان الشيطان لا يتمثل بي يعني صلى الله عليه وآله وسلم من رآني في وقت النوم فقد رآني ذاتي فانه تمثل له ذاتي بصورة مناسبة للوقت لهدايته ــ فان الشيطان لا يتمثل بي اي بشبهي وفي صورة مضافة الي ولا يخدع الرائي بالقاء انه رسول الله عز وجل صلى الله عليه وآله وسلم * فعلى هذا من رأى انساناً في النوم واعتقد انه رسول الله عز وجل صلى الله عليه وآله وسلم فقد رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اي صورة كانت * وهذا مذهب الاكثر وهو المعقول المقبول عند العقول ايضاً لان الله تعالى جعله رحمة للعلمين وهاديا للضالين وحافظاً من وساوس الشيطان *

(واذا نور) العالم بنور وجوده رجمت الشياطين من الاستماع من الملائكة وهدمت بنيان الكهنة فكيف يتصور ان يضل الشيطان مؤمناً في صورته ولو كان يتمثل بصورته صلى الله عليه وسلم لتمثل في الخارج ايضاً * فكما لا يقدر ان يظهر على العيون بصورته صلى الله عليه وآله وسلم للمتيقظين ليس له ذلك في المنام * (ويرشد) بهذا ما رواه الشيخان باسنادهما الى ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله عز وجل صلى الله عليه وآله وسلم من رآني في المنام فسيراني في

اليقظة او فكانما يراني في اليقظة (١) ولا يتمثل الشيطان بي * فانه نبي عن انه كما لم يمكن له التمثل في اليقظة لا يمكنه في المنام * وذهب البعض الى انه اذا رآه في صورة من الصور كان عليه في حياته فقد رآه — وذهب البعض الى انه من رآه في صورة من الصور يراه بعينه كما يمكن رآه في حياته *

(واعترض) القرطبي رحمه الله تعالى بانه يلزم ان يخرج من قبره ويصل الى مكان المرئي ولا يراه اثنان معاً في اليقظة في مكانين ولا يظهر في غير صورة كانت له في ايام حياته * ويرده انه يراه بعين فلا يشترط القرب والبعد فيراه في مكانه — (واما) الروية في مكانين وعلى غير صورته فتخيل من الرائي فلا باس ان لا يكون له حقيقة ويكون تعبيراً عن امر آخر سوى كونه في هذا المكان وسوى هذه الصورة *

(ولنذكر) لك فصلاً من رؤية الله تعالى والملائكة وائمة الدين تتميماً لباب الروية — (قال) الشيخ الامام محي السنة رحمه الله تعالى في (شرح السنة) رؤيته تعالى في المنام جائزة * قال معاذ رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اني نعست فرأيت ربي عز وجل * ورويته تعالى ظهور العدل والفرح والخصب والخير لاهل ذلك الموضع فان رآه فوعد له جنة او مغفرة او نجاة من النار فهو وعد حق وكلام صدق * واذا رآه معرضاً عنه فهو تحذير من الذنوب لقوله تعالى لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم * وان اعطاه من متبعه في الدين فهو بلاء ومحنة يصيبه توصلا الى اجر عظيم * ولا يتمثل الشيطان بنبي من الانبياء ولا بملك من الملائكة ولا بالشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب الذي فيه الغيث * ورؤية الصحابة والتابعين لهم باحسان — ورؤية اهل الدين بركة وخير على قدر منازلهم في الدين — ومن رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كثيراً في المنام لم يزل

﴿ رؤية الله تعالى والملائكة وائمة الدين ﴾

(١) ليست في صحيح البخاري ولا في المشكاة في رواية الشيخين عن ابي هريرة جملة — او فكانما يراني في اليقظة — الحسن النعماني كان الله له

خفيف الحال مقلا في الدنيا من غير حاجة ولا خذلان من الله عز وجل ــ ورؤية الامام اصابة خير وشرف * ﴿ سمعت ﴾ الشيخ الامام الزاهد محمد ابن حمويه رضي الله تعالى عنه باسناده عن علي وعمر رضي الله تعالى عنهما * اما علي رضي الله تعالى عنه قال اذا اشتقت اليه صلى الله عليه وسلم صليت هذه الصلاة فلا ابرح في مكاني حتى اراه * وفي حديث عمر رضي الله تعالى عنه قال من صلاها ولم يره صلى الله عليه وآله وسلم قلت بعمر وان من صلاها ولو في عمره مرة واحدة نقضى الله تعالى حوائجه كلها ويغفر ذنوبه ولو كانت ملأ الارض وهي اربع ركعات بتشهدين وتسليمة واحدة تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلنا عشر مرات وتسبح خمسة عشر مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم تركع وتقول ثلاث مرات سبحان ربي العظيم وتسبح في الركوع عشر مرات ثم ترفع رأسك وتسبح ثلاث مرات ثم تسجد وتسبح خمس مرات ثم ترفع رأسك وليس فيما بين السجدتين شيء * ثم تسجد ثانيا على ما وصفت الى ان تتم اربع ركعات بتسليمة واحدة * فاذا فرغت من الصلاة فلا تتكلم حتى تقرأ فاتحة الكتاب عشر مرات وانا انزلنا عشر مرات ثم تسبح ثلاثا وثلاثين ثم تقول جزى الله محمدا عنا ما هو اهله فانه اهل التقوى واهل المغفرة ــ قال عمر رضي الله تعالى عنه من صلاها في عمره مرة واحدة يأتيه ملك الموت عليه السلام وهو ريان ويدخل القبر وهو ريان ويفرش له من الورد والياسمين وينبت عبهر عند رجليه وعبهر عند رأسه وعبهر عن يمينه وعبهر عن يساره فاذا خرج من القبر خرج من وسط العبهر وقد توج بتاج الكرامة * ﴿ نقلت ﴾ هذه النعمة العظمى من خط جمال الدين بن عبد العزيز الاجنهي رحمه الله تعالى في بلدة احمد نكر من مضافات خجسته بنياد اورنك آباد من

﴿ صلاة رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن عمر وعلي رضي الله عنهما ﴾

بلاد دكن في ليلة الجمعة سابع شهر شعبان المعظم سنة احدى وسبعين ومائة والف وكان المكتوب بخطه رحمه الله تعالى هذه العبارة نقلنا هذا الدر الازهر والمسك الاذفر من خط السيد الجليل صاحب وقته احمد بن محمد الغزالي بمكة المشرفة في صبيحة ثالث عشر من مولد هذا النبي الكريم عليه افضل التحية واجل التسليم من سنة تسعة وعشرين وتسعمائة وكان بذيله بخطه الشريف وهذا خط احمد بن محمد بن الغزالي حامداً لله تعالى على نعمه ومصليا على نبيه سيد المرسلين محمد وآله الاكرمين في شهر الله الاصم رجب سنة ثلاث وخمس مائة نقله الفقير الى كرم الله الودود صفي الدين محمد بن سلطان محمود عفي الله عنهما من شريف خط المولى الاعظم الاكرم المولى مصطفى الرومي سلمه الله تعالى في شهر ذي الحجة سنة تسع وخمسين وتسعمائة ببلدة بخارا بجوار مدرسة غازيان وكان بذيله بخطه الشريف الحمد لله الذي هدانا وهذا من جملة نعمه علينا بمكة المشرفة نقلت من شريف خط الشيخ الكامل صفي الدين محمد سلمه الله الصمد حامداً لله على ما انعم * ومصليا على رسوله الاكرم * وآله الاتقياء * وصحبه الاصفياء * وانا الفقير الى الغني جمال الدين عبد العزيز الاجيتي عفي عنهما سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة *

﴿ المناولة ﴾ في اصطلاح اصول الحديث ان يدفع الشيخ كتابه الذي فيه الاحاديث وقرأه عند شيخه وصححه او يدفع ما يقوم مقام ذلك الكتاب من المنقول الصحيح للطالب او يحضر الطالب ذلك الكتاب الذي ملكه بالهبة او الشراء ويقول الشيخ للطالب في صورتي الرفع والاحضار هذه رواياتي عن فلان او سماعي عن فلان فاروه عني او اجزت لك روايته عني *

﴿ المنحرف ﴾ من الانحراف والحرف المنحرف عند ارباب التصريف

﴿ المناولة ﴾

﴿ (٦٠) مح ﴾

هو اللام لان اللسان عند النطق بها ينحرف الى داخل الحنك *

﴿المنحرفة﴾ هي القضية التي يكون السور فيها مذكورا في جانب المحمول سواء ذكر في جانب الموضوع اولا مثل كل انسان كل ضاحك والانسان كل ضاحك ـ (وفى شرح) المطالع من حق السور ان يرد على الموضوع الكلي اما وروده على الموضوع فلان الموضوع بالحقيقة كما ستبين هو الافراد وكثيرا بالشك في كونه كل الافراد او بعضها فمست الحاجة الى بيان ذلك بخلاف المحمول فانه مفهوم الشئ ولا تقبل الجزئية والكلية * واما وروده على الكلى فلان السور يقتضي التعدد فيما يرد عليه والجزئى لا تعدد فيه فاذا اقترن السور بالمحمول اوبالموضوع الجزئي فقد انحرفت القضية عن الوضع الطبيعي فيه تسمى منحرفة انتهى * (وان) كنت مشتاقا الى التفصيل فارجع اليه *

﴿المنطفي﴾ بالفاء * السراج الذى ذهبت شعلته *

﴿المنفصلة﴾ قسم من القضية الشرطية لان القضية الشرطية (اما متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان ـ وليس ان كان هذا انسانا فهو جماد (واما منفصلة) وهي التى يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين ـ فان كان التنافي بينهما في الصدق والكذب * معا فهى الحقيقية مثل هذا العدد اما زوج اوفرد اوفي الكذب فقط فهى مانعة الخلو كقولك اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق * اوفي الصدق فقط * فهي مانعة الجمع كقولك اما ان يكون هذا الشئ شجرا اوحجرا * فمانعة الخلو هي القضية المنفصلة التى حكم فيها بالتنافي بين جزئيها كذبا فقط كالمثال المذكور * ومانعة الجمع هي القضية المنفصلة التى حكم فيها بالتنافي بين جزئيها صدقا فقط كالمثال المسطور (فان قلت) المراد

﴿المنحرفة﴾ ﴿المنطفي﴾ ﴿المنفصلة﴾

بالمنافاة المعتبرة في جزئي مانعة الجمع اما عدم صدقهما وحملهما على ذات واحدة او عدم اجتماعهما في الوجود والتحقق لا يصح الاول ولا الثاني —
(اما الاول) فلان مانعة الجمع من اقسام المنفصلة والانفصال لم يعتبروه الا بين القضيتين فلا يكون منع الجمع الا بين القضيتين * فلو كان المراد بالمنافاة بين جزئيها عدم الاجتماع في الصدق والحمل لزم ان يكون بين كل قضيتين منع الجمع لاستحالة ان تصدق قضية على ما صدقت عليه قضية اخرى لان القضية من حيث انها قضية لا تصدق ولا تحمل على شيء بالمواطاة فضلا ان تصدق قضية على ما صدق عليه صدق اخرى ولزم ان لا يكون بين القضيتين منع الخلو اصلا لان القضية لا تصدق على شيء من الاشياء كما عرفت واقله مفرد من المفردات وبين المفرد والقضية تباين فلا تصدق قضية على مفرد فتكون كاذبة عليه فتكذب القضيتان بل القضايا على مفرد من المفردات بل على كل شيء من الاشياء *
(واما الثاني) فلانه لو كان المراد بتلك المنافاة عدم اجتماع الجزئين اي القضيتين في الوجود والتحقق لزم ان لا يكون بين الواحد والكثير منع الجمع لان الواحد جزء الكثير وجزء الشيء يجامعه في الوجود مع ان الشيخ صرح بمنع الجمع بينهما (قلت) المراد الثاني وليس مراد الشيخ ان بين مفهومي الواحد والكثير منع الجمع بل بين القضيتين اللتين يكون محمول احداهما واحدا واخراهما كثيرا مع اشتراكهما في الموضوع * فمثل قولك اما ان يكون هذا الشيء واحداً واما ان يكون هذا الشيء كثيراً قضية مانعة الجمع لامتناع اجتماع جزئيها في الوجود — وقولك هذا اما واحد واما كثير فليس بمنفصلة مانعة الجمع لعدم اعتبار المنافاة بين القضيتين بل قضية حملية شبيهة بالمنفصلة ومشاركة الحملية المنفصلة فيما هو حاصل المعنى ومآله لا يلزم ان تكون منفصلة

كما ان قولنا طلوع الشمس ملزوم لوجود النهار مشارك للشرطية اعني ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس بشرطية فالمنافاة اعم من المنافاة المعتبرة في مانعة الجمع فان المنافاة قد تكون بين مفهومين في الصدق والحمل على ذات واحدة كما بين الواحد والكثير * وقد تكون بين مفهومين في الوجود في محل واحد كالسواد والبياض ـ وقد تكون بين قضيتين في الوجود والتحقق كما في مانعة الجمع فالمنافاة في مانعة الجمع لا تكون الا بين قضيتين في الوجود والتحقق لا غير * فان عبرت المنافاة بين الواحد والكثير وبين السواد والبياض بالقضية فهي حملية شبيهة بالمنفصلة * وان عبرتها قضيتين فمنفصلة مانعة الجمع فقولك هذا اما واحد واما كثير * وقولك الموجود في هذا المحل اما سواد واما بياض حمليتان شبيهتان بالمنفصلة * وقولك اما هذا واحد واما كثير * وقولك اما ان يكون السواد موجوداً في هذا المحل او يكون البياض موجوداً فيه منفصلتان كل منهما مانعة الجمع * وقد يكون الحملية الدالة على المنافاة صرفة اي غير شبيهة بالمنفصلة لعدم الترديد في مفهوم محمولها كقولك الواحد والكثير متنافيان في الوجود في محل واحد *

(واعلم) انه اذا حمل على موضوع واحد امران متقابلان * فان قدم الموضوع على حرف العناد فالقضية حملية شبيهة بالمنفصلة * وان اخر عنها فالقضية منفصلة شبيهة بالحملية * وان اردت البحث المشهور في قولهم العلم اما تصور واما تصديق فانظر في تحقيق كلمة (اما) * والنسبة بين الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو على ماذكر من التعريفات تباين كلي لان المعتبر فيهما قيد فقط دون الحقيقة فان المعتبر فيها المعية * وقد يكتفى في مانعة الجمع على التنافي في الصدق مطلقا وفي مانعة الخلو على التنافي في الكذب مطلقا اي سواء كان التنافي في الكذب اولا ــ

وفي الصدق اولا فحينئذ الحقيقية اخص وهما اعم ويكون بينهما عموم من وجه كما لا يخفى *

(واعلم) ان الحقيقية من المنفصلات لا تتركب الا من جزئين بخلاف مانعة الجمع ومانعة الخلو فانهما تتركبان من ثلاثة اجزاء فصاعدا ايضا كما بين في مطولات المنطق — (فان قيل) ان الحقيقية ايضا تتركب من ثلاثة اجزاء فصاعدا مثل العدد اما زائد او ناقص او مساو — (قلنا) لو كان كذا لزم جواز الجمع وجواز الخلو فيها الا ان عين احد اجزائها المنفصلة الحقيقية يستلزم رفع الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فكون العدد زائدا في المثال مذكور يستلزم كونه غير ناقص وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا فيلزم استلزام كونه زائدا فاجتمع الجزءان * وكونه غير زائد يستلزم كونه ناقصا وكونه ناقصا يستلزم كونه غير مساو فاستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو فارتفع الجزءان — فاين امتناع الجمع وامتناع الخلو — والمثال المذكور في الاصل هكذا العدد اما زايد او غير زائد واذا كان غير زائد فاما ناقص او مساو ولما كان ذلك المثال في قوة هذا المثال اقيم مقامه فافهم *

{المنزل} في (الدار) *

{المنزلة بين المنزلتين} التي قال بها رئيس المعتزلة واصل بن عطاء حين اعتزل عن مجلس الحسن البصري رئيس اهل السنة والجماعة — والمراد بتلك المنزلة الواسطة بين الايمان والكفر — فان الواصل قال ان مرتكب الكبيرة اي الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر فقد اثبت المنزلة اي الواسطة بين المنزلتين اي الايمان والكفر لا بين الجنة والنار كما وهم لان الفاسق عند المعتزلة مخلد في النار فلو كان عندهم منزلة بين الجنة والنار لكان الفاسق فيها لا في النار * ولما كان عندهم

{المنزل} {المنزلة بين المنزلتين}

مخلداً في النار ان مات بلا توبة علم ان المنزلة بين المنزلتين عندهم ليست الا الواسطة بين الايمان والكفر (وايضاً) ان بعض السلف ذهبوا الى ان الاعراف واسطة بين الجنة والنار واهلها من استوت حسناته مع سيئاته فلو كان المراد بالمنزلة الواسطة بين الجنة والنار فلا وجه لنسبة اثباتها الى المعتزلة لقول بعض السلف ايضاً - (فان قيل) ان الحسن البصري رضي الله تعالى عنه ايضاً قائل بالمنزلة بين الكفر والايمان لان مرتكب الكبيرة عنده ليس بمؤمن ولا كافر فما وجه تخصيص المعتزلة بذلك الاثبات (قلنا) ان الحسن البصري رضي الله تعالى عنه انما اثبت الواسطة بين الايمان ونوع الكفر وهو الكفر بطريق الجهر * والمعتزلة يثبتون الواسطة بين الايمان ومطلق الكفر فيكون اعتزالا عن مذهبه لانه يثبت المنزلة بين المنزلتين لان الفاسق عنده منافق داخل في الكافر لان النفاق نوع من الكفر - فمراد البصري رضي الله تعالى عنه بالكافر الكافر المجاهر *

﴿المنقلة﴾ في (الشجاج) *

﴿المنسوب﴾ * عند علماء الصرف هو الذي الحق آخره ياء مشددة ليدل على النسبة الى المجرد عنها * و (الغرض) من النسبة ان يجعل المنسوب من آل المنسوب اليه او من اهل تلك البلدة او الصفة * و (فائدتها) فائدة الصفة - وانما افتقرت الى علامة لانها معنى حادث فلا بد لها من علامة وكانت من حروف اللين لخفتها وكثرة زيادتها — وانما الحقت بالآخر لانها بمنزلة الاعراب من حيث العروض فموضع زيادتها هو الآخر وانما لم يلحق الالف لئلا يصير الاعراب تقديريا ولا الواو لانه اثقل وانما كانت مشددة لئلا يلتبس بياء المتكلم (وانما قلنا) ليدل الى آخره ليخرج نحو كرسي * ثم المنسوب نوعان لفظي ومعنوي

﴿النقاية﴾ ﴿المنسوب﴾

كما سيتضح في (النسبة) ان شاء الله تعالى * وضابطة النسبة وشرائطها في (الشافية) لابن الحاجب رحمه الله تعالى *

﴿ المنفتحة ﴾ (في المطبقة) *

﴿ المنخفضة ﴾ هي الحروف التي خلاف الحروف المستعلية لان اللسان لا يستعلي بها عند النطق الى الحنك كما يستعلي بالمستعلي *

﴿ المنصرف ﴾ عند النحاة هو الاسم الذي لا يكون فيه علتان من علل تسع او واحدة منها تقوم مقامهما ومقابله غير المنصرف تقابل العدم والملكة كالعمى والبصر فهو الاسم الذي يكون فيه علتان او واحدة من تلك العلل التسع *

وقال ابو سعيد الانباري النحوي رحمه الله تعالى في تعداد العلل التسع المانعة للصرف *

موانع الصرف تسع كلما اجتمعت * ثنتان منها للصرف تصويب
عدل ووصف وتانيث ومعرفة * وعجمة ثم جمع ثم تركيب
والنون زائدة من قبلها الف * ووزن فعل وهذا القول تقريب

(في التاج) التصويب بپشت فرود آمدن وكسى را بصواب نسبت كردن وانما سمي ذلك الاسم منصرفا لانه من الصرف بمعنى الفضل والزيادة وذلك الاسم ايضا مشتمل على امر زائد على الاعراب وهو تنوين التمكن (وقيل) المنصرف من الصرف بمعنى الصوت وفي آخر ذلك الاسم ايضا صوت يحصل بتنوين التمكن ـ ويعلم من هاهنا وجه تسمية الاسم الذي فيه علتان او واحدة بغير المنصرف *

﴿ المنع ﴾ المزاحمة وفي اصطلاح المناظرة قد يطلق بمعنى السوال بالمعنى الاعم والمشهور اطلاقه على طلب الدليل على مقدمة معينة ويسمى ذلك الطلب

﴿ المنفتحة ﴾ ﴿ المنخفضة ﴾ ﴿ المنصرف ﴾ ﴿ المنع ﴾

مناقضة ونقضاً* تفصيلها ايضا كما مر مفصلا في (آداب البحث والمناظرة) ومعنى المنع في قولهم ان هذا التعريف جامع ومانع ان يكون بحيث لا يدخل فيه شيء من اغيار المعرف ومعنى الجمع ان يكون متناولا لكل واحد واحد من افراد المعرف*

﴿المنصوب﴾ عند النحاة هو ما اشتمل على علم المفعولية اعني الفتحة والكسرة والالف والياء*

﴿المنصوبات﴾ جمع لا جمع المنصوبة لما مر في المرفوعات*

﴿المنادى﴾ عند النحاة هو الاسم المطلوب اقبال مدلوله بوجهه او بقلبه حقيقة او حكما بحرف قائم مقام ادعو سواء كان ذلك الحرف ملفوظا مثل يا زيد ـ او مقدراً مثل يوسف اعرض عن هذا اي يا يوسف فان اعرض لكونه امراً انشائياً مانع عن كون يوسف مبتدأ كما لا يخفى*

﴿المندوب﴾ عند النحاة هو الاسم المتفجع على وجود مدلوله او عدم مدلوله بيا او وا ـ (وفي اصطلاح) الفقهاء هو الذي يكون فعله راجحا على تركه في نظر الشارع ويكون تركه جائزا ايضاً*

﴿المنتصب عنه﴾ عند النحاة هو الاسم الذي اقيم مقام التميز ونسب اليه عامل التميز حتى يصير التميز بسبب قيامه مقامه فضلة كزيد في طاب زيد نفسا فان اصله طابت نفس زيد* وتسمية ذلك الاسم بالمنتصب عنه من باب المجاز لان التميز لم ينتصب عنه اي لم يصر منصوبا بسببه لكن لما كان سببا لنصبه حيث انتصب باعتبار نسبة الفعل او شبهه اليه سمي منتصباً عنه او لان كلمة عن بمعنى البعد كقوله تعالى (طبقاً عن طبق) اي طبقاً بعد طبق* ولا شك ان التميز يكون منصوبا بعده*

﴿ المنعة ﴾ جمع المانع ويراد بها الجيش التي يمنع ويدفع بها الخصوم والجيش العسكر *

﴿ المنطبعة ﴾ من الانطباع اى المجبولة والمخلوقة كما يقال للفلك نفس منطبعة اي مجبولة ومخلوقة عليها الفلك *

(اعلم) ان للفلك محركين قريب وبعيد (الاول) قوة مجردة عن المادة (والثاني) قوة جسمانية سارية في جرم الفلك كله * والمحرك الاول يحرك الفلك بلا مباشرة لانه يحركه بواسطة الثانية اعني القوة الجسمانيـة التي تسمى نفساً منطبعة فهي بمنزلة الآلة للقوة الاولى *

﴿ من ترك الصلوة عمداً متعمداً فقد كفر ﴾ واحتج الخوارج في ان الفاسق كافر بالنصوص الظاهرة * منها هذا الحديث الشريف * (والجواب) انه مصروف عن الظاهر بحمل الترك على سبيل الاستحلال وعده حلالا ولا نزاع في كفر مستحله * او بحمل الكفر على المعنى اللغوي وهو الستر اى من ترك الصلوة فهو ساتر لنعمة الله تعالى غير شاكر له * او يقال يحتمل ان يكون المعنى من ترك الصلوة مقصراً مشارك للكفار في عدم حرمة دمه وماله كما ذكره الفاضل المحقق الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى في حواشيه على حواشي صاحب الخيالات اللطيفة على (شرح العقائد النسفية) * (وفي التفسير الحسيني) (واقيموا الصلوة) و بپادار يد نماز را (ولا تكونوا) ومباشيد (من المشركين) از شرك آرندگان بترك نماز متعمداً خطاب بامت است *

(در تيسير) از شيخ محمد اسلم طوسى رحمه الله تعالى نقل ميكند كه حديثي بمن رسيده كه هرچه از من روايت كنند عرض كنيد بر كتاب خداى تعالى اگر موافق بود قبول كنيد * پس من اين حديث را كه (من ترك الصلوة عمداً

متعمداً فقد كفر) خواستم كه بآيتي از قرآن موافقت كنم و پيدا سازم * سي سال تامل كردم تا اين آية يافتم — (واقيموا الصلوة ولا تكونوا من المشركين) انتهى * وحينئذ لا بد لنا من الجواب للخوارج القائلين بان مرتكب الكبيرة كافر بان محل النزاع هو الكبيرة سوى الكفر والاشراك * ولما دخل ترك الصلوة عمداً في الكفر عمداً فلا ضير * فانا نقول ان الفاسق بالفسق الذي هو كفر كافر وانما النزاع في الفسق الذي سوى الكفر *

ايها الاخوان لا يغرنكم تلك الجوابات * و استقيموا على الصلوات وتوبوا الى الله توبة نصوحا واتركوا الحيل والتاويلات في العبادات * ولله در الناظم * ﴿ شعر ﴾

اوسجده پيش آدم وان پيش حق نكرد
شيطان هزار مرتبه بهتر ز آدمي

﴿ المنتشرة المطلقة ﴾ هي القضية التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع مثل كل انسان متنفس وقتاما ولا شيء من الانسان بمتنفس وقتاما وان قيدت باللادوام الذاتي فهي

﴿ المنتشرة ﴾ فهي مركبة من المنتشرة المطلقة واللادوام الذاتي المشير الى المطلقة العامة مثل كل انسان متنفس وقتاما لا دائما اي لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل * وقس عليه السالبة والمنتشرة المطلقة من الموجهات البسيطة والمنتشرة من الموجهات المركبة *

﴿ المنقول ﴾ هو اللفظ الموضوع لمعنى المشهور استعماله في المعنى الثاني المنقول اليه بمناسبة بحيث كثر استعماله في الثاني وهجر في الاول بحيث لا يستعمل

فيه الا مع القرينة* وانما وصفنا المعنى الثانى بالمنقول اليه تنبيهاً على ان المراد بالمعنى الثانى المنقول اليه سواء كان ثانيا او ثالثا لان كل منقول اليه ثان من المنقول - والمنقول ينسب الى الناقل فان كان ناقله اهل الشرع فمنقول شرعي* وان كان اهل العرف الخاص فمنقول عرفى خاص* ويقال له المنقول الاصطلاحي كمصطلحات النحاة وغيرهم *وان كان اهل العرف العام فمنقول عرفي عام ويسمى حقيقة عرفية — والمنقول المقابل للعقار هو المتاع الذى يقبل النقل من مكان الى مكان آخر كالسيف والترس والبساط والاواني وغير ذلك بخلاف الارض والدار والحمام*

﴿المنقطع﴾ من الحديث ما سقط من اسناده اثنان غير متواليين فى موضعين مثلا* وكذا ان سقط واحد فقط او اكثر من اثنين من اسناده لكن بشرط عدم التوالى فهو منقطع* والمستثنى المنقطع هو المستثنى الذى حذف عنه المستثنى منه*

﴿ المنكر ﴾ ماليس فيه رضا الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده* (وعند ارباب اصول الحديث) المنكر حديث راو ضعيف حال كون ذلك الحديث مخالفا لحديث من هو اقل واخفى منه فى الضعف* ويقابله المعروف فالراويان في كل من المعروف والمنكر ضعيفان لكن راوى المنكر اضعف من راوى المعروف — وقال بعضهم المنكر في اصطلاحهم حديث من فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه* وعكسه باعتبار المقابلة معروف*

﴿ المنشعبة ﴾ هى الابنية المزيد عليها حرف او اكثر على اصولها سواء كان ثلاثية اورباعية او خماسية او تكرر فيها حرف من اصولها كاستنصر وكرم *

﴿ف(١٠٨)﴾

﴿منى﴾ بالكسر والقصر قرية بينها وبين مكة فرسخ سميت به لان جبرئيل

﴿المنقطع﴾ ﴿المنكر﴾ ﴿المنشعبة﴾ ﴿ف(١٠٨)﴾ ﴿منى﴾

﴿ف(١٠٨)﴾

عليه السلام قال لآدم هنالك ماذا تتمنى فقال آدم الجنة* (وقيل) لانه يمنى فيها الدماء اي يراق اي في الحج يوم النحر* (قال) الجوهري منا مذكر منصرف فاعتبر كونه علم المكان لا البقعة* (وقال الامام النووي) فيه لغتان الصرف والمنع ويكتب بالالف والياء والاجود حذفها وكتبها بالالف* وفي شرح (مختصر الوقاية) لابي المكارم وهي قرية لها ثلاث سكك فيها يذبح الهدايا والضحايا على اربعة اميال من مكة تميل الى الجنوب*

﴿المناسك﴾ عبادات الحج من كيفية الاحرام والخروج الى منا والتوجه الى عرفات والنزول بها والصلوة فيها وغير ذلك — والنسك في الاصل غاية العبادة وشاع في الحج لما فيه من الكلفة فوق العبادة — وفي شرح (مختصر الوقاية) لابي المكارم والمناسك امور الحج جمع المنسك بفتح السين وكسرها في الاصل المعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان* قال ابن الاثير في (الاساس) و(المغرب) انه بمعنى المذبح اي كل موضع يذبح فيه*

﴿من لم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية﴾ حديث شريف تمسكوا به على ان نصب الامام واجب على الخلق بدليل سمعي لا على الله تعالى* ولا بدليل عقلي كما ذهب اليه المعتزلة فانه لا يجب علينا عقلا لعدم الحسن والقبح العقليين ولا على الله تعالى اصلا لا سمعا ولا عقلا لما تقرر من انه لا يجب على الله تعالى شيء كما تقرر في موضعه* وايضا لو وجب على الله تعالى لما خلا الزمان عن الامام والتالي باطل كما لا يخفى فالمقدم مثله — (اقول) لم لا يكون واجبا على الله تعالى بمعنى انه لا ينصب الامام احد سوى الله تعالى*

(والوجوب على الله تعالى) بهذا المعنى لا يستلزم عدم خلو الزمان عن الامام ولكن لا يخفى ان الوجوب بهذا المعنى غير ثابت — و(الميتة) بكسر الميم

مصدر

مصدر للنوع ـ (والميتة الجاهلية) هي الموت على طريق اهل الجاهلية وخصلتهم فهي نوع من انواع الموت * وطريقة اهل الجاهلية الضلالة وعدم وصول الاحكام الشرعية اليهم *

(فان قيل) لزوم هذا النوع من الموت لعدم معرفة امام زمانه غير معقول كيف فانه صلى الله عليه وآله وسلم قال الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا * فمن لم يعرف ملكا عضوضا وعرف الاحكام الشرعية التي اتى بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومات على الايمان كيف يصح ان يقال انه مات ميتة جاهلية ـ (قلنا) المراد بالامام (١) في الحديث الشريف النبي عليه السلام كما قال الله تعالى لابراهيم عليه السلام اني جاعلك للناس اماما * وانما هو بالنبوة فالمعنى من مات ولم يعرف نبي زمانه مات ميتة جاهلية لانه لم يعرف الاحكام الشرعية التي اتى بها النبي عليه السلام ايضاً (٢) ولكن لا يخفى ان هذا الحديث على تقدير صحته على هذا المعنى لا يكون دليلا على وجوب نصب الامام على الخلق * والحق ان الحديث موضوع كما ذكره ابو الشكور السلمي في تمهيداته فاندفع من هاهنا جميع الشكوك والضلالات فافهم *

﴿ المن ﴾ بالفتح ان يترك الاسير الكافر من غير ان يؤخذ منه شيء والفداء ان يترك ويؤخذ منه مال * وايضاً المن في باب الاوزان بالفارسية يك سير *

﴿ المنابذة ﴾ في (الملامسة) *

﴿ المنازل ﴾ جمع المنزل وهو محل نزول الشيء قمرا او شمسا او غير ذلك ـ (واعلم) ان الشيء والمال والكعب وهكذا الى غير النهاية في باب الجبر والمقابلة

﴿ المن ﴾ ﴿ المنابذة ﴾ ﴿ المنازل ﴾

﴿ الفرق بين المن والفداء ﴾

---

(١) المراد بالامام امام الزمان عند الامامية وهو الامام الهمام المختفي محمد المهدي عليه السلام ١٢ منه (٢) وانت تعلم انه حينئذ يكون خارجا عن دائرة الاسلام ١٢ هاشم

يسمى منازل * وهي منازل الصعود واجزاء هذه المنازل هي النزول ـ (والحاصل) ان ماليس بجزء مضاف الى شيء ومال مثلا فهو من منازل الصعود والافمن النزول فافهم فانه ينفعك هناك ـ (وقال) الخلخالى في شرح (خلاصة الحساب) ان اردت ان تعرف عدد المنزلة ضربت عدد الكعاب في الثلاثة وعدد الاموال في الاثنين والجميع عدد سمى المنزلة * وان اردت ان تعرف منزلة العدد قسمت العدد على الثلاثة فالخارج عدد الكعاب ـ فان بقى اثنان اضفت مالا اليه وان بقى واحد نقصت من عدد الكعاب واحداً واضفت الى الباقي مالين انتهى *

﴿ المناسخة ﴾ مفاعلة من النسخ في اللغة النقل والتحويل * وفي اصطلاح اصحاب علم الفرائض نقل نصيب بعض الورثة قبل القسمة الى من يرث منه *

﴿ المنسوخ ﴾ من النسخ وهو لغة الازالة والنقل * وشرعا ورود دليل شرعى متراخيا عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه * فالنسخ تبديل بالنظر الى علمنا وبيان لمدة الحكم بالنظر الى علم الله تعالى ـ والنسخ عند القائلين بالتناسخ في (التناسخ) *

(وقال) القاضى الامام ركن الاسلام ابو عبد الله بن محمد بن عبد القادر الاسفرايني رحمه الله تعالى * (اعلم) ان النسخ في لغة العرب مشتق من انتساخ الآثار وذهابها يقال نسخت الريح آثار الديار ونسخها المطر اى اذهب آثارها وفي الشريعة تقرب معناه من ذلك لان الناسخ يرفع حكم المنسوخ فلا يبقى للمنسوخ اثر ولا يجوز الحكم به ولا يجوز الاحتجاج بالآية التي نسخ حكمها غير ان التعبد بقراءتها باق انتهى *

(ايها الاخوان) من علم منكم بمعانى كتاب الله تعالى وتفسيره فالواجب عليه ان

لا يتكلم فيها الا بعد معرفة الناسخ والمنسوخ لانه ان لم يعرف الناسخ من المنسوخ فربما يحكم بجواز شئ ويكون ذلك منسوخا * واجمعوا على ان الاستدلال بالمنسوخ لا يجوز اما سمعتم انه قد روي عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه دخل مسجد الكوفة فرأى رجلا اسمه عبد الرحمن من تلاميذ ابي موسى الاشعري قد اجتمع عليه الناس يسئلونه عن آيات القرآن وتفسيرها فقال له علي رضي الله تعالى عنه اتعرف الناسخ والمنسوخ فقال لا فقال علي رضي الله تعالى عنه من انت فقال ابو يحيى فاخذ اذنيه وفتلها فتلا شديدا فقال له لا تقص في مسجدنا هذا بعد * وعن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم انهما منعا رجلا من تفسير القرآن والوعظ اذ لم يعرف الناسخ والمنسوخ * وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال لا يحل لاحد ان يعظ الناس ويفسر القرآن الا ان يكون عالما بالناسخ والمنسوخ ولم يخالف لهؤلاء احد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم فصار الاجماع منهم على انه لا يحل لاحد ان يفسر القرآن ويعظ الناس الا بعد ان يعرف الناسخ والمنسوخ ليتميز بذلك الحلال والحرام والواجب من الجائز *

(ثم اعلم) انه قد اختلف اهل السنة بعد ذلك فيما بينهم فذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى الى ان النسخ وان جاز قبل وجود الفعل فلا يجوز قبل دخول وقت الفعل لان وجوبه لا يتقرر الا بعد دخول الوقت الذي علق به فاما قبل دخول ذلك الوقت فلا يجوز ورود النسخ عليه لانه لا يكون رفع حكم قبل تقرره فاما عند الشافعي رحمه الله تعالى فيجوز النسخ قبل الفعل وقبل دخول وقت الفعل — والنسخ جائز عند جميع المسلمين — فاذا ورد في الشريعة حكم بايجاب او تحريم او غيرهما جاز ان يرفع ذلك الحكم الى ضده او الى مثله او يرفع بلا بدل ولم يخالف

فيه احد من اهل السنة ــ والروافض والامامية منعوا جواز النسخ * ــ
﴿ واكثر اليهود ﴾ قالوا ان النسخ لا يجوز * وغرضهم من هذا المقال التطرق
الى ان شريعة موسى عليه السلام لا يجوز نسخها * ومن جوز منهم قالوا اخبرنا
ان موسى عليه السلام قال انه لا نبي بعده وكذبوا على موسى عليه السلام في وصفه
محمدا صلى الله عليه وآله وسلم وبشارتهم بخروجه في آخر الزمان بحسب ما ورد
في التوراة * ومنهم من نصبوا ان يؤمنوا به فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به
فلعنة الله على الكافرين * وادعوا شبهة لا نفسهم في منع النسخ ــ وقالوا الو جاز
النسخ من الله تعالى لادى ذلك الى جواز البدأ والبدأ على الله تعالى لا يجوز
فيما ادى اليه مثله *
﴿ والجواب ﴾ انه انما يكون ذلك بدأ ممن لا يعرف عواقب الامور فاما الله
تعالى عالم بعواقب الامور وقبل انزال الحكم المنسوخ كان لم يزل عالما باني انزل
حكما فيكون ثابتا الى وقت كذا ثم ارفعه بحكم آخر ومثل هذا لا يكون بدأ ولكن
له فيه حكمة وهو اعلم بها ــ والمنسوخ في كتاب الله تعالى ثلاثة اقسام *
﴿ فمنها ﴾ حكم رفع الى ما هو اغلظ من الاول وهو مثل حد الزنا فانه كان
في الابتداء الحبس في البيت حتى يموت قال الله تعالى فامسكوهن في
البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا * ثم نسخ ذلك الحكم
بالجلد والرجم ــ ﴿ والثاني ﴾ حكم رفع الى ما هو اخف منه كما في باب الجهاد فانه
كان في ابتداء الاسلام واجبا على كل مسلم بان يقاوم عشرة من الكفار فان
هرب من العشرة كان عاصيا مستحقا للعقوبة قال الله تعالى ان يكن منكم
عشرون صابرون يغلبوا مائتين * فنسخ ذلك الى ما هو اخف منه بقوله تعالى
الآن خفف الله عنكم الآية * فجعل كل مسلم في مقابلة كافرين فلا يحل الآن

ان

ان يهرب من اثنين ويحل ان يهرب من ثلاثة او اكثر ــ (والثالث) ان يرفع حكم الى مثله مثل امر القبلة كانت الصلوة اولا في ابتداء الاسلام الى صخرة بيت المقدس ثم نسخ ذلك بالتوجه الى الكعبة في الصلوة ــ *

﴿ والمنسوخ ﴾ في خبر الرسول عليه السلام ايضاً منقسم الى هذه الاقسام الثلاثة ــ والنسخ على اربعة اقسام ــ نسخ الكتاب بالكتاب ونسخ السنة بالسنة ونسخ السنة بالكتاب ــ ونسخ الكتاب بالسنة * ــ فاما (نسخ الكتاب بالكتاب) فانه يجوز ان ينسخ حكم الكتاب بحكم الكتاب او نظم الكتاب بنظم الكتاب * واما (نسخ السنة بالسنة) فالمنتفي فيه الحكم دون النظم (ونسخ السنة بالسنة) جائز (فنسخ حكم السنة بحكم الكتاب) جائز ــ انما قلنا ذلك لان الكتاب مثل الكتاب والسنة مثل السنة * وجوزنا نسخ السنة بالكتاب لان الكتاب ارفع درجة من السنة ــ واما (نسخ الكتاب بالسنة) فالظاهر من مذهب اهل السنة والجماعة انه لا يجوز بحال * ﴿ وقال بعضهم ﴾ ان نسخ نظم الكتاب بالسنة لا يجوز لما مر ــ (واما) نسخ حكم الكتاب بالسنة ففيه تفصيل بانه لا يجوز بالآحاد والمستفيض ــ (واما) بالمتواتر فيجوز (والاولى) عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة متواتراً كان او آحاداً لرفع درجته عن درجتها *

﴿ والمنسوخ ﴾ في كتاب الله تعالى على ثلاثة اقسام (احدها) ما نسخ نظمه وقراءته وحكمه * (والثاني) ما نسخ نظمه وقراءته وبقي حكمه ثابتاً ــ (والثالث) ما نسخ حكمه وبقي نظمه وقراءته ثابتة ــ فاما ما نسخ نظمه وحكمه فهو مثل ما روي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انه قال كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سورة تعدل سورة براءة ولست احفظ الآن منها

الا آية واحدة وهي قوله تعالى لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى اليهما ثالثاً ولو كان له ثالثا لابتغى رابعاً ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ثم يتوب الله على من تاب * وكل ذلك قد نسخ حكمه وقراءته وهكذا روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آية فحفظتها واثبتها في مصحف فلما كان في جوف الليل رجعت الى حفظي فلم اجد منها شيئاً وعدت الى مصحفي فاذا الورقة بيضاء فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك فقال لي يا ابن مسعود تلك قد رفعت البارحة *

(واما) ما نسخ نظمه وقراءته وبقي حكمه ثابتاً فهو ماروي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لولا ان اخشى ان تقول الناس زاد عمر في القرآن لكتبت على حاشية المصحف آية كنا والله نقرأها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم * الرجم ثابت والقراءة منسوخة — (واما) ما نسخ حكمه وبقي نظمه بان صح العبادة بقراءته فذلك في خمس وخمسين سورة من القرآن *

(واعلم) ان سور القرآن المجيد مائة واربعة عشر سورة كما ذكرنا في السورة *

(واما) السور التي هي خمس وخمسون فهي هذه (البقرة) و(آل عمران) و(النساء) و(المائدة) و(الانعام) و(الاعراف) و(الانفال) و(التوبة) و(يونس) و(هود) و(الرعد) و(الحجر) و(النحل) و(بني اسرائيل) و(الكهف) و(كهيعص) و(طه) و(الانبياء) و(الحج) و(المؤمنون) و(النور) و(الفرقان) و(النمل) و(القصص) و(العنكبوت) و(الروم) و(لقمان) و(السجدة) و(الاحزاب) (وسبا) و(الصافات) و(ص) و(الزمر)

و(حم غافر الذنب) و(حم السجده) و(حم عسق) و(الزخرف) و(الدخان) و(الجاثية) و(الاحقاف) و(ق) و(الذاريات) و(الطور) و(النجم) و(القمر) و(المجادلة) و(الممتحنة) و(ن) و(سأل سائل) و(المزمل) و(المدثر) و(هل اتى) و(الطارق) و(الغاشية) و(الكافرون) *

(واما) السور التى فيها ناسخ وليس فيها منسوخ فهي ست سور (انا فتحنا لك) و(الحشر) و(المنافقون) و(التغابن) و(الطلاق) و(الاعلى) *

(واما) السور التى ليس فيها ناسخ ولا منسوخ فهي ثلاث وخمسون سورة (الفاتحة) و(يوسف) و(ابراهيم) و(الشعراء) و(فاطر) و(يس) و(محمد) و(الحجرات) و(الرحمن) و(الواقعة) و(الحديد) و(الصف) و(الجمعة) و(التحريم) و(الملك) و(الحاقة) و(نوح) و(الجن) و(القيامة) و(المرسلات) و(النبأ) و(النازعات) و(عبس) و(التكوير) و(الانفطار) و(المطففين) و(الانشقاق) و(البروج) و(الفجر) و(البلد) و(الشمس) و(الليل) و(الضحى) و(الم نشرح) و(التين) و(القلم) و(القدر) و(لم يكن) و(اذا زلزلت) و(العاديات) و(القارعة) و(التكاثر) و(العصر) و(الهمزة) و(الفيل) و(قريش) و(الماعون) و(الكوثر) و(النصر) و(تبت) و(الاخلاص) و(الفلق) و(الناس) *

(وتفصيل) الآيات الناسخة والمنسوخة في كتب التفاسير والرسائل المدونة في بيان الناسخ والمنسوخ *

﴿المنفعة﴾ في (الغاية) *

﴿المني﴾ هو الماء الابيض الذي ينكسر الذكر بعد خروجه ويتولد منه الولد ـ في (كشكول) الشيخ بهاء الدين العاملي من تاويلات جمال العارفين

الشيخ عبد الرزاق الكاشي في قصة مريم انما تمثل لها بشرا سوي الخلق حسن الصورة لتاثر نفسها في الطبيعة فتتحرك على مقتضى الجبلة ويسرى الاثر من الخيال في الطبيعة فتتحرك شهوتها فتنزل كما تقع في المنام من الاحتلام * وانما امكن تولد الولد من نطفة واحدة لانه ثبت في العلوم الطبيعية ان مني الذكر في تولد الولد بمنزلة الانفحة في الجبن - ومني الانثى بمنزلة اللبن اى العقد من مني الذكر والانعقاد من مني الانثى لا على معنى ان مني الذكر ينفرد بالقوة العاقدة ومني الانثى بالقوة المنعقدة بل على معنى ان القوة العاقدة في مني الذكر اقوى والمنعقدة في مني الانثى اقوى والا لم يكن ان تحدا شيئا واحدا ولم ينعقد مني الذكر حتى يصير جزأ من الولد *

(فعلى) هذا اذا كان مزاج الانثى قويا ذكوريا كما تكون امزجة النساء الشريفة النفس اقوى وكان مزاج كبدها حارا كان المني الذى ينفصل عن كليتها اليمنى احر كثيرا من المني الذي ينفصل عن كليتها اليسرى * فاذا اجتمعا في الرحم وكان مزاج الرحم قويا في الامساك والجذب قام المنفصل من الكلية اليمنى مقام مني الرجل في شدة قوة العقد والمنفصل من الكلية اليسرى مقام مني الانثى في قوة الانعقاد فيتخلق الولد هذا * وخصوصا اذا كانت متأيدة بروح القدس متقوية به يسرى اثر اتصالها به الى الطبيعة والبدن وتغير المزاج ويمد جميع القوى فى افعالها بالمدد الروحانى فتصير اقدر على افعالها عالا ينضبط بالقياس انتهى *

﴿ من فاته الحج ﴾ وكذا (من فاتته الصلوة) اي من ترك الحج وترك الصلوة وانما يعبر هذا بذلك تنبيها على ان العبد المؤمن لا يتركهما قصدا اما سمعتم ظنوا بالمومنين خيرا *

من فاته الحج

باب

﴿باب الميم مع الواو﴾

﴿باب الميم مع الواو﴾ ﴿الموجبة﴾

﴿الموجبة﴾ من الايجاب وهو الاثبات وتقابله السلب والموجبة عند المنطقيين هي القضية التي حكم فيها بثبوت النسبة سواء كانت حملية او اتصالية او انفصالية ولا بد في صدق القضية الحمليه الموجبة وتحققها من وجود الموضوع في ظرف الاثبات حال الاثبات لان الحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع *

(ولا شك) ان ثبوت شئ لشئ في ظرف فرع ثبوت المثبت له او مستلزم لثبوته في ذلك الظرف ضرورة ان ما لا ثبوت له اصلا لم يثبت له شئ اصلا فان ما ليس بموجود ليس بشئ من الاشياء حتى يصدق سلبه عن نفسه * ولهذا يستدعي الايجاب وجود الموضوع في ظرف الاثبات حال ثبوت المحمول له فيه لا حال الحكم بالايجاب اذ ربما يكون معدوما حال الحكم مع صحة الايجاب كقولك زيد سيوجد غدا فان هذا الحكم يصدق اذا وجد غدا

اما وجود الموضوع في الذهن اي تصوره فلا بد منه في الموجبة والسالبة معا لكن حال الحكم لا مطلقا ولهذا اشتهر ان الموجبة والسالبة مشتركتان في اقتضاء الوجود الذهني للموضوع حال الحكم فان الحكم سواء كان ايجابيا او سلبيا لا يتصور الا على المتصور *

(واما الصدق) فامر آخر وانما عممنا وقلنا فرع ثبوت المثبت له او مستلزم لثبوته مع ان المشهور ان ثبوت الشئ للشئ فرع وجود ثبوت المثبت له في ظرفه لانه يرد على المشهور النقض بالوجود لان الفرعية بحسبه تستلزم ان يكون لشئ وجودات غير متناهية بعضها فوق بعض * ومن ههنا انكر جلال العلماء الدواني رحمه الله تعالى وتشبث بالاستلزام *

(وقال بعض المحققين) طبيعة الاتصاف مطلقا تستلزم ثبوت الموصوف

وخصوص اتصاف الانضمامي فرع ثبوته والا نتزاعي يستقر على مجرد الاستلزام — والحق ان الفرعية باعتبار الفعلية كالاستلزام باعتبار الثبوت فان الوجود من حيث انه صفة بعد الامر الموجود فان مرتبة العارض اي عارض كان بعد مرتبة المعروض وان كان بعديته لا بالزمان بل بالذات*

(وهاهنا) منع عنيع وهو انا لا نسلم ان الموجبة تستدعي وجود الموضوع في ظرف الاثبات* الا ترى ان قولنا شريك الباري ممتنع في الخارج واجتماع النقيضين محال والمجهول المطلق يمتنع الحكم عليه والمعدوم المطلق يقابل الموجود المطلق موجبات ولا وجود لموضوعاتها في ظرف الاثبات لان ظرفه اما ذهن واما خارج ولا وجود لتلك الموضوعات لا في الخارج ولا في الذهن* (اما الاول) فظاهر — (واما الثاني) فلان المحال من حيث انه محال ليس له صورة في العقل فهو معدوم ذهنا كما هو معدوم خارجا فلا يحكم عليه ايجابا بالامتناع اوسلبا بالوجود — (وانما قلنا) ان المحال ليس له صورة في العقل لانه لو كان له صورة في الذهن لكان موجوداً في الذهن وكل موجود في الذهن حقيقة موجودة في نفس الامر فلو كان موجوداً في الذهن لكان موجودا في نفس الامر* والقول بوجود شريك الباري واجتماع النقيضين والمعدوم المطلق في نفس الامر باطل قطعا وكذا المجهول المطلق من حيث هو ليس له وجود في الذهن والا لم يبق مجهولا مطلقاً*

(ولما صالت) اسود هذه القضايا من ارض مسبعة المنع المذكور اختار كل مختار فراراً على القرار الى مفر يداله كما سلك العلامة رحمه الله تعالى في شرح (المطالع) الى مسلك السلب يعني جعل تلك القضايا الموجبات السوالب بارجاع محصلها الى السلب فقولنا شريك الباري ممتنع في الخارج مثلا على زعمه يرجع

الى

الى لا شيء من شريك الباري بممكن الوجود ولم يتنبه بان وادي السلب ايضاً ماسدة يصول منها غضنفر آخر بل يعقبه ذئب يخاف منه لان موضوعات تلك القضايا لما ثبت انه لا وجود لها لا ذهنا ولا خارجا وقد مر ان السالبة والموجبة متساويتان في اقتضاء الوجود الذهني فلم ينفعه الفرار عن ميدان الايجاب والقرار في وادي السلب * فهذه القضايا كما لا يصح ان تكون موجبات كذلك لا يصح ان تكون سوالب * والقضية منحصرة فيهما فلا يتصور التفصي عن هذا الحصار المتين الرفيع الا بالصعود على معراج بطلان الحصر او بالتمسك بحبل اخراجها عن القضية * وكل منهما ممتنع كشريك الباري والذئب المعاقب ان الحكم بكون تلك القضايا سوالب تحكم غير مسموع ضرورة ان كل مفهوم اذا نسب الى الآخر فلا مانع للعقل مع قطع النظر عن مطابقته لما في نفس الامر وعدمها ان يحكم بالايجاب *

(وذهب) المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى الى ان تلك القضايا مع دخولها في الموجبات مستثناة عنها لعدم اقتضائها وجود الموضوع في ظرف الاثبات كالسوالب فكما ان السوالب تصدق عند عدم الموضوع كذلك هذه القضايا *

(ولا يخفى) انه يصادم البداهة اذ اقتضاء طبيعة الايجاب وجود الموضوع ضروري — والذئب المعاقب هناك معاقب ها هنا ايضاً اذ الحكم مطلقاً يقتضي الوجود الذهني للموضوع وهو في تلك القضايا مفقود كما مر *

(وجم غفير) من المتأخرين طلبوا المأمن وفوضوا امرهم الى التقدير فذهبوا الى ان الحكم في تلك القضايا على الافراد الفرضية المقدرة الوجود لموضوعاتها بناء على تعميمهم في وجود الموضوع بالحقيقي والفرضي فكأنهم قالوا في تلك

الامثلة حينئذ ماتصور بعنوان شريك البارى ويفرض صدقه عليه ممتنع في نفس الامر*

(وزيفه بعض الفضلاء) بانه يلزم حينئذ محال آخر وهو ان يكون وجود الصفة فى نفسها اعني الامتناع والعدم مثلا ازيد كمالا وتماما من وجود الموصوف اعني الافراد الممتنعة المقدرة الوجود فان امتناع افراد شريك البارى وعدمها متحقق في نفس الامر على ماقالوا بخلاف تلك الافراد فانها ممتنعة فيها* ولكن من اوتي الحكمة وفتح له ابواب المعرفة يعلم ان الصفة هاهنا مثل الموصوف لان الامتناع الذي هو استحالة الذات وكذا العدم الذى هو رفع الذات ليس لهما قوام وتقرر فى نفس الامر* والوجود دائما يعرض لمفهوميهما لان لمفهوميهما ثبوتا في الذهن ولا وجود لما يطابقه مفهوماهما وذلك المطابق بالفتح صفة الممتنع والمعدوم لا المطابق بالكسر حتي يلزم ان يكون وجود الصفة ازيد عن وجود الموصوف كيف وليس لها ثبوت فى نفس الامر اصلا فضلا عن ان يكون ازيد*

(ومن) اراد العروج على سماء التحقيق* والصعود على عرش التدقيق* فعليه ان لا يحول حول الاعتساف* ويقوم مقام الانصاف* ولا ينظر الى ماقيل اويقال بل يسمع ماهو ملخص في جواب هذا الاشكال* وهو ان المحكوم عليه في الحمليات مطلقا (١) لا بد وان يكون امراً متصوراً موجوداً في الذهن فيكون واقعا في نفس الامر سواء كان مع ذلك الوجود موجوداً في ظرف الاثبات اولا وان كان في الحملية الموجبة لا بد مع ذلك من وجوده في ظرف الاثبات ايضا*

---

(١) اى سواء كانت موجبة او سالبة ١٢ هامش

(ولما)

(ولما) كان المحكوم عليه فيها امراً متصوراً موجوداً في الذهن واقعاً في نفس الامر لا يحكم عليه بما ينافي الوجود والواقعية فيرد النقض بمثل شريك الباري ممتنع والخلاء معدوم وغير ذلك * فالتفصي عن هذا الاعضال بان ذلك الامر المتصور كثيراً ما يجعل عنواناً لامور متقرر الوجود مثل كل انسان حيوان وحينئذ لا اشكال * وقد يجعل عنواناً لامور لا يكون لها تقرر اصلا ولم يتعلق بها التصور بل واقعة في حضيض العدم ويفرض ان تلك الامور متصفة بذلك الامر المتصور فيحكم على ذلك الامر بامور تنافي الوجود والواقعية كالامتناع والعدم واستحالة الحكم عليه مثلا فلذلك الامر جهتان * (احداهما) انه عنوان لتلك الامور الباطلة وفرض اتحاده معها عقداً وصفياً فرضياً * (وثانيتهما) انه ثابت في نفسه ذهنا فبالاعتبار الاول يصح الحكم عليه بالامتناع ونظائره - وبالاعتبار الثاني يصح الحكم عليه فمدار صحة الحكم بالامتناع مثلا هو الاول ومدار صحة ذات الحكم هو الثاني *

(وحاصل) ما اجاب عنه الباقران مثل قولك شريك البارى ممتنع والمعدوم المطلق يمتنع الحكم عليه يصدق على سبيل حمل ايجابى غير بتى فالامتناع انما يتوجه اليه على تقدير الانطباق على ما فرض انه بازائه لا باعتبار نفس مفهومه الثابت على البت وعليه بناء صحة الحكم عليه * ونظيره انك اذا قلت الواجب تعالى تشخصه عينه كان الحكم فيه على مفهوم الواجب المرتسم فى العقل لكن عينية التشخص غير متوجهة اليه بل الى ما هو بازائه وهو الموجود الحق القائم بنفس ذاته وانه تعالى شانه عن ان يتمثل ويرتسم في ذهن ما *

(ومن طريق) آخر ان هذا اللحاظ لما كان هو اعتبار المعدوم المطلق مجرداً عن جميع انحاء الوجود كان هذا المفهوم في هذا الاعتبار غير مخلوط بشئ

من الموجودات * وهذا هو مناط امتناع الحكم ومن حيث ان هذا اللحاظ بخصوصه نحو من انحاء وجود هذا المفهوم كان مخلوطا بالوجود في هذا اللحاظ وهذا هو مناط صحة الحكم عليه بامتناع الحكم * وهو في (افق المبين) قسم الحملية الى حملية بتة وحملية غير بتة وان كان بالاتحاد بالفعل على تقدير انطباق طبيعة العنوان على فرد وانما يحصل بتقرر ماهية الموضوع ووجودها سميت حملية غير بتة وهي مساوقة في الصدق للشرطية لا راجعة اليها كما يظن افكيف وقد حكم فيها بالاتحاد بالفعل على الماخوذ بتقدير مالست اقول على سبيل التوقيت او التقييد حتى يكون قد فرض موضوع وثم في فرض في نفسه ثم خصص الحكم عليه لتوقيت او تقييد له اي عاد المحكوم عليه الى ان يكون هو الطبيعة الموقتة او المقيدة بل انما على سبيل التعليق المتمم لفرض الموضوع في نفسه حيث لم يكن بالفعل طبيعة متقررة اصلا ولعل بين الاعتبارين فرقا يذهل عنه المتفلسفون (والبتة) انما تستدعي تقرر الموضوع ووجوده بالفعل وغير البتة تقرره ووجوده على التقدير لا بالفعل انتهى *

(قال) الحكيم صدرا في (الاسفار) فصل في ان الحكم السلبي لا ينفك عن نحو من وجود طرفيه ان محمول العقود الحملية سواء كانت موجبة او سالبة قد يكون ثبوتيا او قد يكون عدميا في الخارج * واما في الذهن فلا بد وان يكون حاضرا موجودا لاستحالته على ما لا يكون كذلك * واما في الخارج فكذلك واذا كان الحكم بالايجاب بحسب ظرف الخارج لاستدعاء الحكم بحسب اي ظرف وجود الموضوع فيه لان اثبات شيء لشيء في اي ظرف كان متفرع على ثبوته في نفسه * اللهم الا اذا كان المحمول في معنى السلب مطلقا نحو زيد معدوم في الخارج او شريك الباري ممتنع فانه وان نسب الى الخارج لكنه نفس السلب

عنه فكانه قيل زيد المتصور في الذهن ليس في الخارج* واذا كان الحكم بالسلب في الخارج فلا يقتضي نفس الحكم وجود الموضوع فيه لجواز سلب المعدوم والسلب عن المعدوم هذا بحسب خصوص من طبيعة السلب بما هو سلب لا بما هو حكم من الاحكام الواقعة عن النفس الانسانية* فقولهم ان موضوع السالبة اعم من موضوع الموجبة المعدولة او السالبة المحمول ليس معناه ان موضوع السالبة يجوز ان يكون معدوماً في الخارج دون موضوع الموجبة اذ موضوع الموجبة ايضا قد يكون معدوماً في الخارج كقولنا شريك الباري ممتنع واجتماع النقيضين محال* ولا ان موضوع الموجبة يجب ان يتحقق او يتمثل في وجود او ذهن دون موضوع السالبة اذ موضوع السالبة ايضا كذلك* بل معناه ان السلب يصح عن الموضوع الغير الثابت بما هو غير الثابت اصلا* على ان للعقل ان يعتبر هذا الاعتبار في السلب ويأخذ موضوع السالبة على هذا الوجه بخلاف الايجاب والموجبة*

(فالايجاب) وان صح على الموضوع الغير الثابت لكن لا يصح عليه من حيث هو غير ثابت بل من حيث له ثبوت ما لان الايجاب يقتضي وجود شيء حتى يوجد له شيء آخر ولهذا يصح ان يقال المعدوم ليس من حيث هو معدوم بشيء ولا له من هذه الحيثية شيء بل من حيث له وجود وتحقق في ظرف ما* وايضاً يجوز نفي كل ما هو غير الثابت عن الموضوع من حيث هو غير ثابت* بخلاف اثبات كل ما يغايره عليه من تلك الحيثية بل اثبات شيء مما يغايره عليه من تلك الجهة* اللهم اذا كان امراً عدمياً او محالاً فانه اذا كان ذلك لم يكن صدق الحكم من حيث خصوص المحمول ايضا مستدعيا لوجود الموضوع كما انه يستدعيه من حيث النسبة الايجابية فلذلك اشتهر ان موضوع السالبة اعم من

موضوع الموجبة وهو غير صحيح الا ان يصار الى ماقدمناه ويراد بالعموم ماسيجئ ذكره * وليس معنى كلامهم على مافهمه الجمهور ان العموم انما هو لجواز كون موضوع السالبة معدوما في الخارج دون الموجبة *—

(واما) ماقيل ان موضوع السالبة ان كان اعم من موضوع الموجبة المعدولة او السالبة المحمول لم يتحقق التناقض لتفاوت افرادهما وان لم يكن اعم زال الفرق * فنقول هو اعم باعتبار المذكور ولا يلزم منه تغاير الافراد للعموم بمعنيين والاعمية بحسب الاعتبار المذكور لا توجب بطلان التناقض * و نفي الاعمية بحسب الافراد لا يستلزم زوال الفرق لكون الموضوع في السالبة اعم اعتبارا وان لم يكن اكثر شمولا وتناولا انتهى *

{ الموجود في نفس الامر } اعلم ان معنى كون الشئ موجودا في نفس الامر انه موجود في نفسه فالامر هو الشئ * ومحصله ان وجوده ليس متعلقا بفرض فارض واعتبار معتبر مثلا الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار متحققة قطعا في ذاتها سواء وجد فارض اولم يوجد وسواء فرضها اولم يفرضها * ومعنى الواقع ونفس الامر في الواقع والموجود في نفس الامر اعم من

{ الموجود في الخارج } مطلقا فكل موجود في الخارج يكون موجودا في في نفس الامر بلا عكس كلى واعم من

{ الموجود في الذهن } من وجه لاجتماعهما في زوجية الاربع المتصورة فانها موجودة في نفس الامر وفي الذهن ايضا * وافتراق الاول عن الثاني في الحقائق الغير المتصورة * وافتراق الثاني عن الاول في الكواذب المتصورة كزوجية الخمسة فانها موجودة في الذهن لا في نفس الامر — (وذهب) الشيخ الرئيس الى ان كل موجود في الذهن حقيقة موجود في نفس الامر فقالوا ان

{ الموجود في نفس الامر }

{ الموجود في الخارج }

{ الموجود في الذهن }

الموجود في نفس الامر اعم من وجه من الموجود لا في نفس الامر * تاويله ان الكواذب كالعلم بزوجية الثلاثة مثلا لما كان تحققها بالاختراع المحض لم تكن موجودة في نفس الامر مع قطع النظر عن ذلك الاختراع بخلاف الصوادق لوجود منشأ انتزاعها مع قطع النظر عن الاختراع *

﴿الموجود الخارجي﴾ ما كان الخارج ظرفا لوجوده كزيد وعمرو * والوجود ليس موجودا خارجيا اذ ليس للوجود وجود حتى يكون الخارج ظرفا لوجود الوجود * فالوجود امر خارجي وهو ما يكون الخارج ظرفا لذاته * ولا شك ان الخارج ظرف لذات الوجود وذات زيد موجود خارجي فافهم واحفظ *

(والوجود) الخارجي قسمان (وجود بنفسه) وهو الماخوذ في الممتنع والواجب (ووجود بتوسط الذهن) كالعلم * (قيل) ومن هاهنا يندفع مغالطة ان الحاصل في الذهن ماهيات الاشياء والعلم موجود خارجي فيتعدد الواجب وامكن الممتنع * ولا يخفى على المتنبه انه تعالى لا ماهية له ـ وان سلم لحصولها في الذهن ممنوع والممتنع معدوم ـ وانت تعلم انه لا ماهية للاعدام *

(واعلم) ان الموجود الخارجي ما دام في الخارج يسمى شخصا وهوية عينية وتتصف بعوارض خارجية شخصية فتشخص بها * واذا وجد في الذهن فيسمى مفهوما وصورة عقلية ومعقولا اوليا ـ والاحوال العارضة له في الذهن تسمى معقولات ثانية وعوارض ذهنية كالكلية والذاتية والعرضية *

(وهاهنا مغالطة) تشحذ اذهان الطلباء وهي ان كل ما هو موجود في الذهن فهو موجود في الخارج وعكس ذلك * وان كل ما هو معدوم في الذهن فهو معدوم في الخارج وعكس ذلك ـ اما البيان في الدعوى الاولى من

الدعاوى الاربع فهو انه اذا كان الشئ موجوداً في الذهن كان متصفا بالوجود المطلق * واذا كان متصفا بالوجود المطلق سلب عنه العدم المطلق * واذا سلب عنه العدم المطلق سلب عنه العدم الخارجي * واذا سلب عنه العدم الخارجي ثبت له الوجود الخارجي حتى لا يلزم ارتفاع النقيضين فيلزم ان كل ما هو موجود في الذهن فهو موجود في الخارج * ويجرى هذا البيان في الدعاوى الثلاث الباقية وحلها بالترديد * واما في العدم المطلق في قوله سلب عنه العدم المطلق * واما في الوجود المطلق *

(واما الترديد في العدم المطلق) فبان يقال ان اردتم بالعدم المطلق رفع الوجود المطلق اى العدم الذى لا يجتمع مع الوجود اصلا فنمنع الكبرى اعني قوله فاذا سلب عنه العدم المطلق سلب عنه العدم الخارجي لانه يكفي في تحقق هذا السلب صدق الوجود الذهني — وان اردتم به رفع الوجود في الجملة اى رفعه بحيث لا يجتمع مع الوجود اصلا فنمنع الصغرى اعني اذا اتصف بالوجود المطلق سلب عنه العدم المطلق اذ العدم في الجملة والوجود في الجملة ليسا بنقيضين *

(واما الترديد في الوجود) فبان يقال ان اردتم بالوجود المطلق هو رفع العدم مطلقا اي بحيث لا يجتمع مع العدم اصلا نمنع قولكم اذا كان الشيء موجوداً في الذهن كان متصفا بالوجود المطلق اذ لا يلزم من اتصاف الشيء بالوجود في الذهن اتصافه بالوجود مطلقا بهذا المعنى * وان اردتم به رفع العدم في الجملة اي بحيث يجوز اجتماعه مع العدم نمنع الصغرى اعني قوله اذا اتصف بالوجود المطلق سلب عنه عدم خارجي اذ الاتصاف بالوجود في الجملة انما يقتضى رفع العدم في الجملة لا رفع العدم بحيث يرتفع العدم الخارجي * وقس عليه حل المغالطات الثلاث الباقية *

﴿الموازاة﴾ عدم اختلاف البعد بين الشيئين * وان اردت تفصيلها فارجع

الى

الى (التوازى)*

﴿الموضوع﴾ من الوضع وهو فى اللغة بالفارسية نهادن * وفى الاصطلاح تخصيص شئ لشئ بحيث متى اطلق او احس الشئ الاول فهم منه الشئ الثاني يقال لفظ موضوع اي موضوع للمعنى * وموضوع العلم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية — وفي عرف المنطقيين الموضوع هو المحكوم عليه لانه وضع لان يحكم عليه كما ان المحمول عندهم المحكوم به لانه يحمل على الموضوع * (واعلم) انه قد جرت عادتهم بانهم يعبرون عن الموضوع فى القضية (ج) * وعن المحمول (ب) * واختاروا هذين الحرفين لان الالف الساكنة لا يمكن التلفظ بها والمتحركة ليست لها صورة في الخط فاعتبروا الحرف الاول اعني الباء ثم الحرف الثانى الذى يميز عن (ب) في الخط وهو (ج) * وعكسوا الترتيب فلم يقولوا (ب ج) للاشعار بانهما خارجان عن اصلهما وهو ان يراد بهما انفسهما * (وعند الحكماء) الموضوع هو المحل المقوم للعرض اى ما به قوام العرض * (والموضوع في اصول الحديث) هو الحديث الذى فيه الطعن بكذب الراوي والحكم على الحديث بالوضع انما هو بطريق الظن الغالب لا بالقطع اذ قد يصدق الكذوب لكن لاهل العلم بالحديث ملكة قوية يميزون بها ذلك وانما تقوم بذلك منهم من يكون اطلاعه تاما وذهنه ثاقبا وفهمه قويا ومعرفته بالقرائن الدالة على ذلك متمكنة *

(قال) الربيع بن خيثم (١) ان للحديث ضوأ كضوء النهار معرفه وظلمة الليل منكره — وقال ابن الجوزى ان الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينكسر منه قلبه في الغالب * وقد يعرف الوضع باقرار واضع الحديث

١) الربيع بن خيثم بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة المتوفى سنة (٦٣) ١٢

﴿الموضوع﴾

المتفرد به كقول عمر بن الصبح(١) انا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم * اى نسبتها اليه * وكالحديث عن ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه في فضائل سور القرآن اعترف بالوضع راويه وهو ابو عصمة * او يعرف بما ينزل منزلة الاقرار بان يعين المنفرد به تاريخ مولده بما لا يمكن معه الاخذ عن شيخه * وبعض المتعبدين الذين ينسبون الى الزهد والصلاح وضعوا في الفضائل والرغائب ويتدينون بذلك في زعمهم وجهلهم وهم اعظم الاصناف لانهم يحتسبون بذلك ويرونه قربة فلا يمكن تركهم لذلك والناس يثقون بهم ويركنون اليهم لما نسبوا اليه من الزهد والصلاح فينقلونها عنهم * ومثال ذلك ما روي عن ابى عصمة نوح بن ابى مريم الجامع المروزي قاضى مرو فيما رواه الحاكم بسنده الى ابى عمار المروزي انه قيل لابي عصمة وقد كان يروى عن عكرمة عن ابن مالك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم في فضائل القرآن سورة سورة وليس عند اصحاب عكرمة هذا * فقال اني رأيت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابى حنيفة ومغازي محمد بن اسحاق فوضعت حسبة لله *

(واقسام) الموضوع كثيرة في كتب الاصول مردودة غير مقبولة والوضع حرام باجماع من يعتد به كالمجتهدين ممن ليس من اهل البدعة لقوله عليه الصلوة والسلام من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * الا ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل عنهم اباحة الوضع في الترغيب والترهيب اى فيما يتعلق به حكم من الثواب والعقاب ترغيبا للناس في الطاعة وزجراً لهم عن المعصية *

(واستدلوا بما روي) في بعض الحديث من كذب علي متعمداً ليضل به

(١) الصبح بضم المهملة و سكون الموحدة ١٢

الناس فليتبوأ مقعده من النار سمعت ان المقعد هاهنا بمعنى الدبر والواجب على من يترجم هذا الحديث الشريف ان يترجم المقعد بالفحش لغته فان كان مترجماً بالفارسية فالواجب عليه ان يترجم المقعد بالفارسي وكذا حال من يترجمه بالهندي او التركي اوغير ذلك * وحمل بعضهم من كذب علي على انه ساحر او مجنون وهو خطأ من فاعله نشأ عن جهل لما ذكرنا من الحديث * وماذكروه من التاويلات الفاسدة ولان الترغيب والترهيب من جملة الاحكام الشرعية * واتفقوا على ان تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الكبائر — وبالغ ابو محمد الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم *

(واتفقوا) على تحريم رواية الموضوع مع العلم بحاله بسند او غيره في اي معنى كان من الاحكام والقصص والترغيب وغيرها الا مقرونا ببيان انه موضوع لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين * اخرجه مسلم بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها فانه يجوز روايتها في الترغيب والترهيب والفضائل من غير بيان * ويرى في الحديث بضم اوله اي يظن او بفتحه اي يعلم والكاذبين بصيغة التثنية او الجمع *

(ثم اعلم) انه ذكر الواحدي حديث ابي بن كعب الطويل في فضائل السور سورة سورة وقلده غيره في ذكرها في التفسير كالزمخشري والقاضي البيضاوي وكلهم اخطأوا ولا ينافي ذلك ماورد في فضائل كثير من السور مما هو صحيح اوحسن اوضعيف *

﴿موضوع المنطق﴾ امران (احدهما) المعلوم التصوري من حيث انه يوصل

﴿موضوع المنطق﴾

الى المجهول التصوري * (وثانيهما) المعلوم التصديقي من حيث انه يوصل الى المجهول التصديقي ــ والمنطقي لا يبحث عن جميع احوال المعلومات التصورية وكذا لا يبحث عن جميع احوال المعلومات التصديقية بل عن احوالهما العارضة لهما باعتبار ايصالهما الى مجهول تصوري ومجهول تصديقي فان كونهما موجودة في الذهن اوغير موجودة فيه ايضاً من احوالهما لكن لما لم يكن عروضها لهما من حيث الايصال لا يبحث المنطقي عنها *

(قال السيد السند) الشريف قدس سره (احوال المعلومات التصورية) التي يبحث عنها في المنطق ثلاثة اقسام (احدها) الايصال الى مجهول تصوري * امابالكنه كما في الحد التام * واما بوجه ما ذاتي اوعرضي كما في الحد الناقص والرسم التام والناقص وذلك في باب التعريفات * (وثانيها) ما يتوقف عليها الايصال الى المجهول التصوري توقفا قريباً ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية ذاتية وعرضية وجنساً وفصلا وخاصة فان الموصل الى التصور يتركب من هذه الامور * فالايصال يتوقف على هذه الاحوال بلا واسطة ــ وذكر الجزئية هاهنا على سبيل الاستطراد * والبحث عن هذه الاحوال في باب الكليات الخمس * (وثالثها) ما يتوقف عليها الايصال الى المجهول التصديقي توقفاً بعيداً اي بواسطة ككون المعلومات التصورية موضوعات ومحمولات والبحث عنها في ضمن باب القضايا *

(واما احوال المعلومات التصديقية) التي يبحث عنها في المنطق فثلاثة اقسام ايضاً (احدها) الايصال الى المجهول التصديقي يقينيا كان اوغير يقيني جازما اوغير جازم وذلك مباحث القياس والاستقراء والتمثيل التي هي انواع الحجة * (وثانيها) ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول التصديقي توقفا قريباً وذلك

مباحث القضايا* (وثالثها) ما توقف عليه الايصال الى المجهول التصديقي توقفا بعيدا كـكون المعلومات التصديقية مقدمات وتوالي فان المقدم والتالي قضيتان بالقوة القريبة من الفعل فهما معدود ان في المعلومات التصديقية دون التصورية بخلاف الموضوع والمجهول فانهما من قبيل التصورات انتهى*

(فان قلت) لا نسلم ان الايصال من احوال المعلومات التصورية او التصديقية التي يبحث عنها في المنطق فان كلا من موضوعيه مقيد بالايصال فحينئذ يكون الايصال من تتمة الموضوع وفي حكمه في كونه مسلم الثبوت في ذلك العلم اذ لا بد في كل علم من كون موضوعه مسلما فلم يكن الايصال من الاعراض المطلوبة في هذا الفن بل يجب ان يكون المبحوث عنه احوال تعرض للموصل بعد كونه موصلا* ولك في تقرير الاعتراض ان تقول ان قولهم المعرف هو المعلوم التصوري من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري* وكذا قولهم الحجة هي المعلوم التصديقي من حيث انه يوصل الى مجهول تصديقي ان اريد به انهما مطلقا موضوعا علم المنطق فهو ظاهر الفساد لما علمت ان المنطق لا يبحث عن جميع المعلومات* وان اريد انهما موضوعا المنطق من حيث الايصال كان الايصال من تتمة الموضوع وفي حكمه وهو باطل لانه حينئذ يكون من الموضوع وجزئه لا خارجا فضلا عن ان يكون عرضا ذاتيا له (قلت) ان موضوع المنطق هو المعلوم التصوري المقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال وكذا المعلوم التصديقي المقيد بصحة الايصال لا بنفسه موضوع المنطق* فالمراد من قولهم من حيث انه يوصل من حيث صحته واستعداده للايصال* فالايصال خارج عن الموضوع عارض لذاته*

(فان قيل) ما وجه تعدد موضوع المنطق لم لا يجوز ان يكون واحدا بان يكون المعلوم التصوري موصلا الى المجهول التصوري والى المجهول التصديقي ايضا او يكون المعلوم التصديقي موصلا اليهما* (قلنا) لا يجوز* اما الثاني فلان المعلوم التصديقي لو كان موصلا الى التصور لكان معرفا بالكسر والمعرف لا بد وان يكون مقولا محمولا على المعرف بالفتح * فنقول على الشكل الاول ان المعرف محمول ولا شيء من المحمول بتصديق ينتج لا شيء من المعرف بتصديق* او على الشكل الثاني ان المعرف محمول ولا شيء من التصديق بمحمول ينتج تلك النتيجة اما بعكس الكبرى او النتيجة* (فان قيل) الكبرى مسلمة ولكن لا نسلم الصغرى يعني لا نسلم ان المعرف لا بد وان يكون محمولا على المعرف لم لا يجوز ان لا يكون مقولا محمولا فيجوز ان يكون تصديقا الا ترى ان المعرف معناه ما يفيد حصول معرفة الشيء فذاته لا تقتضي الحمل والمقولية* (قلنا) المعرف الكاسب للمجهول التصوري يكون المقصود منه اما افادة تصوره بالكنه او بالوجه * وهذه الافادة انما تتصور بالذاتيات او العرضيات للمعرف وكل من الكلي الذاتي والعرضي يكون مقولا لا محالة كما لا يخفى* (واما الاول) وهو انه لا يجوز ان يكون المعنى التصوري موصلا الى التصديق وكاسبا له فلانه لو كان كاسبا لكان علة له والعلة لا بد وان تكون مساوية النسبة الى وجود المعلول وعدمه ـ والمعنى الواحد التصوري مساوي النسبة الى وجود التصديق وعدمه * فلا يصح ان يكون المعنى التصوري علة وكاسبا للتصديق* واذا اقترن بذلك المعنى التصوري وجودا وعدما لم يكن وحده موقعا للتصديق وموصلا اليه*

(هذا) حاصل ما استدل به على امتناع اكتساب التصديق بالتصور ـ ونقضه

جلال العلماء رحمه الله تعالى بالنقض الاجمالي بان هـذا الدليل بعينه يجري في اكتساب التصور من التصور مع تخلف الحكم ـ وبالنقض التفصيلي بان اقتران التصور بوجوده الذهني لا يقتضي التصديق اذ كونه في الذهن ليس في الذهن فيفيد المفرد في الذهن بوجوده الخارجي التصديق كافادته التصور بعينه*
(والزاهد رحمه الله تعالى) خرج عن صومعته في ميدان الدفع قائلا بما حاصله ان المعلول في الحقيقة مفاد الهيئة التركيبية على مذهب المشائين القائلين بالجعل المؤلف لان العلة لا تجعل الماهية ماهية ولا الوجود وجوداً ولا الاتصاف اتصافا ولا الاتصاف موجوداً* بل تجعل الماهية متصفة بالوجود كالصباغ نظرا الى الثوب والصبغ فالمعلول حقيقة ليس الا وجوده في نفسه او وجوده في حاله* فالمعلول هو مفاد الهيئة التركيبية وكذا العلة حقيقة وجودها في نفسها او وجودها في حالة على ما بينه الشيخ وما هو معلول بحسب ظرف فعليته بحسب ذلك الظرف يجب ان يتحقق فيه لان ما هو معدوم في ظرف لا يحصل منه وجود شيء في ذلك الظرف بالضرورة فكما ان الشيء بحسب الخارج واجب وممكن وكل منهما لا يحصل من المعدوم في الخارج كذلك الشيء بحسب الذهن ضروري وكسبي وكل منهما لا يحصل من المعدوم في الذهن والمعلولية في التصديق بحسب الذهن اذ المعلول هو الصورة العلمية التركيبية اي صورة ثبوت المحمول للموضوع حكاية عن الخارج فيجب ان يتحقق ما هو علته في الذهن وهو لا يكون الا معنى تركيبيا تصديقيا وهو المعلولية في التصور خارجية اذ الواقع في الذهن نفسه وهو معنى مفرد لا يصلح للمعلولية لما مر من الجعل المؤلف والهيئة الصالحة لها هي الهيئة التركيبية الخارجية وهي حصوله في الذهن* (ولا شك) انه امر خارجي فما هو علته بحسب ظرف الخارج يجب حصوله فيه لا في الذهن وما هو

الا التصور دون التصديق لحصول صورة المعرف بالكسر للذهن علة لحصول صورة المعرف بالفتح له واما الضروريات الحاصلة في الذهن فليست بحسب ظرف الذهن لان الضروري في الذهن لا يعلل فيه فهي مستفاضة من المبدأ الفياض بالقائه في الذهن والالقاء في الذهن ليس في الذهن بل في الخارج وبهذا الدليل يعلم امتناع اكتساب كل واحد منهما من الآخر*

(ولا يخفى) على الذكي الوكيع ان الزاهد رحمه الله تعالى بمقتضى صفة العنوانية وان ترك الراحة الجسمانية باختيار التكلفات الشاقة للراحة في العاجل لكن حصلت له القباحات في الآجل لان ماهو المعلوم بالضروره هو امتناع تاثير المعدوم مطلقا في شيء واما امتناع تاثير المفقود في ظرف في شيء في ذلك الظرف فغير معلوم بل غير واقع — الا ترى ان العلة الغائية الموجودة في الذهن المعدومة في الخارج علة لمعلولها في الخارج وان غير الزماني والمكاني مؤثر فيهما بلا ريب مريب وانكار منكر — والعجب منه ان الكلام في معلولية التصديق لا في معلولية متعلقه* (وانت تعلم) ان التصديق هو الاذعان لا الهيئة التركيبية اي صورة ثبوت المحمول للموضوع فانها متعلقة الاذعان لا نفس الاذعان*

(وقال الفاضل) الاحمد آبادي محمد نور الدين في شرح (تهذيب المنطق) والاقرب ان يقال في بيانه اي بيان امتناع اكتساب التصديق من التصور ان الكاسب والمكسوب في النوعين هي الصورة الذهنية لكن طبيعة التصديق بحيث ان لم يكن ضروريا لا يحصل الا بالعلم بما هو موجب للمصدق به وعلة لثبوت المحمول للموضوع فالموقع من حيث هو ليس الا ما هو قابل للعلية — والمعنى التصوري من حيث هو معنى مفرد متساوي النسبة غير قابل للعلية اصلا لانه لو كان علة لم يكن وجوده وعدمه سواء بالنظر الى ما هو فرض

معلوله اذلا دخل لتساوي الطرفين نظراً اليه في ايقاعه فلا يقع بالمفرد بلا ضم شي اليه كفاية في تحصيل امر فلا يكون التصور مؤديا الى التصديق وبعد قران شي لا يكون المؤدي الا معنى تركيبيا تصديقيا ولا كذلك حكم الموصل الى التصور لان كاسبه ليس علة اذلا لمية قبل الهلية ومعنى الكسب فيه الاحتمال لملاحظة المطلوب في مرآة الكشف حتى كان الحمل مرآته ما فيه المرآة والمرئي واحد* ومآل الوجه ان التصور في التعريفات تصور واحد متعلق بالمعرف بالكسر بالذات وبالمعرف بالفتح بالعرض* (فعلم) ان الموصل فيهما هو المعنى الذهني من حيث هو انما الفرق بالكشف عن وجه المفرد كنها او وجها بلا احتمال توجيه اى استدلال والكشف عن وجه التركيب فلا نقض ولا دخل للوجود الخارجي او الذهني في الايصال وليس البيان مبنيا على مذهب المشائين انتهى*

﴿المواليد الثلاثة﴾ المعدنيات والنباتات والحيوانات لان المركب التام الذي له صورة نوعية تحفظ تركيبه اما ان يكون له نشو ونماء اولا* (الثاني) هو المعدني* — (والاول) اما ان يكون له حس وحركة ارادية اولا* (الثاني) هو النبات — (والاول) هو الحيوان وسمي الحيوان والنبات والمعدني بالمواليد الثلاثة لتولدهما من العناصر الاربعة وسمي الافلاك بالآباء — والعناصر بالامهات لما لا يخفى*

﴿مولى الموالاة﴾ (في الولاء)*

﴿الموضحة﴾ (في الشجاج)*

﴿موضوع السالبة اعم من موضوع الموجبة﴾ مسئلة مشهورة عند المنطقيين* ومعناها ان السلب رفع الايجاب وهو اما بانتفاء عقد الوضع حتى يصدق

﴿المواليد الثلاثة﴾ ﴿موضوع السالبة اعم من موضوع الموجبة﴾ ﴿مولى الموالاة﴾ ﴿الموضحة﴾

سلب الشيء عن نفسه كقولنا لا شيء من الخلاء بخلاء * او بانتفاء عقد الحمل وهو ثبوت المحمول للموضوع كقولنا لا شيء من الانسان بحجر * وهذا بخلاف الموجبة فانها لا تصدق عند انتفاء عقد الوضع وهو ثبوت الوصف العنواني لذات الموضوع وليس معناه ان افراد السالبة اكثر من افراد الموجبة لان موضوع السالبة موضوع الموجبة *

﴿ المؤمن والكافر والمنافق والفاسق ﴾

﴿ المؤمن ﴾ من آمن بالله ورسوله * وتحقيقه على من حقق الايمان واضح * وحكمه الخلود في الجنة وحكم الكافر الخلود في النار ويختص المنافق بالدرك الاسفل لقوله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ــ وحكم الفاسق من المؤمنين الخلود في الجنة ــ (اما ابتداء) بموجب العفو او الشفاعة * واما بعد التعذيب بقدر الذنب خلافا للمعتزلة والخوارج * (ثم اعلم) ان الخلود في النار لا يقتضي تعذيبهم بها دائما * وتفصيل هذا الاجمال في (الكافر) *

﴿ المؤمن في الجنة والمؤمن في النار ﴾

﴿ المؤمن في الجنة والمؤمن في النار ﴾ (الاول) من الايمان بمعنى الاذعان والاعتقاد بما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم اي بالعقائد الاسلامية ــ (والثاني) من الايمان بمعنى امن دادن * فالمعنى ان المسلم في الجنة ومن آمن نفسه من عذاب الله تعالى في النار * فان الامن من الله تعالى كفر كما ان الياس منه تعالى كفر *

﴿ الموجَب ﴾

﴿ الموجِب ﴾ اسم الفاعل من الايجاب هو ضد المختار الذي ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل * فهو الذى يجب ان يصدر عنه فعل من غير قصد وارادة كالاشراق من الشمس والاحراق من النار * واسم المفعول منه هو اثر الفاعل الموجِب بالكسر *

﴿ الفرق بين الموجَب والمقتضى ﴾

(والفرق) بين الموجَب بالفتح وبين المقتضى انه متقدم والموجَب متأخر

كما يفهم من التلويح حيث قال والفرق بينهما هو ان المقتضى متقدم بمعنى ان يكون الشيء يكون حسنا ثم يتعلق به الامر ضرورة ان الامر لا يتعلق الا بما هو حسن * والموجب متأخر بمعنى ان الامر يوجب حسنه من جهة كونه اتيانا بالمامور به ولا يتصور ذلك الا بعد ورود الامر به —

(والكلام) الموجب عند النحاة هو الكلام الذى ليس بنفي ولا نهى ولا استفهام * وغير الموجب ضده اي الكلام الذى فيه نفي او نهي او استفهام * ﴿ واعلم ﴾ ان الاستفهام يستلزم النفي والانكار فان ازيد قائم بمعنى انه قائم ام ليس بقائم — ثم كل من الكلام الموجب والكلام الغير الموجب في باب الاستثناء على نوعين تام وناقص (والتام) هو الكلام الذي يكون المستثنى منه فيه مذكوراً * (والناقص) ضده اعني الكلام الذي لا يكون المستثنى منه فيه مذكوراً ويسمى المستثنى حينئذ مفرغا لان عامل المستثنى منه يعمل فيه بفراغه من غير مانع ودغدغة او لان المستثنى فرغ لان يعمل ذلك العامل فيه *

﴿ الموصول ﴾ ما يحتاج الى وصلة وهي بالفارسية پيوند * هو عند النحاة نوعان (اولهما حرفى) مثل ان وما المصدريتين ويعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بمصدر ولا يلزم في صلته ان تكون جملة خبرية * وهذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز ان يعود اليه لان الحرف لعدم استقلاله بالمفهومية لا يصلح ان يعود اليه عائد * (وثانيهما اسمى) ويعرف بانه اسم لا يصير جزأ تاما من الكلام الا مع جملة خبرية بعده مشتملة على ضمير عائد اليه * والجزء التام هو الجزء الاول الذي يحلل اليه المركب اولا كالمبتدأ والخبر والفاعل والمفعول — والمراد بالجملة الخبرية اعم من ان يكون صورة ومعنى او معنى فقط كاسم الفاعل والمفعول بعد الالف واللام التي من الاسماء الموصولات * فان صلة الالف واللام لا تقع الا اسم

﴿ الموصول ﴾

الفاعل مع فاعله او اسم المفعول مع مفعول مالم يسم فاعله* وكل منهما حينئذ جملة خبرية معنى وحكما لان اسم الفاعل بعد اللام الموصول في المعنى فعل ماض معروف او مضارع معروف استتر وتبرقع ببرقعة صورة اسم الفاعل وكذا اسم المفعول بعدها فعل ماض مجهول او مضارع مجهول ارتدى برداء صفة اسم المفعول ـــ وانما جعلوا اصلها هكذا لان اللام الموصولة تشبه اللام الحرفية صورة فجعلوا اصلها ما كان جملة معنى مفرداً صورة بالحقيقة والشبه معا* وتحقيق هذا المقام بما لا مزيد عليه في (جامع الغموض)*

﴿موصولة النتائج ومفصولة النتائج﴾ كلاهما في (القياس المركب)

﴿المؤنث اللفظي﴾ عند النحاة اسم فيه علامة التأنيث لفظاً او تقديراً وهي ثلاثة التاء الموقوف عليها هاء ـ والالف الممدودة ـ والمقصورة*

﴿المؤنث الحقيقي﴾ عند النحاة اسم مابازائه ذكر من الحيوان كامرأة وناقة وغير الحقيقي بخلافه*

﴿المولى﴾ بالضم اسم الفاعل من الايلاء* ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع الى (الايلاء) وبفتح الميم واللام بمعنى صاحب وخداوند وهو لفظ مشترك بين المعتق بالكسر والمعتق بالفتح* وابن العم والجار والناصر والاولى بالتصرف والحليف*

﴿مولى العتاقة﴾ المعتق بالكسر*

﴿موانع الارث خمسة﴾ (الاول) الرق وافراً كان او ناقصاً ـ (واعلم) ان المراد بالرق ههنا الملك عند من جعله اعم من وجه من الملك فلا يرد انه لا فائدة في اعتبار اختلاف الدارين وجعله مانعا رابعاً بعد اعتبار الرق* واتضح لك هذا المجمل في (الملك) بفضل الله تعالى ـ (والثاني) القتل الذي يتعلق به وجوب

القصاص او الكفارة ـ (والثالث) اختلاف الدينين ـ (والرابع) اختلاف الدارين (والخامس) استبهام تاريخ الموت كما في الغرقى والحرقى والهدمى* والوارث بسبب احد هذه الامور يكون محروما عن الارث ويصير كالميت* ولهذا لا يحجب حجب الحرمان بالاتفاق ولا حجب النقصان على الاختلاف* والفتوى على انه لا يحجب اصلا* وتفصيل هذه الامور في كتب الفرائض*

﴿ الموت ﴾ صفة وجودية كما يدل عليه قوله تعالى (خلق الموت والحيوة) وهو ضد الحياة (وقيل) صفة عدمية وهي عدم الحياة عما من شانه ان يكون حيا فبينهما تقابل العدم والملكة فمعنى قوله تعالى خلق الموت قدره ـــ وفي اصطلاح ارباب السلوك الموت قمع هوى النفس فمن مات عن هواه فقد حي بهداه*

(حكي) لما حضر بشر بن منصور الموت فرح فقيل له اتفرح بالموت فقال اتجعلون قدومي على خالق ارجوه كمقامي مع مخلوق اخافه* ثم قال لابي الدرداء مالنا نكره الموت فقال لانكم اخربتم آخرتكم وعمرتم دنياكم فكرهتم ان تنقلوا من العمران الى الخراب*

﴿ الموعظة ﴾ تليين القلوب القاسية وتدميع العيون الجامدة واصلاح الاعمال الفاسدة*

﴿ الموقوف ﴾ عند اهل العربية هو الكلمة التي وقف عليه اي لم تحرك كما يقال ان الامر الحاضر هو الموقوف الآخر من الافعال * (وفي اصطلاح) اصول الحديث ما روي عن الصحابة من قول او فعل متصلا كان او منقطعا فيتوقف عليهم ولا تجاوز به الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم*

﴿ الموق ﴾ هو الجرموق الذي يلبس فوق الخف وساقه اقصر من الخف بالهندية ترموزه* وانما يلبس فوق الخف لحفظه من الطين او غيره على المشهور*

﴿الموجل﴾ في (المنجم) *

﴿المؤثر﴾ ماله تاثير في الشيء اما تام فهو العلة التامة او غير تام فهو العلة الناقصة * والمراد بالتاثير التام عدم الاحتياج في ايجاد المعلول الى شيء آخر * واختلفوا في ان المؤثر في الملزوم هو المؤثر في اللازم في آن واحد ام المؤثر في اللازم غير المؤثر في الملزوم — فقال بعضهم بالاول وبعضهم بالثاني بان المؤثر في اللازم قد يكون ما هو المؤثر في الملزوم لكن في آنين وقد يكون على حدة — والمذهب المنصور ان المؤثر في الملزوم هو المؤثر في اللازم في آن واحد والا يلزم وجود الملزوم بدون اللازم *

(وفي المؤثر) في الافعال الاختيارية للعباد اختلاف قالت الجبرية ان المؤثر فيها قدرة الله تعالى بلا قدرة من العباد اصلا اي ليس للعبد قدرة اصلا عندهم — وعند ابي الحسن الاشعري المؤثر فيها قدرة الله تعالى بلا تاثير لقدرة العباد يعني ان للعبد قدرة لكن لا تاثير لها في ايجاد الفعل عنده فانه قال ان الله تعالى اجرى عادته بان العبد اذا صرف قدرته وارادته الى الفعل اوجده عقيب ذلك من غير ان يكون لقدرته وارادته تاثير في وجوده فذلك الفعل مخلوق الله تعالى ومكسوب للعبد فجعل قدرة العبد شرطاً ومداراً لتاثير قدرته تعالى وايجاده * (والمؤثر) في فعل العبد عند المعتزلة قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار * وعند الفلاسفة المؤثر فيه قدرة العبد بالايجاب وامتناع التخلف كما نفهم من ظاهر كلامهم — والتحقيق ان مذهبهم انه تعالى فاعل الحوادث كلها وان المراتب شروط ومعدة لافاضة المبدأ — (وقيل) ان امام الحرمين رحمه الله تعالى ذهب الى مذهب الحكماء ولكن قال العلامة التفتازاني رحمه الله تعالى في (شرح المقاصد) هذا القول من الامام وان اشتهر في الكتب

الا

الا انه خلاف ما صرح به في (الارشاد) وغيره حيث قال ان الخالق هو الله تعالى لا خالق سواه وان الحوادث كلها حادثة بقدرته تعالى من غير فرق بين ما يتعلق بقدرة العباد وما لا يتعلق بها انتهى *

(وذهب) الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني الى ان المراد المؤثر في فعل العبد مجموع القدرتين اى قدرة الله تعالى وقدرة العبد فذلك المجموع يؤثر و يوجد اصل الفعل فيكون قدرة الله تعالى جزء المؤثر كقدرة العبد * (ومذهب) القاضي ابي بكر الباقلاني رحمه الله تعالى ايضاً ان المؤثر في فعل العبد مجموع القدرتين لكن قدرة الله تعالى تؤثر في اصل الفعل وقدرة العبد في وصفه بان تجعل ذلك الفعل موصوفا بكونه طاعة او معصية او مكروها او مباحا وفي افعال سائر الحيوانات ايضاً اختلاف على هذا التفصيل *

وقال الفاضل الكامل ملا شريف كچكنه رحمه الله تعالى (اعلم) ان بداهة العقل حاكمة على ان الافعال الواقعة من العباد عدخلية الاختيار ليست اضطرارية صرفة للفرق الضروري بين حركة المرتعش وحركة المختار فبطل الجبر المحض وبعد الحكم بتحقق القدرة فالحكم بان قدرة العبد مستقلة في التاثير والعبد فاعل موجد ينافيه عموم قوله تعالى خالق كل شيء فبطل مذهب الاعتزال فالجبر المحض والتفويض المحض اللذان هما طرفان باطلان * وبعد بطلانهما فالحد الوسط الذي اختاره الشيخ الاشعري ان قدرة العبد مدار محض لا انها مع قدرة الله تعالى مؤثرة في اصل الفعل فيكون جزء المؤثر كما هو مذهب الاستاذ ابي اسحاق ولا انها مع قدرة الله تعالى مؤثرة في وصف الفعل بان تؤثر قدرته تعالى في اصل الفعل وقدرة العبد في كونه طاعة او معصية كما هو مذهب القاضي ابي بكر الباقلاني لان في كل من هذين القولين نوع ضرر في

استقلال الواجب بالفاعلية وفي التوحيد الافعالى * والمراد بكون قدرة العبد مداراً محضاً ان الصانع تقدست ذاته وتنزهت صفاته جعل عبده صاحب ارادة وقدرة بحيث لو تركه مع نفسه له ان يؤثر ويوجد ما اراده من الافعال لكن الواجب تعالى لعزته وجلاله لم يرض ان يكون في ملكه صاحب تصرف فاوجد ما علم انه اذا خلي وطبعه لاوجده بارادته وقدرته بحيث لم يطلع العبد انه سبحانه اوجده دونه بل ظن انه فعله سبحانه فسبحان الذي ليس له شريك في الملك وكبره تكبيراً * فاستقام امر التكاليف الشرعية وترتب الجزاء في هذه النشأة ويوم الجزاء هذا ما افاض الله علينا في تحقيق مذهب الشيخ ولغيرنا في تحقيق كلامه غير هذا فارجع الى المطولات من الكتب فانظر ايها الطالب الصادق ان هذا الشيخ الامام الهام مقتدى الانام ما ادق نظره وما اجلى بصره احسن الله اليه وجعل بحار المغفرة عليه انتهى *

﴿ الموازنة ﴾ من المحسنات اللفظية البديعية * وهي تساوى الكلمتين الاخيرتين من الفقرتين او المصراعين في الوزن دون التقفية نحو قوله تعالى ونمارق مصفوفة * وزرابي مبثوثة * فان مصفوفة ومبثوثة متساويان في الوزن لا في التقفية اذا لاولى على الفاء والثانية على الثاء ولا عبرة لتاء التانيث في القافية كما بين في موضعه *

﴿ المواجر ﴾ في باب التعزير وقصد الشتم هو الذى ياخذ اجر الزوانى *

﴿ المودة ﴾ الوداد والمحبة الفوادية لا اللسانية ـ لله در القائل *

﴿ شعر ﴾

واذا اعتراك الشك في ودا مرء * واردت تعرف حلوه من مره
فاسأل فؤادك عن ضمير فؤاده * ينبيك سرك كلما في سره

﴿ الموازنة ﴾ ﴿ المواجر ﴾ ﴿ المودة ﴾

﴿ الموسيقي ﴾

﴿ الموسيقى ﴾ في كشكول الشيخ بهاء الدين العاملي هو علم يعرف منه النغم والايقاع واحوالها وكيفية تاليف اللحون واتخاذ الآلات الموسيقاوية (وموضوعه) الصوت باعتبار نظامه — والنغمة صوت لابث زمانا تجري فيه الالحان تجري مجرى الحروف من الالفاظ — وبسائطها سبعة عشر واوتارها اربعة وثمانون — والايقاع اعتبار زمان الصوت ولا مانع شرعا من تعلم هذا العلم وكثير من الفقهاء كان مبرزاً فيه * وصاحب الموسيقي يتصور الانغام من حيث انها مسموعة على العموم من اي آلة اتفقت * وصاحب العمل انما ياخذها على انها مسموعة من الآلات الطبيعية كالحلوق الانسانية او الصناعية كالآلات الموسيقاوية وما قال من ان الحان الموسيقية ماخوذة من نسب الاصطكاكات الفلكية فهو من جملة رموزهم اذ لا اصطكاكات في الافلاك *

باب الميم مع الهاء

﴿ المهر ﴾ بفتح الميم وسكون الهاء (كابين زن) ويصح النكاح بلا ذكر المهر لان ذاته واجب شرعا لا ذكره فلم يتوقف على التسمية وكذا يصح مع نفيه خلافا لمالك رحمه الله * (واقل) المهر شرعا عشرة دراهم سواء كانت مضروبة او غيرها حتى يجوز وزن عشرة اتبار * وان كانت قيمتها اقل بخلاف نصاب السرقة ولا حد لاكثره * (وكان مهر) سيدة النساء فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها اثنتي عشرة اوقية * والاوقية اربعون درهما كذا (في النهاية) * وفي بعض الكتب مهرها رضي الله تعالى عنها اربعمائة مثقال فضة — واين ازروى حساب يكصدو پنجاه تولہ نقره مي شود * ومهر ازواج النبي عليه السلام اثنتا عشرة اوقية ونصف اوقية — والاوقية اربعون درهما فالمجموع يكون خمسمائة درهم *

﴿ الموسيقى ﴾ ﴿ باب الميم مع الهاء ﴾ ﴿ المهر ﴾

(واعلم) ان الواجب بالطلاق قبل الوطى نصف المهر المسمى الا اذا نكح معتدته وطلقها قبل الوطى فانه يجب حينئذ مهر تام وعدة مبتدأة ــ (فان قلت) لو باع رجل اباه في مهر امه يصح كيف يتصور * (اقول) عبد تزوج حرة باذن مولاه فولدله ولد وهو حر فطلب الولد وكالة من امه مهرها من مولى ابيه فوكله ببيعه يجوز ان يبيع اباه في مهر امه * (ويمكن) الجواب بان امرأة تزوجت بعبد وولدت منه ابنا ثم طلقها فانقضت عدتها ثم تزوج سيد العبد بهذه المرأة على ان يكون هذا العبد ملكا لها فوكلت الابن في بيع ابيه صح البيع *

﴿ المهرجان ﴾ بالكسر وسكون الهاء وفتح الراء المهملة والجيم اول يوم من نزول الشمس في الميزان * وفي (المضمرات) المهرجان معرب (ديوالى) وهو في طرف الخريف * وفي (الانوار) في فقه الشافعي المهرجان اليوم السادس عشر من مهر وهو اول الخريف *

﴿ المهموسة ﴾ هي الحروف التي تخالف الحروف المجهورة وهي حروف لا تنحصر اى لا يحتبس جرى النفس مع تحركها * وذلك لانها ضعفت في انفسها وضعف الاعتماد عليها ولضعف اعتمادها لا تقوى على منع النفس فيجرى معها النفس * وجرى النفس مع الحروف مما يضعفها وهي ما سوى الحروف المجهورة المذكورة * وانما سميت مهموسة اخذا من الهمس الذي هو الاخفاء لانه لما جرى معها لم تقو التصويت بها قوته في المجهورة فصار في التصويت بها نوع خفاء * والاختلاف الواقع في المهموسة (في المجهورة) *

﴿ المهتوت ﴾ من الهت * وهو اسراع الكلام يقال للرجل اذا كان جيد السباق للحديث هو يسرده سردا ويهته هتا ورجل هتات اى خفيف كثير الكلام لان الذي يسرد الحديث ويكسر الكلام ربما لم يبين الحروف * والحرف

المهتوت

المهتوت الهاء لضعفها وخفائها وسرعتها على اللسان*

﴿المهملة﴾ هي القضية الحملية التي موضوعها كلي وحكم على افراده في الجملة اي لم يبين كمية افراده لا كلا ولا بعضا فيكون السور متروكا فيها بالكلية مثل الانسان كاتب * (واعلم) ان الانسان في هذا المثال وان كان في صورة المعرفة لكنه نكرة في المعنى كحسن الوجه واللئيم في قول الشاعر*

و لقد امر على اللئيم يسبني

(فلا يرد) ان اللام على الانسان لا يخلو عن احد الاقسام الاربعة المشهورة وليس قسم آخر سواها وعلى اي حال لا يكون القول المذكور مثالا للمهملة* وقال مولانا عصام الدين رحمه الله تعالى ان اللام للعهد الذهني - (وانت تعلم) انه يشير الى فرد غير معهود فالقضية المذكورة حينئذ جزئية مهملة و هي في قوة الجزئية فان الحكم على افراد الموضوع في الجملة يكون على بعض البتة وبالعكس فبينهما تلازم من حيث الحكم فافهم ولا تكن من الغافلين*

﴿المهملات﴾ جمع المهمل هو الذي لم يوضع لمعنى سواء كان دالا على معنى اولا *

﴿المهموز﴾ المذموم* و في اصطلاح الصرف كلمة يكون احد اصولها همزة سواء كانت موجودة او مقلوبة او محذوفة كأمر ويأمر ومر*

﴿المهاباة﴾ بالباء الموحدة(١) مصدر باب المفاعلة كانت في الاصل مهابية قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وهي قسمة المنافع على التعاقب والتناوب *

﴿المهاياة﴾ بالياء التحتانية بنقطتين من التهية* وهي ان يتواضع شريكان او الشركاء على امر بالطوع والرضا* وفي الشرع عبارة عن قسمة المنافع في

(١) كذا في الاصل وكتب السيد ابو بكر بن شهاب هذه اللفظة لم ارها في شيء من كتب الفقه ولا في القاموس ولا غيره ١٢ مصحح

الاعيان المشتركة* وفي (شرح الوقاية) المهاياة مفاعلة من التهيئة وهي مصدر من باب التفعيل فيكون حينئذ متعديا فكان احدهما يهيئ الدار لانتفاع صاحبه اومن التهيؤ وهو مصدر من باب التفعل فيكون حينئذ لازما فكان احدهما يتهيأ للانتفاع بالدار حين فراغ شريكه من الانتفاع بها فافهم *

﴿ف (١٠٩)﴾

باب الميم مع الياء

﴿الميل﴾ بالفتح خاطر ـ وخيال ـ ورغبت ـ وعشق ـ (وعند الحكماء) ماقالوا في مبحث الميل ان مدافعة المانع مستندة الى الميل الذى سماه المتكلمون اعتمادا* وعرفه الشيخ الرئيس في رسالة الحدود بالكيفية التى بها يكون الجسم مدافعا لما يمانعه عن حركة الى جهة ما* وقد يطلق الميل على نفس المدافعة* (ولا يخفى) على الوكيع ان هذا راجع الى الاول لان نفس المدافعة كيفية يكون بها الجسم مدافعا* وبالكسر ثلث الفرسخ *(في التبيين) واقرب الاقوال ان الميل ثلث الفرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا* وعرض كل اصبع ست حبات شعير ملصقا ظهرا ببطن انتهى والتفصيل (في الذراع)*

﴿الميمونية﴾ طائفة ميمون بن عمران وهم قالوا بالقدر وبكون الاستطاعة قبل الفعل وان الله تعالى يريد الخير دون الشر واطفال المشركين في الجنة وروى عنهم تجويز نكاح البنات للبنين *

﴿الميتة﴾ بالكسر مصدر للنوع *يعنى يك نوع مردن*

﴿الميتة الجاهلية﴾ هى موت من لم يصل اليه احكام الشرع اومن لم يعرف نبي زمانه* كما مر في من مات ولم يعرف امام زمانه الحديث لكنه موضوع كما مر هناك *

﴿ف(١٠٩)﴾ ﴿باب الميم مع الياء﴾ ﴿الميل﴾ ﴿الميمونية﴾ ﴿الميتة﴾ ﴿الميتة الجاهلية﴾

﴿باب النون مع الالف﴾

﴿الناموس﴾ هو الشرع الذى شرعه الله تعالى اعنى الاسلام كما مر في (الاسلام) ـ والناموس الاكبر هو جبرئيل عليه السلام*

﴿النار﴾ عنصر من العناصر الاربعة حار يابس كرتها مماسة لسطح مقعر فلك القمر فوق كرة الهواء*

﴿الناقص﴾ ضد التام* وفي اصطلاح الصرف هو الكلمة التي يكون لامها حرفا من حروف العلة* وانما سمي ناقصا لنقصان لامه عن الحرف الصحيح او لحذف لامه عند الجزم والوقف كما مر في المعتل ـ والناقص في عرف الحساب ما مر في (التام) ـ *و (الكلام الناقص) في باب الاستثناء عند النحاة قد مر بيانه في (الموجب) ـ والناقص في باب الجبر والمقابلة في (الزائد)*

﴿الناطق﴾ مدرك المعقولات فصل قريب للانسان من النطق بمعنى ادراك المعقولات لا من النطق الظاهري* (فان قلت) فصل الجوهر لا يكون الا جوهرا والا لازم تركب الجوهر من الجوهر والعرض وهو محال* فان المركب من الجوهر والعرض عرض والنطق عرض فكيف يكون فصل الانسان الذي هو جوهر* (وان قلت) ان الفصل هو الناطق اي الجوهر الذى هو معروض النطق (قلت) معروضه ليس الا الحيوان الذى هو الجنس فكيف يكون فصلا* (فالجواب) ان الناطق ليس بفصل حقيقة فان الفصل في الحقيقة للانسان هو الجوهري الذي من آثاره النطق فاطلاق الفصل على الناطق مجاز* وتحقيق هذا المرام في (الحيوان) وتتمة هذا الكلام في (النفس الناطقة)*

﴿النادر﴾ ما قل وجوده سواء كان مخالفا للقياس او موافقا له*

الناشزة - الناب - الناسي - الناسخ

﴿الناشزة﴾ من النشوز وهو العصيان* وفى الشرع امرأة عاصية في حق زوجها بان خرجت من منزله ومنعت نفسها منه بغير حق بان اوفى مهرها او وهبت له *

﴿الناب﴾ من الانسان مايلى الرباعيات* وحرم اكل كل ذى ناب من السباع (وان اردت) التفصيل فارجع الى (المخلب)*

﴿الناسى﴾ فى (المخطى)*

﴿الناسخ﴾ في (المنسوخ)*

باب النون مع الباء الموحدة

النبات

﴿النبات﴾ مركب تام يكون الاثر المتيقن بصورته النوعية المنمية مع حفظ التركيب * (و اعلم) انه لا خلاف في ان النبات ليس بحيوان وانما الخلاف في حياته فقيل هو حي لان الحياة صفة هي مبدأ التغذية والتنمية وقيل لا اذ الحياة صفة هي مبدأ الحس و الحركة الارادية — (ومنهم) من ادعى تحققها فيه مستنداً بالامارات — (ومنهم) من بالغ في اتصافه بالادراك حتى اثبت له ادراك الكليات وهو المعنى بالعقل زعما منه ان يشاهد من ميل اناث النخيل الى بعض الذكور دون البعض لا يتأتى بدون ذلك واليه ذهب قدماء الحكماء*

النبي

﴿النبي﴾ فعيل من النبأ بمعنى الخبر فيكون مهموز اللام فالنبي المخبر* او من النبوة بمعنى الرفعة فيكون معتل اللام فالنبي الرفيع — وفي (الشرع) انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام — (وقيل) انسان بعثه الله تعالى ومعه شريعة سواء امر بتبليغها اولا والمناسبة بين المعانى اللغوية والمعنى الشرعى ظاهرة* (والرسول) قد يستعمل مرادفا للنبي وقد يخص بالمامور بالتبليغ الى الخلق او بمن

نزل به جبرئيل عليه السلام او بصاحب كتاب او بشريعة خاصة بمعنى انه لم يكن مامورا بمتابعة شريعة من قبله من الانبياء — والمشهور ان الرسول انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بتبليغ الاحكام ومعه كتاب وشريعة — وقال السيد السند قدس سره النبي من اوحي اليه بملك او الهم في قلبه او نبه بالرؤيا الصالحة فالرسول افضل بالوحي الخاص الذي فوق وحي النبوة *

﴿ النهرجة ﴾ من الدراهم ما رده التجار *

﴿ النبش ﴾ كفن دزديدن — والفرق بينه وبين السرقة ظاهر *

﴿ باب النون مع التاء الفوقانية ﴾

﴿ النتيجة ﴾ ما يحصل بعد اتيان الدليل والحجة ويلزم منه وهي قبل الدليل مدعى وبعده نتيجة فهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار *

﴿ النتاج ﴾ في (الحمل) *

﴿ باب النون مع الجيم ﴾

﴿ النجس ﴾ بفتح الثاني يعم النجاسة الحكمية التي هي الحدث * والنجاسة الحقيقية التي هي الخبث اى عين النجاسة * والنجس بكسره ما كان ملوثا بالنجاسة كالثوب والبدن اذا كان ملوثا بالنجاسة — (والنجس) بالفتح على نوعين مرئي وهو ما يرى اثره بعد اليبس كالدم والقذر وغير ذلك * وغير مرئي وهو ما لا يرى اثره بعد اليبس كالبول والماء النجس — (وايضا) قالوا النجاسة نوعان غليظة وخفيفة الغليظة ما ورد في نجاسته نص ولم يعارضه نص آخر اختلف الناس فيه ام اتفقوا وان عارضه نص آخر فهو خفيفة اتفقوا ام اختلفوا *

﴿ النجس المغلظ ﴾ و (النجس المخفف) يعلم كل منهما مما ذكرنا آنفا *

﴿ النجش ﴾ بفتح الاول وسكون الجيم * وجاء بفتحتين ايضا هو ان تزيد

﴿ النبش ﴾ ﴿ النتيجة ﴾ ﴿ النتاج ﴾ ﴿ باب النون مع الجيم ﴾ ﴿ النجس ﴾ ﴿ النجش ﴾

في ثمن ساعة ولا رغبة لك في شرائها *

النجارية

﴿النجارية﴾ اصحاب محمد بن الحسن النجار يوافقون المعتزلة في نفي الصفات الوجودية وحدوث الكلام ونفي الرؤية لاهل السنة في خلق الافعال وان الاستطاعة مع الفعل *

باب النون مع الحاء المهملة

﴿ باب النون مع الحاء المهملة ﴾

النحو

﴿النحو﴾ في اللغة القصد والمثل. يقال نحوت نحواً اى قصدت قصداً والفاعل مرفوع نحو جاءني زيد * وبمعنى الجانب ـ و التشبيه ـ و النوع ـ والصرف مثل قصدت نحوه اى جانبه ـ ورأيت رجلا نحو اسد وهو على نحو واحد اى نوع واحد وجمعه الانحاء * ونحوت بصري اليك اى صرفت (وعلم النحو) علم يبحث فيه عن احوال الكلمة والكلام من حيث الاعراب والبناء ـ فموضوع النحو الكلمة والكلام ـ والتحقيق الحقيق ان موضوعه واحد وهو اللفظ الموضوع للمعنى ـ والتعدد باعتبار النوعين اعني الكلمة والكلام *

(وان اردت) ان تعلم حقيقة الحقيقة في معرفة علم النحو فاستمع الى هذا المقال الرفيع الشان عجيب البيان ان لكل واحد من الكلمات الثلاث اعني الاسم والفعل والحرف في لسان العرب احوالا واحكاما مخصوصة من الاعراب والبناء والحركات والسكون وهي كما وقعت في كلامهم وجرت على لسانهم كما في سائر الالسنة واللغات (فاذا سئل) لم وقعت هذه الكلمة هكذا ـ (اجيب) بانها هكذا جرت في استعمالهم الا ان النحاة اخترعوا عللا واثبتوها بدلائل تطبيقا للمنقول على المعقول وتوجيها لكلامهم وترويجا لهذه اللغة الفصيحة التي هي افضل اللغات واشرفها لنزول القرآن المجيد عليها حتى انهم حكموا ان علم النحو

عبارة عن معرفة احوال الكلم بدلائلها ونكاتها (واما) بدونها فكانه النحو دون علمه وليس ماذكروا عللا موجبة لتلك الاحكام وانما هي نكات ومناسبات تفيد نوع رجحان واستحسان في الاعتبار بعد الوقوع وليست مطردة يتوجه عليها النقض والمعارضة* وقد يفضي الكلام فيها الى البحث والمناظرة بتكثير الكلام واجرائها مجرى الدلائل على ماهو داب اهل العلم وان لم يكن ضرور يا في اصل المقصود والاصل ماذكرنا فافهم واحفظ فانه من الاسرار المخزونة في قلوب الابرار* واما تحقيق

﴿نحوه﴾ الواقع في كتب الاحاديث فاطلبه في مثله*

﴿النحل﴾ بكسر النون وفتح الحاء المهملة جمع النحلة وهي مااخترعه قوم واتفقوا عليها من غير ان يكون عليها دليل نقلي وسماع من النبي عليه السلام* ولذا وقع في حاشية (الشريفية شرح السراجية) ـ النحل الملة والديانة*

﴿النحرير﴾ العالم المتقن البليغ في العلم والغالب عليه غلبة تامة كانه ينحر الشئ علما وعملا اي مزاولة وتكرارا فان الاتقان والبلوغ الى الكمال لا يحصل الا بها ـ وقد يقال نحرت الكتاب كذا علما اي علمته حق العلم فهو ماخوذ باعتبار اصل اللغة من النحر يكون في اللبة كالذبح في الحلق والمناسبة الغلبة*

﴿باب النون مع الدال المهملة﴾

﴿النداء﴾ بالكسر والمد لغة (آواز دادن)* مصدر نادى وقد يضم بجعله من قبيل الاصوات كالصراخ والبكاء* واصطلاحا طلب الاقبال بحرف نائب مناب ادعو لفظا او تقديرا* وفي ادوات النداء اختلاف الجمهور على انها حروف* وعند البعض اسماء الافعال لتمامها بما بعدها ـ ورد بان بناء بعضهم ليس بناء الاسم ولان استتار ضمير المتكلم في الاسماء ممتنع ـ

﴿نحوه﴾ ﴿النحل﴾ ﴿النحرير﴾

﴿باب النون مع الدال﴾ ﴿النداء﴾

(وادوات النداء) تؤدى معنى ادعو المستتر فيه ضمير المتكلم كاداء الحروف المشبهة بالفعل معاني الافعال فتأمل *

﴿الندم﴾ التحزن والتوجع على ان فعل وتمنى كونه لم يفعل *

﴿باب النون مع الذال المعجمة﴾

﴿النذر﴾ ايجاب ما وجب من جنسه لله تعالى بعينه حتى لا يجب اتباع الجنازة بالنذر لانه ليس بواجب من جنسه * ولا الوضوء لانه ليس بواجب بعينه بل واجب للصلوة * وقال السيد السند شريف العلماء قدس سره النذر ايجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيما لله تعالى *

﴿باب النون مع الزاي المعجمة﴾

﴿النزل﴾ بالضم ما حضر من الطعام للضيف *

﴿باب النون مع السين المهملة﴾

﴿النسبة﴾ الربط وهي تامة خبرية وانشائية * وغير تامة كالنسبة التقييدية اى الاضافية والتوصيفية - واراد الفاضل الكامل العارف النامي الشيخ نور الدين عبد الرحمن الجامي * قدس سره السامى * بالنسبة في قول جمال العرب جمال الدين الشيخ ابن الحاجب رحمه الله في الكافية المركبات كل اسم ركب من كلمتين ليس بينهما نسبة النسبة المفهومة من ظاهر هيئة التركيب لئلا تخرج نحو خمسة عشر عن حد المركب * وطعن على الفاضل الهندي رحمه الله تعالى لما عين النسبة بالنسبة الاسنادية والاضافية والتوصيفية والتعليقية التي تكون بين الفعل والمفعول لاخراج نحو خمسة عشر مما بين جزئه نسبة العطف قبل التركيب حيث قال وتعيين النسبة على وجه تخرج منها هذه النسبة اصعب من خرط القتاد لان النسبة في القول المذكور نكرة تحت النفي فهي صريح ونص في

استغراق افرادها فارادة بعض دون بعض بلاقرينة ترجيح بلا مرجح * ولكن يرد على العارف النامي * قدس سره السامي * انه ايضاً عين النسبة المذكورة بالنسبة المفهومة من ظاهر هيئة التركيب مع انها تحت النفي * فهذا التعيين ايضاً لا يخلو عن صعوبة خرط القتاد *

(واندفاع) هذا الايراد على وجه التحقيق الالهامي قد ذكرناه في كتابنا (جامع الغموض منبع الفيوض) شرح (الكافية) وخلاصته من بناء جواب الفاضل الهندي على تخصيص النسبة ببعض افرادها بلا قرينة وبناء جواب العارف الجامي * قدس سره السامي * على حملها على ما هو المتبادر منها والالفاظ محمولة على المتبادرات بل حقائق عرفية فيها فافهم واحفظ *

(ثم اعلم) ان النسبة تكون متأخرة عن المتنسبين بالضرورة (فان قيل) لا نسلم تأخرها عنهما لانه اذا لوحظ جميع النسب بحيث لا يخرج عنه نسبة ما ونسب ذلك الجمع الى زيد فنسبة جميع النسب اليه لا تكون حينئذ متأخرة عن المتنسبين اذ المفروض ان احد طرفيها جميع النسب بحيث لا يشذ عنه نسبة ما * (قلنا) ان فرض دخول النسبة التي توجد بين جميع النسب وبين زيد على الوجه الذي هو نسبة بين طرفيها فرض محال فجاز ان يستلزم محالاً آخر اعني دخول النسبة المتأخرة عن الطرفين في احدهما * والنسبة عند اصحاب التصريف عبارة عن الحاق الياء في آخر الاسم - * (ثم هي) معنوية كبصري وقرشي - ولفظية ككرسي * (وفي عرف الحساب) النسبة كمية تحصل لمقدار او عدد بالقياس الى مثله مثلاً اذا نسبنا الواحد الى اثنين عرض له كونه نصفاً لهما وبالعكس عرض لهما كونهما ضعفاً له *

﴿النسبة المتكررة﴾ هي النسبة المعقولة بالقياس الى نسبة اخرى معقولة بالقياس

﴿النسبة المتكررة﴾

النسبة الحكمية

الى الاولى*

(النسبة الحكمية) هي النسبة الخبرية مورد الحكم والتصديق* (اعلم) ان الحكماء بعد اتفاقهم على ان التصديق بسيط عبارة عن الحكم والاذعان اختلفوا في ان متعلق الاذعان اما النسبة الخبرية ثبوتية كانت او سلبية او وقوع النسبة الثبوتية التقييدية* اولا وقوعها* فاختار المتقدمون منهم (الاول) وقالوا بتثليث اجزاء القضية المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الخبرية ثبوتية او سلبية ـ وهذا هو الحق اذ لا يفهم من زيد قائم مثلا الا نسبة واحدة ولا يحتاج في عقده الى نسبة اخرى ـ والتصديق عندهم نوع آخر من الادراك مغائر للتصور تغايرا ذاتيا الا باعتبار المتعلق ـ وذهب المتأخرون منهم الى (الثاني) وقالوا بتربيع اجزاء القضية المحكوم عليه والمحكوم به و النسبة التقييدية ثبوتية او سلبية وسموها بالنسبة الحكمية لكونها مورد الحكم ـ *(والرابع) نسبة تامة خبرية هي وقوع النسبة اولا وقوعها الا ان يقال ليس مقصودهم اثبات النسبتين المتغائرتين بالذات كما مر ـ*

والذي حملهم على ذلك انهم فرقوا بين التصور و التصديق باعتبار المتعلق فظنوا انهم لو جعلوا متعلق الادراك النسبة الحكمية لا وقوع النسبة اولا وقوعها لدخل الشك في التصديق لانه ايضا ادراك النسبة الحكمية فازدادوا جزأ رابعا و جعلوه متعلق الادراك* وزعموا ان الشك ليس ادراك الوقوع او اللاوقوع ولكن لم يتنبهوا ان الشك ايضا ادراك الوقوع او اللاوقوع لكن لا على سبيل التسليم والاذعان فلم ينفعهم الازدياد بل زاد الفساد فالحق ان يجعل التصديق مغائرا للتصور بالذات لا بالمتعلق بان يجعل التصديق ادراكا اذعانيا متعلقا بالنسبة الحكمية ولا يدخل حينئذ

الشك في التصديق لان النسبة الحكمية فيه ليست متعلقة للاذعان * هذا ماحررته في الحواشي على حواشي الفاضل اليزدى على (تهذيب المنطق) *

﴿النسب﴾ بالكسر جمع النسبة وبالفتح القرابة ومايصل من الابوين من الشرافة والدناءة * ويقابله الحسب الحاصل بالكسب ومايعده الانسان من مفاخره ماخوذ من الحساب * وشرافة الحسب اشرف من شرافة النسب والحسب يضحك على النسب — وقال امير المؤمنين على كرم الله وجهه شرف المرء بالادب لا بالاصل والنسب — وايضاً قال كرم الله وجهه *

وانما امهات الناس اوعية * مستودعات وللاحساب آباء

يعني نيست مادران مرد مگر ظرفي چند كه محل سپردن وديعة نطفه اند تا بپرورند وباز سپارند وبراى احساب پدران اند كه فضائل وكمالات دارند *

﴿شعر﴾

در باب نسب اگر كني عمر تلف * بارى پدر كه باشدش فضل وشرف
مادر چو صدف باشد وفرزند چو در * هرگز نبود عزت در بهر صدف

ولله در الشاعر *

﴿شعر﴾

نجيب كيسه تهي خار هر نظر باشد * درين زمانه نسب نامه نقش زر باشد

﴿النسبة الخارجية﴾ في قولنا الصدق مطابقة النسبة الخبرية للنسبة الخارجية * معناها ان الخارج ظرف لنفسها لا لوجودها فهي ليست موجودة خارجية بل امر خارجي كالوجود فانه امر خارجي بمعنى ان الخارج ظرف لنفسه لا لوجوده والا يلزم للوجود وجود آخر * فكون النسبة خارجية لا يستلزم كونها موجودة خارجية حتى يرد ان النسبة من الامور الاعتبارية لا الخارجية فلا يصح وصفها بالخارجية * فالمراد بالخارج على هذا البيان ما رادف الاعيان

﴿النسب﴾

﴿النسبة الخارجية﴾

ومعنى قولهم النسبة ليست بخارجية انها ليست من الموجودات الخارجية اى العينية لانها من الامور الاعتبارية* ولك ان تقول المراد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية خارج النسبة الذهنية التي يدل عليها الكلام لا ما رادف الاعيان* والحق ان المراد بالخارج في قولهم النسبة خارجية نفس الامر وفي قولهم النسبة ليست بخارجية الاعيان وان لا تصدقني في صدق هذا التحقيق فانظر في (الصدق)*

﴿ النسية ﴾ البيع بالثمن المؤجل* وعندهما تقييد بلجل متعارف كذا فى (شرح الوقاية)*

﴿ النسيان ﴾ زوال صورة المعلوم عن النفس بحيث لا تتمكن من ملاحظتها الا بتجشم ادراك جديد* ولله در الشاعر* ﴿شعر﴾

دل زمن رم كرده در ابروي جانان مانده است
ياد من كى ميكند درطاق نسيان مانده است

﴿ النساء ﴾ بالكسر والمد جمع امرأة لا عن لفظها* وبالفتح والقصر التاخير وباز پس انداختن دام از كسى يقال بعته بنسا اي بتاخير ثمن* وايضاً اسم عرق يمتد عن مفصل الورك و ينتهي الى آخر القدم وراء العقب وهو عرق واحد يسمى فى اليد ابجل وفي الفخذ النساء* و يطلق عرق النسا على الوجع الذى يحدث فى العرق المذكور ويبتدي غالبا من الورك و ينزل الى الركبة وقد ينزل الى العقب او الى اصابع الرجل و يمتد بطول الزمان وكثرة المادة و يؤدي الى العرج*

﴿ النساء ناقصات العقل والدين ﴾ في ان (النساء ناقصات عقل ودين)*

﴿ النسخ ﴾ في (المنسوخ)*

﴿نستعين﴾ في (نعبد) ان شاء الله المستعان*

﴿باب النون مع الشين المعجمة﴾

﴿النشوز﴾ في (الناشزة)*

﴿باب النون مع الصاد المهملة﴾

﴿النصب﴾ بر پاداشتن — ونوع من انواع الاعراب وتحقيقه في (الرفع)*

﴿النصيحة﴾ هي الدعاء والطلب الى مافيه الصلاح والنهي عمافيه الفساد*

﴿ف (١١٠)﴾

﴿النصح﴾ اخلاص العمل عن شوائب الفساد*

﴿النصيرية﴾ جماعة مضلة قالوا ان الله عز وجل حل في علي كرم الله وجهه*

﴿النص﴾ في اللغة المبالغة في الاظهار — وفي اصطلاح اصول الفقه ما ازداد وضوحا على الظاهر بمعنى في المتكلم اي بسبب معنى فيه بان ساق الكلام لاجل ذلك المعنى وجعله مقصوداً وليس له صيغة تدل عليه وضعا بل يفهم بالقرينة التي اقترنت بالكلام انه هو الغرض للمتكلم من السوق نحو قوله تعالى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فانه ظاهر في اباحة النكاح نص في بيان العدد لان الكلام سيق لاجله بدليل قوله تعالى فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة — وكما يقال اكرموا فلانا الذي يفرح بفرحي ويغم بغمي فانه ظاهر في الاكرام ونص في بيان محبته*

(والنص) ماخوذ من قولهم نصصت الدابة اذا خرجت منها سيراً فوق سير المعتاد بزيادة تكلف اما بالضرب او بالكبح او بالركض وكما انه ينص الدابة لظهور السير منها فوق المعتاد فكذلك الكلام بالسوق للمقصود يظهر زيادة ظهور وانكشاف وانجلاء فوق ما يكون باعتبار الصيغة نفسها —

﴿نستعين﴾ ﴿النشوز﴾ ﴿النصب﴾ ﴿ف (١١٠)﴾ ﴿النصح﴾ ﴿النص﴾ ﴿باب النون مع الشين﴾ ﴿النصيحة﴾ ﴿النصيرية﴾ ﴿باب النون مع الصاد﴾

ومنه المنصة وهي المجلس الذي يجلس العروس عليه لظهوره بالنسبة الى سائر المجالس فكما ان بالمنصة تتحقق في العروس زيادة ظهور وراء ظهوره بنفسه وقامته كذلك الكلام بالسوق للمقصود يظهر فيه زيادة ظهور وانكشاف فوق ما يكون باعتبار الصفة نفسها *

﴿نصف النهار﴾ معروف واما دائرة نصف النهار فهي دائرة عظيمة تفصل بين المشرق والمغرب وتمر بقطبي الافق وتقاطعه على نقطتين هما نقطتا الشمال والجنوب وقطبا ها منتصف النصف الشرقي و منتصف النصف الغربي من الافق وهما نقطتا المشرق والمغرب — والخط الواصل بين نقطتي الشمال والجنوب هو خط نصف النهار وهو الفصل المشترك بين الدائرتين المذكورتين وكل قوس نفرض من احدهما فان جيبها عمود على خط نصف النهار اذا فرضناه القطر الخارج من الطرف الآخر *

﴿باب النون مع الظاء المعجمة﴾

﴿النظر﴾ ديدن ه درچيزي بتامل — والمطالعة فيتعدى بفي يقال نظرت في الكتاب — والشفقة فيتعدى باللام يقال نظرت لليتيم — والعشق فيتعدى بالى مثل نظرت الى سلمى * (وفي عرف المنطقيين) مرادف الفكر فتفكر *

﴿النظري﴾ يستعمل في معان (احدها) علم باحوال ما لا يكون وجوده بقدرتنا واختيارنا ويقابله العملي كما مر في الحكمة (وثانيها) ما لا يتعلق بكيفية العمل ويقابله العملي بمعنى ما يتعلق بها (وثالثها) ما لا يتوقف حصوله على ممارسة العمل ويقابله العملي بمعنى ما يتوقف حصوله عليها (ورابعها) ما يتوقف حصوله على نظر اي يكون مترتبا على النظر ويقابله البديهي بمعنى

ه نگريستن

مالا يتوقف حصوله عليه * وتحقيق البديهي والنظري بما لا مزيد عليه في رسالتنا (العجالة في تحقيق العلم) *

﴿ النظير ﴾ في (المثال) *

﴿ نظر برقدم ﴾ در (هوش دردم) *

﴿ النظم ﴾ في اللغة در رشته كشيدن جواهر — وفي اصطلاح العروض الكلام والشعر * وعند الاصوليين هو الكلام المنزل وحديث رسولنا الاكمل عليه الصلوة والسلام فيقال نظم القرآن ونظم الحديث الشريف وهو باعتبار وصفه على اربعة اقسام — خاص — وعام — مشترك — ومأول *

﴿ النظام ﴾ بالكسر على وزن الكتاب آراستگى وصلاح كار ومدار كار يعنى كسيكه كار بدو راست شود — والنظام بالضم على وزن الغلام اسم رجل من العلماء المعتزلة قائل بالطفرة وسائر المزخرفات *

﴿ النظامية ﴾ اصحاب ابراهيم بن ستار النظام وهو من شياطين القدرية طالع كتب الفلاسفة فخلط كلامهم بالمعتزلة قالوا لا يقدر الله تعالى ان يفعل بعباده في الدنيا ما لا صلاح لهم فيه ولا يقدر ان يزيد في الآخرة او ينقص من ثواب او عقاب لاهل الجنة والنار *

﴿ النظم الطبيعي ﴾ عند المنطقيين هو الانتقال من موضوع المطلوب الى الحد الاوسط ثم منه الى المحمول حتى يلزم منه النتيجة — وهذا انما هو في الشكل الاول من الاشكال الاربعة *

﴿ النظر الصحيح مفيد للعلم ﴾ الظاهر ان هذه القضية كلية — (فان قيل) انها ضرورية او نظرية لا جائز ان تكون ضرورية لانها لو كانت ضرورية

لم يقع خلاف البتة في جميع النظريات وخلاف بعض الفلاسفة في الالهيات* ولا نظرية لانها لو كانت نظرية للزم اثبات افادة النظر بافادة النظر وانه توقف الشيء على نفسه ـ وتوجيه اللزوم ان اثبات تلك القضية الكلية انما يكون بالنظر المخصوص الذي من جزئيات موضوعها* ولا شك ان حكم هذا النظر اعني كونه مفيداً للعلم مندرج تحت تلك الكلية فاثبات تلك الكلية بالنظر المخصوص يستلزم اثبات حكم هذا المخصوص بنفس افادته العلم وانه اثبات الشيء بنفسه*

(قلنا) نختار الشق الاول ونمنع الملازمة يعني لا نسلم ان عدم الخلاف لازم للضرورة فيجوز ان تكون تلك القضية ضرورية ويقع فيها الخلاف اما العناد او قصور في الادراك فان القول بحسب خلقتها متفاوتة* ونختار الشق الثاني ولا نسلم لزوم اثبات افادة النظر المخصوص بنفس افادته لانا نثبت تلك الكلية بنظر مخصوص ضروري لم يؤخذ بعنوان موضوع تلك الكلية يعني ان النظر المخصوص له جهتان باحداهما يكون افادته العلم نظريا وبالاخرى ضروريا فانه اذا اخذ من حيث انه نظر وجزئي من جزئيات النظرى الذي هو موضوع تلك القضية يكون الحكم بافادته العلم نظريا* واذا اخذ من حيث ذاته يكون ذلك الحكم ضروريا* فاللازم على تقدير نظرية تلك الكلية واثباتها بالنظر المخصوص اثبات حكمه من حيث انه نظر بحكمه من حيث خصوص ذاته فالمثبت بصيغة المفعول هو حكم النظر المخصوص من حيث انه نظر* وبصيغة الفاعل هو حكمه من حيث ذاته*

(فان قلت) ان تلك القضية حين كونها نظرية لا جائز ان يكون النظر المخصوص ضروريا لدخوله في تلك الكلية فيكون نظريا ثابتا بافادة نظر

آخر

آخر له ونتكلم فيه ايضاً *فاما ان يذهب او يعود فيلزم الدور او التسلسل ـــ (قلنا) ان النظر المخصوص اذا اخذ من حيث ذاته اي مع قطع النظر عن كونه نظراً يكون بديهياً *وهو بهذا الاعتبار مثبت بصيغة اسم الفاعل غير مندرج تحت تلك الكلية *واذا اخذ بعنوان تلك الكلية اى من حيث كونه نظراً يكون نظرياً *وهو بهذا الاعتبار مثبت بصيغة اسم المفعول مندرج تحت تلك الكلية ولا استبعاد في ذلك فان القضية باختلاف العنوان تختلف بداهة وكسباً *الا ترى ان قولنا العالم حادث نظرى والمتغير حادث بديهي فافهم* وهذا حاصل ما في حواشي صاحب (الخيالات اللطيفة)*

(ثم اعلم) ان في كيفية افادة النظر الصحيح للعلم اختلافا ـــ قال الشيخ ابو الحسن الاشعرى ان حصول العلم عقيب النظر الصحيح بالعادة اي عادة الله قد جرت بخلق العلم بعد النظر كما انها قد جرت بخلق الحرق عقيب المماسة بالنار وليس بواجب عليه تعالى فله ان يخلق وان لا يخلق فيكون عادياً* وقالت المعتزلة ان ذلك الحصول بالتوليد فانهم لما اثبتوا لبعض الحوادث مؤثرا غير الله تعالى قالوا الفعل الصادر عنه اما بالمباشرة واما بالتوليد* ومعنى التوليد عندهم ان يوجب فعل لفاعله فعلاً آخر كحركة اليد حركة المفتاح ـ فان حركة اليد اوجبت لفاعلها حركة المفتاح فكلتاهما صادرتان عنه الاولى بالمباشرة والثانية بالتوليد ـــ والنظر فعل للعبد واقع بمباشرته اى بلا واسطة فعل آخر منه يتولد منه فعل آخر هو العلم بالمنظور فيه*

(وذهب) الحكماء الى ان ذلك الحصول بطريق الايجاب فانهم قالوا ان العقل الفعال مبدأ الفيض العام وحصول الفيض منه موقوف على استعداد خاص*

والاختلاف في الفيض انما هو بحسب اختلاف استعدادات القوابل * فالنظر الصحيح يعد الذهن اعداداً تاماً * والنتيجة تفيض عليه من ذلك المبدأ وجوباً اي لزوماً عقلياً * وانما فسرنا الوجوب باللزوم العقلي ليندفع ما قيل ان القاضي الباقلاني وامام الحرمين ايضاً ذهبا الى مذهب الحكماء حيث قالا باستلزام النظر للعلم على سبيل الوجوب من غير توليد * (ووجه) الاندفاع ان مرادهما بالوجوب الوجوب العادي دون العقلي ـ والحق هو المذهب الاول ودلائل الكل ورد الاخيرين في المطولات *

﴿ نظرات الكواكب ﴾ اعلم ان الكوكبين اذا اجتمعا في برج واحد ودرجة واحدة منه يسمى هذا الاجتماع عند ارباب النجوم قراناً ونظراً * (وان كان) كل منهما ناظراً الى الآخر بان يكون احدهما في برج والآخر في برج آخر فان كان احدهما من الآخر في البرج الثالث والآخر منه في الحادي عشر فتسديس واثره الانشراح والسرور ـ وان كان احدهما من الآخر في الرابع والآخر منه في العاشر فتربيع واثره الهم والغم والمحنة ـ وان كان احدهما من الآخر في الخامس والآخر منه في التاسع فتثليث واثره المحبة والوداد ـ وان كان كل واحد من الآخر في السابع فمقابلة واثره المجادلة والخصومة ـ فالمقابلة حينئذ شر من المقارنة * فان سأل سائل عن كيفية امر او حال مولود في وقت فاعرف اولا طالع الوقت على ما بيناه في موضعه فانظر الى هذه الزائجة ليعلم ان لهذا البرج الطالع اي نظر من النظرات المذكورة فتكون للبروج نظرات كما تكون للكواكب وهذا الجدول (١)

(١) والجدول مرسوم على الصفحة التالية ١٢ مصحح

﴿ نظرات الكواكب ﴾

يكسفيك *

١١ ١٢ دلو حوت تسديس	١ حمل طالع مقارنة	٢ ٣ ثور جوزا تسديس
١٠ جدي		٤ سرطان تربيع
٩ قوس ٧ ميزان عقرب	تقابل ٨	٥ اسد ٦ سنبلة

(وان) اردت التوضيح فارجع الى التربيع فان هناك تفصيلا لا مزيد عليه * وان كان القمر مقارنا مع الشمس فلا تفعل امرا الا الحرب مع العدو وتسميمه والسرقة ودفن المال فان هذه الامور عند هذا القران حسن * وان كان للقمر مع الشمس نظر تسديس فافعل ما شئت فانه يكون ميسرا لك بلا خطر وان كان نظر تربيع فلا بد لك الحذر من جميع الامور الا تعمير

العمارة واحداث البناء ـ وان كان نظر تثليث فلاق السلطان واطلب الحوالة *
وان كان نظر مقابلة فالابتداء والشروع في الامور ليس بحسن فانه يثمر النحوسة *
﴿ولو كان﴾ للقمر قران مع زحل فالتزويج والسفر والشروع في الامور ممنوع منحوس الا بناء الحوض والكاريز وحفر البير * وان كان للقمر مع زحل نظر تسديس فجميع الامور يكون مباركا حسناً ـ وان كان نظر تربيع لا يكون امر سوى التكليف والتصديع ـ وان كان نظر تثليث لا يحسن الاصطياد والشعر ـ وان كان نظر مقابلة فلا شيء اسوء من هذه المقابلة *
﴿ولو كان﴾ للقمر قران مع المشترى يكون كل امر مع السعادة والبركة سيما ملاقاة السلاطين والوزراء والحكام — وان كان نظر تسديس فالتجارة والسفر حسن ـ وان كان نظر تربيع فبناء المسجد والصومعة حسن ـ وان كان نظر تثليث فدليل على حسن العيش وملاقاة الاكابر ورفع الغموم والهموم ـ وان كان نظر مقابلة فلا تفعل مناظرة ومكابرة مع شخص ولا تذهب عند القاضي لانفصال القضية *
﴿ولو كان﴾ للقمر قران مع المريخ فدليل على الخلل في الامور فعليك بالمحافظة واستعداد السلاح ـ وان كان نظر تسديس فالملاقاة بالحكام احسن ـ وان كان نظر تربيع فلا تفعل امراً ـ وان كان نظر تثليث فالفصد والحجامة احسن * وان كان نظر مقابلة فاحذر عن جميع الامور فانها نحس اكبر
(ولو كان) للقمر قران مع الزهرة يكون الشروع في الامور مباركا * وان كان نظر تسديس فحسن للتزويج والشركة ـ وان كان نظر تربيع فالتجارة والعمارة والبستان حسن ـ وان كان نظر تثليث فدليل على حسن العيش والسرور في

الامور

الامور ـ وان كان نظر مقابلة فالمناظرة في العلوم وارسال الرسول حسن — (ولو كان) للقمر قران مع عطارد فاحترز عن العلماء والوزراء ـ وان كان نظر تسديس فالتداوى والمعالجة حسن ـ وان كان نظر تربيع فالتعليم حسن ـ وان كان نظر تثليث فالملاقاة بالاكابر حسنة نافعة ـ وان كان نظر مقابلة فلا تلاق اهل القلم فانها تضرك* (واعلم) ان كل برج يكون على الرأس فيكون البرج الرابع منه طالعا وكل برج يكون طالعا يكون البرج السابع منه غاربا فافهم واحفظ فانه انفع لك وكن من الشاكرين*

باب النون مع العين المهملة

﴿باب النون مع العين﴾ ﴿النعت﴾

﴿النعت﴾ في اللغة ستودن* وعند النحاة تابع يدل على معنى في متبوعه مطلقا* وعند الصوفية عبارة عن صفة وجودية* بخلاف الوصف فانه عندهم شامل للصفة الوجودية والعدمية * وقال بعضهم ان النعت ما يوجب تميزا ذاتيا والوصف ما يوجب تميزا عرضيا ـ * (وقال) بعضهم ان النعت هو الصفة الراسخة والوصف هو الصفة الغير الراسخة *

﴿النعمة﴾

﴿النعمة﴾ في تعريف الحمد اللغوى هى الفاضلة التي جمعه الفواضل ومعناها العطية المتعدية ـ والمراد بالتعدى هاهنا هو التعليق بالغير في تحققه وجوبا كالانعام اى عطاء النعمة* لا المراد به الانتقال كما توهم لان المحمود عليه فعل اختيارى البتة والفعل لكونه عرضا لا تقبل الانتقال — وفي الكشاف في تفسير سورة المزمل النعمة بالفتح التنعم وبالكسر الانعام وبالضم المسرة لكنها هاهنا مكسورة اي الانعام* هذا ما حررناه في الحواشي على حواشي عبد الله اليزدى على (تهذيب المنطق) — وقال السيد السند شريف العلماء قدس سره النعمة ما قصد به الاحسان والنفع*

النعم — النعل — نعبد

﴿نعم﴾ هي لتقرير ماسبق من الاثبات والنفي * وقد تكون لتقرير مابعدها *
﴿النعل﴾ مشهور وقد يذكر ويراد به الجلد من قبيل اطلاق اسم الشيء باعتبار مايؤل اليه * ومنه ماوقع في (كنز الدقائق) وصح بيع نعل على ان يحذوه *
﴿نعبد﴾ قال الشيخ بهاء الدين العاملي في الكشكول ذكر المفسرون في قوله تعالى (اياك نعبد واياك نستعين) وجوها عديدة للاتيان بنون الجمع والمقام مقام الانكسار والمتكلم واحد * ومن جيد تلك الوجوه ماأورده الامام الرازي في التفسير الكبير — وحاصله انه قد ورد في الشريعة المطهرة ان باع اجناساً مختلفة صفقة ثم خرج بعضها معيباً فالمشتري مخير بين رد الجميع وامساكه وليس له تبعيض الصفقة برد المعيب وابقاء السليم وهاهنا حيث يرى العابد ان عبادته ناقصة معيبة لم يعرضها وحدها على حضرة ذي الجلال بل ضم اليها عبادة العابدين من الانبياء والاولياء والصلحاء * وعرض الكل صفقة واحدة راجيا قبول عبادته في الضمن لان الجميع لا يرد البتة اذ بعضه مقبول ورد المعيب وابقاء السليم تبعيض للصفقة * وقد نهى سبحانه عباده عنه فكيف يليق بكرمه العميم فلم يبق الا قبول الجميع وفيه المراد انتهى *
(ولا يخفى) مافيه من ان الله سبحانه عالم بالمعيب والسليم قبل القبول لجنابه الاقدس منزه عن الاطلاع على المعيب بعد الصفقة الواحدة بقبول الجميع فتأمل — ولما قال الشيخ ان المفسرين ذكروا وجوها منها هذا الوجه الوجيه صرفت عنان القلم عن تحرير ماسمح به خاطري الفاتر وماذكره قرة عيني غلام اسحاق * اتم الله تعالى فضائله وحسن خصائله وسلمه في الآفاق * لجواز ان يكون هذان الوجهان من تلك الوجوه رب نور وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه *

﴿ باب النون مع الغين ﴾

﴿ النغف ﴾ بالتحريك الدود الذي يكون في انف الابل والغنم كذا (في الصحاح) فافهم واحفظ فانه ينفعك في (ياجوج وماجوج)*

﴿ باب النون مع الفاء ﴾

﴿ النفس ﴾ في (الحيوان) هي الجوهر البخاري اللطيف الذي هو منشأ الحياة والحس والحركة الارادية* وهو جوهر مشرق للبدن وعند الموت ينقطع ضوءه عن ظاهر البدن وباطنه* بخلاف النوم فان ضوءه ينقطع عن ظاهر البدن دون باطنه* فالموت والنوم متفقان في الجنس وهو الانقطاع ومختلفان بان الموت هو الانقطاع الكلي والنوم هو الانقطاع الناقص »

(ولهذا) قالوا ان الله تعالى جعل تعلق النفس اي الروح على ثلاثة اضرب* (احدها) ان يلمع ضوءها على جميع اجزاء البدن ظاهره وباطنه وهذا هو اليقظة ــ (وثانيها) ان ينقطع ضوءها عن ظاهر البدن دون باطنه وهو النوم (وثالثها) ان ينقطع ضوءها بالكلية وهو الموت ــ وقال بعض المحققين النفوس جواهر روحانية ليست بجسم ولا جسمانية لا داخلة البدن ولا خارجة عنه لها تعلق بالاجساد كتعلق العاشق بالمعشوق واليه ذهب ابو حامد الغزالي ــ وسئل بعض اصحاب المجلس عن الروح والنفس فقال الروح هو الريح ــ والنفس هي النفس فقال له السائل فحينئذ اذا تنفس الانسان خرجت نفسه واذا ضرط خرجت روحه فانقلب المجلس ضحكا *

﴿ نفس الامر ﴾ في (الواقع) ان شاء الله تعالى*

﴿ النفس اللوامة ﴾ و(النفس المطمئنة) و(النفس الملكية) في (العدالة) والتحقيق ان النفس الناطقة تسمى بهذه الاسامي باعتبارات مختلفة فانها

اذا سكنت تحت الامر الالهي وتحلى بفضائلها وتخلى عن رذائلها بسبب معارضة الشهوات سميت (مطمئنة) واذا لم يتم سكونها ولكن صارت مدافعة للشهوات وتعترض عليها سميت (لوامة) لانها تلوم صاحبها بتقصيرها في عبادة مولاها * وان تركت الاعتراض ودعت بمقتضى الشهوات ودواعي الشيطان الى السيئات سميت (امارة) *

﴿النفس القدسية﴾ هي التي لها ملكة استحضار جميع ما يمكن للنوع او قريبا من ذلك على وجه يقيني وهذا نهاية الحدس *

﴿النفس المنطبعة﴾ في (المحرك للفلك) *

﴿النفس النباتية﴾ صورة نوعية عديمة الشعور تحفظ تركيب النبات وتصدر عنها النمو في الاطراف والافعال المختلفة بالآلات المختلفة كالقوة (الغاذية) و(النامية) و(المولدة) و(الجاذبة) و(الماسكة) و(الهاضمة) و(الدافعة) * (وتلك الصورة) كمال اول لجسم طبيعي آلي من جهة التولد والنمو والتغذية فقط *

﴿النفس الحيوانية﴾ كمال لجسم طبيعي آلي من جهة ادراك الجزئيات الجسمانية والحركة بالارادة فلها قوة مدركة ومحركة اما المدركة فهي عشر * خمس في الظاهر بالوجدان (السمع) و(البصر) و(الشم) و(الذوق) و(اللمس) وخمس في الباطن ايضاً بالاستقراء (الحس المشترك) و(الخيال) و(الوهم) و(الحافظة) و (المتصرفة) * واما المحركة فهي نوعان (باعثة) و(فاعلة) واطلب كلا في موضعه *

﴿النفس الانسانية﴾ هي (النفس الناطقة) ولها قوة عاقلة وقوة عاملة مر ذكرهما في محلهما * (واعلم) ان النفس الناطقة مقارنة للمادة في افعالها يعني لا تفعل الا اذا كانت في المادة ولكنها مجردة عنها في ذاتها لانها لو كانت

مادية

﴿النفس القدسية﴾
﴿النفس المنطبعة﴾
﴿النفس النباتية﴾
﴿النفس الحيوانية﴾
﴿النفس الانسانية﴾

مادية (فاما) ان لا تنقسم وهو باطل لما هو المشهور في نفي الجزء الذي لا يتجزى (او) تنقسم وهو باطل ايضا لتعقل البسائط فيلزم انقسامها اذ الحال في احد الجزئين غير الحال في الآخر *

(وهاهنا) معارضة هي ان النفس لو كانت مجردة لزم ان لا تعقل الماهيات المركبة والتالي باطل فالمقدم مثله * بيان الملازمة ان الماهيات المركبة منقسمة * وانقسام الحال يستلزم انقسام المحل * ويمكن ايرادها بطريق النقض - (وجوابها) ان انقسام الحال انما يستلزم انقسام المحل اذا كان ذلك الانقسام الى الاجزاء المقدارية * ولا نسلم ان الماهيات المركبة التي تعقلها النفس منقسمة الى اجزاء مقدارية *

(واعلم) ان قدماء الحكماء على ان للحيوانات نفوسا ناطقة مجردة وهو مذهب الشيخ المقتول وقد صرح الشيخ الرئيس في جواب اسئلة بهمنيار بان الفرق بين الانسان والحيوانات في هذا الحكم مشكل *

﴿النفر﴾ من الثلاثة الى التسعة كذا في مختصر الكشاف — (وقيل) الى العشرة ولا يستعمل الا في الرجال دون النساء الا اذا اولت بالنفس او الانسان * ﴿النفر﴾

﴿النفاس﴾ بضم النون او فتحها مصدر نفست المرأة اي ولدت فهي نفساء * وفي (الشرع) دم يعقب الولد الخارج من قبل سواء كان صحيحا او منقطعا فلو خرج اقله لم تصر نفساء * بخلاف ما اذا خرج اكثره وهذا عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعن الشيخين بعض الولد — وعن محمد الرأس ونصف البدن والرجلان واكثر من النصف وعنه جميع البدن كما في المحيط — ولو خرج من السرة لم تصر نفساء وان سال منها الدم بان كان بطنها جرح فانشقت وخرج الولد منها تكون صاحبة جرح سائل لا نفساء كذا في البحر الرائق * ولا حد ﴿النفاس﴾

لاقله واكثره اربعون يوما * — (وفى الخلاصة) متى وضعت ما في بطنها فهي نفساء رأت الدم اولا حتى يجب الغسل عليها *

﴿ النفي ﴾ الاخبار عن ترك الفعل وعدمه بخلاف النهي فانه طلب ترك الفعل فهو انشاء وطلب لا اخبار *

﴿ النفاق ﴾ اظهار الايمان باللسان وكتمان الكفر في القلب *

﴿ النفل ﴾ في اللغة الفضل والزيادة — وفي الشرع الغنيمة وماسوى الفرائض والواجبات وهو المسمى بالمندوب والمستحب والتطوع * وانما سميت الغنيمة نفلا لانها زيادة على ماهو المقصود من شرعية الجهاد وهو اعلاء كلمات الله وقهر اعدائه * وماسوى الفرائض والواجبات زائد وفضل عليها *

﴿ النفقة ﴾ في اللغة اسم من الانفاق وهو من النفوق وهو الهلاك — وفي الشرع مايتوقف عليه بقاء شيء من نحو ماكول وملبوس وسكنى فيتناول نحو العبيد فان المالك مجبور على الانفاق بالاتفاق * وكذا البهائم عند ابي يوسف رحمه الله تعالى — وقال هشام سألت محمدا عن النفقة فقال انها الطعام والكسوة والسكنى كما في الخلاصة * وقد تذكر النفقة وسكت عن الكسوة والسكنى * وقد تذكر ان معا قصدا الى التوضيح وميلا الى التصريح وتجب النفقة بثلاثة اشياء بالزوجية والقرابة والملك *

﴿ النفح ﴾ هبوب ريح الطيب والضرب بالرجل يقال نفحت الناقة اذا ضربت برجلها وايضا الضرب بحد الحافر *

باب النون مع القاف

﴿ النقطة ﴾ شيء ذو وضع لا يقبل القسمة لا عقلا ولا وهما ولا قطعا ولا كسرا فان كان جوهرا فالنقطة الجوهرية والجزء الذي لا يتجزى والجوهر الفرد

وان كان عرضا فالنقطة العرضية والجزء الذى لا يتجزى باطل عند الحكماء فالجسم عندهم مركب من الهيولى والصورة لا من الاجزاء التى لا تتجزى* (ووجوه) بطلانه مذكورة في كتب الحكمة — وذلك الجزء ثابت موجود عند المتكلمين والجسم مركب من تلك الاجزاء عندهم*

(ودلائل) اثباته مسطورة فى كتبهم * (قيل) ان دلائل ابطال الجزء الذي لا يتجزى تجري في النقطة العرضية بل في الخط العرضى والسطح العرضى مع انها ثابتة موجودة عند الحكماء (اقول) ابطاله مبنى على امتناع التداخل — والتداخل ممتنع في الجواهر دون الاعراض — (فان قلت) لا بد وان تكون النقطة العرضية واخوتها معدومة لانها لو كانت موجودة لكانت محاطة بالجهات الست لان كل موجود محاط بها وكل ما كان كذا يكون منقسما في جميع الجهات * (قلت) انها موجودة في ضمن الجسم التعليمي لا بنفسها* وماقالوا ان النقطة طرف الخط قضية مهملة في قوة الجزئية لا كلية فان نهاية احد سطح المخروط المستدير اعنى السطح المبتدي من القاعدة المنتهى الى النقطة في جانب الرأس في كلا امتداديه اعني الطول والعرض نقطة بلا خط بالفعل وكذا مركز الكرة والدائرة نقطة بلا خط*

(واعلم) انه لا نقطة بالفعل في سطح الكرة الحقيقية ويجوز ان تحصل في سطحها نقطة بعد تماسها بالسطح الحقيقي كما تحصل بعد حركتها على نفسها من غير ان تخرج من مكانها نقطتان غير متحركتين هما قطبا الكرة* فافهم واحفظ فانه ينفعك في دلائل اثبات النقطة الجوهرية* وهاهنا تحقيقات* وعليك ان تنظر في كتب المتقدمين المحققين حتى يكون سمعك مقروعة واصول شبهاتك مقلوعة*

﴿ النقلة ﴾ في (الحركة الاينية) *

﴿ النقض ﴾ في اللغة الكسر * وفي الاصطلاح بيان تخلف الحكم الذي اورد لثبوته او نفيه دليل دال عليه في بعض من الصور * وفي اصطلاح المناظرة هو ابطال دليله المعلل بعد تمامه متمسكا بشاهد يدل على عدم استحقاقه للاستدلال به لاستلزامه فساداً ما اعم من ان يكون تخلف المدلول عن الدليل بان يوجد الدليل في موضع ولم يوجد المدلول فيه او فساداً آخر مثل لزوم المحال على تقدير تحقق المدلول * وكما يطلق عليه اسم مطلق النقض كذلك يطلق عليه النقض المقيد بالاجمال فيسمى نقضاً اجمالياً لان مرجعه الى منع شيء من مقدمات الدليل على الاجمال ولما كان هو دعوى ابطال الدليل فلابد هناك من شاهد على الاختلال والابطال فان الدعوى بدون الدليل والشاهد غير مسموعة كما لا يخفى سيما على القاضي *

﴿ النقيض ﴾ في (التناقض) *

﴿ باب النون مع الكاف ﴾

﴿ النكتة ﴾ هي مسئلة لطيفة اخرجت بدقة نظر او امعان فكر * وبعبارة اخرى هي الدقيقة التي تحصل بامعان النظر سميت بها لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا ضربها بقضيب او اصبع ونحوهما فاثر فيها * اولان حصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت في الارض اولان النكت غالبا مقارن بالفكر وهي ان كانت موجبة للانبساط والنشاط تسمى لطيفة *

﴿ النكاح ﴾ في اللغة الجمع والضم ــ وفي الشرع عقد يرد على ملك المتعة قصداً * وهو سنة في حال اعتدال الشهوة ــ وواجب عند غلبتها وتوقانها * ومكروه اذا خاف الجور ــ والاقرب ان يقال ان له حالة رابعة وهي انه حرام ــ وممنوع ــ

اذا لم يقدر على الجماع * وقد يطلق النكاح على الوطئ من قبيل اطلاق الشئ على غايته وغرضه كما في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصنعوا كل شئ الا النكاح * اى اصنعوا اقبلة ولمسا من ازواجكم حالة الحيض الا القربان من ماتحت الازار *

(ورأيت) مكتوبا في بياض من يوثق به وفى (الذخيرة) و(والوالجية)(١) ولا ينبغي لاحد ان يعقد نكاحا الا باذن القاضى لان سماع الشهود باثبات الوكالة حقه فلا يجوز لغيره الا باذنه ويعزر العاقد انتهى * وهذه بشارة عظمى للقضاة سيما للقضاة في هذا الزمان ثم لما ظفرت على الولوالجية ماوجدت هذه الرواية فلا صحة لها كيف فان المقصود بالاستشهاد في النكاح الاعلان لا الاثبات * ولذا جاز فيه شهادة العبد والمحدود في القذف والفاسق فلو نكح عند حضورهم يكون صحيحا * ولا يثبت بهم النكاح عند المخاصمة وينعقد النكاح بالايجاب والقبول فلابد في النكاح من رضا المرأة *

(فان قيل) ان الطلاق موقوف على النكاح والنكاح موقوف على رضا المرأة ينتج ان الطلاق موقوف على رضا المرأة وهو باطل بالاجماع * فلابد ان لا يكون النكاح ايضا موقوفا على رضاها مع انه ليس كذلك لما علمت آنفا ان النكاح موقوف على رضاها * (وماقيل) في الجواب انه قياس المساواة لان متعلق محمول الصغرى فيه موضوع في الكبرى وهذا القياس لا ينتج ليس بشئ لانا نقول لا نسلم انه لا ينتج مطلقا وان سلمنا انه لا ينتج بذاته فلا يجدى نفعا فانه ينتج بانضمام مقدمة اجنبية معه وهي ههنا ان الموقوف

---

(١) الولوالجى بفتح الواو وسكون اللام ثم الواو المفتوحة ثم الالف ثم لام مكسورة ثم جيم نسبة الى ولوالج مدينة ببدخشان وصاحب الفتاوى توفى سنة (٧١٢) هكذا في الفوائد البهية ١٢ شريف الدين

على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء*
(فالجواب الحاسم) لمادة المغالطة انا لانسلم بطلان توقف الطلاق على رضا المرأة* نعم ان الطلاق لا يتوقف على رضاها مطلقا بل موقوف على رضاها الذي توقف عليه النكاح وهو الرضا عند حدوث النكاح لا الرضا الجديد الحادث عند حدوث الطلاق* فان النكاح انما يتوقف على الرضا الحادث عند النكاح فلا يكون الطلاق بواسطة النكاح موقوفا الا على ذلك الرضا الذي توقف عليه النكاح لا مطلق الرضا كما لا يخفى*
﴿نكاح السر﴾ هو النكاح الذي يكون بلا شهرة
﴿نكاح المتعة﴾ صورته ان تقول الرجل لامرأة خذي هذه العشرة اتمتع بك اياما فقبلته وهو باطل حرام وان كانت المدة معلومة معينة فهو
﴿النكاح الموقت﴾ وهو ايضاً حرام سواء كان الوقت طويلا اولا* صورته ان يتزوج امرأة بشهادة شاهدين عشرة ايام مثلا* وقيل الفرق بينهما بذكر لفظ التمتع وعدمه فافهم*
﴿نكاح الشغار﴾ في (الشغار)*
﴿نكاح الفضولي﴾ ان يزوج رجل رجلا غائبا بلا اذنه او امرأة بلا اذنها بامرأة حاضرة او رجل حاضر بالنفس او بالوكيل* فقبل الحاضر ينعقد النكاح عقداً موقوفاً على اجازة ناكح غائب* بخلاف شطر العقد فانه غير صحيح وغير منعقد لان وجود الايجاب والقبول في مجلس العقد شرط صحة النكاح وليس احد في شرط العقد يقبل العقد في المجلس وصورة شطر العقد فيه*
﴿النكرة﴾ عند النحاة ما وضع لشيء لا بعينه* وتحقيق هذا المقام ان النكرة يقصد بها التفات نفس السامع الى المعين من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعينه

وان كان معينا في نفسه وانت تعلم ان بين مصاحبة التعين وملاحظته فرقاً جلياً* والمعرفة تقصد بها معين عند السامع من حيث هو معين فعينها اشارة الى معين من حيث هو معين* وتفصيل هذا المجمل ان فهم المعاني من الالفاظ بمعونة الوضع والعلم به فلا بد وان تكون المعاني متصورة ممتازة بعضها عن بعض عند السامع فاذا دل باسم على معنى فاما ان يكون ذلك الاعتبار اي كون المعنى متعيناً عند السامع متميزاً في ذهنه ملحوظا معه اولا* فالاول يسمى معرفة والثاني نكرة* وتحقيق المعرفة والتعريف على ما ينبغي في محلهما*

﴿نگاه داشت﴾ در (هوش دردم)*

﴿النكرة تحت النفي تفيد العموم﴾ لانها موضوعة لفرد منتشر وانتفاؤه انما يحصل بانتفاء جميع الافراد* ولهذا قالوا ان النكرة المنفية خاصة بحسب الوضع ولذا لا تعم في الاثبات وعمومها عقلي ضروري*

(ثم اعلم) ان الضمير الراجع الى النكرة الواقعة في سياق النفي لا يجب ان يكون راجعاً اليها من حيث عمومها* (الا ترى) انك اذا قلت لا رجل في الدار وانما هو على السطح لا يلزم منه ان يكون جميع العالم على السطح* حتى يكون صادقا اذ يصدق بوجود واحد من الرجال على السطح* والتحقيق عندي ان الضمير ان كان في جملة وقعت النكرة المنفية فيها يجب حينئذ رجوعه اليها من حيث عمومها والا فلا لانه حينئذ يكون في سياق النفي كوقوع النكرة فيه فيعم ايضا فافهم* (فان قيل) كون النكرة المنفية خاصة بحسب الوضع مخالف لكتب الاصول لان النكرة المنفية عامة بحسب الوضع عند الاصوليين* الا ترى ان صدر الشريعة رحمه الله تعالى قال في (التوضيح) ان العام لفظ وضع لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له ثم عد النكرة المنفية من العام

﴿النكرة تحت النفي تفيد العموم﴾

نحو لا يأ كل رأساً (قلنا) المراد ان النكرة خاصة بحسب الوضع الشخصي وهو لا ينافي كونها عامة بحسب الوضع النوعي المجازي ضرورة ان دلالتها بواسطة قرينة وهي الوقوع في سياق النفي والوضع في تعريف العام اعم من الشخصي والنوعي فيشمل النكرة المنفية ايضاً كما صرح بهذا العلامة التفتازاني في (التلويح)*

باب النون مع الميم

(النمو) ازدياد حجم الاجزاء الاصلية للجسم بما ينضم اليه ويداخله في جميع الاقطار والاطراف بنسبة طبيعية اي على تناسب تقتضيه طبيعة الجسم بخلاف السمن فانه زيادة في الاجزاء الزائدة وبخلاف الورم فانه ازدياد لكنه ليس بنسبة طبيعية* والاجزاء الاصلية في بعض الحيوانات هي المتولدة من المني كالعظم والعصب والرباط والزائدة فيه هي المتولدة من الدم كاللحم والشحم والسمن والدم يتولد من الغذاء* وانما قيدنا بلفظ البعض لان آدم عليه السلام غير متولد منه وكذا حواء عليها السلام وقنفس من الطيور وامثال ذلك* والعبارة الجامعة لبيان الاجزاء الاصلية هي ما يتولد من المني او مما هو بمنزلته كالطين لآدم عليه السلام والبذر لبعض النباتات وغير ذلك فالعبارة الجامعة لبيان الاجزاء الزائدة انها هي المتولدة من غير المني ومن غير ما هو بمنزلته* ووجدت في بعض شروح الهداية في الحكمة في تفسير نسبة طبيعية هكذا يعني اذا فرضنا جسما يكون طوله ذراع وعرضه نصف ذراع وعمقه ربع ذراع فذلك الازدياد لا بد وان يكون بنسبة طبيعية اي نصف ما يزيد على الطول يزيد على العرض وربعه يزيد على العمق فالنمو عبارة عن هذا انتهى*

(النمام) من يتحدث مع شخص فينم عليه ليكشف ما يكره كشفه سواء

كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما*

﴿باب النون مع الواو﴾

﴿النوع﴾ في عرف الاصوليين كلي مقول على كثيرين متفقين بالاغراض كالرجل والمرأة — وفي عرف المنطقيين كلي مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة وهو

﴿النوع الحقيقي﴾ لان منشأ نوعيته هو الحقيقة المتحدة في افراده — واما ﴿النوع الاضافي﴾ فهو الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو قولا اوليا فلا ينتقض التعريف المذكور بالصنف كالتركي والرومي فانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس* فانه اذا سئل عن التركي والفرس بما هما كان الجواب الحيوان* لكن قول الجنس على الصنف ليس باولي بل بواسطة حمل النوع عليه وتحقيق هذا في (الجنس) وانما سمي هذا النوع بالاضافي لانه لا بد من نوعيته من اندراجه مع نوع آخر تحت جنس فيكون مضافا اليه*

﴿النوم﴾ حالة تعرض للحيوان من استرخاء اعصاب الدماغ من رطوبات الابخرة المتصاعدة بحيث تقف الحواس الظاهرة عن الاحساس رأسا* وبعبارة اخرى هو حالة طبيعية تتعطل بها القوى بسبب ترقي البخارات الى الدماغ* واما السنة بكسر السين المهملة فهي فتور يتقدم النوم — وان اردت فائدة نفي النوم بعد نفي السنة في قوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم* فانظر في (السنة) — واما ما يرى في النوم فهو الرؤيا — والرؤيا صادقة وكاذبة* ومن اراد تحقيقهما وتفصيلهما فليرجع الى تحقيق قوله عليه الصلاة والسلام (رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة)*

﴿النوم اخو الموت﴾ في النفس*

﴿النوائب﴾ جمع نائبة وهي ما يلحقه من جهة السلطان بحق او باطل (اما الاول) كاجرة الحراس وكرى النهر المشترك والمال الموظف لتجهيز الجيش وفداء الاسير (واما الثاني) فكالجبايات التي في زماننا تاخذها الظلمة بغير حق والجبايات عبارة عن ان تاخذ الاعونة من المسلمين شيئاً بغير حق*

﴿النوايت﴾ قوم من شرفاء العرب قريش اخرجهم الحجاج بن يوسف من ديار العرب ظلماً فسكنوا في ديار كوكن وتوطنوا فيه واشتغلوا بعضهم بالفضل والافضال والتوكل والفقر وكسب الكمال على الطريقة السابقة* وبعضهم بكسب من الاكساب وهم ملقبون بالالقاب كالاعراب ومن زمرة اعيانهم استادي حافظ محمد عبد الله البصير رحمه الله تعالى وقد مر ذكره الشريف في (احمد نگر) وشرافته من حيث النسب والحسب اظهر من ان تخفى (وهذا) اللفظ في الاصل كان (نو آمد)* ثم بتصرف المستعملين صار نوايت وما قال الجهلاء ان النوايت قوم ملاحون متمسكين بما في القاموس النواتى الملاحون في البحر الواحد نوتي* غلط فاحش ناش من سوء الفهم فان من له ادنى ذائقة من علم الصرف يعلم ان لفظ النوايت اذا فرض عربيا وجمعا كان اما جمع النائت كالتوابع جمع التابع او جمع النائتة كالطوالب جمع الطالبة فبين النوائت والنواتي بون بعيد* فحيث لم يعلموا السباحة (١) غرقوا في القاموس ولما كانوا مقطوعي الاجنحة وقصدوا الطيران مثل الطاوس الى شرف العلى فوقعوا كالجاموس في وحل تحت الثرى*

﴿النون﴾ اسم لحرف من حروف الهجاء والحوت وغير ذلك كما بين في التفاسير وايضاً النون العلم الاجمالي ويراد به الذوات فان الحروف التي هي

(١) السباحة بالباء الموحدة شنا ور ي ١٢ هامش الاصل

صورة العلم موجودة في مدادها اجمالا وفي قوله تعالى ن والقلم — هو العلم الاجمالى في الحضرة الاحدية و القلم حضرة التفصيل —

﴿الادغام﴾ (و في كتب)التجويد ان للنون الساكنة وكذا للتنوين احوال اربعة — (القلب)والادغام والاظهار—والاخفاء —(فاذا لقيتهما باء) قلبتا ميما مع الغنة كما تقول انبتت من كل زوج بهيج *في مثال النون الساكنة والتنوين— (واذ القيهما) حرف من حروف (يومن)ادغمتا فيه مع الغنة—وقال بعضهم انهما تدغمان في الواو والياء بلا غنة كما تقول آمن يأتى*آمنا يوم القيامة—ومن ولي ولا نصير — و من ماء مهين—ولن نومن لرقيك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه — (واذا اجتمعت)النون الساكنة مع الواو والياء في كلمة واحدة فالقراء كلهم متفقون على اظهار النون يعنى لا يجوز فيهما الادغام نحو صنوان وقنوان وبنيان ودنيا* (واذالقيهما) حرف من حرفي (رل) اي الراء المهملة واللام ادغمتا فيه بلا غنة نحو من رب رحيم*وان لبثتم *

﴿الاظهار﴾ (واما اظهارهما)فعند اتصالهما بحرف من حروف الحلق الستة المشهورة فهى حروف الاظهار كما تقول ان حكمتم *وفالله خير حافظا— وان خرجتم* ومثقال ذرة خيرا يره—وان علمتم—ولا خوف عليهم—وفسينغضون — وميثاقا غليظا* وان احسنتم * و بغتة او جهرة * ولولا ان هدانا الله ومنسكاهم ناسكوه*

﴿الاخفاء﴾ (واما اخفاؤهما)فعند اتصالهما بخمسة عشر حرفا التاء بنقطتين والثاء المثلثة والجيم والدال والذال والزاي المعجمة والسين والشين والصاد والضاد والطاء والظاء والفاء والقاف والكاف فاذا اتصل بهما حرف من هذه الحروف المذكورة تخفيان مع الغنة فهذه حروف الاخفاء كما تقول انتهوا ومن نعمة

بجزى ومن ثمرة * وسائحات ثيبات ومن جبال ومن خلق جديد ومن در ومن ماء دافق ومنذرون وعزيز ذو انتقام وانزلت ومن كل زوجين اثنين وينسلون وزلفة سيئت وينشرون ولكل صبار شكور وينصرون ورحا صرصرا وعن ضل وكلا ضربنا وينطقون وصعيدا طيبا وينظرون وظلا ظليلا وينفقون وينقذون ومومنات قانتات ومنكم وكراما كاتبين *

﴿نون الوقاية﴾ نون يقي ويحفظ آخر الفعل عن الكسر عند لحوق ياء المتكلم ويقال له

﴿نون العماد﴾ ايضا لان العماد اى الاستوانة كما تحفظ السقف عن الكسر والسقوط كذلك هذا النون تحفظ آخر الفعل عن الكسر المشابه بالجر المختص بالاسم في كونه في آخر الاسم بطريق اللزوم لا لعروض التقاء الساكنين كالجر * وتحقيق هذا المرام في جامع الغموض *

﴿النور﴾ كيفية يدركها الباصرة اولا وبواسطتها سائر المبصرات *

﴿نور النور﴾ عند أهل السلوك هو الله تعالى *

﴿باب النون مع الهاء﴾

﴿النهب﴾ اخذ مال من بلد او قرية قهرا *

﴿النهى﴾ هو طلب ترك الفعل * وعندهم قول القائل لمن دونه لا تفعل فهو ضد الامر (واعلم) ان الثواب في ترك المنهى عنه اكثر منه في اتيان المامور به (قال النبي عليه الصلاة والسلام) ترك ذرة مما نهى الله خير من عبادة الثقلين * والسر فيه ان ترك المنهي عنه اشق من فعل المامور به اذ المكلف بالامر يخرج عن عهدته بفعله مرة * فاما المكلف بالنهى لا يخرج عن عهدته مالم يمتنع مدة عمره ولذا غفر ذنب آدم عليه السلام لانه كان من باب النهى * ولم يغفر ذنب ابليس

لانه

لانه كان من باب الامر *

﴿ باب النون مع الياء ﴾

﴿ النيف ﴾ هو الجزء الاول من العدد المركب وهو من احد عشر الى تسعة عشر *

﴿ النيابة ﴾ كسى را نائب خود گردانيدن در امرى * (اعلم) ان النيابة تجري في العبادات المالية المحضة عند العجز والقدرة ولم تجر فى البدنية المحضة بحال * وفي المركب من المالية والبدنية تجرى عند العجز فقط كالحج المفروض بخلاف الحج نفلا فان النيابة تجري فيه عجزا وقدرة * (ولا يخفى) عليك انه يجوز للانسان ان يجعل ثواب عمله لغيره صلاة وصوما اوصدقة اوغيرها عند اهل السنة خلافا للمعتزلة (واما) جواز النيابة بحيث يسقط الفرض عن المنيب باداء النائب ففيه تفصيل كما مر *

(والعبادات) ثلاثة انواع (مالية محضة) وهي ماتتأدى بالمال كالزكاة وصدقة الفطر والاطعام بالكفارة (وبدنية محضة) وهى ماتتأدى بعمل البدن فقط كالصلاة والصوم (ومركبة منهما) كالحج فانه مالى من حيث شرط الاستطاعة ووجوب الاجزية بارتكاب المحظورات (وبدني) من حيث الطواف والوقوف *

﴿ النيروز ﴾ بالفتح وسكون الثاني والراء المهملة المضمومة معرب نوروز وهو اول يوم من نزول الشمس في الحمل * (اعلم) ان النيروز نيروزان * نيروز المجوس * ونيروز السلطان ـ وفي (الانوار) فقه الشافعى النيروز اليوم الاول من فروردين وهو اول الربيع *

﴿ النيك ﴾ جماع كردن *

﴿النية﴾

﴿النية﴾ في اللغة القصد يقال نوى ينوي نية اي قصد يقصد قصداً وايضاً بمعنى انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالاً او مآلاً وفي الشرع قصد الطاعة والتقرب الى الله تعالى في ايجاد الفعل كذا في التلويح ـ (وقال) القاضي البيضاوي انها شرعا ارادة التوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامتثالا لحكمه ـ (فان قيل) هذا في التروك مشكل ـ (قلنا) الاشكال انما هو اذا كان الترك بمعنى العدم لانه ليس بفعل فلا صحة للنية بالمعنى المذكور اليه لكن الترك هاهنا لكونه مكلفاً به اي مأموراً به في النهي بمعنى الكف وهو فعل* (ثم اعلم) انه لا ثواب الا بالنية كما مر في انما الاعمال بالنيات* وهي ليست بشرط الصحة في الوسائل كالوضوء والغسل ومسح الخفين وازالة النجاسة الحقيقية عن الثوب والبدن والمكان والاواني* دون العبادات فانها شرط لصحتها سوى الاسلام فانه يصح بدونها* ولذا قالوا ان اسلام المكره صحيح والكفر لا بد فيه من النية فهي شرطه فيه لما قالوا ان كفر المكره غير صحيح* ـ (واما) اشتراطها في التيمم مع انه من الوسائل فلدلالة قوله تعالى فتيمموا صعيداً طيباً* لان التيمم بمعنى القصد* ـ (واما) غسل الميت فهي لا تشترط لصحة الصلاة عليه وتحصيل طهارته بل انما هي شرط لاسقاط الفرض عن ذمة المكلفين ولهذا قال ابو يوسف رحمه الله تعالى ان الغريق يغسل ثلاثاً* ـ (وفي) رواية عن محمد رحمه الله تعالى انه لو نوى عند الاخراج من الماء يغسل مرتين وان لم ينو فثلاثاً ـ وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه يغسل مرتين وان لم ينو فثلاثاً* وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه يغسل مرة واحدة كذا في (فتح القدير)* ـ (فان قيل) لم شرعت النية وما الغرض منها (قلنا) تمييز العبادات من العادات وتمييز بعض العبادات عن بعض وهذا التمييز هو الباعث على شرعية

النية

النية وهو الغرض منها *

(الا ترى) ان الامساك عن المفطرات قد يكون للحمية او للتداوي والجلوس في المسجد قد يكون للاستراحة ودفع المال قد يكون هبة لغرض دنيوي ـ وقد يكون قربة زكوة وصدقة — والذبح قد يكون للاكل فيكون مباحا اومندوبا * اوللاضحية فيكون عبادة * اولقدوم امير فيكون حراما * اوكفرا على قول فشرعت النية لتمتاز العبادة عن العادة — والعبادة اى التقرب الى الله تعالى تكون بالفرض والنفل والواجب. فشرعت لتميز بعض العبادة عن بعض *

(ويعلم) من هاهنا ان مالا يكون عادة اومالا يلتبس بغيره لا تشترط فيه النية كالايمان بالله تعالى والمعرفة والخوف والرجاء والنية وقرأة القرآن والاذكار لانها متميزة لاتلتبس بغيرها ـ وذكر ابن وهبان ان مالا يكون الا عبادة لا يحتاج الى النية وان النية لا تحتاج الى النية — وايضاً ذكر العينى في شرح البخاري الاجماع على ان التلاوة والاذكار والاذان لا تحتاج الى نية وان النية لا تحتاج الى النية — وانت تعلم ان جميع هذا متفرع على ماذكرنا من التميز المذكور * (فان قيل) لا بد من تعيين المنوى ام يكفي مطلق النية (قلت) في بعض العبادات يكفى مطلق النية وفي بعضها لا بد من تعينها *

(والتفصيل) ان المنوى اما من العبادات * او من العادات * اما على الثانى فلا يكون ما يحتمل ان يكون عادة عبادة الا بتعيين النية * واما على الاول فوقته اما ظرف للمؤدى اومعيار له اومشكل ـ فان كان ظرفا فلا بد من التعيين كان ينوى الفجر * وعلامة حصول التعيين للصلاة ان يكون المصلى بحيث لو سئل اي صلاة يصلي يمكنه ان يجيب بلا تامل وتدبر ـ وان كان معياراً فالتعيين ليس

بشرط فيه كالصوم في رمضان ـ فان كان الصائم صحيحاً مقيماً يصح بمطلق النية وبنية النفل وبنية واجب آخر لان التعين في المتعين لغو وان كان مريضا ففيه روايتان ـ والصحيح وقوعه عن رمضان سواء نوى واجبا آخر او نفلا * واما المسافر فان نوى عن واجب آخر وقع عما نواه لا عن رمضان ـ وفي النفل روايتان والصحيح وقوعه عن رمضان ـ وان كان مشكلا فيكفيه مطلق النية كالحج فان وقته مشكل لانه يشبه المعيار باعتبار انه لا يصح في السنة الا حجة واحدة والظرف باعتبار ان افعاله لا تستغرق وقته فيطلب بمطلق النية نظراً الى المعيارية وان نوى نفلا وقع عما نوى نظرا الى الظرفية * هذا في الاداء واما في القضاء فلابد من التعيين صلاة او صوما او حجاً *

﴿ واعلم ﴾ ان العتق ليس بعبادة عندنا وضعاً بدليل صحته من الكافر ولا عبادة له فان نوى وجه الله تعالى كان عبادة مثابا عليه * وان اعتق بلا نية صح ولا ثواب * والوصية والوقف كالعتق * واما الجهاد فلكونه من اعظم العبادات لان فيه اختيار الفناء على البقاء لا بد له من خلوص النية * واما النكاح فلكونه اقرب الى العبادة حتى قالوا ان الاشتغال به افضل من الاشتغال بمحض العبادة يحتاج الى النية لكن لتحصيل الثواب وهي ان يقصد اعفاف نفسه وتحصينها وحصول الولد لا لصحته * ولهذا قالوا يصح النكاح مع الهزل لكن قالوا وعقد بلفظ لا يعرف معناه ففيه خلاف والفتوى على صحته علم الشهود اولا *

﴿ فان قيل ﴾ ان الهبة والطلاق الصريح والعتاق مشتركة في عدم التوقف على النية فلم افترق الهبة عنهما في الاكراه بانه لو اكره على الهبة لم تصح بخلاف الطلاق والعتاق فانهما لو اكره عليهما يقعان ﴿ قلنا ﴾ لان الرضا شرط في صحة الهبة دون

الطلاق

الطلاق والعتاق * (فان قيل) لولقن الهبة ولم يعرفها لم تصح * فيعلم من هاهنا ان النية شرط فيها (قلنا) عدم صحة الهبة حينئذ ليس لاشتراط النية فيها بل لفقدان شرطها وهو الرضا * والطلاق الصريح والعتاق تقعان بالتلقين ممن لا يعرفها لان الرضا ليس بشرط فيها * ولا بد ان تعلم ان الزوج لو كرر مسائل بحضرتها ويقول في كل مرة انت طالق لم تقع ولو كتب امرأتي طالق وقالت له اقرأ علي فقرأ عليها لم تقع عليها لعدم قصدها باللفظ كما لا يخفى *

﴿ باب الواو مع الالف ﴾

﴿ الواجب ﴾ عند الفقهاء ما ثبت بدليل شرعي ظني فيه شبهة سواء كان منزلا او غيره * وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك عمداً وعدم الكفر بالانكار وهذا واجب العمل فهو اسم لما لزم علينا بالدليل المذكور وقد يطلق الواجب على الفرض كما لا يخفى على من طالع كتب الفقه *

(واما الواجب) عند المتكلمين والحكماء فهو الموجود الذي يمتنع عدمه فان كان وجوده لذاته اي لا يكون محتاجا في وجوده الى غيره فهو *

﴿ الواجب لذاته ﴾ وواجب الوجود لذاته وان كان لغيره فهو *

﴿ واجب الوجود لغيره ﴾ وتحقيقه بما لا مزيد عليه في (الامكان) *

﴿ الواقع ﴾ اعلم ان في تفسير الواقع ونفس الامر اختلافا * (قال بعضهم) هما ما تقتضيه الضرورة او البرهان * (ولا يخفى) انه خلاف المتبادر من اللفظ * (وقيل) انهما عبارتان عن العقل الفعال ولا يخفى قبحه لان قولنا الواجب موجود في نفس الامر * والواقع قضية صادقة وحينئذ يلزم تقدم العقل الفعال على الواجب تعالى لتقدم الظرف على المظروف (وقال بعضهم) هما بمعنى النسبة الخارجية عن الذهن كما هو المشهور * ولا ريب في انه منقوض بالقضايا

﴿ باب الواو مع الالف ﴾ ﴿ الواجب ﴾

﴿ واجب الوجود لغيره ﴾ ﴿ الواجب لذاته ﴾ ﴿ الواقع ﴾

نسبة خارجية بل اعتبارية محضة*

(والحق) ماذهب اليه المحققون من انهما عبارتان عن كون الموضوع بحيث يصح عليه الحكم بانه كذا وتلك الحيثية قدتكون ذات الموضوع كما في حمل الذاتيات والوجود في الواجب* وقد يكون استناده الى الجاعل كما في حمل الوجود في الممكنات * وقد يكون قيام ماخذ المحمول به انضماميا او انتزاعيا كما في الاوصاف الخارجية او الاعتبارية* وقد تكون عدم مصاحبة امر معه كما في حمل الاعدام* وقد تكون مقايسة الى الآخر كما في حمل الاضافيات* هذا في الحمليات ـ (واما) في الشرطيات فهما كون المعنيين في انفسهما بحيث يصح الحكم بثبوت احدهما على تقدير ثبوت الآخر او كونهما في انفسهما بحيث يصح الحكم بالانفصال بينهما* فافهم واحفظ وكن من الشاكرين*

﴿ الواقع في طريق ماهو ﴾ ﴿ الواقع في طريق ماهو ﴾ وكذا (الداخل في جواب ماهو) اسمان لجزء المقول في جواب ماهو ـ والمقول في جواب ماهو مامر في محله* وبيانه ان جزء المقول في جواب ماهو اي جزء مدلوله ان كان مذكوراً فيه بلفظ دال عليه بالمطابقة يسمى ذلك الجزء بالواقع في طريق ماهو* وان كان مذكوراً فيه بلفظ دال عليه بالتضمن يسمى بالداخل في جواب ماهو*

(فاعلم) ان لفظ الحيوان الناطق الواقع في جواب الانسان ماهو المقول في جواب ماهو* ومعنى هذا اللفظ هو ماهية الانسان اعني الجوهر الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة مدرك الكليات* وجزء هذا المعنى اعني الجوهر الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة فقط مثلا يدل عليه لفظ الحيوان بالمطابقة انه موضوع لهذا الجزء فمعنى الحيوان يسمى بالواقع في طريق ماهو لان المقول في جواب ماهو هو طريق ماهو ومعنى الحيوان واقع ومذكور فيه

واما كل واحد من معني الجوهر فقط والجسم النامي فقط والحساس المتحرك بالارادة فقط جزء مدلول ذلك المقول لانه جزء معنى الحيوان الدال عليه بالتضمن * فمعني الحيوان جزء مدلول ذلك المقول وجزء الجزء جزء لكن كل واحد من هذه الاجزاء مذكور في المقول المذكور بالتضمن وهو الحيوان فكل واحد من هذه الاجزاء يسمى بالداخل في جواب ماهو لان الحيوان الناطق جواب ماهو ومعنى الجوهر او الجسم النامي مثلا داخل فيه وفي ضمنه * وقال السيد السند قدس سره تخصيص الواقع في الطريق بالجزء المدلول عليه مطابقة وتخصيص الداخل في الجواب بالجزء المدلول عليه تضمنا اصطلاح والمناسبة في التسمية مرعية فان الواقع انسب بالمدلول ها هنا تضمنا ومطابقة والداخل انسب بالمدلول تضمنا وان كان لكل منهما مناسبة مع كل من الجزئين انتهى *

﴿الوارد﴾ كل ما يرد على القلب من المعاني الغيبية من غير كسب من العبد *

﴿الواصلية﴾ اصحاب ابى حذيفة واصل بن عطاء قالوا بنفي الصفات عن الله تعالى وباسناد القدرة الى العباد *

﴿الواسطة فى الثبوت﴾ و(الواسطة في الاثبات) و(الواسطة في التصديق) و(الواسطة في العروض) اعلم ان معني كون الشيء واسطة لثبوت وصف لامر ان يكون ذلك الشيء علة لثبوت ذلك الوصف لذلك الامر وهو قسمان (احدهما) ان لا يثبت ذلك الوصف للواسطة اصلا فيكون عارض واحد وعروض واحد بالذات وبالاعتبار كاعراض القائمة بالممكنات بواسطة الواجب * (وثانيهما) ان تتصف الواسطة بذلك الوصف وبواسطتها تتصف ذلك الامر لا بمعنى ان هناك اتصافين حقيقيين لامتناع قيام الوصف الواحد

﴿الوارد﴾ ﴿الواصلية﴾ ﴿الواسطة في الثبوت﴾ ﴿الواسطة في الاثبات﴾ ﴿الواسطة في التصديق﴾ ﴿الواسطة في العروض﴾

موصوفين حقيقة بل اتصاف واحد بالحقيقة للواسطة وتبعيتها لذلك الامر ولاغبار على جواز تعدد الشيء بالاعتبار — (وهذا) القسم يسمى (واسطة في العروض) فالواسطة في العروض ما يكون معروضا في الحقيقة كالحديد فانه واسطة لعروض الحرارة بالماء (والواسطة) في الثبوت ما يفيد لحوق الشيء للشيء في الواقع اي يكون علة لهذا اللحوق كالتعجب فانه علة للحوق الضحك للانسان والواسطة في التصديق ما يقترن بقولنا لانه كالتغير في قولنا لانه متغير الى آخره لانه واسطة في التصديق بان العالم حادث* ويقال لها الواسطة في الاثبات ايضاً* فالواسطة للاثبات علة للحكم بمعنى الايقاع والواسطة في الثبوت هي علة للنسبة *

﴿الواحدية﴾ و(الواحد) في (الاحدية والاحد)*

﴿الواحد بالعدد﴾ الواحد الشخصي ويقابله (الواحد الجنسي) و(الواحد النوعي) والواحد على اقسام لانه اما ان يكون تصوره مانعا عن حمله على كثيرين وهو الواحد بالشخص او لا يكون مانعا عن ذلك الحمل وهو الواحد لا بالشخص وانه عبارة عن كثير له جهة واحدة فهو واحد من حيث المفهوم كثير من حيث الافراد واما الواحد بالشخص فان لم يقبل القسمة الى الاجزاء المقدارية او غير المقدارية محمولة كانت او غير محمولة فهو الواحد الحقيقي وهو ان لم يكن له ماهية نوعية سوى مفهوم عدم الانقسام فالوحدة الشخصية واما الوحدة فواحد لا بالشخص لانها واحد من حيث المفهوم وكثير من حيث الافراد وان كان له ماهية نوعية سوى مفهوم عدم الانقسام فاما ان يكون قابلا للاشارة الحسية وهو النقطة الجوهرية عند مثبتيها والنقطة العرضية او لا يكون قابلا لها وهو المفارق المشخص اعم من ان يكون واجبا او ممكنا*

﴿الواحد بالعدد﴾

و ان

وان قبل الواحد بالشخص القسمة فاما ان ينقسم الى اجزاء مقدارية متشابهة في الحقيقة وهو الواحد بالاتصال فان كان قبوله القسمة الى تلك الاجزاء المتشابهة لذاته فهو المقدار الشخصي القابل للقسمة الوهمية لا الانفكاكية وان كان قبوله لا لذاته فهو الجسم البسيط كالماء الواحد بالشخص اذ ينقسم الى اجزاء مقدارية مختلفة بالحقائق وهو الواحد بالاجتماع كالمعاجين والاجسام المركبة من العناصر كالشجر الواحد الشخص فانه مركب من العناصر وهي متخالفة الماهية بخلاف البسيط كالماء * والواحد بالاتصال بعد القسمة الانفكاكية واحد بالنوع وواحد بالموضوع اي المحل والمادة عند من يقول بها (اما الاول) فبمعنى ان نوعهما واحد فان الماء الواحد اذا جزئ كان هناك ماءان متحدان في الحقيقة النوعية (واما الثاني) فتوجيهه ان تلك الاجزاء الحاصلة بالقسمة من شانها ان تتصل بعضها ببعض وتحل في مادة واحدة فلا يرد ان الصورة الجسمية تتعدد بعد الانفكاك فتتعدد المادة بالضرورة ولو بالعرض وللواحد بالاتصال اطلاقان قد يطلق على مقدارين يتلاقيان عند حد مشترك بينهما كالخطين المحيطين بزاوية هكذا (|___) وقد يطلق على جسمين يلزم من حركة كل منهما حركة الآخر واما الواحد لا بالشخص فقد عرفت انه واحد من حيث المفهوم كثير من حيث الافراد فجهة الوحدة فيه اما ذاتية للكثرة اي غير خارجة عن ماهيتها او عارضة لها اي محمولة عليها خارجة عن ماهيتها اولا تكون ذاتية للكثرة ولا امراً عارضا لها بان لا تكون محمولة عليها اصلا ـــ فان كانت ذاتية بالمعنى المذكور فاما ان تكون تلك الجهة تمام ماهية تلك الكثرة فذلك الكثير هو الواحد بالنوع كافراد الانسان فان جهة وحدتهم الانسان الذي هو تمام ماهيتهم فالانسان واحد نوعي وافراده واحد بالنوع

اوتكون تلك الجهة جزء ماهية تلك الكثرة فذلك الجزء ان كان تمام المشترك بين ماهية تلك الكثرة وغيرها فذلك الكثير هو الواحد بالجنس فان افراد الانسان والفرس والبقر مثلا واحدة بالجنس الذي هو الحيوان وان لم يكن ذلك الجزء تمام المشترك فذلك الكثير واحد بالفصل كافراد الناطق فانها واحدة بالفصل وهو الناطق وان كانت تلك الجهة عارضة بالمعنى المسطور فذلك الكثير واحد بالعرض فان كانت تلك الجهة العارضة موضوعة بالطبع لتلك الكثرة بان كانت موصوفة بها فذلك الكثير واحد بالموضوع كما يقال الضاحك والكاتب واحد في الانسانية التي هي جهة الوحدة الخارجة عن ماهية الضاحك والكاتب الموضوعة بالطبع لهما لان الانسان موصوف بالكتابة والضحك فالانسان موضوع بالطبع كما تقول الانسان كاتب ضاحك وان جعلته محمولا كما تقول الضاحك والكاتب انسان * (وان كانت) تلك الجهة العارضة محمولة بالطبع للكثير بان كانت صفة له فذلك الكثير واحد بالمحمول كما يقال القطن والثلج واحد في البياض فان الابيض خارج عنهما ومحمول عليهما طبعاً فان طبيعة الابيض تقتضي المحمولية اذ هو عارض للقطن والثلج ووجوده مؤخر عنهما وان جاز ان تجعل الابيض موضوعا لهما بان لا يكون امرا محمولا عليها فيسمى ذلك الكثير الواحد بهذه الجهة واحدا بالنسبة كتعلق النفس بالبدن وتعلق الملك بالمدينة فهذان التعلقان نسبتان متحدان في التدبير الذي ليس مقوما ولا عارضا لشيء منهما بل هو عارض للنفس والملك فان المدبر انما يطلق حقيقة عليهما وان كان زائداً في الممكن قال افضل المتاخرين الشيخ عبد الحكيم رحمه الله تعالى في حواشيه على (شرح المواقف) في المقصد الثالث من الامور العامة * قوله (وان كان زائداً في

الممكن)

الممكن) جملة حالية بالواو - وفي (شرح التسهيل) الشرطية تقع حالا نحو افعل هذا ان جاء زيد فقيل يلزم الواو - (وقيل) لا يلزم وهو قول ابن جني وفي (شرح الكشاف) ان كلمة ان هذه لا تكون لقصد التعليق والاستقبال بل لثبوت الحكم البتة - ولذا قيل انه للتاكيد واليه يشير كلام الشارح حيث جعل كلا الامرين مدعى الحكماء وليس هذا ان الوصلية المقصود منه استمرار الجزاء على تقدير الشرط وعدمه انتهى *

﴿ باب الواو مع الباء الموحدة ﴾

﴿ الوبر ﴾ في (الصوف) *

﴿ باب الواو مع التاء الفوقية ﴾

﴿ الوتر ﴾ بالفتح في اللغة الفرد من العدد مالم يشفع وجله كمان - وفى (الهندسة) الوتر(١) احد اضلاع المثلث ويطلق ايضاً على الخط المار بمركز الدائرة من حيث انقسامها به على قسمين كما مر في القطر الذي هو الخط المار بمركز الدائرة من حيث مروره اليه فان الاختلاف بين القطر والوتر بحسب الاعتبار - وفى (حل الرموز) شرح مختصر الوقاية الوتر بكسر الواو وفتحها وسكون التاء وكسرها * و(الاول) من كل منها هو المشهور خلاف الشفع - وفي الشرع الوتر عبارة عن ثلاث ركعات وانما سميت به لانه خلاف الشفع * وحكى الحسن ان الثلاث مجمع عليه وكانه اراد اجماعاً ثبت بخبر الواحد دون المشهور والمتواتر والا لم يكن للاجتهاد فيه مساغ - وقد قيل بركعة الى ثلاث عشرة كما في كتب الحديث *

(واعلم) ان الوتر عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى واجب ثابت بدليل ظني فيه شبهة (وروي) انه فرض اي عملا لا علما (وروى) ايضاً انه سنة اي ثابت وجوبها

(١) اي بفتح الواو والتاء ١٢ مصحح

بالسنة فهو واجب و(فرض وسنة) باعتبارات مختلفة لكونه واجبا وسنة من حيث ثبوته بالدليل الظني الذي هو السنة وفرضاً من حيث العمل فان الفرض والواجب مشتركان في عقاب تاركهما عمداً وان اختلفا في العلم فان منكر الفرض ان لم يكن مأولا كافر بخلاف منكر الواجب فانه لا يكفر جاحده ولابي يوسف ومحمد ان الوتر ثابت بالسنة ولابي حنيفة رحمه الله تعالى قوله عليه السلام ان الله زادكم صلاة الا وهي الوتر فصلوها ما بين العشاء الى طلوع الفجر امر وهو للوجوب ولهذا وجب القضاء بالاجماع ـ وانما لا يكفر جاحده لان وجوبه ثبت بالسنة وهو المعني بما روى عنه سنة * وثمرة الاختلاف تظهر فيما اذا صلى الفجر وهو ذاكر انه لم يوتر فسد عنده فجره وعندهما لا يفسد وفيما اذا صلى العشاء بغير الوضوء ناسياً والوتر بوضوء ثم صلى العشاء بوضوء عنده لا يعيد الوتر وعندهما يعيد الوتر *

باب الواو مع الجيم

(الوجود) قوى الوجود * عزيز الوجود * عظيم الشان * رفيع البيان * الفهم لا يعرج معارجه * والعقل لا يصعد مدارجه * السكوت في معرض بيانه اولى * العجز في مضمار تبيانه احرى لكن لما لم يناسب ان تخلو هذه الحديقة العليا من اشجار ذكره * وهذه الروضة الرعنا من اثمار فكره * اقول معتصما بالله ان الحكم على الشيء مسبوق عن معرفته فلا بد من معرفة الوجود اولا * (فاعلم) ان في تعريفه ثلاثة مذاهب (الاول) انه بديهي التصور فلا يجوز ان يعرف الا تعريفا لفظيا (والثاني) انه كسبي يمكن ان يعرف (والثالث) انه كسبي لا يتصور اصلا ومن ادعى انه بديهي التصور فدعواه اما بديهي جلي فلا احتياج الى الاثبات بالدليل او التنبيه اصلا او خفي فلا بد من التنبيه او كسبي فلا بد من

الدليل

باب الواو مع الجيم (الوجود)

الدليل بان الوجود المطلق جزء وجودي لان المطلق جزء للمقيد بالضرورة والعلم بوجود المقيد بديهي لان من لا تقدر على الكسب حتى البله والصبيان يعلم وجوده فيكون الوجود المطلق بديهيا لان ما توقف عليه البديهي بديهي (وفيه نظر) مشهور بانا لا نسلم ان العلم لوجود المقيد بالكنه بديهي ـــ (وان) سلمنا فلا نسلم ان المطلق جزء منـــه اذ تصوره جزء من تصوره لان الوجود المطلق يقع على الموجودات وقوع العارض على المعروض وليس العارض جزء للمعروض.
ومن يقول انه كسبي يمكن تعريفـــه يستدل بوجهين (الاول) انه اما نفس الماهية كما هو مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعرى فلا يكون بديهيا كالماهيات فانه ليس كنه شيء منهـا بديهياً عنده انما البديهي بعض وجوهها (واما) زائد على الماهيات كما هو مذهب غير الاشعري فيكون حينئذ من عوارض الماهيات فيعقل الوجود تبعاً لهـا لان العارض لا يستقل بالمفهوميـــة لكن الماهيات ليست بديهية فلا يكون الوجود بديهيا ايضاً لان التبع للكسبي اولى بان يكون كسبياً ❊ (والجواب) لا نسلم انه اذا كان عارضاً للماهية يعقل تبعاً لها اذ قد يتصور مفهوم العـارض بدون ملاحظة معروضه كذا في (شرح المواقف) ❊ (اقول) ان قوله لان التـابع للكسبي اولى بان يكون كسبياً ايضـا ممنوع كيف فان الكسبي ما يكون حصوله موقوفا على النظر والكسب لا ما يكون تابعاً للكسبي لجواز ان يكون بديهياً في نفسه عارضا للكسبي ومن يقول انه كسبي لا يتصور اصـلا بل هو ممتنع التصور استدل بان التصور حصول الماهيـة في النفس اى الماهية الحاصلة فيهـا فيحصل ماهية الوجود فيها على تقـدير كونه متصوراً و للنفس وجوداً آخر والا امتنع ان يتصور شيئاً فيجتمع في النفس مثـلان اي وجودها ووجود المتصور فيهـا واجتماع المثلين في محل واحـد

محال لان المثلين متحدان في الماهية فلو اجتمعا في محل واحد لاتحدا بحسب العوارض الحاصلة بسبب حلولهما في المحل ايضا وهو محال لا محالة وفيه ما فيه كما لا يخفى *

(والجواب) ان ما ذكرتم من ان التصور حصول الماهية في النفس قول بالوجود الذهني والمتكلمون ينكرونه — (وان) سلم الوجود الذهني بالمعنى المذكور فلا نسلم ذلك فيما نحن فيه لان ذلك انما هو في الامور الخارجة عن النفس واما في الامور القائمة بها فيكفي في تصورها حصول انفسها والوجود من جملتها وهذا بناء على ما قالوا من ان العلم بالامور الخارجة عن النفس علم حصولي انطباعي والعلم بالنفس والامور القائمة بها علم حضوري يكفي فيها حضورها بنفسها عند النفس بمعنى انه لا يحتاج الى حصول صورة منتزعة منها لا بمعنى ان مجرد قيامها بالنفس كاف في العلم حتى يرد انه لو كان كذلك لكان جميع الصفات القائمة بالنفس والامور الذاتية والعارضة لها معلومة لنا والوجدان يكذبه (وان) سلم ان العلم بالوجود حصولي فلا نسلم مماثلة الصورة الكلية التي هي ماهية الوجود للوجود الجزئي الثابت للنفس ولو سلم المماثلة بينهما فاقول الممتنع ان يكون كل واحد منهما حالا في محل واحد حلول الاعراض لانه حينئذ يلزم اتحاد المثلين ضرورة اتفاقهما في الماهية والتشخص الحاصل بسبب الحلول في المحل — والوجود القائم بالنفس ليس كذلك فانه امر انتزاعي محض تتصف به الاشياء في الذهن وليس امرا زائدا على الماهية في الخارج ومن قال ان الوجود كسبي يمكن تعريفه عرفه بعبارات يلزم من كل واحد منها تعريف الشيء بالاخفى بل الدور ايضا (العبارة الاولى) الوجود ثبوت العين * (والثانية) ما به ينقسم الشيء الى فاعل ومنفعل والى حادث وقديم

(والثالثة) ما يصح به ان يعلم الشيء ويخبر عنه — ووجه الخفاء والدوران الجمهور يعرفون معنى الوجود ولا يعرفون شيئاً مما ذكر في هذه العبارات* وايضاً الثبوت رادف الوجود فلا يصح تعريفه به تعريفا حقيقيا بل تعريفه به لفظي وهو لا ينافي البداهة والفاعل موجود له اثر في الغير والمنفعل موجود فيه اثر من الغير* والقديم موجود لا اول له والحادث وان يطلق على المتجدد مطلقا فيشمل المعدوم الذي له اول ايضاً لكن الحادث في تعريف الوجود موجود له اول* فلا يصح اخذ شيء منها في تعريف الوجود وصحة العلم والاخبار امكان وجودهما — فان معناها امكان العلم والاخبار (والامكان) لا يتعلق بشيء الا باعتبار وجوده في نفسه او وجوده لغيره فيكون معناهما امكان وجودهما فالتعريف بهذه الصحة ايضاً دوري*

(ثم اعلم) ان في الوجود ثلاثة مذاهب ايضاً* (الاول) انه مشترك معنى بين الجميع (والثاني) انه ليس بمشترك اصلا (الثالث) انه مشترك لفظا بين الواجب والممكن لكنه مشترك معنى بين الممكنات* والدلائل في المطولات وايضاً فيه اربعة مذاهب (الاول) انه نفس الماهية في الكل وهو مذهب الشيخ الاشعري والصوفية (والثاني) انه زائد عليها في الكل وهو مذهب المتكلمين — (والثالث) انه نفسها في الواجب تعالى وزائد في الممكن وهو مذهب الحكماء المشائين (والرابع) انه نفس الواجب تعالى مع المباينة المخصوصة وهو مذهب الحكماء الاشراقيين* وليس مرادهم بالوجود المعنى المصدري المعبر عنه بالكون والحصول فانه عرض عام في جميع الموجودات ومن المفهومات الاعتبارية التي لا تحقق لها الا في الذهن* (فما قيل) ان من ذهب الى انه زائد على الماهية اراد به الكون* ومن ذهب الى انه نفس الماهية اراد به الذات

ليس بشيء لان النزاع حينئذ لفظي و ليس كذلك - فان محل النزاع هو ان الوجود بمعنى مصدر الآثار المختصة اماعين الذات في الكل - اوزائد على الذات في الكل - اوعين الذات في الواجب وزائد في الممكن فالنزاع معنوى والتفصيل في المطولات *

مذهب الصوفية في وجود الواجب تعالى

(وما) ذهب اليه الطائفة العلية الصوفية الصافية قدس الله تعالى اسرارهم ان الوجود عين الواجب تعالى* (وتفصيل) هذا الاجمال انهم قالوا ان كل ما في الخارج وله آثار مختصة تترتب عليه اما محتاج في ترتب تلك الآثار الى ضميمة مالم ينضم بها لم يترتب عليه تلك الآثار اوليس بمحتاج الى ضميمة في ذلك الترتيب بل يترتب عليه الآثار بلا اشتراط انضمام امر مغائر له (والاول) يعبر عندهم بالممكن (والثاني) بالواجب تعالى وتلك الضميمة بالوجود* وذهبوا بالكشف والشهود الى ان الواجب تعالى هو عين تلك الضميمة التي هي الوجود وهو محيط بذاته بجميع الاشياء وهو الساري في الجميع * والى ان للممكن عند اقترانه بتلك الضميمة وجود بمعنى الكون والحصول وللواجب بدون ذلك الاقتران* فالوجود بمعني الكون والحصول عرض عام لجميع الموجودات ومن المفهومات الاعتبارية والمعقولات الثانوية التي لا يحاذى بها امر في الخارج ويحمل على الواجب والممكن بالاشتقاق بان تشتق لفظ الموجود من الوجود بالمعنى المذكور ويحمل على الكل *واما الوجود الحقيقي الذي هو عين الواجب يحمل عليه تعالى بالمواطاة من غير احتياج الى اشتقاق منه ولا بأس باشتقاق لفظ الموجود من الوجود الحقيقي وحمله على الواجب لان معناه حينئذ ذو الوجود اعم من ان يكون له وجود من نفسه او من غيره كما ان المعنى يحمل ويطلق على الضوء بمعنى ان له ضوءا من نفسه لا من غيره*

(فان

(فان قيل) قد علم من هذا البيان ان الواجب موصوف بالوجود بمعنى الكون والحصول فهو ايضا محتاج في ترتب الآثار المختصة الى انضمام ضميمة هي الوجود (قلنا) ترتب الآثار المختصة على الواجب ليس بواسطة عروض الوجود الذي بمعنى الكون والحصول له تعالى بل ترتب الآثار عليه تعالى لذاته* ومن جملة تلك الآثار اتصافه تعالى بالوجود المذكور الذي هو عرض عام فان ثبوته فرع وجود المثبت له* وكذا الحال في الممكنات الان عروض الوجود العام لها لا بذواتها بل بواسطة موجوديتها بالوجود الحق تعالى* والنزاع بين من قال ان الوجود عين الواجب ومن قال انه غيره تعالى زائد عليه معنوي بان الامر الذي بانضمامه واقترانه بالماهيات تترتب عليها الآثار والاحكام ويعبر عنه بالوجود هل هو ذات الواجب بعينها او امر عرضي لا لفظي كما وهم*

(وقال) السيد السند الشريف قدس سره في الحواشي على الشرح القديم للتجريد وهاهنا مقالة اخرى قد اشرنا فيما سبق من انها لا يدركها الا اولوا الابصار والالباب الذين خصوا بحكمة بالغة وفصل الخطاب فلنفصلها هاهنا بقدر ما يفي به قوة التحرير وتحيط به دائرة التقرير* فنقول وبالله التوفيق* وهو نعم الرفيق* كل مفهوم مغاير للوجود كالانسان مثلا فانه ما لم ينضم اليه الوجود بوجه من الوجوه في نفس الامر لم يكن موجودا فيها قطعا وما لم يلاحظ العقل انضمام الوجود اليه لم يمكن له الحكم بكونه موجودا فكل مفهوم مغاير للوجود فهو ممكن ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء من المفهومات المغايرة للوجود بواجب وقد ثبت بالبرهان ان الواجب موجود فهو لا يكون الا عين الوجود الذي هو موجود بذاته لا بامر مغاير لذاته*

ولما وجب ان يكون الواجب جزئيا حقيقيا قائما بذاته ويكون تعينه لذاته لا بامر مغائر لذاته وجب ان يكون الوجود ايضا كذلك اذ هو عينه فلا يكون الوجود مفهوما كليا يمكن ان يكون له افراد بل هو في حد ذاته جزئي حقيقي ليس فيه امكان تعدد ولا انقسام قائم بذاته منزه عن كونه عارضا لغيره فيكون الواجب هو الوجود المطلق اي المعرى عن التقييد لغيره والانضمام اليه * وعلى هذا لا تتصور عروض الوجود للماهيات الممكنة فليس معنى كونها موجودة الا ان لها نسبة مخصوصة الى حضرة الوجود القائم بذاته * وتلك النسبة على وجوه مختلفة وانحاء شتى يتعذر الاطلاع على ماهياتها * فالموجود كلي وان كان الوجود جزئيا حقيقيا * هذا ملخص ما ذكره بعض المحققين من مشائخنا وقال ولا يعلمه الا الراسخون في العلم انتهى * ولا يخفى عليك ان هذا طور وراء طور العقل لا يتوصل اليه الا بالمشاهدات الكشفية دون المناظرات العقلية *

(واعلم) ان الوجود الذي هو عين الواجب ليس بكلي لان الكليات ليس بموجودة في الخارج الا في ضمن الافراد فلو كان كليا يلزم ان لا يكون الواجب موجودا الا في ضمن الافراد وهو سفسطة وايضا يصدق الكلي على افراده فيلزم ان يصدق الواجب على المتعدد فيلزم تعدد الواجب لذاته وهو ينافي التوحيد بل هو كفر صريح والحاد قبيح * بل هو جزئي حقيقي متعين بتعين هو عينه كما هو مذهب الحكماء وبعض المحققين من اهل النظر واصحاب الكشف * وما وقع في كلام بعض الصوفية من انه لا كلي ولا جزئي فليس معناه انه ليس متصفا بالكلية ولا بالجزئية في الخارج لانه ارتفاع النقيضين اذ ليس بين معنى الجزئي والكلي واسطة * بل معناه انه ليس عين الكلية والجزئية وانه ليس شيء منهما داخلا فيه بل الجزئية زائدة عليه وهو متصف بها في الخارج *

وهذا

وهذا كما تقال لا هو في مرتبة اللاتعين ليس عالما ولا قادراً ولا مريداً وكذا جميع الصفات بل لا اسم ولا رسم هناك * يعني اعتبرنا الذات البحت مجرداً عن جميع الصفات والاسماء ومطلقا عن جميع القيود والاعتبارات حتى عن قيد الاطلاق ايضاً لا ان ليس له هذه الصفات والاسماء في نفس الامر بل معناه انه وان كان له صفات واسماء في الواقع الا ان الذات من حيث هي هي مع قطع النظر عن القيود والاعتبارات حتى عن قيد الاطلاق ايضاً مرتبة اللاتعين والاطلاق * وهذا هو المراد بقولهم الواجب هو الوجود المطلق اي الوجود البحت مطلقا عن التقييد بالقيود ومنزه عن العروض والحال فيها * لا بمعنى انه الوجود الكلي الذي لا وجود له الا في ضمن الافراد كما هو مذهب الملاحدة * فالحاصل ان الجزئية وكذا جميع القيود والاعتبارات ليست عينه ولا داخلة فيه بل هي زائدة عليه وهو متصف بها في نفس الامر الا انه ليس تلك الصفات والاسماء *

(فان قلت) الوجود في مرتبة الاطلاق لا يحصل الا في الذهن فهو مقيد لا محالة ولا اقل من تقييده بالحصول في الذهن فكيف يكون الواجب هو الوجود المطلق * وقد اشتهر بين الصوفية ان كل ما يعقل ويتصور ويتخيل ويوهم فالواجب منزه عنه لانه لا اسم ولا رسم هناك والكلية والجزئية من اقسام المفهوم وكل ما لا يفهم لا يكون كليا ولا جزئيا لا محالة فلا يكون الواجب جزئياً (قلت) ليس المراد بالمفهوم المفهوم بالكنه بل اعم من ان يكون بالكنه او بوجه ما والوجود البحت مفهوم بوجه ما اجمالا كيف لا وهم يحكمون عليه بانه مرتبة اللاتعين والاطلاق ولا يتصور الحكم على الشيء من غير تصوره بوجه ما ولا معنى لتصور الشيء الا ان يحصل صورة منه عند العقل لانه لا يحصل عينه

عند العقل * والوجه المذكور الذي حصل عند العقل صورة معنونة ماخوذة منه لا محالة * وهذا معنى كونه مفهوما بوجه ما اجمالا غاية الامر أنه ليس صورة مطابقة له لانه مطلق وهذه الصورة مقيدة ولا يلزم منه ان لا يكون مفهوما بوجه ما لان العلم هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل سواء كانت مطابقة له اولا ولهذا رجح هذا التعريف على حصول صورة الشيء في العقل لان المتبادر من صورة الشيء الصورة المطابقة له — (وما قالوا) ان كل ما يعقل فالوجود البحت مطلق ومنزه عنه فمعناه ان كل ما يعقل ليس عينه ولا صورة مطابقة له لانه مطلق وهذه الصورة مقيدة وليس معناه انه ليس بمفهوم بوجه ما اصلا — لان هذه الصورة المقيدة صارت آلة ومرآة لملاحظة ذلك المطلق الا انه ليست مطابقة له وهذا معنى كونه مفهوما بوجه ما * وهذا كما قال معنى من غير مستقل لان المحكوم عليه في هذا الحكم متصور بصورة مستقلة وهو مدلول لفظ معنى من لانه اسم والاسم يدل على معنى مستقل الا ان هذه الصورة المستقلة آلة ومرآة للملاحظة الصورة الغير المستقلة التي هي مدلولة كلمة من فمعنى من من حيث انه مدلول عليه بلفظ الاسم وهو لفظ معنى من معنى مستقل يصح ان يقع محكوما عليه لان المحكوم عليه يجب ان يكون معنى مستقلا * ومن حيث ان هذه الصورة المستقلة آلة ومرآة للملاحظة وهو المدلول عليه بكلمة من غير مستقل يصح ان يحكم عليه بانه غير مستقلة فله حيثيتان بحيثية الاستقلال صار موضوعا وبحيثية عدم الاستقلال ثبت له المحمول وهو عدم الاستقلال * وهذه الصورة المستقلة آلة ومرآة للملاحظة تلك الصورة الغير المتصلة وغير مطابقة لها فلا يلزم التناقض * وهذا التحقيق مثل مامر في المجهول المطلق والموجبة * واذا ثبت ان الوجود المطلق مفهوم بوجه ما فهو اما عين نفس تصوره بوجه ما اجمالا الشركة

بين

بين كثيرين اولا ولا واسطة بين النفي والاثبات فهو اما كلي اوجزئي ولا يكون كليا وجزئيا معا لانه جمع بين النقيضين* ولما كان كليته محالا لما مر ثبت انه جزئي حقيقي* فظهر ان الوجود البحت الذي صارت الصورة المقيدة آلة ومرآة له عين واجب الوجود ومتعين بتعين هو عينه وان وجود جميع الممكنات اعني ما به تحققها هو ذلك الوجود المطلق الموجود في الخارج المتعين بتعين هو عينه* وهذا معنى وحدة الوجود عند المحققين يعني ان الوجود الموجود في الخارج واحد بالشخص قائم بذاته غير عارض لشيء من الممكنات ولا حالا فيه ولا محلا له* وعلى هذا لا معنى لوجود الممكن الا ان له تعلقا ونسبة خاصة مجهولة الكنه بذلك الوجود القائم بذاته عنها ويعبر عنها بنسبة القيومية والمعية والمبدئية واشراق نور الوجود وليست نسبة الحلول والعروض والاتصال والاتحاد بل هي ام النسب ليس لها مثال مطابق في الخارج وانما تمثل بما تمثل من بعض الوجوه تقريبا الى فهم المبتدى وهو من وجه تقريب ومن وجه تبعيد* وتلك النسبة على انحاء شتى بحسب قابلية الممكنات يتعذر الاطلاع على هيئاتها*

در ين مشهد ز گويائي مزن دم * سخن را ختم كن والله اعلم

﴿الوجود له صورة وللعدم صورتان﴾ اي للوجود صورة علمية واحدة يعرف بها فله معرف واحد باعتبار ذاته ـ وللعدم صورتان علميتان اي معرفان* (احدهما) باعتبار ذاته ـ (وثانيهما) باعتبار انه عدم ملكة الوجود وهو عدم الوجود فافهم واحفظ فانه نافع في حواشي الزاهد على الامور العامة من شرح المواقف ـ وفي (الاسفار) ان العدم مفهوم واحد لانه في نفسه ليس الا امرا بسيطا ساذجا متحد المعنى ليس فيه اختلاف وامتياز ولا تحصل الا من

جهة مايضاف اليه الى آخره فان كنت مشتاقا فعليك السفر الى الاسفار واني صرت مقيما في هذا المقام والدار*

﴿الوجود المحمولي﴾ وجود الشيء في نفسه فهو مفاد كان التامة فيكون الوجود حينئذ محمولا على ذلك الشيء كقولك الانسان موجود*

﴿الوجود الرابطي﴾ وجود الشيء وثبوته للغير فهو مفاد كان الناقصة فيكون ذلك الشيء محمولا على ذلك الغير ويجعل الوجود رابطة لحمله على ذلك الغير* فالوجود الذي للقيام في نفسه وجود محمولي ووجوده وثبوته لزيد في زيد قائم وجود رابطي فللقيام في زيد قائم وجودان* وجود في نفسه و وجود لغيره (الاول) محمولي ــ (والثاني) رابطي ــ وفي (الحاشية الفخرية) ان الوجود الرابطي مصدر كان الناقصة والوجود المحمولي مصدر كان التامة وقد مر زيادة التحقيق والتفصيل في (امهات المطالب ثلاثة)*

(ثم اعلم) ان اطلاق الوجود على وجود الشيء في نفسه حقيقة وعلى وجوده لغيره مجاز* واستدل عليه الزاهد بان الموضوع له اي الذي وضع له لفظ الوجود ليس معنى مشتركا بينهما اي بالاشتراك المعنوي لان هذا المعنى كان مستقلا بالمفهومية فهو وجود الشيء في نفسه لا الاعم منه ومن الوجود الرابطي وان كان غير مستقل بالمفهومية فهو الوجود الرابطي لا الاعم منه ومن وجود الشيء في نفسه اي الوجود المحمولي* (ولا شك) ان اطلاق الوجود على وجود الشيء في نفسه على سبيل الحقيقة فكان اطلاقه على الوجود الرابطي على سبيل المجاز لما تقرر في موضعه ان اللفظ الدائر بين الاشتراك والمجاز محمول على المجاز انتهى*

(قوله) لان هذا المعنى الى آخره (اقول) لم لا يجوز ان يكون المعنى المشترك اعم من المستقل بالمفهومية ومن غيره (قوله) ولا شك ان اطلاق الوجود الى آخره

﴿الوجود المحمولي﴾

﴿الوجود الرابطي﴾

فيه

فيه شك ظاهر ومنع باهر لان للمانع ان يقول لا نسلم ان اطلاق الوجود على وجود الشيء في نفسه على سبيل الحقيقة اللهم الا ان يقال ان المتبادر من الوجود اذا اطلق وجود الشيء في نفسه * والتبادر امارة الحقيقة كما تقرر في موضعه *

﴿ وجود الشيء على صفة ﴾ معناه في قولهم ان باب الافعال يجيء لوجود الشيء على صفة ان الفاعل وجد المفعول موصوفا بصفة مشتقة من اصل ذلك الفعل وتلك الصفة في معنى الفاعل ان كان اصل الفعل لازما نحو ابخلته اى وجدته بخيلا وفي معنى المفعول ان كان متعديا نحو احمدته اى وجدته محموداً *

﴿ الوجود الكتابي ﴾ (اعلم) ان للشيء في الوجود اربع وجودات * (الاول) وجوده الحقيقي وهو حقيقته الموجودة في نفسها — (والثاني) وجوده الذهني وهو وجوده الظلي المثالي الموجود في الذهن — (والثالث) وجوده اللفظي وهو وجود لفظه الدال على الوجود الخارجي والمثال الذهني — (والرابع) وجوده الكتابي وهو وجود النقوش الدالة على اللفظ الدال على الشيء — والوجودان الاولان لا يختلفان باختلاف الامم — والاخيران قد يختلفان باختلافهم كاختلاف اللغة العربية والفارسية والخط العربي والفارسي والهندي * وبهذه الوجودات الاربع صرح المحقق التفتازاني في شرح العقائد بقوله ان للشيء وجوداً في الاعيان * ووجوداً في الاذهان * ووجوداً في العبارة * ووجوداً في الكتابة * فالكتابة تدل على العبارة وهي على ما في الاذهان وهو على ما في الاعيان انتهى *

﴿ الوجودي ﴾ على معنيين (احدهما) الموجود — (وثانيهما) ما لا يكون السلب او العدم جزأ من مفهومه سواء كان موجوداً في الخارج اولا — فالوجود بهذا المعنى اعم منه بالمعنى الاول *

﴿الوجد﴾ ما يصادف القلب ويرد عليه بلا تكلف * وقيل هو برق يلمع وبخمد سريعاً *

﴿الوجوب﴾ كون الشيء لازماً وغير جائز النقيض * وبينه وبين الجواز تقابل العدم والملكة اذا فسر الجواز بتساوي الطرفين والوجوب بعدمه فحينئذ بينهما تباين كلي — واما اذ فسر الجواز بعدم الامتناع فبينهما عموم وخصوص مطلقاً لان الجواز بهذا المعنى اعم مطلقا من الوجوب وهو اخص وقسم منه فافهم *

﴿وجوب الاداء﴾ طلب تفريغ الذمة *

﴿الوجوب الشرعي﴾ ما يكون فاعله مثابا وتاركه مستحقاً للزجر والعقاب *

﴿الوجوب العقلي﴾ ما لزم صدوره عن الفاعل بحيث لا يتمكن عن الترك بناء على استلزامه محالا *

﴿الوجودية اللاضرورية﴾ هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية التي يشير الى الممكنة العامة مثل كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة * اي لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان العام * ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة اي كل انسان ضاحك بالامكان العام *

﴿الوجودية اللادائمة﴾ هي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي المشير الى المطلقة العامة مثل كل انسان ضاحك بالفعل لا دائماً اي لا شيء من الانسان بضاحك بالفعل *

﴿الوجدانيات﴾ في (البديهي) *

﴿باب الواو مع الحاء المهملة﴾

﴿الوحدة﴾ وكذا الكثرة بديهيتان بمثل ما قالوا في الوجود فان تصور الوحدة جزء من تصور وحدتي المتصورة بالضرورة * وايضاً يعلم كل واحد انه

واحد

واحد بلا كسب منه * وقس عليها الكثرة ولكنهم عرفوها توضيحا بانها كون الشيء بحيث لا ينقسم من حيث انه واحد والكثرة بانها كون الشيء بحيث ينقسم من حيث انه كثير *

(ثم ان) الوحدة في الوصف العرضي والذاتي تتغاير اسماؤها بتغاير المضاف اليه ـ فان الوحدة في (النوع) تسمى مماثلة وفي (الجنس) مجانسة وفي (الكيف) مساواة ـ وفي (الوضع) موازاة ـ وفي (الاضافة) مناسبة ـ وفي (الاطراف) مطابقة ـ وعليك ان تعلم ان الوحدة وكذا الكثرة من الامور المتكررة الانواع كما مر في متكرر النوع *

﴿وحدة الوجود﴾ في (الوجود) *

﴿الوحدانية﴾ كون الشيء بحيث لا ثاني له في ذاته ولا في صفاته *

﴿باب الواو مع الدال المهملة﴾

﴿الوديعة﴾ في اللغة فعيلة بمعنى المفعول من الودع وهو الترك * ومنه التوديع عند السفر والاسم الوداع بالفتح ـ ولله در الشاعر *

بگذار تا بگريم چون ابر نو بهاران * كز سنگ گريه خيزد وقت وداع ياران

(ومن المصائب) العظيمة في الدنيا مهاجرة الاحباب ووداع الاطفال وخلص الاصحاب * يا جامع المتفرقين احفظني وسائر ذوي الحياة من هذا البلاء ـ نعم ما قال الصائب *

جدائي مشكل است از دشمن جان سوز اگر باشد

سپند چون دور از آتش شود از وي صدا خيزد

(والوديعة) في الشريعة امانة دفعت الى الغير للحفظ ـ (والامانة) جنس يعم الوديعة وغيرها لاعتبار الاستحفاظ في الوديعة دون الامانة * فلو القى الريح

﴿حاشية﴾ ﴿الوديعة﴾ ﴿صفحة ٤٥١﴾ ﴿باب الواو مع الدال﴾

ثوب واحد في حجر آخر فهو امانة دون وديعة ـ وقولهم دفعت الى الغير للحفظ احترازا عن مثل ذلك * فالوديعة اخص من الامانة فكل وديعة امانة دون العكس كيف فان الوديعة تسليط الغير على حفظ ماله *

(والامانة) حفظ المال بلا تصرف فيه سواء كان ماله او مال غيره سواء سلطه عليه اولا *

﴿ باب الواو مع الذال المعجمة ﴾

﴿الوذى﴾ بفتح الواو وسكون الذال المعجمة او المهملة الماء الغليظ الذي يخرج بعد البول وهو ناقض الوضوء ولا يوجب الغسل ـ (فان قيل) لما كان الوذى الماء الغليظ الخارج بعد البول فكيف يكون ناقضا للوضوء فانه قد نقض الوضوء بالبول فليس بعد البول وضوء قائم حتى ينقضه الوذى ـ (قلت) ان البول قد لا يكون ناقضاً كما اذا تسلسل فحينئذ يكون الوذى ناقضا ـ وهذا الجواب في غاية الصواب مما قيل ان المقصود انه ليس من موجبات الغسل فافهم *

﴿ باب الواو مع الراء المهملة ﴾

﴿الورم﴾ في (النمو) *

﴿الورع﴾ اجتناب المشتبهات خوفا من الوقوع في المحرمات * وايضاً ملازمة الاعمال الجيدة وترك الافعال السيئة ـ وفي حواشي (الهداية) الورع العفة ـ (وقيل) التحامي عن المحرمات وعما فيه شبهة الحرمة (والتقوى) التحامي عن المحرمات فقط والتحامي الاحتراز *

﴿الورس﴾ بالهندى تن(١) ـ وقيل نبت طيب الرائحة *

﴿باب الواو مع الزاي المعجمة﴾

﴿وزن سبعة﴾ في (كنز الدقائق) والمعتبر في الدراهم وزن سبعة * وهو ان يكون

(١) بضم التاء وتخفيف النون شجر مثل شجر النيب كذا في المحيط الاعظم ١٢ كب

﴿باب الواو مع الذال﴾ ﴿الوذى﴾
﴿باب الواو مع الراء﴾ ﴿الورم﴾ ﴿الورع﴾ ﴿الورس﴾
﴿باب الواو مع الزاي﴾
﴿وزن سبعة﴾

کل عشرة منها وزن سبعة مثاقیل * واصله ان الدراهم في الابتداء کانت علی ثلاثه اصناف * صنف منها کل عشرة منه عشرة مثاقیل * وصنف منها کل عشرة منه ستة مثاقیل کل درهم نصف مثقال وعشر مثقال او ثلاثة اخماس مثقال * وصنف منها کل عشرة خمسة مثاقیل کل درهم نصف مثقال وکان الناس یتصرفون فیها الی ان استخلف عمر رضی الله تعالی عنه فاراد ان یستوفي الخراج فطالبهم بالاکثر والتمسوا منه التخفیف فجمع حساب زمانه لیتوسطوا بین امر عمر وما رامته الرعیة فاستخرجوا له وزن السبعة بان جمعوا من کل صنف عشر دراهم فصار الکل احدا وعشرین مثقالا * ثم اخذوا ثلث ذلك وکان سبعة مثاقیل *

﴿ وزن الفعل ﴾ الذی هو من اسباب منع الصرف عند النحاة کون الاسم علی وزن یعد من اوزان الفعل سواء کان له اختصاص بالفعل او لا * لکن هذا الوزن انما یؤثر في منع الصرف بشرط اختصاصه بالفعل بان لا یوجد في الاسم الا منقولا من الفعل واذا لم یکن مختصا به فشرطه في ذلك التاثیر ان یکون في اوله زیادة کزیادة الحرف في اول الفعل غیر قابل لتاء التانیث بحسب الوضع قیاسا *

﴿ وزن الفعل ﴾

﴿ باب الواو مع السین المهملة ﴾

﴿ باب الواو مع السین المهملة ﴾

﴿ الوسط ﴾ بسکون الثاني عام من ان یکون حقیقیا او لا * بخلاف الوسط بالتحریك فانه لا یطلق الا علی الوسط الحقیقي * وایضا الفرق بینهما ان (الاول) ظرف (والثانی) اسم — وقال بعض الفضلاء الظرفاء الوسط المتحرك ساکن والساکن متحرك ولا یخفی لطفه — والوسط عند ارباب المعقول هو الحد الاوسط الذی هو الواسطة في التصدیق *

﴿ الوسط ﴾

﴿ الوسیلة ﴾ ما یتقرب به الی الغیر وحصل الوصول الیه *

﴿ بیان ... ﴾

﴿ الوسق ﴾ ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل *

﴿ باب الواو مع الصاد المهملة ﴾

﴿ الوصف ﴾ في اللغة بيان سير الشيء وخصائصه — وعند النحاة كون الاسم دالا على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها سواء كانت هذه الدلالة بحسب الوضع مثل احمر * او بحسب الاستعمال مثل اربع في مررت بنسوة اربع * وقد يستعمل مرادفا للنعت الذي من التوابع * وما هو عند الصوفية مذكور في النعت * وقال السيد السند شريف العلماء قدس سره الوصف عبارة عما دل على الذات باعتبار معنى هو المقصود من جوهر حروفه اي يدل على الذات بصفة كاحمر فانه بجوهر حروفه يدل على معنى مقصود هو الحمرة — و الوصف والصفة مصدران كالوعد والعدة — والمتكلمون فرقوا بينهما فقالوا الوصف تقوم بالواصف والصفة تقوم بالموصوف *

﴿ الوصف العنواني ﴾ (اعلم) ان ما يصدق عليه (ج) تسمى ذات الموضوع وما يعبر به عنوانه ووصفه وهو اما عين حقيقتها مثل كل انسان حيوان او جزؤها مثل كل حيوان متحرك * او خارج عنها مثل كل كاتب متحرك الاصابع * واتصاف ذات الموضوع بذلك الوصف العنواني عقد الوضع واتصافها بوصف المحمول عقد الحمل — ثم ابو نصر الفارابي اعتبر في عقد الوضع صدق عنوان الموضوع على ذاته بالامكان في نفس الامر * ومراده بهذا الامكان ان لا يكون الموضوع بنفس مفهومه آبيا عن الصدق عليه وان امتنع ذلك بالنظر الى كون الفرد محالا في الواقع * فالمعتبر عنده صدق عنوان الموضوع عليه بحسب نفس الامر بالنظر الى نفس المفهوم لا في الواقع والخارج والدليل فيشمل نحو كل شريك الباري ممتنع * فان الامكان بهذا المعنى

لا تقتضي امكان وجود الافراد *

(والمتأخرون) زعموا ان الشيخ الرئيس لما وجده مخالفا للعرف واللغة فان الاسود اذا اطلق لم يفهم منه عرفا ولغة شيء لم يتصف بالسواد ازلا وابدا وان امكن اتصافه به اعتبر صدق عنوان الموضوع على ذاته بالفعل اى في احد الازمنة الثلاثة في الوجود الخارجي او في الفرض الذهني بمعنى ان العقل يعتبر اتصافها بان وجودها بالفعل في نفس الامر يكون كذا سواء وجدا ولم يوجد * والذات الخالية عن السواد دائما كالرومي لا يدخل في كل اسود عند الشيخ * ويدخل على رأى الفارابى *

(فان قيل) من القضايا ما ليس لموضوعاتها افراد لا ذهنا ولا خارجا مثل كل شريك البارى ممتنع اذ ليس له فرد محقق في الذهن والخارج لامتناع تعدد الواجب ذهنا وخارجا على ما قالوا ومثل اجتماع النقيضين محال والمجهول المطلق يمتنع الحكم عليه والمعدوم المطلق يقابل الموجود المطلق ايضا كذلك لانه ليس لموضوعاتها افراد لا ذهنا ولا خارجا لما ذكرنا في الموجبة * فلا يمكن صدق وصف هذه الموضوعات في هذه القضايا على افرادها لا بالفعل ولا بالامكان (فان قلت) لما كان ليس لموضوعات هذه القضايا افراد لا ذهنا ولا خارجا فكيف اعترفت بكونها قضايا فانه لا بد للقضية من الحكم وللحكم من تصور الموضوع والا لامتنع الحكم عليه فيكون موضوعات هذه القضايا متصورة البتة فتكون موجودة في الذهن *

(والحاصل) ان موضوعات هذه القضايا متصورة اولا (فعلى الاول) يكون لذوات الموضوعات وجود ذهني * ـ (وعلى الثاني) ليس ما يترأى انه قضايا قضايا ـ (قيل) تصور موضوعاتها انما هو باعتبار مفهوماتها اعنى شريك

الباري مثلا واتصاف ذوات الموضوعات بمفهوماتها وصدقها عليها بالامكان او بالفعل بمجرد الفرض والتقدير لا في نفس الامر *
(ومن هاهنا) يعلم ان الصواب تعميم الوجود الذهني بالمحقق والمقدر كتعميم الوجود الخارجي - (وقال بعضهم) ان هذه القضايا غير معتبرة في العلوم الحكمية وخارجة عما نحن فيه فلا نبحث عنها - (وان اردت) الحق فالواجب عليك الرجوع الى ما ذكرنا في (الموجبة)*

﴿الوصايا﴾ جمع (الوصية) وهي في اللغة مصدر كالوصاية بالفتح او الكسر تقول وصات الشيء بالشيء اذا اوصلته به ووصيت الارض اذا اتصل نبتها ذكره الجوهري * وفي الشرع ايجاب شيء من مال او منفعة لله تعالى او لغيره بعد الموت * (ولا تصح الوصية) للوارث لقوله عليه الصلوة والسلام لا وصية للوارث * ولا يجوز تنفيذ الوصية الا في ثلث ما بقي بعد اداء الدين لا من ثلث الكل لان ما تقدم من التجهيز والتكفين وقضاء الدين قد صار مصروفا في ضروراته التي لا بد منها * فالباقي هو ماله الذي كان له ان تتصرف في ثلثه لان حاجة الميت دينية وحاجة الورثة دينية ودنيوية * فاذا انقسم المال على الحاجات يكون نصيب الميت الثلث * وفي (الفرائض الحسامية) ثم تنفذ وصاياه من ثلث ما بقي بعد التكفين والدين الا ان يجيز الورثة اكثر من الثلث ثم الصحيح ان الوصية من ثلث ما بقي بعد التكفين والدين مقدم على الارث سواء كانت مطلقة او معينة هكذا ذكر شمس الائمة السرخسي رحمه الله تعالى * قال شيخ الاسلام خواهر زاده ان كانت معينة كانت مقدمة عليه وان كانت مطلقة كان يوصي بثلث ماله او ربعه كانت في معنى الميراث لشيوعها في التركة فيكون الموصى له شريكا للورثة لا مقدما عليهم * ويدل على شيوع حقه فيها

حتى الوارث انه اذازاد المال بعد الوصية زاد على الحقين * واذا نقص نقص عنهما حتى اذا كان ماله حال الوصية الفا مثلا ثم صار الفين فله ثلث الالفين * وان انعكس فله ثلث الالف *

﴿ الوصيف ﴾ الموصوف و الغلام والجمع وصفاء والجارية وصيفة وجمعها وصائف *

باب الواو مع الضاد المعجمة

﴿ الوضع ﴾ في اللغة نهادن وجعل اللفظ بازاء المعنى ايضا والاتفاق * و(في اصطلاح اصحاب العربية) تخصيص شيء بشيء بحيث متى اطلق اواحس الشيء الاول فهم منه الشيء الثاني * و(في الوضع) اربع احتمالات (الاول) ان يكون كل من الوضع والموضوع له خاصا و(الثاني) ان يكون كل منهما عاما (والثالث) ان يكون الوضع عاما والموضوع له خاصا (والرابع) عكس الثالث و لا وجود له * بخلاف الثلاث الاول * وقال السيد السند الشريف الشريف قدس سره على المطول — (فان قلت) مامعنى كون الوضع عاما و الموضوع له خاصاً (قلت) معناه ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة اي بوضع و احد لا باوضاع متعددة كما عين لفظة انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره * ولفظة هذا لكل مشار اليه مفردا مذكرا الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام *

(وهذا) معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام فاطلاق انا وانت وهذا على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة و لا يجوز اطلاقها على ذلك المفهوم الكلي * فلا يقال انا ويراد به متكلم ما ولا انت ويراد به

مخاطب ما وبهذا الوجه امكن تعدد معاني لفظ واحد من غير اشتراك وتعدد اوضاع * واذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه كان كل من الوضع والموضوع له عاما واذا تصور معنى جزئيا وعين اللفظ له كان كل منهما خاصا واما كون الوضع خاصا والموضوع له عاما فغير معقول انتهى * ولكن اقول معقول لانه يمكن ان يتصور جزئي وينتزع منه المفهوم الكلي فيوضع اللفظ بازاء ذلك المفهوم الكلي. وهذا هو الوضع الخاص والموضوع له العام والحق انه راجع الى الوضع العام *

(والوضع عند ارباب المعقول) هو القبول للاشارة الحسية — وقيل التحيز بالذات ولذا قالوا في تعريف الجوهر الفرد جوهر ذو وضع اي قابل للاشارة الحسية وقيل اي متحيز بذواته * وقد يطلق الوضع عندهم على الهيئة الحاصلة للجسم بنسبة بعض اجزائه الى اجزاء اخر منه * وقد يطلق على الهيئة الحاصلة للجسم بنسبة بعض اجزائه الى اجزاء جسم آخر اي الى الامور الخارجة عنه كالقيام والقعود فان كلا منهما هيئة عارضة للشخص بسبب اعضائه بعضها الى بعض والى الامور الخارجة عنه ولكل مقام عندهم * والوضع بهذا المعنى عرض مقولة من المقولات التسع للعرض * وقد يراد بالوضع الحالة التي تحصل للمقدم بسبب اقترانه مع الامور الممكنة الاجتماع معه وتحقيقه في (الاوضاع) *

﴿الوضع الجزئي﴾ بان يلاحظ الموضوع والموضوع له بخصوصهما فان خصوصية الاضافة باعتبار خصوصية الطرفين * ﴿الوضع الجزئي﴾

﴿الوضع الكلي﴾ بان يلاحظ الموضوع له بوجه اعم كما في المشتقات فانهم قالوا مثلا ان اسم الفاعل موضوع لمن قام به الفعل * او بان يلاحظ الموضوع له بوجه اعم كما في الحروف — والمضمرات — والمبهمات — وتفصيل هذا المقام ﴿الوضع الكلي﴾

في كتابنا

في كتابنا جامع الغموض*

﴿الوضعي﴾ المنسوب الى الوضع*وعند ارباب الاصول الحكم بالسبب والشرط وتفصيله في (الحكم)*

﴿الوضوء﴾ بالضم مصدر من الوضاءة وهي الحسن*وفي الشرع عبارة عن غسل الاعضاء المخصوصة والمسح على الرأس*وفي (شرح مختصر الوقاية) لابي المكارم الوضوء بالضم مصدر بمعنى التوضئ ـ وبالفتح الماء الذي يتوضأ به كذا عند جمهور اهل اللغة* ـ ﴿وذهب﴾ بعضهم منهم الخليل الى انه بالفتح فيهما*وحكي الضم فيهما ـ وذكر الاخفش الفتح في المصدر*وعن ابي عمران القبول بالفتح مصدر لم اسمع غيره ـ (وقيل) القبول والركوع بالفتح مصدران شاذان وماسواهما فبالضم* ـ ﴿وان اردت﴾ تحقيق دخول المرافق والكعبين في غسل الايدي والارجل في الوضوء فانظر في (الصوم)*

﴿باب الواو مع الطاء المهملة﴾

﴿الوطر﴾ بالتحريك الحاجة*

﴿الوطن الاصلي﴾ قالوا الاوطان ثلاثة الوطن الاصلي وهو مولد الرجل في البلد ـ (وقيل) مايكون با لتوطن بالاهل اوبالمولد*

﴿ووطن الاقامة﴾ وهو موضع ينوى ان يستقر فيه خمسة عشر يوما او اكثر من غير ان يتخذه مسكناً*

﴿ووطن السكنى﴾ وهو موضع ينوى فيه الاقامة اقل من خمسة عشر يوما*

﴿باب الواو مع العين المهملة﴾

﴿الوعظ﴾ هو التذكير بالخير والنصيحة*

﴿باب الواو مع الفاء﴾

﴿الوضعي﴾ ﴿الوضوء﴾ ﴿باب الواو مع الطاء المهملة﴾ ﴿الوطر﴾ ﴿الوطن الاصلي﴾ ﴿وطن الاقامة﴾ ﴿وطن السكنى﴾ ﴿باب الواو مع العين﴾ ﴿الوعظ﴾ ﴿باب الواو مع الفاء﴾

﴿ الوفاء ﴾ ملازمة طريق المساواة ومحافظة العهود وحفظ مراسم المحبة والمخالطة سراً وعلانية حضوراً وغيبة * نعم الشاعر *

بدل گفتم كدامين شيوه دشوار است انجامش
دلم در خون طپيد وگفت پاس آشنائيها

﴿ باب الواو مع القاف ﴾

﴿ الوقف ﴾ مصدر وقفه اي حبسه فهو واقف وهم وقوف وذاك موقوف وقد يطلق على الموقوف تسمية بالمصدر فيجمع على الاوقاف ويتعدى بنفسه ولا يتعدى (١) فلا يقال اوقفه الا على لغة ردية كما في المغرب *
﴿ وفي الشريعة ﴾ عند ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه هو حبس العين بالقول حال كونها مقتصرة على ملك الواقف والتصديق بالمنفعة على الفقراء او على وجه من وجه الخير * والمراد بحبسها ومنعها على ملك الواقف ان لا يتجاوز الى ملك غيره من العباد فلا يشكل بوقف المسجد فانه حبس على ملك الله تعالى بالاجماع وملك الواقف عن الموقوف انما يزول بقضاء القاضي بحيث لا ينتهي الى يد مالك من الخلق * ولا يتم الوقف حتى يقبض المتولي ويفرز ويجعل آخره بجهة لا تنقطع اي على طريقة لا تنقطع تلك الطريقة بان تقول وقفت على الفقراء والمساكين لا على اولاده فانهم ينقطعون * وانما قلنا بالقول لانه لو كتب صورة الوقفية على الشرائط بلا تلفظ لم تصر وقفاً بالاتفاق * وصورة حكم الحاكم ما ذكره في فتاوى قاضي خان وهي ان يسلم الواقف ما وقفه الى المتولي ثم يريد ان يرجع عنه فنازعه بعلة اللزوم فيختصمان الى القاضي فقضى القاضي بلزومه * —
﴿ والوقف عند علماء الصرف ﴾ قطع الكلمة عما بعدها اي على تقدير ان يكون

(١) اي بهمزة الافعال وغيرها ١٢

بعد هاشئ وانما فسرناه بهذا لانه قد تقف ولا يكون بعد ذلك شيء — وقال بعضهم الوقف قطع الكلمة عن الحركة * واورد عليه انه ليس بواضح لانه قد لا يكون متحركا وجواب هذا يحصل بتفسيره بمثل ما مر اى على تقدير ان يكون متحركا *

(ثم اعلم) ان الوقف ضد الابتداء فيجب ان يكون علامته ضد علامة الابتداء فلو وقفت على متحرك كان خطأ بل الموقوف عليه لا يكون الا ساكنا او في حكمه الا ان الابتداء بالمتحرك ضروري لما بين في الابتداء بالساكن * والوقف على الساكن استحساني عند كلال اللسان من ترادف الالفاظ والحروف والحركات *

﴿اقسام الوقف عند القراء﴾

وفي (كتب التجويد) ان الوقف في القراءة عبارة من قطع الصوت زمانا بمقدار التنفس عادة بنية استئناف القراءة وهو على اربعة اقسام تام وكاف وحسن وقبيح — (اما التام) فهو ما يكون على الكلام المنقطع عما بعده وذلك يوجد غالبا في اواخر القصص كقوله تعالى واولئك هم المفلحون * فانه آخر قصة المتقين وقوله تعالى ولهم عذاب عظيم * فانه آخر قصة الكافرين — وقوله تعالى مالك يوم الدين * فانه آخر صفات الله تعالى — وقد يوجد في رؤس الآى كامر وقبل رؤسها وبعد رؤسها كقوله تعالى حكاية عن بلقيس وجعلوا اعزة اهلها اذلة * هو التام * ثم قال الله تعالى تقرير الكلامها وكذلك يفعلون * وهذا هو رأس الآية — وكقوله تعالى وانكم لتمرون عليهم مصبحين * هذا هو رأس الآية وبالليل * هذا هو التام *

(واما الكافي) فهو ما يكون على الكلام المتعلق عما بعده في المعنى ويراد به التفسير وذلك يوجد في رأس الآية وغير رأسها كما تقول في مثال رأس

الآية ام لم تنذرهم لا يؤمنون * فالوقف على قوله تعالى لا يؤمنون كاف لانه متعلق بقوله تعالى ختم الله * من حيث المعنى * وتقول في مثال غير رأس الآية وآمنوا بما انزلت مصدقا لما معكم - فالوقف على قوله تعالى لما معكم كاف لانه متعلق بقوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به * في المعنى ويجوز الوقف على هذين النوعين والابتداء بما بعدهما *

(واما الحسن) فهو ما يكون على الكلام المتعلق بما بعده في اللفظ واريد به الاعراب ويسمى هذا القسم حسنا لانه يوجد على الكلام يفهم منه معنى يحسن السكوت عليه * وهذا النوع يوجد في رأس الآية وغير رأسها فان وجد في رأس الآية يجوز الوقف عليه والابتداء بما بعده فيجوز للقاري ان يقف على قوله تعالى رب العلمين ويبتدئ بقوله تعالى الرحمن وكذلك يقف على قوله تعالى الرحيم ويبتدئ بقوله مالك يوم الدين * وايضا يقف على قوله هدى للمتقين ويبتدئ بقوله تعالى الذين يؤمنون وما اشبه ذلك * وان وجد في غير رأس الآية نحو بسم الله والحمد لله وسبح اسم ربك * جاز الوقف عليه ولا يجوز الابتداء بما بعده وانما جاز الوقف على رأس الآي والابتداء بما يعقبها وان كانت متعلقة بما بعدها في اللفظ لما روى عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا قرأ قطع قراءته آية آية فيقول بسم الله الرحمن الرحيم * ثم تقف * الحمد لله رب العالمين * ثم تقف * الرحمن الرحيم * ثم تقف * مالك يوم الدين * ثم تقف هكذا *

(واما القبيح) فهو وقوف القاري على القول دون المقول نحو قال انى عبد الله وعلى الشرط دون الجواب نحو وما تفعلوا من خير * وعلى اسم ان دون خبرها نحو ان الله * وعلى اسم كان دون خبرها نحو وكان الله - وعلى المبتدأ دون خبره

نحو

نحو الحمد من قوله تعالى الحمد لله وما اشبه ذلك فلا يجوز الوقف على شيء من ذلك اختياراً فان اضطر القاري ووقف على شيء عن ذلك اعاد الكلام ووصل بعضه ببعض *

﴿علامات الوقف في المصحف المجيد﴾

(واعلم) ان للوقف علامات في المصحف المجيد فالميم (م) علامة الوقف اللازم والوصل عنده في بعض المواضع يوجب تغير المعنى بل يفضي الى الكفر واليه اشار الشاعر *

ميم وقف لازم است مگذر از و * گر گذشتی بیم کفر است اندرو

كقوله تعالى انهم اصحاب النار (م) الذين يحملون العرش * فمن لم يقف على قوله تعالى النار ووصل الذين يكون الموصول مع صلته صفة لقوله اصحاب النار وهو باطل * والطاء (ط) علامة الوقف المطلق غير المقيد بكل واحد من اللزوم والجواز والرخصة وغيرها * وهذا الوقف يكون في آخر الكلام الذي ان قطع عما بعده فمستحسن وثواب * وان وصل به لا يغير المعنى * والوقفة (وقفه) بالتاء علامة القطع * والحلقة المدورة (ہ) تعبر بالآية مثله ان لم يكن معها شيء واذا كانت معها (لا) فالوجهان الوصل والوقف لكن الاول افضل ـ واذا كان معها شيء من الجيم (ج) والزاي (ز) والميم (م) والصاد (ص) وغيرها فهي تابعة له في حكمه وكلمة (قف) علامة الوقف بخلاف (صلى) فانه علامة ان الوصل اولى * والجيم (ج) فيه وجهان الوقف والوصل الا ان الاول اولى ـ الزاي (ز) يجوز عنده الوقف والوصل لكن الثاني افضل ـ والصاد (ص) علامة المرخص يعني رخص القاري في الوقف عنده للضرورة ـ والقاف (ق) علامة قيل لان بعض القراء يقفون عنده لا الجمهور فالوصل عنده انسب بخلاف (قلا) فان اكثرهم يقفون عنده فالوقف عنده اولى * والوقف بغير التاء (وقف) والسين

(س) كل واحد منها علامة السكتة وهي عبارة عن قطع الصوت زمانا دون زمان الوقف عادة من غير التنفس * واذا وجدت كلمة (لا) فقط فالوصل واجب * ومن وقف عنده يجب عليه الاعادة بالوصل من رأس الآية التي منها كلمة (لا) و (الكاف) (ك) يعني كذلك * فحكمها كحكم الوقف الذي مر قبلها (وكلمة) صل بغير الياء علامة انه قد يوصل فيجوز الوقف عنده *

(والوقف) في العروض اسكان الحرف السابع المتحرك *

﴿ الوقوف الزماني ﴾ عند الصوفية عبارة عن المحاسبة يعني دريابنده نفس خود شدن كه بحضور ميگذرد يا بغفلت *

﴿ الوقوف العددي ﴾ عند الصوفية عبارة عن رعاية العدد في ذكره تعالى ـ حضرت خواجه بزرگ بهاؤ الدين نقشبند قدس سره فرموده اند كه رعايت عدد ذكر قلبي براى جمع خواطر متفرقه است *

﴿ الوقوف القلبي ﴾ عند الصوفية عبارة عن التنبه وحضور القلب في جنابه تعالى والقيام على هذا المقام بحيث لا يخطر في قلبه غيره تعالى *

﴿ وقت الفجر ﴾ في (الصبح الصادق) *

﴿ وقت الظهر ﴾ في (الفيء) *

﴿ الوقار ﴾ بالفتح التأني في التوجه نحو المطلوب *

﴿ الوقتية ﴾ هي القضية التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات مثل كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائماً ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لا دائماً *

باب الواو مع الكاف

﴿ الوقوف الزماني ﴾ ﴿ الوقوف العددي ﴾ ﴿ الوقوف القلبي ﴾ ﴿ وقت الظهر ﴾ ﴿ وقت الفجر ﴾ ﴿ الوقار ﴾ ﴿ الوقتية ﴾ ﴿ باب الواو مع الكاف ﴾

﴿ الوكالة ﴾ بفتح الاول وكسره اسم للتوكيل وهو الحفظ والاعتماد * ومنه الوكيل في اسمائه تعالى وهو فعيل بمعنى الفاعل على الاول اى الحافظ * وبمعنى المفعول على الثاني اى المعتمد عليه * (وفي الشرع) تفويض التصرف في امر شرعى الى غيره اي اقامة الغير مقام نفسه فى التصرف ممن يملك التصرف * ﴿ الوكالة ﴾

﴿ الوكيل ﴾ هو الذى فوض اليه التصرف باقامة المفوض اى الموكل اياه مقام نفسه في التصرفات * ﴿ الوكيل ﴾

﴿ باب الواو مع اللام ﴾

﴿ الولاية ﴾ القربة والتصرف والقرابة الحاصلة من العتق * او من الموالات ـ (وعند ارباب) السلوك مرتبة علية لخواص المؤمنين المقربين في الحضرة الصمدية تحصل بالمواظبة على الطاعات والاجتناب عن السيئات * ﴿ الولاية ﴾

﴿ ف (١١١) ﴾

﴿ الولاء ﴾ بالكسر لغة المتابعة * وشرعا متابعة فعل بفعل بحيث لا يجف العضو الاول مثلا في الوضوء عند اعتدال الهواء * فلو جفف الوجه واليد بالمنديل قبل غسل الرجل لم يترك الولاء * بخلاف ما في (التحفة والاختيار) من ان لا يشتغل بين الافعال بعبادة اخرى بغيرها * فانه على هذا لو جفف لترك الولاء * (ولذا منع) عنه المشائخ كذا في (الزاهدي) * وهو سنة موكدة في الوضوء * ﴿ الولاء ﴾

(وفي بعض) شروح (كنز الدقائق) الولاء ان يغسل الاعضاء على سبيل التعاقب بحيث لا يجف العضو الاول * وبالفتح لغة القرابة يقال بينهما ولاء اى قرابة حكمية حاصلة من العتق ـ وقيل الولاء بالفتح النصرة والمحبة * وفي (الكفاية) الولاء من الولى بمعنى القرب يقال بينهما ولاء اى قرابة * ومنه قوله عليه الصلاة

والسلام الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب ولا يورث* اى وصلة كوصلة النسب لا يباع ولا يوهب ولا يورث اى بطريق الفرضية ـ واما بطريق العصوبة فيورث*(وفي الشرع)هو التناصر سواء كان ولاء عتاقة او ولاء موالاة *فالتناصر يوجب الارث او العقل* فما وقع في(شرح الوقاية)هو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه او بسبب عقد الموالاة بيان للمعنى العرفي وحكمه*فالمراد بالولاء في الحديث الشريف المذكور التناصر بالاعتاق من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب اى الاعتاق وصلة وقرابة كوصلة النسب وقرابته لا يباع اي سببه و قس عليه *

(ثم اعلم)ان الولاء نوعان ـ (الاول ولاء عتاقة)ويسمى ولاء نعمة* وسبب هذا الولاء الاعتاق عند الجمهور*والاصح ان سببه العتق على ملكه سواء حصل بالاعتاق كما هو الظاهر ـ او بسبب الشراء كما في شراء ذي رحم محرم منه*

(والثاني ولاء الموالاة) وسببه العقد الذي يجرى بين اثنين* وصورة مولى الموالاة شخص مجهول النسب قال لآخر انت مولاي ترثني اذا مت وتعقل عني اذا جنيت وقال الآخر قبلت*فعندنا يصح هذا العقد ويصير القائل وارثا عاقلا ويسمى به كما يسمى ايضا مولى الموالاة* واذا كان الآخر ايضا مجهول النسب وقال للاول مثل ذلك وقبله ورث كل منهما صاحبه وعقل عنه *. وللمجهول ان يرجع عن عقد الموالاة مالم يعقل عنه مولاه *

(وكان)ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى يقول اذا اسلم رجل على يدى رجل ثم والاه صح ـ قال شمس الائمة السرخسي ليس الاسلام على يديه شرطا في صحة الموالاة ـ وانما ذكره فيه على سبيل العادة ـ وكان الشعبي رحمه الله تعالى يقول لا ولاء الا ولاء العتاقة * وبه اخذ الشافعي رحمه الله تعالى وهو

مذهب

مذهب زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه * وماذهب اليه الحنفيون مذهب عمر وعلي وابن مسعود رضي الله تعالى عنهم اجمعين *

(واعلم) ان العقل بضم العين المهملة وسكون القاف الدية - (فان قيل) ماوجه كون العتق سبب الولاء والقرابة كقرابة النسب - (قلنا) ان الحرية حياة للانسان اذ بها ثبت له صفة المالكية التي امتاز بها عن سائر ماعداه من الحيوانات والجمادات والرقية تلف وهلاك *

(الا ترى) ان الرقيق لا يملك شيئا ولا تقبل شهادته ومحجور عن التصرفات * فالمعتق بالكسر سبب احياء المعتق بالفتح * كما ان الاب سبب لايجاد الولد فكما ان الولد يصير منسوبا الى ابيه بالنسب والى اقربائه بالتبعية * كذلك المعتق بالفتح يصير منسوبا الى معتقه بالولاء والى عصبته بالتبعية * فكما يثبت الارث بالنسب كذلك يثبت بالولاء ويحوز اعطاؤه لبنت المعتق ايضاً كما مر في (العصبة من جهة السبب) *

﴿الولى﴾

﴿الولى﴾ بفتح الاول وسكون الثاني القرب * ومنه الولى على وزن فعيل وهو القريب * وجاء الولى بمعنى الحري اى اللائق وبمعنى المجيب * في (جامع الرموز) الولى لغة المالك وشرعا وارث مكلف كما في (المحيط) * وفي الفقه في باب النكاح الولى من له ولاية التزويج * في (كنز الدقايق) الولى العصبة بترتيب الارث اي الترتيب في العصبات في ولاية الانكاح كالترتيب في الارث فالابعد محجوب بالاقرب * فاقرب الاولياء الابن للمجنونة * ثم ابن الابن وان سفل * ثم الاب - ثم الجد اب الاب وان علا - ثم الاخ لاب وام - ثم الاخ لاب - ثم ابن الاخ لاب وام - ثم ابن الاخ لاب - ثم العم لاب وام - ثم العم لاب - ثم ابن العم لاب وام - ثم ابن العم لاب - ثم المعتق بالكسر -

وان لم يكن عصبة فالولاية للام ـ ثم للاخت لاب وام ـ ثم لاب ـ ثم لولد الام ـ ثم لذوى الارحام ـ ثم للحاكم اي القاضي*

(و الولى عند ارباب السلوك) قدس الله تعالى اسرارهم هو العارف بالله تعالى وصفاته المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات وكرامته ظهور امر خارق للعادة من قبله غير مقارن لدعوى النبوة*

(وبهذا) يمتاز عن المعجزة وبمقارنته الاعتقاد والعمل الصالح والتزام متابعته النبي عليه الصلاة السلام عن الاستدراج وعن مؤكدات تكذيب الكذابين*

﴿الولاية افضل من النبوة﴾ قول بعض الصوفية (وقيل) حديث نبوي

﴿الولاية افضل من النبوة﴾

وافضليتها من النبوة بخمسة وجوه * (احدها) ان الولاية صفة الخالق* والنبوة صفة المخلوق* (وثانيها) ان اشتغال الولاية الى الحق ـــ واشتغال النبوة الى الخلق* (وثالثها) ان الولاية امر باطن ـــ والنبوة امر ظاهر* (ورابعها) ان الولاية امر خاص ـــ و النبوة امر عام* (وخامسها) ان الولاية لا انتهاء لها ـــ والنبوة لها انتهاء *

(وفي شرح المقاصد) حكي عن بعض الكرامية ان الولى قد يبلغ درجة النبي بل اعلى* وعن بعض الصوفية ان الولاية افضل من النبوة لانها تنبئ عن القرب والكرامة كما هو شان خواص الملك المقربين منه* والنبوة عن الانباء والتبليغ كما هو حال من ارسله الملك الى الرعايا لتبليغ احكامه* الا ان الولى لا يبلغ درجة النبي لان النبوة لا تكون بدون الولاية* وفي كلام بعض العرفاء ان ما قيل الولاية افضل من النبوة لا يصح مطلقا* وليس من الادب اطلاق القول به بل لا بد من التقييد وهو ان ولاية النبي افضل من نبوته لان النبوة متعلقة بمصلحة

وان

الوقت والولاية لا تعلق لها بوقت دون وقت بل قام سلطانها الى قيام الساعة بخلاف النبوة فانها بجناب اقدس محمد المصطفى صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم حيث ظاهرها الذى هو الانباء وان كانت دائمة من حيث باطنها الذى هو الولاية اعني التصرف في الخلق بالحق * فان الاولياء من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لهم تصرف في الخلق بالحق الى قيام الساعة * ولهذا كانت علامتهم المتابعة اذ ليس الولى الا مظهر تصرف النبي *

﴿ وعن اهل الاباحة ﴾ والالحاد ان الولى اذا بلغ الغاية في المحبة وصفاء القلب وكمال الاخلاص سقط عنه الامر والنهى ولم يضره الذنب ولا يدخل النار بارتكاب الكبيرة * والكل فاسد باجماع المسلمين ولعموم الخطابات * ولان اكمل الناس في المحبة والاخلاص هم الانبياء سيما حبيب الله خاتم رسل الله تعالى عليه الصلاة والسلام مع ان التكاليف في حقهم اتم واكمل حتى يعاتبون بادنى زلة بل بترك الاولى والافضل * نعم حكي عن بعض الاولياء انه استعفى الله تعالى عن التكاليف وسأله الاعتاق عن ظواهر العبادات فاجابه الى ذلك بان سلبه العقل الذي هو مناط التكاليف * ومنع ذلك من علو المرتبة على ما كان *

﴿ ولد الزنا ﴾ هو المولود من الزنا * ومن انكر اباه فقد اقر على نفسه بانه مولود من غير نكاح ـ ومن كان مولوداً بغير النكاح فهو ولد الحرام * فما حال من انكر استاذه الذى هو خير الآباء * اما سمعت خير الاباء من علمك سواء كان انكاره صراحة كما هو الظاهر اودلالة كما اذا كان طاعنا عليه ومصرا على ايذائه ومغموما عند وصول الخير اليه * ومسرورا لدى نزول الشر عليه * وسمعت من غير واحد من الثقات ان من انكر الاستاذ ابتلاه الله تعالى بثلاث

﴿ ولد الزنا ﴾

بليات نسيان ماقر أو ضيق المعيشة وزوال الايمان عند الموت * اللهم خرب عاقبته واسلب عافيته *

(الوليمة) طعام الزفاف وغيره * وهي ثمانية مذكورة في هذا الشعر *

ولیمة (١) عرس ثم خرس ولادة * عقيقة مولود وكيرة ذى بنا
وضيمة موت ثم اعذار خاتن * نقيقة سفر والمأدب للثنا

(باب الواو مع الهاء)

(الوهم) بفتح الاول والثاني الغلط * وبسكون الثاني الطرف المرجوح من طرفي الخبر * وقوة مرتبة في الدماغ كله لكن الاخص بها هو آخر التجويف الاوسط من الدماغ يدرك المعاني الجزئية الموجودة في المحسوسات كالقوة الحاكمة في الشاة بان الذئب مهروب عنه اوالولد معطوف عليه — والمراد بالمعاني هي مالا يدرك بالحواس الظاهرة *

(الوهميات) قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة كالحكم بان ماوراء العالم قضاء لا يتناهي * والقياس المركب منها يسمى سفسطة *

(باب الهاء مع الالف)

(الهالة) دائرة بيضاء تامة اوناقصة ترى حول القمر * وسبب حدوثها في (الحكمة) ونقض هذا التعريف بهالة الشمس ويجاب بانها طفاوة لا هالة * وبعضهم زاد قيدا في التعريف — وقال حول القمر وغيره فافهم نعم الشاعر *

کسی که روي تو در آئینه دید گریان است
چو ماه هاله نماید دلیل باران است

(١) قوله (خرس و لادة) طعام سلامتي از درد زادن و (وضيمة موت) طعام دهم و چهلم وغیره و (اعذار خاتن) طعام ختنه و (نقيقة سفر) طعام قدوم از سفر و (والماد ب للثنا) ضيافة احباب بغير سبب ١٢ ها مش

(الهالة)

﴿الهالة﴾ في (الشجاج)*

(هذا) مركب من (هاء) التنبيه و(ذا) اسم الاشارة* (واعلم) انه كثيرا ما تقع في العبارات هذا فيقدر خذاي خذ هذا ولا يخفى على الذكي الوكيع الظريف اللطيف ان تقدير هذا بهذا لا يقبله الطبع السليم* والذهن المستقيم* وتكره سماعه الآذان* اعوذ بالله من وساوس الشيطان* فالتقدير بافهم او اعلم او احفظ هذا او هذا تحقيق المرام او المقام او هذا كما ذكر او كما ترى احسن عند الورى كما ترى* لا حول ولا قوة الا بالله* وبه نستعين ولا نعبد الا اياه*

﴿الهاوي﴾ من الهوي بضم الهاء وهو الصعود وبفتحها وهو النزول* والحرف الهاوى الالف لانه يهوى في مخرجه الذى هو اقصى الحلق اذا مددته من غير عمل عضو فيه* قال سيبويه رحمه الله تعالى هو حرف تتبع لهواء الصوت مخرجه اشد من اتساع مخرج الواو والياء لانك قد تضم شفتيك في الواو وترفع في الياء لسانك جانب الحنك يعني ان الواو والياء مثل الالف لانك قد تضم الشفتين في الواو وترفع لسانك نحو الحنك في الياء فيحصل فيه عمل العضو والالف ليس كذلك* فانك تجد فيه الفم والحلق منفتحتين (وقيل) انما سمى الالف هاويا لانه ذو الهواء*

باب الهاء مع الباء الموحدة

﴿الهبة﴾ مصدر وهب يهب كوعد يعد عدة* في اللغة التبرع والتفضل وايصال النفع الى الغير مالا كان او غير مال* (وفي الشرع) تمليك العوض بلا مال* واما الهبة بشرط العوض فليست هبة خالصة ساذجة فانها هبة ابتداء اي قبل القبض وبيع انتهاء اى بعد القبض حتى لو تقابضا صح العقد

وصار في حكم البيع * ولما كانت هبة ابتداء شرط التقابض في العوضين في المجلس او بعده باذنه لان كل واحد في هذه الهبة واهب من جهة وموهوب له من جهة والقبض شرط صحة الهبة وتبطل بالشيوع بان وهب شقصا مشاعا بشرط العوض فانها لا تجوز * ولما كانت بيعا انتهاء ترد بالعيب وخيار الروية ويوخذ بالشفعة لو كان الموهوب بالعوض عقارا *

(ثم اعلم) ان الهبة انما تصح بثلاثة امور * بايجاب من الواهب ـ وقبول من الموهوب له ـ وتقبضه الموهوب في مجلس الهبة ـ سوا كان باذن الواهب او بغير اذنه او تقبضه الموهوب بعد مجلس الهبة باذن الواهب * ولا تصح الهبة الا في محوز اي مفرغ عن ملك الواهب خلقة * فلا تجوز هبة الثمرة على الشجرة ولا في كل محوز بل في محوز مقسوم اى محوز حصل فيه التعيين والتشخص بسبب التقسيم * فلا تجوز في المحوز المشاع كنصف الدار او ثلثه مثلا * وليس عدم جواز الهبة في كل مشاع بل في مشاع تقبل القسمة *

(واما في المشاع) الذي لا يقبل القسمة بان لا يبقى مشفعا به بعد القسمة فالهبة فيه صحيحة بالاتفاق كهبة نصف رحى ونصف الحمام مثلا * وقد يقال للموهوب هبة وموهوبة ـ والجمع هبات ومواهب ـ وانما شرط في صحتها الايجاب والقبول لانها عقد لقوله عليه الصلاة والسلام تهادوا تحابوا ـ والعقد انما ينعقد بهما ويصح الرجوع في الهبة * والمانع عنه مدلولات حروف (دمع خزقة) كما مر في موضعه * واما في الهبة بالعوض فلا يصح الرجوع * والتفصيل في كتب الفقه *

﴿ هبوط الكواكب ﴾ عبارة عن دناءة احوالها وانتقاص تسلطها وتاثيراتها * وان اردت التوضيح فانظر (في شرف الكواكب) *

﴿ هبوط الكواكب ﴾

باب الهاء مع الجيم المعجمة

﴿الهجاء﴾ في (التهجي) واصل الحروف العربية تسعة وعشرون حرفا وهي حروف الهجاء كما مر في (المخرج) ولها بحسب الصفات انقسامات كثيرة * ـ (ذكر بعضهم) اربعة واربعين وزاد بعضهم ونقص بعضهم ـ والمشهور ماذكره الشيخ ابن الحاجب رحمه الله تعالى في (الشافية) حيث قال ـ ومنها المجهورة والمهموسة ـ ومنها الشديدة والرخوة وما بينهما * ومنها المطبقة والمنفتحة ـ ومنها المستعلية والمنخفضة ـ ومنها حروف الذلاقة والمصمتة ـ ومنها حروف القلقلة والصفير واللينة والمنحرف والمكرر والهاوي والمهتوت انتهى *

(وان اردت) تعريف كل فاطلب في موضع كل * وفائدة هذه الصفات الفرق بين ذوات الحروف لانه لولا هي لاتحدت اصواتها فكانت كاصوات البهائم لا تدل على معنى * فسبحان من كنز واودع جواهر حكمه البديعة في كل شئ *

﴿الهجو﴾ الشتم بالشعر ـ والشتم بغيره لا يسمى هجوا * وعندي انه لا شئ اقبح واضر منه * ـ (اما سمعت) طعن اللسان اشد من ضرب السنان * سيما الشتم والطعن بالشعر فانه اذا لم يكن بالشعر لم يحفظ بعينه * واما اذا كان به فيكون مقروا باللسان * ومحفوظا في الاذهان * فيفضي الى دوام الشتم وافشائه بل الى شتم كل شخص ـ كلما قرئ ذلك الشعر ـ اللهم احفظني من سوء اللسان المفضي الى العد وان نعم ماقال الشاعر *

برخود در هجو وذم نمی باید زد * بیرون از حد قدم نمی باید زد
عالم همه آئینه حسن ازلی است * می باید دید ودم نمی باید زد

(نعم هجو) اعداء الله ومنكري رسول الله عليه السلام اولى واحسن بل ارجوان يكون الهاجي مثابا ممدوحا *

﴿باب الهاء مع الجيم﴾ ﴿الهجاء﴾ ﴿الهجو﴾

﴿ف(١١٢)﴾

﴿ باب الهاء مع الدال ﴾

﴿ف(١١٢)﴾ ﴿باب الهاء مع الدال﴾ ﴿الهداية﴾

﴿ الهداية ﴾ عند الاشاعرة اراءة الطريق الموصل في نفس الامر الى المطلوب — وعند المعتزلة هي الدلالة الموصلة اي الايصال الى المطلوب وكل منهما منقوض * ويمكن دفع الانتقاض والكل مذكور في حواشي (تهذيب المنطق) * ومختار الطوسي ان الهداية موضوعة للقدر المشترك بين المعنيين المذكورين لانها مستعملة بينهما فالقول بكونها موضوعة لاحدهما بخصوصه يوجب الاشتراك او الحقيقة والمجاز والاصل ينفيهما *

﴿ف(١١٣)﴾

﴿ف(١١٣)﴾ ﴿الهدية﴾

﴿ الهدية ﴾ ما يوخذ ويرسل بلا شرط الاعانة *

﴿ باب الهاء مع الذال المعجمة ﴾

﴿باب الهاء مع الذال﴾ ﴿الهذيلية﴾

﴿ الهذيلية ﴾ اصحاب ابي الهذيل من المعتزلة قالوا بفناء مقدورات الله تعالى وان اهل الخلد ينقطع حركاتهم ويصيرون الى خمود دائم وسكون *

﴿ باب الهاء مع الراء المهملة ﴾

﴿ف(١١٤)﴾

﴿ باب الهاء مع الزاي ﴾

﴿ف(١١٤)﴾ ﴿باب الهاء مع الزاي﴾ ﴿الهزال﴾ ﴿الهزل﴾ ﴿الهزل الذي يراد به الجد﴾

﴿ الهزال ﴾ بالضم انتقاص عن الاجزاء الزائدة *

﴿ الهزل ﴾ ان لا يراد باللفظ معناه الحقيقي ولا المجازي * والجد بكسر الجيم ضده *

﴿ الهزل الذي يراد به الجد ﴾ مستغنى عن التفسير وهو من المحسنات المعنوية البديعية * وحاصله ان تذكر الشيء على سبيل اللعب والمزاح والمطايبة بحسب

الظاهر

الظاهر * والغرض امر صحيح بحسب الحقيقة *

﴿باب الهاء مع الشين المعجمة﴾

﴿الهشيم﴾ في الصحاح هو النبات اليابس المنكسر * وفي الترجمان الحسيني هشيم گياه ريزهٔ خشك *

﴿الهشامية﴾ اصحاب هشام بن عمرو القرطى قالوا الجنة والنار لم تخلقا بعد وقالوا الا دلالة في القرآن على حلال وحرام والامامة لا تنعقد مع الاختلاف *

﴿باب الهاء مع اللام﴾

﴿الهلال﴾ هو الطرف المرئي من النصف المضيء من القمر عند بعده من الشمس اثنتا عشرة درجة او اقل او اكثر * وتفصيله في كتب الهيئة — وفي شرح قصيدة البردة ان الهلال الى ثلاثة ليال وبعد ذلك يسمى قمراً الى ان يسمى بدراً * والهلال في قولهم الهلال والله مرفوع لانه خبر مبتدأ محذوف اي هذا الهلال والله — لا مبتدأ محذوف الخبر لان المقصود تعيين شيء بالاشارة ثم الحكم عليه بالهلالية * ولكن في (شرح الاوراد كنز العباد) في الكبرى اذا رأوا الهلال يكره ان يشيروا اليه لان اهل الجاهلية كانوا يفعلون كذلك ولله در الشاعر

شد مبارك باد هر سو ليك بى ابروي يار

ماه نو امشب بداغ كهنهٔ ما ناخن است

وايضاً

مهت چو بدر شود باد لم چه خواهد كرد

هلال يكشبهٔ ابروى تو كتانم سوخت

﴿هلم﴾ الهاء فيه للتنبيه ولم بضم اللام وفتح الميم المشددة اسم فعل لازم او متعد

ومعناه بالفارسية بيا بيا — و صار بعدالتركيب بمعنى اقبل اواحضر من الاحضار — و(جراً) في قولهم هلم جراً مفعول له اومصدر جر كذا في حاشية (شيخ الاسلام على التلويح) — وقيل هلم من اسماء الافعال يقال كان كذا عام كذا وهلم جراً يعني بكش كشيدني*

﴿الهلاك﴾ اعم من الفناء ولهذا قالوا ان الهلاك لا يستلزم الفناء وهو يستلزم الهلاك لان الهلاك هو خروج الشي عن الانتفاع المقصود به اي عن منافعه المطلوبة به سواء لم يبق اصلا بان يصير معدوما بذاته واجزائه وهو الفناء اويبقي و لكن لا يبقى منتفعا به كالمشربة المكسورة المطلوب بها شرب الماء والجواهر الفردة المنثورة المطلوب بها انضمام بعضها الى بعض ليحصل الجسم* والشمس المظلمة المطلوب بها الضوء* ولما قيدنا الانتفاع بالمقصود لا يرد الاعتراض بان المشربة المكسورة بل كل موجود ممكن يدل على وجود الصانع وهي من اعظم المنافع فلا يخرج عن الانتفاع اصلا* فالهلاك هو فناء الشئ بالكلية لا خروجه عن الانتفاع* ومن عرف الهلاك لم يهلك بالتناقض في قوله تعالى واكلها دائم* وقوله تعالى وكل شئ هالك الا وجهه *

(وقد يدفع) بان المراد بالدوام ههنا استمرار الشئ وبقاؤه الا لحظة وهو لا ينافي الهلاك لحظة وهو الدوام التجددي بانه اذا فني شي جئ بدله شئ آخر مثله بلا مهلة يعني ليس التناقض الا اذا اريد بالدوام الدوام الحقيقي وهو عدم طريان العدم مطلقا* واما اذا اريد به الدوام العرفي وهو عدم طريان العدم زمانا يعتبد به فلا* (والجواب) بان المراد به معناه الحقيقي وبدوام اكل الجنة دوام انواعها لا اشخاصها* ويجوز ان لا ينقطع النوع اصلا مع هلاك الاشخاص بان يكون هلاك كل شخص معين من الاكل بعد وجود مثله صحيح على

مذهب

مذهب الجمهور من ان الجنة والنار لا يطرأ عليهما العدم ولو لحظة لا على ما قيل من جريان العدم عليهما لحظة لانه يلزم حينئذ انقطاع النوع جزما هكذا في الحواشي الحكيمية على (شرح العقائد النسفية) *

باب الهاء مع الميم

﴿هما﴾ ضمير مشترك بين تثنية المذكر والمؤنث (فان قيل) قال جار الله الزمخشري صاحب الكشاف في (ميزان الصرف) في بيان معنى فعلا كردند آن دو مردان صيغه تثنيه مذكر غائب لفظ اثبات فعل ماضي معروف هما در ومضمر است* وكذا قال في فعلوا هم در ومضمر است* وهكذا في فعلن وفعلت الى فعلت وفعلنا*

(ولا يخفى ان الالف) في فعلا والواو في فعلوا وكذا النون في فعلن والتاء المتحركة في فعلت وسائر الصيغ ضمائر بارزة وليس فاعل هذه الافعال ضميراً مستتراً فكيف صحة هذا المقال (قلت) ما ذكره على مذهبه لا على مذهب الجمهور فان مذهبه ان الالف في فعلا والواو في فعلوا وكذا سائر الضمائر البارزة عند الجمهور علامات تذكير الفاعل وتانيثه وجمعه وخطابه* وضمائر الفاعل مستترة في هذه الصيغ* ومذهب الجمهور انها ضمائر الفاعل بارزة وليس فاعلها بمنوى مستتر فالزيدان في مثل ضربا الزيدان والزيدون في ضربوا الزيدون فاعل عند الزمخشري ومبتدأ موخر او بدل عن الفاعل عند الجمهور فافهم *

﴿الهم﴾ الغم والقصد اي عقد القلب على فعل شيء قبل ان يفعل من خير او شر

﴿الهمة﴾ توجه القلب وقصده بجميع قواه الروحانية الى جانب الحق تعالى او غيره لحصول الكمال له او لغيره *

﴿باب الهاء مع النون﴾

﴿ف(١١٥)﴾

﴿باب الهاء مع الواو﴾

﴿الهوية﴾ هي الحقيقة الجزئية حيث قالوا الحقيقة الجزئية تسمى هوية يعني ان الماهية اذا اعتبرت مع التشخص سميت هوية* وقد تستعمل الهوية بمعنى الوجود الخارجي وقد يراد بها التشخص* وقالوا الهوية ماخوذة من الهو هو وهي في مقابلة الغيرية*

﴿الهوى﴾ ميلان النفس الى ما تستلذه من غير داعية الشرع جمعه الاهواء يقال بخلاف اهل الاهواء*

﴿الهواء﴾ عنصر من العناصر الاربعة حار رطب فوق كرة الماء وتحت كرة النار*

﴿واعلم﴾ انهم قد ذكروا ان للهواء اربع طبقات (الاولى) ما يمتزج مع النار وهي التي يتلاشى ويضمحل فيها الادخنة المرتفعة عن السفل ويتكون ويحصل فيها الكواكب ذوات الاذناب والنيازك وما يشبهها كذوات الذوائب والرماح والاعمدة (الثانية) الهواء الغالب وهي التي يحدث فيها الشهب* (الثالثة) الهواء البارد اللطيف المختلط بالاجزاء المائية ولا يصل اليها اثر شعاع الشمس بالانعكاس من وجه الارض وتسمى طبقة زمهريرية وهي منشأ السحاب والرعد والبرق والصاعقة ـ (الرابعة) الهواء الكثيف الذي يصل اليه اثر شعاع الشمس* والطبقتان الاوليان منها مجاورتان للنار والاخريان للماء* والفرق بين الريح والهواء بالحركة والسكون فما كان ساكنا فهو هواء وما كان متحركا فهو ريح*

﴿ ف (١١٦) ﴾

﴿ باب الهاء مع الياء التحتانية ﴾

﴿ الهيولى ﴾ في عرف الحكماء هي الجوهر القابل للاتصال والانفصال وهي محل للصورتين اي الجسمية والنوعية وهي الهيولى الاولى ــ واما الهيولى الثانية فهي جسم تركب منه جسم آخر كقطع الخشب التي تركب منها السرير * والهيولى لفظ يوناني معناه الاصل والمادة * وقال بعضهم الهيولى في الاصل هيئة اولى والهيئة ههنا بمعنى الجوهر *

﴿ الهيميا ﴾ في (الطلسم) *

﴿ الهيئة ﴾ هي العرض الا ان اعتبار الحصول في الهيئة والعروض في العرض يعني ان العرض يقال باعتبار عروضه اي حصوله في شيء آخر والهيئة باعتبار حصوله اي في نفسه ــ وقد يقال الهيئة على الجوهر كما مر آنفاً في (الهيولى) (وعلم الهيئة) هو الذي يبحث فيه عن احوال الاجرام البسيطة العلوية والسفلية من حيث الكمية والكيفية والوضع والحركة اللازمة لها ابدية او ممتنعة الانفكاك وما يلزم منها *

﴿ الهيواء ﴾ هي الحالة الظاهرة للمتهيء ــ وفي الشرع ان يتواضعوا على امر فتراضوا به وحقيقته ان يرضى الشركاء بهئية واحدة ان ينتفع هذا بهذا النصف المفرز وذاك بذاك النصف او هذا بكله في كذا من الزمان وذاك بقدر مدة الاول ــ والحاصل انها في الشرع عبارة عن قسمة المنافع *

﴿ باب الياء مع الالف ﴾

﴿ الياس احدى الراحتين ﴾ مثل يضرب به في العرب لمن يسعى ويرجى مرامه من رجل يقبل ايصاله اليه ولكن لا يوصل فتحصل له من ذلك صعوبة

﴿ ف (١١٦) ﴾ ﴿ باب الهاء مع الياء ﴾ ﴿ الهيولى ﴾ ﴿ الهيميا ﴾ ﴿ الهيئة ﴾ ﴿ الهيواء ﴾ ﴿ باب الياء مع الالف ﴾ ﴿ الياس احدى الراحتين ﴾

ياددا شت / ياجوج وماجوج

وملال * (واعلم) ان الراحة راحتان (الاولى) الوصول الى المطلوب (والثانية) الخيبة والياس منه فان صاحب السعي عند الياس يجر رجلي التردد والمشقة في ذيل الراحة والاطمئنان *

(يادداشت) و (يادكرد) در (هوش دردم) * (١)

(ياجوج وماجوج) اسمان عجميان بدليل منع الصرف كذا في المدارك * وفيه ان ياجوج من الترك وماجوج من الجبل والديلم ــ وفي شرح المقاصد واما ياجوج وماجوج فقيل من اولاد يافث بن نوح عليه السلام وقيل جمع كثير من اولاد آدم عليه السلام اضعاف سائر بني آدم لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الى مائة ذكر من صلبه يحملون السلاح * فمنهم من هو في غاية الطول خمسون ذراعا وقيل سبعون وقيل مائة وعشرون * ومنهم من طوله وعرضه كذلك * ومنهم من هو في غاية القصر مقدار شبر كانوا يخرجون ايام الربيع الى قوم صالحين بقربهم فيهلكون زروعهم ويقتلونهم فجعل ذو القرنين سداً دونهم فيحفرون كل يوم ذلك السد حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غداً فيعيده الله تعالى كما كان حتى اذا بلغت مدتهم حفروا حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس ـ قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غداً ان شاء الله تعالى فيعودون وهو كهيئته فيحفرون ويخرجون مقدمهم بالشام وموخرهم بخراسان فيشربون المياه وتحصن الناس منهم في حصونهم ولا يقدرون على اتيان مكة وبيت المقدس فيرسل الله تعالى نغفا في اعناقهم فيهلكون جميعاً فيرسل طيراً تلقيهم في البحر فيرسل مطراً يغسل الارض * وخروجهم يكون بعد خروج الدجال وقتل عيسى عليه السلام اياه انتهى *

باب الياء مع الباء الموحدة

(١) وهوش دردم در فن ثاني ١٢ مصحح

﴿اليبوسة﴾ كيفية في الجسم تقتضي صعوبة الشكل والتفرق والاتصال*

باب الياء مع التاء الفوقية

﴿اليتم﴾ بالضم والفتح وسكون الثاني * وقدجاء ضم الاول مع ضم الثاني بی پدر شدن انسان قبل از بلوغ وبی مادر شدن چارپایه قبل از استغنا وبی نظیر بودن در لآلی*

﴿اليتيم﴾ يعلم من هذا البيان لكونه صفة مشبهة منه*

(تقه) بسكون القاف مضارع معروف اتصل به ضمير المذكر الغائب او هاء السكتة من اتقى يتقي *ويعلم من بادى النظر اعتراض في سكونها لان القياس كسرها وسكونها باقتضاء هذه القاعدة وهي ان كل اسم من الثلاثي المجرد اذا كان عينه مكسورا جاز اسكان عينه تخفيفا *ولهذا جاء في الكتف بكسر تاء الكتف وسكونها ثم وزن كتف بكسر التاء اذا وجد في فعل فحينئذ ايضا يجوز اسكان عين ذلك الفعل مشابهة لكتف وان لم يكن لتركيب جميع حروف ذلك الفعل دخل في ذلك الوزن بل لتركيب بعضها كقوله تعالى ويتقه اصله يتقي فحذفت لام الكلمة للجزم وهي الياء لكونه معطوفا على المجزوم السابق *

(فالقراء) متفقون على كسر القاف وحذف الياء الا حفص فانه ذهب بعد حذف الياء الى اسكان القاف لان تقه في قوله تعالى يتقه على وزن كتف فاسكن العين وهي القاف مشابهة لكتف كما جاء في انطلق بكسر اللام وسكون القاف انطلق بسكون اللام وفتح القاف فان طلق في انطلق على وزن كتف فاسكن اللام مشابهة لكتف فاجتمع الساكنان اللام والقاف فحركت القاف لانها اخف الحركات* (ثم حفص) بعد اسكان القاف في

﴿اليبوسة﴾ ﴿اليتم﴾ ﴿اليتيم﴾ ﴿تقه﴾

﴿باب الياء مع التاء﴾

قوله تعالى يتقه قائل في هائه بقولين * (احدهما) ان الهاء للسكتة فعلى هذا التقدير كانت الهاء ساكنة في الاصل كما في قوله تعالى وما ادريك ماهيه * فاجتمع الساكنان القاف والهاء فحركت الهاء بالكسر لان الساكن اذا حرك حرك بالكسر ـــ (وثانيهما) ان الهاء ضمير للمذكر الغائب فلا يلزم على هذا التقدير التقاء الساكنين للمشابهة المذكورة والهاء متحركة لكونه ضميراً لكن القول الاول اضعف والثاني اقوى *

(هكذا) في الرسالة المسماة (بالمصارف في علم الصرف) للسيد السند الشريف الشريف قدس سره * ثم خطر على بال الفقير وجه آخر وهو ان القاف من اقصى اللسان والهاء من الحلق فكل واحد منهما ثقيل في التلفظ والكسرة على كل منهما ايضاً ثقيلة ـ وقاعدة التجويد ان هاء الضمير للمفرد المذكر الغائب اذا كان مكسوراً وماقبله ايضاً مكسوراً فحينئذ يكون صلة ذلك الضمير بالياء مثل بهي فلو كانت القاف مكسورة يوصل هاء الضمير بالياء فلزم توالي كسرات مع ثقل القاف والهاء ـ فان كسر القاف والهاء مع ياء الصلة كسرات لان الياء ايضاً بمنزلة الكسرتين فاسكن القاف حتى لا يلزم المحذور المذكور وهذا ما حررته في اوان الشباب لبعض الاحباب *

﴿ باب الياء مع الراء المهملة ﴾

﴿ اليرقان ﴾ هو تغير من لون البدن فاحش الى صفرة او سواد لجريان الخلط الاصفر والاسود الى الجلد ومايليه بلا عفونة * وتفصيله في كتب الطب *

﴿ ف (١١٧) ﴾

﴿ باب الياء مع القاف المعجمة ﴾

﴿ اليقين ﴾ عند ارباب السلوك ظهور نور الحقيقة في الموقن حال كشف الاستار

البشرية

﴿ باب الياء مع الراء ﴾
﴿ اليرقان ﴾
﴿ ف (١١٧) ﴾
﴿ اليقين ﴾
﴿ باب الياء مع القاف ﴾

البشرية بشاهد الوجد والذوق لا بدلالة العقل والنقل * (فالايمان) نور من وراء الحجاب ـ واليقين نور عند كشف الحجاب *(واعلم) انهم اجمعوا على انه كلما وجد حكم وجد تصديق اما غير جازم فظن * او جازم صادق راسخ فيقين * او غير راسخ فتقليد * او جازم كاذب فجهل مركب *

﴿ وتفصيل ﴾ هذا الاجمال ان اليقين في العرف هو التصديق الجازم المطابق الثابت * وبعبارة اخرى هو اعتقاد الشيء بانه لا يمكن الا كذا مطابقاً للواقع غير ممكن الزوال * و(بالقيد الاول) يخرج الظن فانه اعتقاد الشيء بانه كذا مع احتمال مرجوح لنقيضه * و(بالقيد الثاني) اعني مطابقاً للواقع يخرج الجهل المركب و(بالقيد الثالث) يخرج اعتقاد المقلد فانه غير راسخ ممكن الزوال بتشكيك المشكك * (والشك) عبارة عن تساوي طرفي الخبر اي وقوعه ولا وقوعه ـــ وقد يذكر الشك ويراد به الظن كما قالوا افعال القلوب تسمى افعال الشك واليقين * (واردوا) بالشك ههنا الظن والا فلا شيء من هذه الافعال بمعنى الشك المقتضي لتساوي الطرفين * وان لم يتساويا فالطرف الراجح ظن والمرجوح وهم * وقد مر تحقيق حقيق لهذه الامور في (العلم) فاعلم *

﴿ اليقين لا يزول بالشك ﴾ بالنقل والعقل . (اما الاول) فما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه اخرج منه شيء او لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً او يجد ريحاً * (واما العقل) فان عدم امكان الزوال معتبر في مفهوم اليقين كما مر * (فان قيل) لا نسلم ان اليقين لا يزول بالشك لسند زوال النجاسة المتيقنة بالشك في ازالتها * ﴿ وتوضيحه ﴾ انه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسي محل النجاسة فغسل

﴿ اليقين لا يزول بالشك ﴾

طرفا من اطرافه تحرا وبلا تحر حكم بطهارة الثوب وهو المختار كما في (التاتارخانيه) ناقلا عن الكبرى * (وان كان) الاحوط غسل كله كما في (الظهيرية) وسند مسئلة (السير الكبير) وهي اذا فتحنا حصناً وفيهم ذمي لا يعرف لا يجوز قتلهم لقيام المانع بيقين فلو قتل البعض او اخرج حل قتل الباقي للشك في قيام المحرم — فلو كان اليقين لا يزول بالشك لما حكم بزوال النجاسة التى ثبوتها يقيني بالشك فى زوالها عند غسل طرف من اطراف الثوب *

(واجيب) بان الاصل المتيقن طهارة الثوب ووقع الشك في قيام النجاسة بعد ذلك الغسل لاحتمال كون المغسول محلها فلا تقضى ولا تحكم بالنجاسة * فثبت ان اليقين لا يزول بالشك ولكن لك ان تقول ان النجاسة اذا وصلت ثوبا فنجاسته يقينية فلا بد ان لا يحكم بطهارته عند ذلك الغسل بالشك في زوالها لاحتمال كون المغسول محلها فلا يقضى ولا يحكم بالنجاسة فثبت ان اليقين لا يزول بالشك * (فالجواب) ان نجاسة النجس وطهارة الطاهر ما علمنا الا ببيان الشارع الحكيم العالم بالمصالح فلما حكم بطهارة الثوب عند غسل طرف منه علم انه حكم بان ذلك الطرف المغسول هو محل النجاسة يقيني دفعا للحرج او لمصالح عنده * فكما ان النجاسة يقينية زوالها ايضاً يقيني بحكم الشارع لا مشكوك فلم يلزم زوال اليقين بالشك هذا ولعل عند غيري احسن من هذا *

(فان قلت) فلو صلى مع هذا الثوب صلوات ثم ظهر ان النجاسة في الطرف الآخر يجب عليه اعادة تلك الصلوات ام لا (قلت) تجب كما في الخلاصة (اقول) لان حكم الشارع بنجاسة ذلك الطرف المغسول كان مشروطاً بالنسيان فاذا تذكر يعود نجاسة الثوب على ما كان من وقت اللوث والطهر المتخلل بين النجاستين نجاسة كالطهر بين الدمين دم * (فان قلت) لما كان عدم الزوال

ماخوذا

ماخوذا في مفهوم اليقين فالواجب ان لا يزول اصلا (اقول) ليس مطلق عدم الزوال ماخوذاً في مفهومه بل عدم الزوال بالتشكيك ماخوذ فيه فيجوز زواله بيقين آخر ولا يخفى لطفه *

﴿ باب الياء مع الميم ﴾

﴿ اليمين ﴾ دست راست وقوة وتوانائى * (وفي الشرع) تقوية احد طرفي الخبر بالمقسم به وجمعه الايمان * و(في مجمع الحواشي) اليمين تقوية ماعزم عليه من تحصيل فعل او امتناعه عنه بذكر اسم الله تعالى سواء كان ذلك واجباً او مباحا او حراماً انتهى *

﴿ اقسام اليمين ﴾ (ثم اليمين) بالله ثلاثة اقسام — غموس — ولغو — ومنعقد (لانه ان حلف) على اثبات امر ماض كذبا عمداً فهو غموس وجزاءه الاثم والغموس هاهنا هو الدخول في النار * — و(ان حلف) على ذلك الاثبات ظنا فهو لغو لا فائدة فيه ولا اثم — (وان حلف) على امر آت في المستقبل منعقد — وفيه كفارة فقط ولو مكرها او مجبورا او ناسيا او حنث كذلك — ثم تطلق الايمان على التعليقات ايضا لان فيها ايضا تقوية احد طرفي الخبر بالشرط او لانها ايمان التزاما ولذا قالوا الشرط في مثل ان فعلت كذا فعبده حر او امرأته طالق لليمين على تحقيق نقيض مضمون الشرط — * فان كان الشرط مثبتا مثل ان ضربت رجلا فكذا فهو يمين للمنع بمنزلة قولك والله لا اضرب رجلا * وان كان منفياً مثل ان لم اضرب رجلا فكذا فهو يمين للحمل بمنزلة قولك والله لاضربن رجلا * والحاصل ان اليمين في الاثبات للمنع — وفي النفي للحمل * فمعنى ان ضربت رجلا فعبدي حر والله لا اضرب رجلا * ومعنى ان لم اضرب رجلا فعبدي حر والله اضرب رجلا * وشرط البر في الاول ان لا يضرب احداً من الرجال — وفي الثاني ضرب

احد من الرجال*
(واعلم) ان بين ابي حنيفة والشافعي ومالك رحمهم الله تعالى اختلاف في الفاظ الايمان والاصل ان الالفاظ المستعملة في الايمان مبنية على العرف عندنا* وعند الشافعي رحمه الله تعالى تبتنى على الحقيقة* وعند مالك رحمه الله تعالى تبتنى على كلم القرآن*
(ثم اعلم) ان اليمين على نوعين شرعي وعرفي (اما اليمين الشرعي) فهو الذي يوجب الاثم والكفارة وهو لا يجوز الا بالله تعالى وكفارته تحرير رقبة فان لم يجد فاطعام عشرة مساكين او كسوتهم وان لم يستطع فصيام ثلاثة ايام متوالية* (واما اليمين العرفي) فهو ما اعتاده الناس من القسم بالعمر والبقاء والقدم وغير ذلك لتاكيد الحكم وهذه الكلمات بمنزلة الحروف المؤكدة فاليمين العرفي بغير اسم الله تعالى جائز ليس بمنهي عنه*
﴿اليمانين﴾ جمع يمان وهو في الاصل يمني بياء النسبة ثم حذفت للتخفيف كما في بصر وعوضت بالالف قبل النون المكسورة ابقاء للكسرة الدالة عليها* (وقال) افضل المتاخرين مولانا عبد الحكيم رحمه الله تعالى في حواشي (المطول) اصل يمان يمني حذفت الياء المدغمة وعوض عنها الالف قبل النون على خلاف القياس فصار يماني وحذف الالف لالتقاء الساكنين كذا قالوا والاظهر انه حذف ياء النسبة وعوض عنها قبل النون على خلاف القياس لكثرة الاستعمال والتخفيف *

باب الياء مع الواو

(يوم) يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) استدل جار الله الزمخشري صاحب الكشاف بهذه

الآية الكريمة على مذهبه وهو ان مجرد الايمان بدون العمل غير نافع * (وتوجيهه) على ماقرره المحقق التفتازاني رحمه الله تعالى في (التلويح) ان كلمة او هاهنا لانتفاء احد الشئين وانها تفيد عدم الشمول للزوم التكرار على تقدير الشمول ــ وذلك لانه اذا نفي الايمان كان كسب الخير فيه منفياً لان كسب الخير في الايمان ولا ايمان محال * فلا بد ان ينتفي كسب الخير فيه فاذا نفي كان تكراراً * او معنى الاية ان النفس التي انتفى منها مجموع الايمان مع كسب الخير وهي اما نفس كافرة او مومنة لم تكتسب الخير في ايمانها لا ينفع ايمانها * (وتوضيحه) ان عند ظهور اشراط الساعة تكون النفس ثلاثا * (احدها) التي آمنت وكسبت الخير وهذه ينفعها ايمانها باتفاق بيننا وبينهم * (وثانيها) التي آمنت قبل ظهور اشراط الساعة ولم تكتسب الخير وهذه ينفعها ايمانها عندنا خلافا للمعتزلة * (والثالثة) التي لم تومن قبل ظهور اشراط الساعة وآمنت عند ظهورها وهذه لا ينفع ايمانها بالاتفاق لان ايمان الياس غير مقبول وان الآية بينت حكم الاخيرتين فلم يفرق بينهما ــ (وقال الطيبي) لا يتم ماذكره من الاستدلال فان هذا الكلام في البلاغة يلقب باللف واصله يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفساً لم تكن مومنة قبل ايمانها بعد ولا نفساً لم تكتسب في ايمانها خيراً قبل ما كسبت من الخير بعد *

(والمقصود من الآية) ان الايمان بعد ظهور الآيات الملجية والعمل الصالح غير نافعين * هذا ماذكره قدوة المحققين زبدة الواصلين حضرت شاه وجيه الحق والملة والدين العلوي الاحمد آبادي قدس سره ونور مرقده ــ (وقال شيخ الاسلام) يرد على توجيه جار الله الآية ان الخير نكرة في سياق النفي فتعم ــ فيلزم ان يكون نفع الايمان بمجرد خير ولو واحداً وليس كذلك

عند المعتزله ـــ فان جميع الاعمال الصالحة داخلة في الايمان عندهم * ثم انه لا يخفى ان استدلال المعتزلة لا يخلو عن قوة * فاجاب اهل السنة تارة بان المراد بالخير الاخلاص وبالايمان ظاهره من القول والعمل وفيه بعد * وتارة بان الآية من اللف التقديري اي لا ينفع نفساً ايمانها ولا كسبها في الايمان فيوافق الاحاديث والآيات الشاهدة بان مجرد الايمان نافع ويلائم مقصود الآية حيث وردت تحسيراً للذين اخلفوا اما اوعدوا من الرسوخ في الهداية عند انزال الكتب حيث كذبوا به وصدفوا عنه * وفيه انه ذكر في خلاصة الفتوى وغيره من كتب الفقه ان توبة الياس مقبولة وان لم يكن ايمان الياس مقبولا لكن ذكر في (جامع المضمرات) خلاف ذلك * والاظهر ان يجاب عن الاستدلال بان المراد بالنفع كماله اعني الوصول الى رفع الدرجات والخلاص عن الدركات بالكلية انتهى *

﴿ اليونسية ﴾ اصحاب ابن يونس بن عبد الرحمن قالوا الله تعالى على العرش تحمله الملائكة *

﴿ يوم التروية ﴾ هو اليوم الثامن من ذي الحجة * ووجه تسميته به في (التروية) *

﴿ يوم نحس مستمر ﴾ يوم الاربعاء آخر الشهر *

﴿ اليوم ﴾ حقيقة في النهار فاذا اقترن مع فعل ممتد يراد به النهار لا غير لصحة حمله على الحقيقة حينئذ * واذا اقترن مع فعل غير ممتد فيراد به الوقت المطلق مجازاً * وهذا تفصيل ما قالوا انه حقيقة في النهار ومجاز في الوقت المطلق سواء كان جزء الليل او النهار * وكلام المحيط مشعر باشتراكه بين النهار ومطلق الوقت الا ان المتعارف استعماله في النهار اذا اقترن مع فعل ممتد * ـــ واذا اقترن بفعل غير ممتد يراد به الوقت مطلقا سواء كان جزء الليل او النهار لان ظرف

﴿ اليونسية ﴾ ﴿ يوم التروية ﴾ ﴿ اليوم ﴾ ﴿ يوم نحس مستمر ﴾

الزمان اذا تعلق بالفعل بلا كلمة في يكون معيارا له كقولك صمت السنة بخلاف قولنا صمت في السنة* فاذا كان الفعل ممتدا كالامر باليد كان المعيار ممتدا فيراد باليوم النهار* وان كان الفعل غير ممتد كوقوع الطلاق كان المعيار غير ممتد فيراد باليوم الوقت مطلقا*

(ثم اعلم) ان الامتداد وعدمه انما يعتبران في عامل اليوم لا في ما اضيف اليه عند المحققين وبعض المشائخ اعتبروهما في المضاف اليه* (وفي شرح الوقاية) فان كان كل واحد منهما غير ممتد كقولك انت طالق يوم يقدم زيد يراد باليوم مطلق الوقت وان كان كل منهما اي عامله وما اضيف اليه ممتدا نحو امرك بيدك يوم اسكن هذه الدار يراد باليوم النهار* (وان كان) الفعل الذي تعلق به اليوم اي عامله غير ممتد والفعل الذي اضيف اليه اليوم ممتدا نحو انت طالق يوم اسكن هذه الدار او بالعكس نحو امرك بيدك يوم يقدم زيد ينبغي ان يراد باليوم النهار ترجيحاً لجانب الحقيقة* (وفي التحقيق شرح الحسامي) (واعلم) ان لفظ اليوم يطلق على بياض النهار بطريق الحقيقة اتفاقا وعلى مطلق الوقت بطريق الحقيقة عند البعض فيصير مشتركا وبطريق المجاز عند الاكثر وهو الصحيح لان حمل الكلام على المجاز اولى من حمله على الاشتراك عند التعارض بين كونه حقيقة وكونه مجازا لان المجاز في الكلام اكثر فيحمل على الاغلب ولان الحمل على المجاز لا يفتقر الى اثبات الوضع بخلاف الحمل على الحقيقة فانه مفتقر اليه والغني اولى من الفقير ولانه لا يؤدي الى ايهام المراد لان اللفظ ان خلا عن قرينة المجاز فالحقيقة متعينة وان لم يخل عنها فالذي تدل عليه القرينة وهو المجاز متعين بخلاف الاشتراك فانه يؤدي الى الاخلال في الكلام لعدم افهام المرام ثم لا شك ان اليوم ظرف على كلا التقديرين

عند الفريقين فيترجح احد محتمليه لمظروفه ※ (فان كان) مظروفه مما يمتد وهو ما يصح فيه ضرب المدة اي يصح تقديره بمدة كاللبس والركوب والمساكنة ونحوها فانه يصح ان يقدر بزمان يقال لبست هذا الثوب يوما وركبت هذه الدابة يوما وسكنت في الدار واحدة شهرا يحمل على بياض النهار لانه يصلح مقدارا فكان الحمل عليه اولى (وان كان) مظروفه مما لا يمتد كالخروج والدخول والقدوم فانها لكونها آنية لا يصح تقديرها بزمان يحمل على مطلق الوقت اعتبارا للتناسب انتهى ※ وكل من الفعل الممتد وغير الممتد والمعيار في محله واليوم الذي وصفه الله تعالى بنحس مستمر اي مستمر شومه هو يوم الاربعاء آخر الشهر ※ (واعلم) ان الليل واليوم يكونان متساويين بادنى تفاوت باعتبار اللمحات اذا كانت الشمس في الحمل مثلا ثم يتفاوتان فان اردت ان تعلم المساواة والتفاوت بينهما فاعلم اولا ان الليل واليوم كلاهما يكونان ستين طاسا وهي اربعة وعشرون ساعة والساعة عبارة عن طاسين ونصف طاس والطاس بالفارسية گهری (١) وهو يكون ستين لمحة وهي بالفارسية بانيثول وبالهندية پل بالباء الفارسية المفتوحة فاذا كان اليوم ثلاثين طاسا يكون الليل ايضا ثلاثين طاسا واذا كان اليوم اقل من ثلاثين طاسا او اكثر يكون الليل ما بقي من ستين طاسا وان اردت معرفة زيادة مقدار الليل والنهار في الفصول الاربعة فارجع الى الفصل وان اردت ان تعلم المساواة والتفاوت بين الايام والليالي بسهولة فانظر الى الجداول الثلاثة فانها لم تترك شيئا واسامي البروج اثنى عشر بالعربي (حمل) (ثور) (جوزا) (سرطان) (اسد) (سنبله) (ميزان) (عقرب) (قوس) (جدي) (دلو) (حوت) ※ (واسامي الشهور بالفارسي) (فروردي) (اردي بهشت) (خورداد) (تير) (امرداد) (شهريور) (مهر) (آبان) (آذر) (دي) (بهمن) (اسفندار)

﴿اسامي البروج والشهور﴾

(١) بالكاف والراء الفارسيتين بينهما هاء مهملة ١٢ مصحح و بالهندي

وبالهندي ويساك ـ جيته ـ اسار ـ ساون ـ بهادون ـ آسين ـ كاتك ـ اگهن
پوس ـ ماهو ـ پهاگن ـ چيت ـ وتلك الجداول هذه (١)

﴿ف (١١٨)﴾

﴿ف(١١٨)﴾

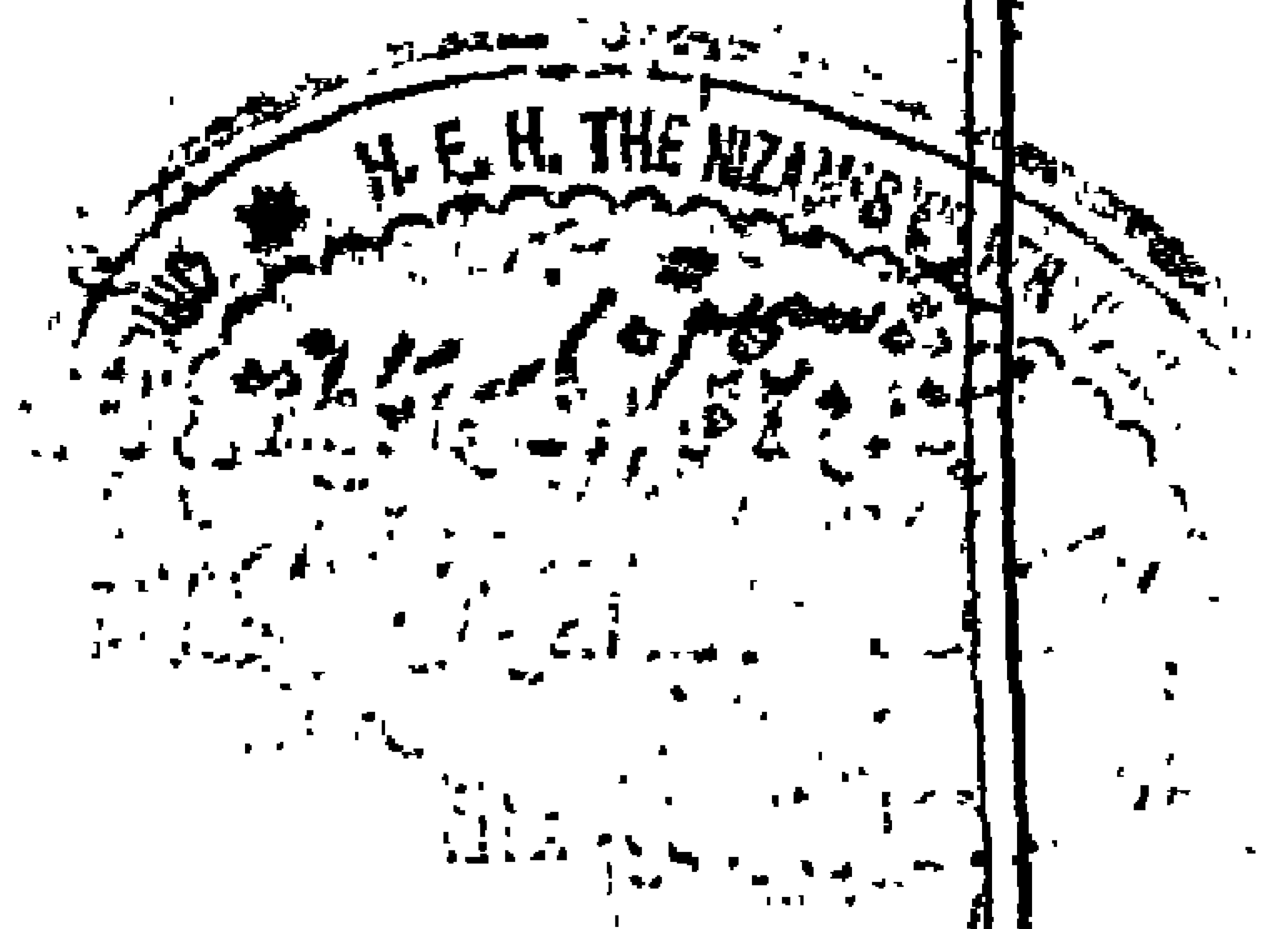
(اعلموا) ان المسائل والدلائل والتحقيقات والتدقيقات والسوالات والجوابات غير متناهية فمن ادعى الاحاطة فقد خسر خسرانا مبينا — ومن تكلف جمعها بالتحرير فقد جعل نفسه بالمحال رهينا — والمحيط بها من هو بكل شئ محيط — والعليم بها من هو بكل شئ عليم ـ فتبت واستغفرت من الدعاوى الى الله الغفار التواب ـ وختمت بحسن توفيقه هذا الكتاب — يوم الجمعة رابع عشر من المحرم الحرام المنتظم في سلك شهور الف ومائة وثلاث وسبعين من الهجرة المقدسة في البلدة الطيبة احمد نگر من مضافات اورنگ آباد خجسته بنيا د عمرهما الله تعالى الى يوم التناد ـ اللهم اغفرلى خطيئتى وجهلى واسرافي في امري وانت اعلم به منى اللهم اغفرلى جدي وهزلى وخطائى وعمدى وكل ذلك عندى ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطأنا * ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدتينا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب ـ ربنا تب علينا انك انت التواب الرحيم ـ الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وآله الطيبين واصحابه الطاهرين والتابعين وتبع التابعين اجمعين *

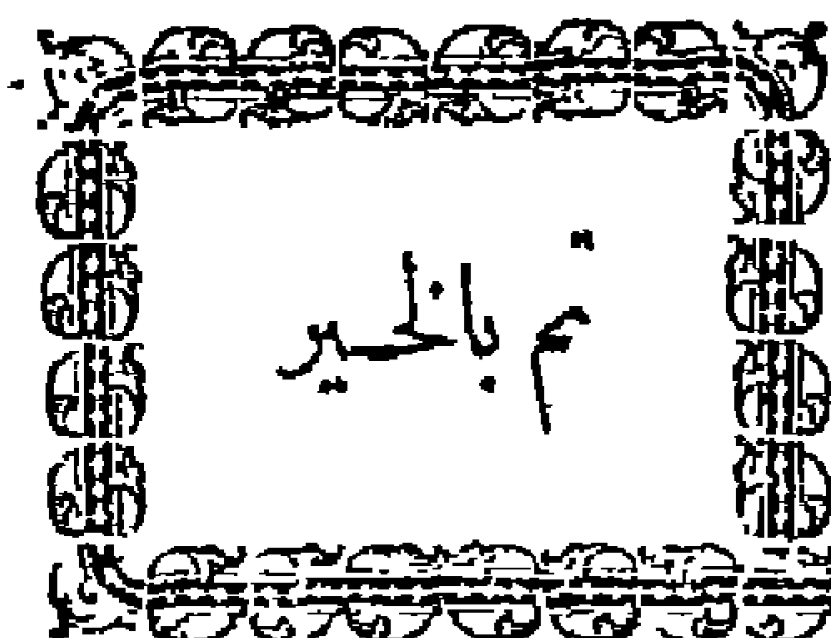
(ا) نقلت تلك الجداول لعدم سعتها هنا الى الفن الثانى عدد ﴿ف (١١٨)﴾ ١٢م

﴿ خاتمة الطبع ﴾

تم طبع (الفن الاول والمجلد الثالث) من دستور العلماء في سابع و عشرين
من شهر ذي القعدة سنة (١٣٢٩) هجريه ويليه طبع
(الفن الثانى والمجلد الرابع) مرتبا على حروف التهجي من
حرف الالف والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين وتابعيهم
باحسان الى يوم الدين و ارحمنا
معهم برحمتك يا ارحم
الراحمين *

م م م
م م
م





الفن الثاني

(من كتاب)

جامع العلوم الملقب بدستور العلماء

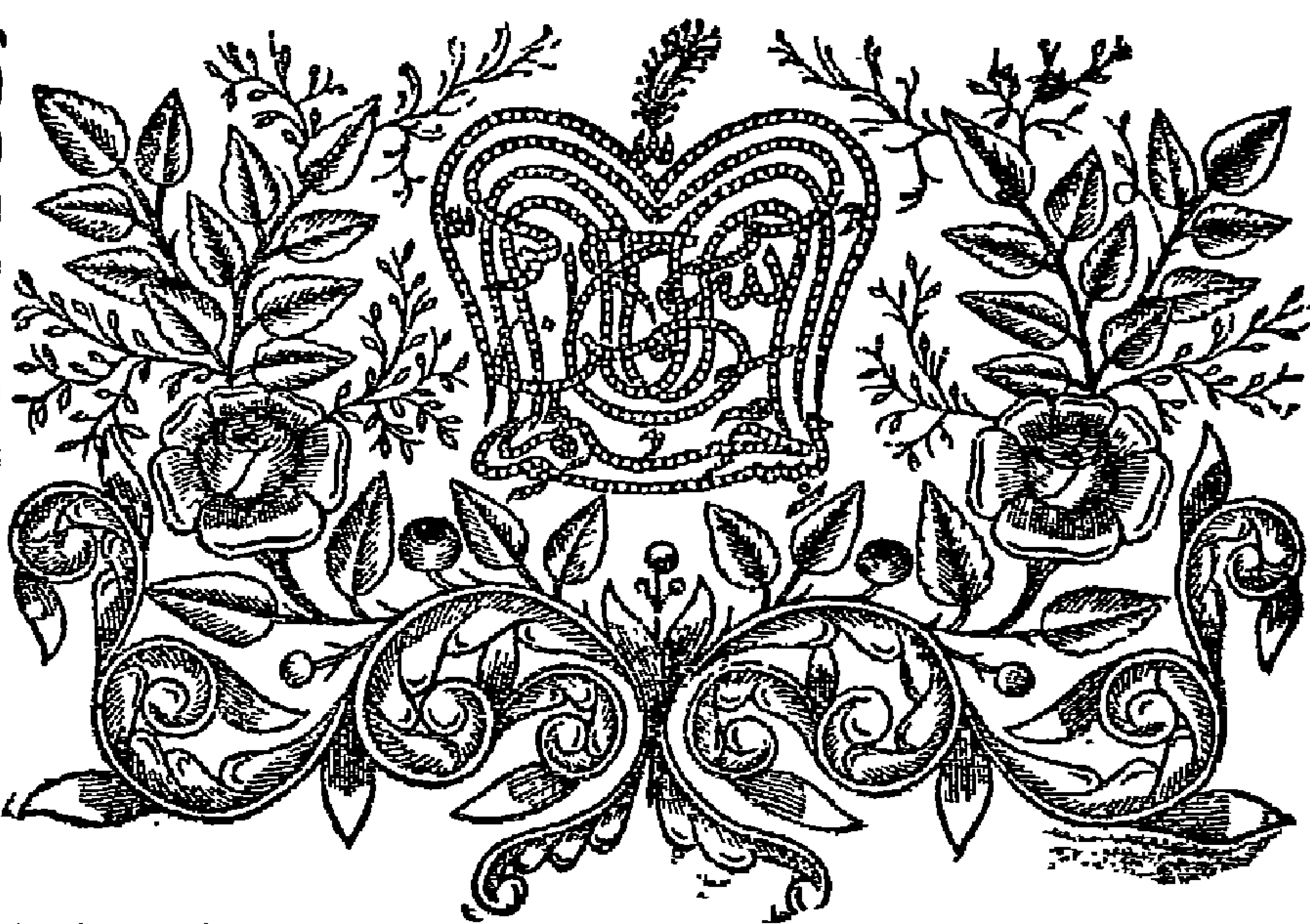
في اصطلاحات العلوم والفنون تصريح شاف وتوضيح واف
للقاضي الفاضل عبدالنبي بن عبدالرسول العثماني الاحمدنكرى
صاحب التصانيف الرائقة والحواشي الفائقة آثرناه بالطبع
لقلة المصنفات في هذا الموضوع المقبول وحملنا على انتخابه
كونه بسيطا في مهمات المعقول والمنقول

(قد امر)

بتهذيبه وطبعه الجامع للفضل الدنيوي والديني المولوي السيد
ابو الفرح يوسف الحسيني الحيدرآبادي معتمد مجلس
دائرة المعارف النظامية

الطبعة الاولى

في مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدرآباد دكن الهند
بادارة العبد الحقير امير الحسن النعماني مدير المطبعة كان الله



بسم الله الرحمن الرحيم

باب الالف مع الالف

ف(١) ﴿الاحمد﴾ وفي حديقة الحقيقة للحكيم السنائي رحمة الله عليه(١) *

گفت احمد از صراط مستقيم * نام من احمد ولی خالی زميم

چون علی بشنيد قول سرمدی * از زبان جان بگوش بخردی

گفت من محمود دين واوم بحق * راز پنهانت نهادم برطبق

واو محمود است وميم احمد است * موی آن مو پيش چشم بخرد است

هر كه بردارد ز پيش چشم مو * جمله اسما را مسمى داند او

﴿الاحمد صلى الله عليه وسلم﴾

ف(٢) ﴿الآل﴾ (٢) خطبه كرد عمر رضى الله عنه ام كلثوم را از علي رضي الله عنه پس عذر آورد بصغر سن ام كلثوم وبانكه نگاه داشته شده است اورا برای پسر برادر خود جعفر رضي الله تعالى عنه پس گفت عمر رضى الله تعالى عنه

(١) ثم لما نظرت في الحديقة ما وجدت هذه الابيات فيها فلعلها تكون في نسخة اخرى ١٢ (٢) اين عبارت تقيه مضمون متعلقه مادهٔ آل مذكورهٔ فن اول است ١٢

اراده نکرده ام باه را ولیکن شنیدم رسول خدا را صلی الله علیه وآله وسلم که میفرمود هر سببی و نسبی که هست منقطع می شود روز قیامت سوای سبب و نسب من و همه فرزندان دختری عصبه ایشان پدران ایشان باشند سوای فرزندان فاطمه پس بدرستی که من پدر و عصبه ایشانم — فعلیکم ایها المؤمنون بحب بني فاطمة رضي الله تعالى عنها وتعظیمهم وتکریمهم واعانتهم بالجنان واللسان والابدان نعم القائل —

سادات اعظم اند و اوصاف شان جلی * فرزند مصطفی و جگر گوشهٔ علی
بر فعل شان نظر مکن ای دل بجاهلی * الصالحون لله والطالحون لی

وایضاً

سادات نور دیده اعیان عالم اند * از حرمت محمد و از عزت علي
فردا طعام معده دوزخ شود کسی * کامروز از محبت شان نیست ممتلی

گر زلتی از ایشان صادر شود رواست
نتوان شکست حرمت ایشان زجاهلی
از بهر آنکه سید کونین گفته است
الصالحون لله و الطالحون لی

فاضل نامي سید غلام علي آزاد بلگرامی سلمه الله تعالی در رساله خود مسمی (بسند السعادات فی حسن خاتمة السادات) فرموده که آنچه در باب بشارت سادات عالی درجات * وفقهم الله تعالی للخیرات * بنظر جامع اوراق رسیده ولیکن بر ارباب فطانت و ذکا این هم هویداست که هر چند نفع قرابت و شفاعت آنحضرت صلی الله علیه وآله وسلم عاصیان اهل بیت را ثابت و مقرر است اما شك نیست که صدور منهیات از ذات ایشان خلاف مرضی آنحضرت

است صلى الله عليه وآله وسلم وچون سادات مباشر حركات ناپسنديده شوند خاطر اشرف را چه قدر گران ميرسيده باشد كه اولادمن خلاف طريقه من اختيار كرده اند وخودرا دستور العمل ضلال واضلال امت من ساخته و در حقيقت ساداتي كه بر خلاف جد بزرگوار راه روند و ديده و دانسته طريق عقوق ونافرماني سر ميكنند آنحضرت را در جناب عزت تعالى شانه خجالت ميدهند معاذالله منها وباز فرداي قيامت از آنجناب چشم شفاعت دارند اين معنى از عالم انصاف بمراحل بعيد است خوب گفت كسى كه گفت فرزند نبى كه نيست بر راه نبي * چون آيه منسوخ كلام الله است گرفتيم كه آنحضرت صلى الله عليه وآله وسلم باوجود ملال خاطر اقدس برعايت صله رحم لب بشفاعت كشايد اين كس را در اخوان واقران چه آبروست زيرا كه بى شك عنايت والتفات آنحضرت صلى الله عليه وآله وسلم بصلحاء اهل بيت ديگر خواهد بود وبعصاة اينها ديگر * ميل اول طبعى ست وميل ثاني قسرى طائفه اولى برصدر بهشت خرامان روند وطائفه اخرى سر در گريبان خجالت فرو برده از در در آيند نزد ارباب غيرت بهشتى كه باين رسوائي دست دهد بدتر از دوزخ است عرفى گويد—

كسى كز لذت طاعت بود محروم من ضامن
كه بگذارند در جنت ولى باداغ حرمانش

پس سادات را بايد كه در شكر طهارت طينت وبشارت مغفرت طريقه جدامجد اشرف خود اختيار كنند و بر اتيان مامورات واجتناب منهيات قدم افشرند وامت را براه مستقيم شرع هدايت نمايند كه منطوق الولد الحر يقتدى بآبائه الغر * احق و اقدم اند باتباع طريقه نبوت و تعديل قسطاس

شريعت * ونشايدكه باعتماد شرافت نسب ازراه روندودرتيه معاصي ومناهي سرگردان شوندكه حق سبحانه وتعالى ميفرمايدان اكرمكم عند الله اتقاكم * والمراد باهل البيت في قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا * ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم لدلالة ما قبل هذه الآية ومابعدها * وماروى مسلم في صحيحه انه خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداة وعليه مرط مرجل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله فيه ثم جاء الحسين فادخله معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله الآية يدل على انهم اهل بيت لا على انهم ليس غيرهم لان تخصيص اهل البيت بهم لا يناسب ماقبل الآية المذكورة وما بعدها كما لا يخفى على المتأمل والضمير في يطهركم على التغليب لان النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا الحكم وكلام القاضي البيضاوي صريح فيما ذكرنا وفي التفسير الحسيني وصاحب عين المعاني فرموده كه ظاهر تفسير بران دلالت داردكه اهل بيت ازواج اندامااز عائشه وام سلمه وابي سعيد خدري وانس بن مالك رضي الله تعالى عنهم نقل كرده اندكه اهل بيت فاطمه وعلي وحسن وحسين اند رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ودر اسباب نزول از ام سلمه رضي الله تعالى عنها آورده كه فاطمه رضي الله عنها در آمدوجهت پدر سنبوسات يا گوشت پخته آورده حضرت فرموده كه اى فاطمه علي وهر دو فرزندان را بخوان تا برين خوان باما هم كاسه شوند چون طعام خورده شد مصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فضلهٔ آن گليم برايشان پوشيد وگفت خدايا اينها اهل بيت من اند رجس را ازايشان ببر وايشان را پاكيزه گردان اين آيت نازل شد ومن سرخود در زير گليم كردم كه يارسول الله من نه از اهل بيت توام فرمود كه (انت على خير) وازين جهت است

كه آل عبار ابرنيج تن اطلاق ميكنند انتهى * وانت تعلم ان القاضي البيضاوى لم يطلع على شان نزول هذه الآية الذي ذكره صاحب عين المعانى او اغمض عنه اولم يثبت عنده وان ثبت ان هذه الآية الكريمة نزلت مرتين مرة في حادثة الازواج المطهرة ومرة فى هذه الحادثة التى روتها عائشة رضى الله عنها وغيرها فلا اشكال والله اعلم بالصواب *

﴿ف(٣)﴾ ﴿الآية﴾ وقال العارف النامى مولانا الشيخ نور الدين عبد الرحمن الجامى قدس سره السامي

آيت قرآن كه خوب و دلكش است
شش هزار و شش صد و شصت وشش است
يك هزارش وعده و ديگر وعيد
يك هزارش امر و يك نهي شديد
يك هزار او مثال و اعتبار
يك هزار از قصه هايش ياد دار
پانصدش بحث حلال است و حرام
صد دعا تسبيح اندر صبح و شام
شصت و شش منسوخ و ناسخ از كتاب
فهم كن والله اعلم بالصواب

﴿باب الالف مع الباء الموحدة﴾

﴿ف(٤)﴾ ﴿ابو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم﴾ ﴿ابو القاسم﴾ كنية نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وانما يكنى به لان انه عليه الصلاة والسلام كان قاسما من خديجة الكبرى رضي الله تعالى عنها *

﴿ابو بكر الصديق رضى الله عنه﴾ ﴿ابو بكر الصديق﴾ اسمه عبد الله بن ابي قحافة عثمان بن عامر بن عمر بن

كعب

كعب بن لؤي وهو اول الخلفاء الراشدين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رضي الله تعالى عنهم اجمعين ومدة خلافته سنتان وثلاثة اشهر وثمانية ايام وقيل سنتان وشهران* توفى رضى الله تعالى عنه في ليلة الثلاثاء بين المغرب والعشاء لثمان مضت من جمادى الآخر سنة ثلاث عشرة من الهجرة* وله ثلاث وستون سنة* وكان سبب موته حزنا لحقه على مفارقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم* وكان مدة شدة مرضه خمسة عشر يوما* ودفن رضى الله تعالى عنه في حجرة ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأسه عند صدره عليه الصلاة والسلام* وفي شرح المقاصد مرض ابوبكر رضى الله تعالى عنه مرضه الذى توفى فيه في جمادى الآخر سنة ثلاث عشرة من الهجرة بعدما انقضت من خلافته سنتان واربعة اشهر اوستة اشهر فشاور الصحابة وجعل الخلافة لعمر رضى الله تعالى عنه انتهى* (فان قيل) ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفى في ربيع الاول بلا خلاف وهو رضى الله تعالى عنه توفى في جمادى الآخر فيكون خلافته سنتين واربعة اشهر لا ستة فما وجه الشك (قلنا) ان ابتداء السنة تحتسب من المحرم فان احتسب خلافته من المحرم باعتبار ان ابتداء السنة منه كان ستة وان احتسب من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اربعة ولكل وجهة نفهم من مارس كتب التواريخ* وانما سمى رضي الله تعالى عنه عتيقا لجماله وكماله* والعتيق الكريم من كل شيء والخيار منه* ويقال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له انت عتيق الرحمن من النار* وقيل لان امه كان لا يعيش لها ولد فلما عاش سمته عتيقا لانه عتق من الموت*

﴿ف(٥)﴾ ﴿ابجد﴾ نعم الناظم

یکی شمار ز ابجد حروف تا حطی * چنانکه از کلمن عشر عشر تا سعفص

وليك از قرشت تا ضظغ شمر صدصد * دل از حساب جمل شد تمام مستخلص

﴿ف(٦)﴾ ﴿ابو المنصور الماتريدي﴾ ﴿ابو المنصور الماتريدى﴾ هو تلميذ ابي نصر العياض ابى بكر الجرجاني * تلميذ محمد بن الحسن الشيباني من اصحاب الامام الاعظم ابى حنيفه رحمهم الله تعالى كذا في شرح المقاصد وماتريد قرية من قرى سمرقند *

﴿ف(٧)﴾ ﴿الامام الاعظم ابو حنيفة نعمان بن ثابت رضى الله تعالى عنه﴾ ﴿ابو حنيفة﴾ كنية الامام الهمام الاعظم نعمان بن ثابت رضى الله تعالى عنه * ولادته في سنة ثمانين و توفى في شهر رجب او شعبان فى سنة مائة و خمسين من الهجرة * والمنصور الخليفة جعله مسجونا فمات في السجن ساجدا و دفن فى بغداد في مقبرة خيزران رضى الله تعالى عنه * و روى عن الامام الشافعى رضى الله عنه

بان الناس في فقه عيال * على فقه الامام ابي حنيفه

و فى المضمرات روى عن كعب الاحبار رضى الله تعالى عنه قال انا نجد في التوراة التى انزلها الله تعالى على موسى عليه السلام ان الله تعالى سيكون في امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم نورا يكنى بابي حنيفة رضى الله تعالى عنه * وهو رضى الله تعالى عنه على طريقة ابي المنصور الماتريدى(١) والشافعى رحمه الله تعالى على طريقة ابي الحسن الاشعرى و في البحر الرائق شرح كنز الدقائق قد حكى في المناقب ان اباحنيفة رأى النبي عليه الصلوة والسلام في المنام فقال له كيف اوجبت على من صلى علي سجود السهو فاجاب لكونه صلى عليك ساهيا فاستحسنه *

﴿ف(٨)﴾ ﴿ابن الحاجب عمر بن عثمان﴾ ﴿ابن الحاجب رحمه الله تعالى﴾ هو ابو عمر عثمان بن عمر بن ابى بكر المشهور

(١) و في هذا البيان تسامح ظاهر فان ابا المنصور متأخر عن الامام الاعظم وكذا الاشعرى عن الامام الشافعى فكيف يتصور كون الامامين على طريقتها وانما المراد ان طريقة الماتريدى هي طريقة الامام الاعظم و طريقة الاشعرى هى طريقة الامام الشافعى ١٢ المصحح

بابن الحاجب * ومن مصنفاته (الشافية) و (الكافية) و (مختصر الاصول الحاجبي) وكان مالكياً ولد في سنة سبعين وخمس مائة (في اسنا) من مضافات مصر وتوفى يوم الاربعاء في ستة وعشرين من شوال سنة ست واربعين وست مائة في الاسكندرية وصار مدفوناً خارج باب البحر *

﴿ابو مضر﴾ بفتح الميم وفتح الضاد المعجمة استاذ جار الله الزمخشري كان عالماً وحدانياً في عصره وقال الزمخشري في مرثيته ـ ﴿ابو مضر﴾

وقائلة ما هذه الدرر التي * تساقطها عيناك سمطين سمطين

فقلت هي الدر اللواتي حشا بها * ابو مضر اذني تناثر من عيني

قوله وقائلة اي رب طائفة او جماعة تقول لي مثل هذا وتناثر في الاصل تتناثر بحذف احدى التائين للتخفيف وروى تساقط مكان تناثر *

﴿ف(٩)﴾ ﴿ابو علي﴾ حسين بن عبد الله بن سينا ولد في ولاية بخارى في سنة سبعين وثلاث مائة وكان تابعاً للنفس الامارة في الشهوات واللذات وصاحب نوح بن منصور الساماني واستفاد من كتبه ولما احترقت صارمتهما بالاحراق ولما اراد السلطان محمود قتله فر الى همدان ثم صار وزير شمس الدوله ثم بعد وفاته صاحب علاء الدوله والي اصفهان وقال الامام اليافعي انه حفظ القرآن المجيد وتوفى في رمضان سنة ثمان وعشرين واربع مائة * (واعلم) ان الامام محمد الغزالي رحمة الله عليه كفر رجلين وهما (ابو نصر الفارابي) و (ابو علي) في رسالته المنقذ من الضلال وهما كانا من اكابر الحكماء المشائين وانما كفرهما بسبب نفيهما علم الله تعالى بالجزئيات ونفي حشر الاجساد وايجاب قدم العالم وكان تكفير ابي علي في حياته كما حكي انه لما سمع تكفيره قال ﴿ابو علي ابن سينا﴾

كفر چو مني گزاف آسان نبود * محكم تر از ايمان من ايمان نبود

در دهر چو من یکی و آنهم کافر * پس در همه دهر یك مسلمان نبود
ومصنفات ابي نصر في الحكمة كثيرة وكان تارك الدنيا وتوفى في سنة اربعين
وثلاث مائة * وعارف نامي مولانا الشيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي
در نفحات الانس من حضرات القدس در بيان احوال شيخ مجد الدين
بغدادي قدس سره مرقوم ساخته كه شيخ مجد الدين بغدادي فرموده كه در
واقعه از حضرت رسالت پناه صلى الله عليه وآله وسلم پرسيدم كه ما تقول في
حق ابن سينا قال صلى الله عليه وآله وسلم هو رجل اراد ان يصل الى الله
بلا واسطتي فحجبته بيدي هكذا فسقط في النار * من اين حكايت را پيش استاد
مولانا جمال الدين چلپی میگفتم او گفت عجب و بعد ازان فرمود که از بغداد
بشام میرفتم تا از آنجا بروم روم چون بموصل رسيدم در مسجد جمعه بودم
چون در خواب شدم دیدم که کسی میگوید که آنجا میروی که فائده
گیری من نظر کردم جمعی دیدم که حلقه زده بودند وشخصي ميان ايشان
نشسته ونوري از وي بآسمان پيوسته وي سخن ميگفت وايشان مي شنيدند
گفتم اين كيست گفتند مصطفى صلى الله عليه وآله وسلم من پيش وي رفتم
وسلام گفتم جواب گفتند ومرا در حلقه جاي دادند چون نشستم پرسيدم
كه يا رسول الله ما تقول في حق ابن سينا فرمود كه اضله الله على علم ديگر
گفتم ما تقول في حق شيخ شهاب الدين مقتول گفت هو من متبعيه
بعد ازان گفتم كه از علماء اسلام نيز بپرسم — پرسيدم كه ما تقول في حق
فخر الدين الرازي گفت هو رجل معاتب — گفتم ما تقول في حجة الاسلام
محمد الغزالي — گفت هو رجل وصل الى المقصود — گفتم ما تقول في حق
امام الحرمين عبد الملك ضياء الدين ابي المعالي رحمه الله تعالى — گفت هو ممن

نصر

نصر دني — گفتم ماتقول في حق ابى الحسن الاشعرى — گفت انا قلت وقولى صدق الايمان والحكمة يمانية بعد از ان كسى كه نزديك من بود مرا گفت ازين سوالها چه ميكنى دعائى درخواست كه ترا فائده كند بعد ازان گفتم يارسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مرا دعائى بياموز فرمود (قل اللهم تب علي حتى اتوب و اعصمني حتى اعود وحبب الي الطاعات وكره الي الطيبات) انتهى *

﴿ ابو حامد الغزالى ﴾ كنية حجة الاسلام زين الدين محمد الطوسى الغزالى قدس سره صاحب احياء العلوم وكيمياء سعادت وله قدس سره مصنفات كثيرة قالوا من اراد ان يضع القدم في سلوك مسلك الدقائق والحقايق ولطائف المعارف فلا بد له من مناسبة بها الا ترى ان من اراد الاستفادة من مجلس الشعراء فان كان له طبع موزون يمكن له الاستفادة منهم ومن كتبهم والا فلا فمن كان حريصاً على مطالعة كلام العرفاء ويريد الكمال مثلهم فان كان له مناسبة بهم وبمذاقهم واستعداد لانوارهم يرجوان تشرق عليه شمس المعرفة والا فحاله مثل من ليس له طبع موزون ويريد ان يكون شاعراً بمطالعة كتب العروض وعلامة المناسبة ان يطالع اولا من كتب حجة الاسلام قدس سره سيما احياء العلوم وكيميا سعادت فان وجد في نفسه سروراً وشوقاً وتنفراً من الدنيا وميلا الى ملازمة ارباب الكمال واصحاب الحال فانه علامة تلك المناسبة الشريفة وله قدس سره كمالات وخوارق في كتب السير وقال الامام عبد الله بن اسعد اليافعى رحمه الله فى الارشاد انه قال الشيخ ابن عساكر فى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها انه بعث على رأس المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وعلى رأس المائة

الثانية الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه وعلى رأس المائة الثالثة ابو الحسن الاشعري وعلى رأس المائة الرابعة ابو بكر الباقلاني رحمه الله وعلى رأس المائة الخامسة ابو حامد الغزالي رحمه الله وولادته في سنة خمسين واربع مائة في طوس وتلمذ في نيشابور من الامام الحرمين عبد الملك ضياء الدين ابي المعالي رحمه الله وخرج منها بعد موته وورد ببغداد وفوض اليه تدريس النظامية وكان يحضر مجلس درسه ثلاث مائة من الاعيان المدرسين في بغداد ومن ابناء الامراء اكثر من مائة ثم ترك جميع ذلك وتزهد وآثر العزلة واشتغل بالعبادة واقام بدمشق مدة وفيها صنف الاحياء ثم انتقل الى القدس ثم الى مصر واقام بالاسكندرية ثم القى عصاه بوطنه الاصلي طوس وآثر الخلوة وصنف الكتب المفيدة وتوفي صبح يوم الاثنين رابع عشر من جمادى الآخرة سنة خمس وخمس مائة * وقال السمعاني في كتاب الانساب ان الغزالي بتخفيف الزاي المعجمة والغزالة قرية من قريات طوس وقال ابن خلكان ان الغزالي بتشديد الزاي المعجمة على عادة اهل خوارزم وجرجان فانهم يقولون للعصار عصاري والله اعلم بالصواب *

﴿ ف ١٠ ﴾ ﴿ ابو الفتح عثمان بن جني ﴾ ﴿ ابن جني ﴾ هو ابو الفتح عثمان بن جني الموصلي كان نحويا مجتهداً في النحو توفي في بغداد في صفر سنة اثنتين وتسعين وثلاث مائة وله مصنفات كثيرة في النحو *

﴿ ابو الفضل احمد بن حسين ﴾ ﴿ ابو الفضل ﴾ كنية احمد بن حسين بن يحيى بن سعيد الهمداني المشهور ببديع الزمان مصنف (المقامات البديعية) وصاحب منتخب التاريخ مي نويسد كه بتاريخ ثمان وتسعين وثلاث مائة ابو الفضل مذكور كه ساكن هرات بود وفات يافت گويند كه بسكته فوت شد در دفنش تعجيل كردند شب از قبرش آواز آمد چون نبش قبر كردند ديدند كه ريش خود را بدست گرفته از هول قبر فوت

شد

﴿ ابو الفضل بن ملا مبارك ﴾

شده انتهى * ونيز شيخ (ابو الفضل) ابو الفضول پسر ملا مبارك برادر كلان او ابو الفيض فيضى است در عهد جلال الدين محمد اكبر بادشاه فرمانرواى دهلى بصاحبت وعلوجاهى سر فراز بود تاريخ روز جمعه چهارم شهر ربيع الاول سنه يك هزار و يازده ابو الفضل مذكور يعنى ابن ملا مبارك كه در دكن بود وحسب الحكم متوجه آگره شده در نيم كروهى از سراى سنير كه شش كروهى از آگره واقع است بفرموده شاهزاده سليم بدست لاله نرسنك ديو بنديله بقتل رسيد *

تيغ اعجاز رسول الله سر باغي بريد * تاريخ است كذا في منتخب التاريخ

﴿ باب الالف مع الحاء ﴾

﴿ف ۱۱﴾ ﴿ الاحد ﴾ قد ذكر في اول الكتاب تيمناً وتبركاً قيل ان علاء الدين سلطان دهلى كتب الى السلطان احمد سلطان الگجرات *

من علايم وعلى حرف جراست * هست ممكن كه على جر نكند

لما وصل المكتوب الى السلطان احمد كتب في الجواب *

نام من احمد ولا ينصرف است * نيست ممكن كه على جر بكند

﴿ احمد نگر ﴾

(احمد نگر) بلدة طيبة في الدكن من مضافات اورنگ آباد خجسته بنياد حفظها الله تعالى عن الآفات والشرور وعمر هما مدى الايام والشهور وچون بلدهٔ مذكور مولد فقير است وتعلق خدمت قضاء آنجا از زر گان سر انجام ميدهد ومدة العمر در وخوش گذرانيده ونشو ونما يافته حق ان بر خود واجب ميداند ازين جهت شمه از احوال ان از تواريخ معتبره استنباط كرده وآنچه بخبر متواتر بتحقيق پيوسته همه را عرض ميدارد كه بلدهٔ مذكور را احمد نظام شاه بحرى عليه شآبيب سحاب الرحمة والغفران بنياد نهاده واحمد

نظام شاه بحری پسر ملك نائب بحری است وملك نائب بحری از اولاد برهمنان بیجانگر است نام اصلی او تیما بهت (۱) ونام پدر او بهریون در زمان سلطان احمد شاه بهمنی از اولاد بهمن بن اسفندیار که کوس سلطنت در محمد آباد بیدر (۲) مي نواخت درملك بیجانگر اسیر شده بملك حسن موسوم گشته درسلك غلامان بادشاهي انتظام یافت وچون سلطان احمد شاه بهمني ملك حسن را قابل وصاحب خط وسواد هندوی دید وعقل ورأی اورا پسندید به پسر بزرگ خود محمدشاه بهمنی بخشید وباوی بمکتب فرستاد خط وسواد فارسی در اندك فرصت بهم رسانید ومشهور بملك حسن بهریو گردید واورا باعطای منصب ونقاره وماهي ومراتب ممتاز کرده بخدمت قوش بیگی یعنی داروغگی شکارخانه خاص سرفراز فرموده بحری خاص خود حواله نمود ولفظ بهریو را به بحري تحریف کرده بخطاب اشرف همایون نظام الملك بحری امتیاز بخشید وبخلعت صوبه داری ملك تلنگ قامت اعزاز اورا دوبالا ساخت وبعد فوت احمدشاه بهمنی چون نوبت سلطنت به محمدشاه بهمنی پسر بزرگ احمدشاه بهمنی رسید اشرف همایون نظام الملك بحري بموجب وصیت وکیل السلطنة شده بملك احمد پسر خود منصب سرلشکري داده چند اقطاع وپرگنات که در تحت قلعه (دولت آباد) بود وتحت جنیر داخل ساخته بملك احمد تفویض نموده وحاجي محمدجان قدسی تعریف قلعه دیوگیر المتعارف بقلعه دولت آباد جواهر زواهر آبدار را بنظم عالی مقدار کشیده میگوید*

---

(۱) در تاریخ فرشته تیما بهت وبهریون ۱۲ قطب الدین محمود علی مرحوم

(۲) وآن درین زمان از مضافات حیدرآباد دکن است ۱۲ المصحح

در

در ايام خورداد واردى بهشت * زندو لت آباد دم از بهشت
ز دلها صبا رفته گرد ملال * هواى بهشت است يار شكال
درودستش از سبزه فيروزه فام * حصارش ز سنك زمرد تمام
نديده كسى جز درين مرغزار * نقلب الاسد ابتداى بهار
نه از سيل ديوار باغش خراب * نه بر نخل مومش ستم ز آفتاب
جوانند پيران اين سرزمين * نه سرمانه گرما بهشت است اين
ز رشح هوا ياى صحت بگل * طبيبان ز بيكارى آنجا خجل
دل غنچه اش نشگفد از صبا * باين تند رستى كه ديده هوا
حصارش كند برسر چرخ ناز * كه طاوس عرش است پر كرده باز
مر اين قلعه را بو دبادر ميان * كه رفت از زمين سبزه بر آسمان
درين ملك مردم خوش آسوده اند * هوائيست گوئى كه فرموده اند
نيابند بر گى درين بوستان * كه گردد زبالش بنام خزان
كلى غنچه نگذاشت فيض سحاب * درين بوستان جز كل آفتاب
گر از گر به خالى كند ابر دل * عجب گر رود پاى مورى بگل
ببارد اگر ابر سالى تمام * درين خاك كل راند انند نام
بهار ازپى زينت هر چمن * بر دماند از بر شكال دكن
ز نم گشته بازار ها سبز پوش * دكانها دكان زبرجد فروش
هوايش بخوبى از ان است فرد * كه هر گز كسى را تصرف نكرد
ز بس برده بر پرده بند د سحاب * عزيز است جون ماه نو آفتاب
زمين دگر سر نيارد فرود * ز فيروزه رنگى بچرخ كبود

وملك احمد نگر رسيده بلوازم ضبط و نسق مشغول گشت اما قلعه سنير كه

که یك کروه از (جنیر) بسمت مغرب واقع است وقلعه (چوند) و (هرسل) ودیگر قلاع که در عهد سلطان احمد شاه بهمنی تحویل مرهته هاي اعتمادی بودند تصرف ملك احمد نیامده هرچند وکیل السلطنة فرامین واجب الاذعان بقلعه داران جهت تفویض قلاع بملك احمد فرستادامامرهته ها عذر نمودند که هرکاه سلطان ما محمد شاه بهمنی بسن رشد وتمیز خواهد رسید وصاحب اختیار ملك ومال خواهد کردید آنوقت بموجب فرامین اطاعت نموده قلاع را خواهیم سپرد اماملك احمد که صاحب عزم بود همت تسخیر قلعه سنیر کماشته محاصره فرمود بعد شش ماه قلعه دار آنجا فرود آمده باکلید قلعه ملازمت نمود ملك احمد بفتح قلعه سنیر سر افتخار بذروهٔ فلك دوار رسانیده بر نقدو جنس که بر قلعه مذکور خارج از حیطهٔ شمار بود متصرف شده درهمان ایام قلعه چوندو هرسل وجیودهن وغیره قلاع را جبراو قهرا مسخر ساخته تمام ملك کوکن رادر قبض وتصرف خوددر آورده محمد قاسم فرشته در تعریف قلعه سنیر کوید که آن قلعه ایست واقع بر قلهٔ کوهي که از غایت ارتفاع بام ایوانش بفلك کیوان رسیده وعقاب بلند پرواز از رسیدن بفراز آن بر طمع برید ه *

کسی ندیده فرازش مکر بچشم ضمیر * کسی نرفته به پشتش مکر به پای کمان
ملوك راز رسیدن بان کسسته امید * عقاب کاه عروجش فکند بال توان

وراقم الحروف قلعه سنیر رادر عهد قلعداری عبدالعزیز خان پسر خدمت طلب خان که کوس شجاعت وسخا ونقاره جوانمردی ووغامي نواخت سیر کرد بعد فوتش خلف او محمود عالم خان بقلعداری سنیر می پرداخت هرکاه بسبب تقرر چوتهه شش صوبهٔ دکن وسردیسمکهی که درعهد محمد فرخ سیر

فرمانروای دهلی در سنه تسع وعشرین ومائة والف امیر الامراء سید حسین علی خان ناظم دکن بتوسط شنکراجی ملهار زنار دار صلح نموده قرار یافت و بشرط عدم تاخت و تاراج ملک وعدم تعرض طرق وشوارع و نگاهداشتن پانزده هزار سوار در رکاب ناظم دکن اسناد چوتهه وسردیسمکهی شش صوبهٔ دکن بمهر خود بآنخواه ملک کوکن وغیره دروبست حواله کرد ازین ممر غنیم بقریات وقصبات وامصار وبلاد وبقاع واقف گشته شریک غالب شده تمام ملک گجرات ومالوه وخاندیس و(مارواڑ) ودکن واکثر ملک از هندوستان وبنگاله را بتصرف خود درآورده * واز ضعف عساکر اسلام کار تا بانجا رسید که شعار اسلام را از قری وامصار برداشتند * ومساجد را اکثر بلاد منهدم ساختند وگاو کشی منع نمودند واز بلدهٔ برهانپور گاو قصابان را جبرا وقهرا از اندرون شهر برده دست بریدند * روزی راقم الحروف از قلعهٔ احمدنگر بخانهٔ خود می آمد مستورهٔ چادر برسر کشیده فریاد کرد وگریهٔ جان سوز ونالهٔ دل دوز آغاز نهاد که شیرخوارهٔ درکنار دارم هلاک می شود بعد استفسار سبب جگر سامعین را باین آتش پارهٔ جواب سوخت که بمزدوری وچرخه زنی چند فلوس بهم رسانیده قدری گوشت گاو خریده با اطفال میخوردم ازان روز که گوشت گاو موقوف شده بدال وساگ میگذرانم شیر در پستان خشک شده شیرخواره قریب بهلاک رسیده و دیگر اطفال نان بدال نمی خورند وبمقتضای طفلی عذر نمی پذیرند * غنیم بسبب غلبهٔ خود قلعه (سنیر) را محاصره کرد چون محمود عالم خان دید که برادران ونوکران باغوای محمد حسین نوتیه که صاحب مدار محمود عالم خان بود با مرهته ساخت داشت همه برگشتند وقصد هلاک دارند واز عساکر اسلام مدد ومعاونت نمیرسد طفل

مزاجي را كار فرمود وحيات مستعار را بر شهادت كه زندگي ابدي وباعث
سرخ روئي سرمدي بود گزيده بتاريخ شانزدهم شهر جمادي الاولى سنة سبعين
ومائة والف از قلعه (سنير) فرو د آمده قلعه را حواله غنيم نمود و قلعه از دست
مسلمين رفت وفوت شد انا لله وانا اليه راجعون (آمديم) بر سر مطلب كه چون
اشرف همايون نظام الملك بحري فوت شد پسرش ملك احمد خود را باحمد نظام
شاه بحري مخاطب ساخته لواء سلطنت بر افراشت چون اين خبر بسمع
سلطان محمد شاه بهمني رسيده جهانگير خان را بالشكر جرار روانه كرد
جهانگير خان از كتل (تلي گانون) بقصبه (بهنكار) رسيد واحمد نظام شاه بحري
از كتل قصبه (جيور) فراز آمده مقام نمود هر دو لشكر بفاصله شش كروه
قريب يكماه در مقابل يكديگر نشستند چون ايام برسات بود جهانگير خان
باستماع انكه بلشكر احمد نظام شاه بحري خرابي روي داده وطاقت مصاف
ندارند بساط عشرت گسترده باستماع سرود وشراب خواري مشغول بوده
بي خبر بود چون خبر بي خبري آن بي خبران باحمد نظام شاه بحري باخبر رسيد
شب سيوم ماه رجب المرجب سنة خمس وتسعين وثمان مائة باعظام خان
از كوهستان قصبه (جيور) سوار شده وقت صبح حوالي قصبه (بهنكار) رسيده
برق آسا بر لشكر جهانگير خان ريخت هيچكس را مجال قتال وجدال نداده
جهانگير خان باسيد اسحق خان ونظام خان بقتل رسيد وما بقي اسير
شدند احمد نظام شاه بحري آنها را بر گاؤميش سوار كرده دو لشكر خود
تشهير نمود وبجان امان داده بجانب محمد آباد (بيدر) روانه ساخت * وجائي كه
صورت فتح روي نمود احمد نظام شاه بحري باغي طرح كرد وآن را باغ نظام
موسوم گردانيد واز همين جهت ان جنگ بجنگ باغ نظام اشتهار دارد وگرد آن

باغ

باغ حصار بزرگ بخشت و گل کشیده و عمارات عالی بنیاد نهاده (نگینه محل) و (سون محل) نام کرده و نهر عظیم از سواد موضع (کافور باری) از چاهی که به (نا کابائین) اشتهار دارد آورده در اندک زمان این باغ را رشک روضهٔ رضوان گردانید و احمد نظام شاه بحری بشکرانه این فتح قصبه (جیور) مع قریه (امام پور) وقف مشائخ و علما فرمود و مظفر و منصور (بجنیر) رفت و باستصواب یوسف عادل خان نام سلطان محمود شاه بهمنی از خطبه محو ساخته نام خود داخل کرده و چتر سفید که دران عهد از خصایص سلطان دهلی و گجرات بود برسر گرفت و چون خیال تسخیر قلعه (دولت آباد) در سر داشت و وسواس افواج سلاطین (بیجاپور) و (حیدرآباد) و (بیدر) بود و (از جنیر) تدارک آنها رسیدن دشوار دید در رای او چنان اقتضا کرد که مابین (دولت آباد) و (جنیر) شهری بنیاد کرده دار السلطنت و تخت گاه خود باید ساخت لهذا در شهور سنه تسع مائة در ساعت سعد مقابل باغ نظام جانب مغرب کنار نهر سین طرح شهر انداخت * و چون مسامع آن بادشاه جم جاه رسیده بود که وجه تسمیهٔ (احمد آباد) که پای تخت ملک گجرات از محدثات سلطان احمد شاه گجراتی است آن است که اسم آن بادشاه و نیز اسم وزیر صاحب تدبیر و اسم قاضی معدلت کیش احمد بود و از اتفاقات حسنه اینمعنی در وقت طرح آن شهر نیز صورت بست * از انکه نام شهریار احمد بود و نام اصلی نصیر الملک که وزیر الممالک او بود هم احمد و نام قاضی لشکر ظفر پیکر نیز احمد لهذا آن شهر را بنام (احمد نگر) موسوم کرده و بامرای نامدار و سلاحداران عالی مقدار و اهل خدمات و سائر رفقای خود حکم فرمود تا عمارات عالی بنیاد نهاده رشک مصر و بغداد ساختند و حمام

ومساجد متعدده بنا نمودند و نهرهای فراوان آورده وباغهای مطبوع دلکش طرح داده (احمدنگر) را به از کشمیر سبز و سیراب ساختند هوای خوش وسواد دلکش دارد هوای احمد نگر به از دوای سائر بلاد است واحمد نظام شاه بعد فوت ملك اشرف که قلعدار (دولت آباد) بود قلعه مذکور را بتصرف خود درآورده شکست وریخت قلعه را تعمیر نموده بمردم اعتمادی خود سپرده مظفر ومنصور باحمدنگر مراجعت نمود* دران اوان نصیر الملك گجراتي که وزیر او بود فوت شد وبجای او کمال خان دکهنی را بوزارت برداشت وبعد از ان احمد نظام شاه بحری بیمار شد وبیماری او تا سه ماه امتداد کشید ارکان دولت را نزد خود خوانده شاهزاده جوان بخت سعادت نشان شیخ برهان که هفت سال عمر او بود ولی عهد خود گردانید وچهل سال حکومت کرده در سنه اربع وتسع مائة رایت سعادت از دار فاني بملك جاوداني برافراخت غریو از خلق برخاست که زمین وآسمان در لرزه آمد نعش پاکش سادات وفضلا وامرا بتجمل سلطنت بدوش برکنار نهر سین رسانیده نماز جنازه ادا کرده بخاك سپردند*

ای مرگ هزار خانه ویران کردی * درملك وجود غارت جان کردی
هر گوهر قیمتی که آمد بجهان * بردی وبزیر خاك پنهان کردی

وبر مرقد او گنبد عالی بنا نموده گرد او حصار وسیع پخته وسنگین برداشتند وآن را بباغ روضه موسوم ساختند واندرون حصار مقبره قبور متعدده وچند گنبد خورد واقع است وزمین بیرون حصار مقدار دو تیر پرتاب بلکه زیاده جانب جنوب از قبور پخته وسنگین وگنبدهای متعدده مملو است بلکه وجب زمین از قبور خالي نیست* (این خاکسار) اکثر اوقات باطالبعلمان

محبت آگین در آنجا میرفت و اندرون گنبد احمد نظام شاه بحری محرابی
که جانب شمال واقع است بتکرار علمی اشتغال میداشت خصوص میر
عنایت الله مرحوم ولد میر طاهر جنیری که بجهت تحصیل علم بفقیرخانه
سکونت داشت و از اول تا مطول باستعداد تمام ازین خاکسار تحصیل
نموده سبق معز الیه اکثر اوقات همانجا مقرر بود * آن محب سعید شهید را گفتم که
امسال در ماه رمضان المبارک بخانه خود نروند و چون فالیز بسیار است کسب
خربزه نمایند قبول نمود و گفت که اگر با کسب خربزه کسب مسائل فقهی
دست دهد اولی است قبول کردم چنانچه دران ماه رمضان تکرار شرح وقایه
با حاشیه چلپی درهمان محراب گنبد اشتغال داشته روز میگذرانیدیم * الحال هم
گاه گاهی بباغ روضه بزیارت قبور و فاتحه بزرگانی که در آنجا مدفون اند فایز
می شوم و غفران پناه حافظ محمد عبدالله که شاگرد رشید والد مرحوم بودند
اندرون حصار باغ روضه مدفون اند با وجود عدم بصارت که در اوان
خواندن کافیه عارض شده بود دخل در عبارت توجیهی می نمودند که
ارباب بصر را تعجب روی میداد و طبع رسا و فکر صائب داشتند و کلام
مجید را بشانهای متعدده پسندیده و طرق حمیده می خواندند و از علم
قراءت بهره تمام داشتند و رساله در تجوید نظم و نثر تصنیف کرده اند *
و راقم الحروف از خدمت ایشان قدری شرح ملا و چند
ابواب کنز الدقائق استفاده کرد اللهم اغفر له وارحمه وانت الغفار الرحیم *
و محیی الله میر عنایت الله روز یکشنبه وقت ظهر سنة اربع و ستین ومائة والف
در جنگ هدایت محی الدین خان که بافاغنه بود شربت شهادت چشید (القصه)
میر کامل خان در تربیت و تعلیم آداب برهان نظام شاه چنان کوشش بلیغ نمود که

در ده سالگی کافیه و متوسط باستعداد خواند و خط نسخ را خوب می نوشت (محمد قاسم) فرشته می نویسد که برهان نظام شاه رساله در علم اخلاق و سلوك پادشاهان نوشته بود بنظر مؤلف در آمده در آخر او این عبارت نوشته بود که (کاتبه شیخ برهان بن احمد ملقب بنظام الملك بحري)* و برهان نظام شاه در صلاح و تقوی و شجاعت و سخا یگانهٔ روزگار بود و در وقت سواری در بازار (احمد نگر) هرگز بیمین و یسار التفات نمی نمود کسی از مقربین عرض کرد که عدم التفات خداوندی باطراف و جوانب چه سبب داشته باشد فرمود که هنگام عبور بسیاری از ذکور و اناث بتماشای این خاکساری آیند می ترسم که چشم من بر نا محرمی افتد و وبال آن بر من باشد* و چون آن پادشاه جم جاه در اوائل سلطنت و جهانبانی که ایام شباب و کامرانی بود بعزم تسخیر قلعه (کاویل) از دار السلطنت (احمد نگر) حرکت فرمود و قلعه را مسخر ساخت از جملهٔ اسارای آن قلعه جاریه که در حسن و دلبری با ماه و مشتری برابری کردی بخدمت ملك نصیر الملك افتاد چون چشم بر آن پری رخسار افتاد و زمانهٔ ممتد در آئینهٔ رخسارش دید واله و حیران گردید بجز این چاره نداشت که بخدمت سلطان برد و بنظر کیمیا اثرش در آرد پس در خلوت بعرض رسانید که از جمله اسارای چنین جمیله ایست که مثل محض برای سلطان دام ظله از نظر نامحرمان مستور داشته ام اگر حکم شود بشبستان خاص بسپارم* شهریار را از اهتزاز نسیم این خبر غنچه دل شگفته شد و نصیر الملك را تحسین و آفرین فرمود چون شهنشاه فلك چهارم از دیوانخانه این نیلگون طارم بخلوت خانه مغرب شتافت و سپهر دوار حجاب در کحلی زر نگار بر سر انداخت* ملك نصیر الملك آن دلبر شیرین حرکات پری اطوار را در برهان نظام شاه فرستاد و آن شهریار

کامگار از تخت جهانبانی متوجه شبستان کامرانی گشته پیش از حصول کامرانی بشرف همزبانی خود سرفراز ساخته استفسار فرمود که از کدام قومی و با کسی نسبتی و پیوندی داری یا گل ناشگفته بخاری * جواب داد که جانم فدای خداوند باد من از فلان قبیله ام و پدر و مادر و شوهر بالفعل در بند سلطان اند * انحضرت بمجرد استماع نام شوهر از کمال غیرت و پرهیزگاری بی تجرع اقداح مرام آتش شهوت خود فرو نشانید و گفت خاطر خود فارغ دار که پدر و مادر و شوهرت را از بند بر آورده را بدیشان سپارم جاریه زمین خدمت بوسیده دعا و ثنا و شاه بجا آورده * علی الصباح که نصیر الملک بخدمت رسید تهنیت و مبارکباد گفت آن یوسف زمان تبسم نموده گفت آن عورت شرف فراش در نیافته با او وعده کرده ام که بمردمش سپارم پس در همان مجلس پدر و مادر و شوهرش را حاضر ساخته انعام و اکرام بسیار نموده تسلیم ایشان فرمود (و در عهد) برهان نظام شاه (احمد نگر) رونق دیگر گرفت و علما و فقرا و سادات و اکابر و شعرا و اصحاب هر فن در زمان او (باحمد نگر) مجتمع شدند * و ملا پیر محمد شروانی که در مذهب اهل سنت قدم راسخ داشت واستاذ آن بادشاه عالیجاه بود بحسب اتفاق بشاه طاهر دکنی که نزد خواجه جهان گاوان که رکن السلطنت محمد شاه بهمنی بود در قلعه پرینده ملاقات کرد کتاب مجسطی که در علم هیئت است تا یکسال توقف نموده از خدمت ایشان استفاده کرد چون (باحمد نگر) مراجعت نمود برهان نظام شاه موجب توقف استفسار کرد ملا پیر محمد ظاهر نمود که درین مدت بصحبت دانشمندی که طائر بلند پرواز فهم انسانی را بشرف کنه کمالش راه نیست و عقل نکته دان عقلای زمانه را بر اطوارش آگاهی نی مشرف گشتم و آنرا فوز عظیم دانسته

بخواندن كتاب مجسطى كه محك امتحان فضلا بلكه عرق ريز حكماى يونان
وعراق است مشغول شدم ودر وصف شاه طاهر اين رباعي خواند
در وصف كمالش عقلا حيرانند * بقراط حكيم و بو على نادانند
با اين همه علم وحكمت وفضل وكمال * در مكتب او علم الف مي خوانند
(برهان نظام شاه) كه بصحبت علما وفضلا رغبت تمام داشت خواهان صحبت
شاه طاهر شد ومكتوبى شوق آميز ومحبت انگيز بقلم آورده مصحوب ملا
پير محمد بشاه طاهر فرستاده ملا پير محمد مكتوب برهان نظام شاه را بشاه
طاهر كه در بندر بند بود رسانيد خواجه جهان چون چاره نداشت شاه طاهر
را سامان سفر مهيا كرده روانه (احمدنگر) نمود * اعيان (احمدنگر) وامراء
نامدار ومقربان بادشاه عالى مقدار چهار كروه استقبال كرده باعزاز واكرام
بشهر درآوردند * برهان نظام شاه بعد از ملاقات تعظيم وتكريم تمام نموده
قدر منزلتش را از سائر مقربان درگاه گذرانيده وبعد از فراغ از مهمات كه
با سلطان بهادر گجراتي داشت اندرون قلعه (احمدنگر) در مكاني كه حالا
مسجد جامع است مجلس درس مقرر كرده * شاه طاهر در هفته دو روز بدرس
علماى پاى تخت دران مدرسه مشغول ميگشت وكتب تحصيلي مذكور مي شد *
ودران درس سيد جعفر برادر شاه طاهر — وشاه حسن الجواد — وملا
محمد شيشاپوري — وملا حيدر استرابادى — وسيد حسن مشهدى — وملا
على كلشى استرابادى — وملا ولى محمد — وملا رستم جرجانى — وملا على
مازندراني — وابو البركه — وملا عزيز الله كيلاني — وملا محمد استرابادى
وقاضى زين العابدين — قاضى لشكر ظفر پيكر — وسيد عبد الحق
كتابدار پرگنه (انبر) وشيخ جعفر — ومولانا عبد الاول — وقاضي

محمد نور الخاطب بافضلخان — وشيخ عبد الله قاضي — وديگر فضلا وطلبا حاضر ميشدند وبرهان نظام شاه باستاد خود ملا پير محمد شرواني از شروع درس تا اختتام بدوزانوى ادب مي نشست وخود هم رد وقدح وسوال وجواب مي نمود * برهان نظام شاه بصحبت شاه طاهر كه مذهب اماميه داشت بااهل وعيال وملازمان خود مذهب اماميه اختيار نمود * وقاضي (انبر) رابرهان نظام شاه بعد مباحثه كه ميان شاه طاهر وسائر فضلا بسبب مذهب بود بدرجه شهادت رسانيد * وتفصيل اين كلام مناسب مقام نيست وشاه طاهر درزمان سلطنت برهان نظام شاه درسنه ست وخمسين وتسع مائة فوت شد اندرون حصار باغ روضه بيرون گنبد نظام شاه بحري جانب شمال مدفون گرديد * وبرهان نظام شاه بعد از چندگاه استخوان شاه طاهر بكربلاى معلى فرستاد * واز شاه طاهر چهار پسر ماند باسم شاه حيدر — وشاه رفيع الدين حسين — وشاه ابو الحسن — وشاه ابو طالب — وسه دختر كه اسامي آن مستورات مغفوره همچون ذوات آنها مستور است وتاحالت ترقيم اين حروف فرزندان شاه طاهر برعمارات عاليه ومحله شاه طاهر كه (دراحمد نگر) واقع است قابض ومتصرف اند وسنگ وچيره وعمارات فروخته بسر مي برند * وحويلى راقم الحروف نزديك محله شاه طاهر است ودرين ايام يك منزل حويلى كه درآن محله واقع است ازورثه خريد نموده وبرهان نظام شاه بعد جلوس درسنه (٩٠٨) برتخت سلطنت) قلعه پخته سنگين گردزمين باغ نظام بنياد نهاده بست وچهار برج دارد هر برج و فصيل رابهريك ازامراء نامدار عالى مقدار تفويض نموده ازين جهت دراندك زماني مرتب شد قلعه (احمد نگر) معدوم النظير وشيرازه

ملك دكن است و در سنك بست و تدوير و خوش اسلوبي و استحكام يگانه قلاع روي زمين است و آب و هواي (احمد نگر) كه طبل بردواي ديگر امصار و بلاد دارد مشهور خواص و عوام است و احمد نظام شاه بحري جانب شمال احمد نگر باغي احداث كرده موسوم به باغ (فيض بخش) گردانيد كه مشهور بباغ بهشت است اندرون باغ حوض كلان مثمن — و اندرون حوض عمارت پخته دو منزله مثمن ـ و بر كنار حوض ايوان عاليشان و حمام مطبوع بنياد نهاده * در ايام تعطيل با طلباي يكدل و يك روي بجهت شكار ماهي دران باغ اتفاق سير و تفرج ميشد * الحال نهر آن حوض شكست خورده و باغ از بي آبي رو بخرابي آورده هر گاه بحسب اتفاق مرور دران باغ مي شود افسوس و حسرت دست ميدهد و برهان نظام شاه جانب جنوب احمد نگر باغي طرح داده مسمى بباغ (فرح بخش) و اندرون باغ تالاب مربع ـ و ميان تالاب چبوتره وسيع مثمن ـ و بالاي چبوتره عمارت عالي مثمن ـ دو منزله بطرز غريب و طور عجيب بنا نموده قلم دو زبان در تحرير وصفش عاجز و سرگردان است * و عقل مهندس در ادراك كنه طراحي آن حيران * و شاه طاهر هر چند بتعريفش تكلف نموده امابكنه وصفش نرسيده ميگويد *

﴿ قصيده غرا ﴾

حبذا اين منزل فرخنده فال دلكشا
قبله گاه ملك و ملت كعبهٔ صدق و صفا
مستدير الشكل سقف او چو سطح آسمان
مستقيم الوضع ديوارش چو خط استوا
پايه هاي كرسيش بر گوشهاي بام عرش

چشم

چشم های روزنش بر روضه های جان فزا
کرد بر گردش گلستانی چو بستان ارم
عندلیب از هر طرف از شوق گل دستان سرا
بهر زیور شاخ گل از سوزن باریك خار
تکمه های غنچه دوزد بر گریبان قبا
در میان آن همایون روضه حوض دلفریب
درمیان حوض او برجسته نخل دلربا
آن چو کوثر از کثافت های جسمانی بری
وین چو شاخ سدره در حسن و لطافت منتها
روضة فی نعتها الرضوان قال هذه
جنة الفردوس و الانهار تجری تحتها
ساحت آئینه سیمایش برو زرم باز
جلوه گاه لعبتان هند و ترکان خطا
تا قیامت گرد باد فتنه نتواند نشاند
بر جبین طاق گردون سای او گرد فنا
ریخت چون گچ بر زمین صنعت گر سحر آفرین
بهر طرح این همایون صرح مرصوص البنا
شد زمین پرتوان خط نورانی بدید
امتداد کهکشان بر سقف مرفوع السما
بهر او تا گچ بزد هر صبح گردون از صدف
بر فروزد زآتش خورشید را باد صبا

عاج صبح وآبنوس شام راپیوند کرد
بهر خاتم بندي دروازه‌اش دست قضا
بهر جام روزنش مي‌آورد قوس قزح
شیشها ي خوب رنگ ازکوره گرم هوا
بر ندارد روز مهر از روزن این خانه چشم
ماه شب منزل کند بر بام این عشرت سرا
هر دو را مقصود حاصل آنکه یکراه بنگرند
در گلستان جمال خسرو فرمان روا
آفتاب عالم افروز سپهر سلطنت
شاه غازي شیخ برهان سایه لطف خدا
آن همایون اختري کز ارتفاع منزلت
منزلش را رفته چرخ پیر با پشت دوتا
آنکه کار ملك بي رآیش نمي یابد نظام
یا قضا از حاکم رایش نمیکرد رضا
آنکه چون بر رفرف اقبال گردد متکي
بهر او استبرق افلاك باید متکا
سلطنت را مسند گردون اساسش مستند
بخت را اندیشه انجم مسیرش مقتدا
مطربان بزم او هر یك با واز پسند
ساقیان مجلسش هر دم بجام غمزدا
مي ربایند از دماغ عشق با زان نقد عقل

مي دهند آئينه رخسار ساقي را جلا
تا بود طبع عناصر قابل كون وفساد
تا شود ميل طبيعي مبدأ نشو ونما
چار طاق ملكش ايمن باد ز افساد فلك
چار باغ دولتش خرم زباران بقا

(ودر باغ فرح بخش) نهر عظيم از سواد موضع (كافور باري) مي آيد واندرون دروازه حصار باغ مذكور نزديك خزانه آب تخته سنگي است كلان بروبخط نستعليق اين قطعه منقور است * ﴿ قطعه ﴾

نام اين از خوبي آب و هوا * شد فرح بخش اين چنين مشهور باد
بود نعمت خان چو ساعي بنا * سعي هاي او همه مشكور باد
خواستم تاريخش از پير خرد * گفت يارب تا ابد معمور باد

وچون شاه طاهر را با نعمت خان كد ورتي بود در تاريخ باغ فرح بخش چنين ميگويد *

درباغ فرح بخش گذر كن شاها * اسباب نشاط را نظر كن شاها
نعمت خان را زبهر تاريخ بنا * از باغ فرح بخش بدر كن شاها

وشاه نور (ا) المتخلص بنزهت كه در قصبه چهار كونده قلندرانه مي گذرانيد

(ا) ودر حاشيه اين چنين مسطور است (وحقائق ومعارف آگاه شاه نور المتخلص بنزهت رحمة الله عليه كه در قصبه چهار گونده قلندرانه مي گذرانيد وارادت بخدمت شاه مسافر نقشبندي داشت وبا فضل واستعداد تمام هنگامه سخنوري گرم نموده رتبه سخن را بپايه اعجاز رسانيد شعر او پهلو بشعر مرزا صائب رحمه الله مي زند صاحب ديوان ومشيد قصائد غراست

زاقم الحروف را دو مرتبه با او صحبت مستوفي دست داد ١٢٥ انتهى

در تعریف باغ (فرح بخش) و باغ (فیض بخش) می گوید*

آدم که ز سیر چمن هشت بهشت * در گلشن دل نهال فرحت میکشت

هر هشت بهشت بر مشامش چو رسید
بوی گل باغ فرح و باغ بهشت

نزهت صاحب دیوان است شعر او اکثر بطرز مرزا صائب واقع شده بی فکر سخن بلیغ میگفت چنانچه در هجو برهمن بچهٔ که سوء ادب را شعار خود ساخته بود فی البدیهه گفت*

شب کدامین مست گلچین بود در گلزار تو
اندکی پژمردگی دارد گل رخسار تو
نیستم آگه ز تاراج مکیدن های کیست
مانده از جوش حلاوت لعل شکربار تو
با کمال سرفرازی ای نهال باغ حسن
میکند مشق خمیدن سرو خوش رفتار تو
درس میخواندی بمکتب می تو شبی پیش ازین
این زمان مشق خط بینی است کاروبار تو
دست تقوی نزهت بیدل کشید از دامنت
بسکه شد هر فاسق آلوده دامان یار تو

و نعمت خان در عهد برهان نظام شاه امیر کبیر سلیقه شعار و نیک کردار بود و در توفیق حسنات یگانهٔ روزگار* و محله نعمت خان (در احمد نگر) اظهر من الشمس است عمارات عالیه و مسجد پخته و حوض کلان پیش مسجد و دکاکین پخته و بادگیر رفیع الشان احداث نموده و دکاکین بازار را وقف اخراجات

کردو عقب مسجد حمامی بنیاد نهاده که مثل او در بلاد روی زمین نیست *
شاه طاهر در تاریخ بنای حمام نوشته فرستاد (وان کنتم جنبا فاطهروا)
نعمت خان یک پسر داشت بنام ملانادری که بحضور پدر خود فوت شده
اندرون دوکان شمالی بازار مدفون است وقبر نعمت خان وزوجه او اندرون
سردابه واقع است که درجنب مسجد جانب شمال است ونعمت خان لا ولد
فوت شده اندرون دوکان شمالی بازار مدفون است آن دکاکین وعمارات
وحمام درین ایام او بخرابی آورده سنگ وچیره هر روز فروخته می شود * اگر
مرور روزگار بر همین منوال است درچند روز نام ونشان نخواهد ماند *
سبحان الله رستمی وعمر عیاری درعمارات شکنی وبنیاد کنی انگاشته
امکنه لکوک را بمبلغ سهل میفروشند ودرهمین علو همت را منحصر ساخته
خودرا حاتم زمانه می انگارند *
القصه اززمان برهان نظام شاه مذهب امامیه رواج یافت (واحمد نگر)
بعمارات ودکاکین پخته وحمامها وباغهای متعدده ونهرهای غیر معدوده
رونق دیگر گرفت * وچون برهان نظام شاه بسبب شاه طاهر در ترویج
آن مذهب بود وظائف اهل سنت وجماعت را که احمد نظام شاه بحری
مقرر کرده بود کشیده بشیعه مذهبان داد وچهاردیواری پخته ومسجد (۱)
عالی شان وحوض کلان وحجرهای متعدد مقابل قلعه احمد نگر ساخته

(۱) درمحرابی که نزدیک منبر است صندوق تبرکات بود بدین تفصیل موی
مبارک نبی آخر الزمان صلی الله علیه وآله وسلم وچند سی پاره قران مجید بخط
حضرت امیر المؤمنین علی کرم الله وجهه — ودوموی زلف حضرت امام
حسین رضی الله تعالی عنه است ایشان در نیولا چون ترکه سید حسین

(تمۂ حاشیۂ صفحه ۳۱) مغفور که جامع کمالات بود وسیمای سیادت وسعادت
از جبین او هویدا تقسیم یافت سه ورق ازان بخط مبارك بنظر آمد وسائر
تبرکات در تصرف امرای اکبر درآمد والده ماجده سید حسین مسطور که
خیر النسا نام داشت عفیفۂ زمان ویگانۂ دوران بود روز وشب سجاده نشین
بود و قوت خود بچرخه زنی بهم میرساند وبعد فراغ این کار تلاوت
قرآن مجید وصلوة بسر می فرمود وازفرزند خود چیزی نمی گرفت وتعویذ
ودعای او دردفع امراض وآسیب چن تیر بهدف بود راقم الحروف خاکسار
عبد النبي گاه گاهي باستان بوسی ان خاتون مریم ناصیه خود ر امنور
میساخت وبدعای ایشان بهره اندوز میشد وسید حسین مذکور درصورت
وسیرت و اخلاق عدیم المثال بود وازقید فکر دنیا مبرا ومعر اوستار
وچوبه راایستاده درگنبد رومي خان وگاهی دزد دو نیم گنبد که بیرون کوتله
دوازده امام در صحرا واقع است تنهای نواخت ووجد میکرد دومستانه
میگذرانید وباهیچکس اختلاط سرسري هم نمی داشت اکثر بغریب خانه
تشریف می آورد و کرم میکرد والده بنده پنج بیگه زمین ازجمله زمین مشروط
بنیاز ایشان کرده بود من بعد خاکسار پنج بیگه دیگر نیاز والدۂ ایشان نیز
نموده * الحال فرزندان سید حسین متصرف اند — دران زمین وقت قلبه
رانی قبر کهنه برآمد اندورنش صندوق بوسیده بود واندرون صندوق
کتاب طب بود معز الیه ان کتاب رابیند نمود ند قریب بست وپنج جز بود
مملو از نسخه های مجرب خواستم که بعضی رانقل بردارم بخباثت بعضی
حساد بدست نیامده بعد فوت ایشان کتاب مذکور در ترکه اولاد مغفور
مفقود الاثر گشت ۱۲ منه عفی عنه

مدرسه مقرر کرد وآن رامکان لنگر دوازده امام نام نهاد وقصبهٔ (جیور) و (سیور) و (راسیاپور) و چندین قریه های دیگر وقف اخراجات سادات وطلبا وفضلای شیعه مذهب نموده هر روز دووقت طعام مکاف لطیف باهل مدرسه ودیگر مستحقین تقسیم می یافت*

واسامي امرای نامدار که درآن عهد بودند برخی ازان تحریر می آرد میر احمد المخاطب بمیر مرتضی خان تکتی ـ وچنگیز خان ـ وشرزه خان ـ واعتماد خان ـ و فرهاد خان یوسف ـ وزمرد فرهادخان ـ ونعمت خان ـ وورومی خان ـ وصلابت خان گرجی ـ وحکیم کاشی ـ وصدر جهان ـ واختیار خان ـ وابهنك خان ـ و فولاد خان حبشی ـ وبساط خان ـ وغالب خان شهید ـ وآتش خان ـ و سید منتجب الدین ـ و عالم خان میواتي ـ وشمشیر خان حبشي ـ و سید الهداد خان ـ و سهیل خان ـ و سید جلال الدین ـ و خواجه سهیل ـ وقاسم خان ـ و میرزا خان سبزواري وجمشید خان ـ وبهائی خان ـ وجمال خان ـ وبحري خان ـ واسدخان رومي ـ وبهادرخان گیلانی کور ـ وموتی خان وغیرهم*

(ووالده برهان نظام شاه) که دختر یکي ازاکابر استراباد بود درجنیر فوت شده همانجامدفون گردیده * وگنبد غالب خان شهید درقبور پائین مقبره قدوة الواصلین زبدة السالکین جامع کمالات صوري ومعنوي حضرت سید عبدالرحمن چشتی که مرید وخلیفه بندگی حضرت شاه نظام نارنولی است که سلسلهٔ بیعت ایشان بشیخ نصیرالدین محمود چراغ دهلی میرسد مقدار دوتیر پرتاب واقع است قدس الله تعالی اسرارهم وبرقبر غالب خان شهید این چند ابیات بخط خوش برسنگ منقور است *

ماعاشقيم وكشته شدن اعتبارماست
شمشير عشق تيز زسنك مزارماست
بي زخم تيغ عشق زعالم نمی رويم
بيرون شدن زمعركه بي زخم عارماست
مابا وجود سنك ملامت سلامتيم
كوياكه سنك هاى ملامت حصارماست
مار اكرفته يار سوى دار مي برد
ساقي بيارمي كه دمی كيرودار ماست
چون كاتب خوشيم كه دودورخط يار
عالم معطر از قلم مشكبار ماست

(وبرهان نظام شاه) درسنه احدى وستين وتسع مائة جان بجان آفرين سپرد وپهلوى احمد نظام شاه بحرى اندرون كنبد درباغ روضه مدفون كرديد بعدازچند كاه استخوان هردوپادشاه بكربلاى معلي نقل نموده بيرون كنبدخاص آل عباس بفاصله يك ذرع بخاك سپردند* مدت عمر برهان نظام شاه پنجاه وچارسال ومدت سلطنت او چهل وهفت سال بود* بعد او حسين نظام الملك پسر برهان نظام الملك برسرير سلطنت جلوس نمود شجيع وحاتم روزكار بود كارهاى عمده وفتح هاى عظيم ازو واقع شده (رامراج) راكه صاحب يك لك سوار ونه لك پياده درملك (بيجانكر) دم نخوت مي زد قتل كرده داخل جهنم ساخت استخوان كاسه سر آن كافر شقي نزدسامريان قصبه (بهنكار) بودكاه كاهي برچوب كرده در بازاروهنكام ازدحام مردم مي نمودندو كدائي مي كردند چون (راجه ساهو)

که در قيد عالمگير پادشاه بود محمد اعظم شاه پسر عالمگير پادشاه او را نزديك كتل (فردا پور) بسفارش ذوالفقار خان پسر وزير الممالك اسدخان از قيد خلاص داده وقت مراجعت فوج كفره باو مجتمع شده (باحمد نگر) رسيده قصبه (بهنگار) را غارت كرده بخانه ها آتش داد دران هنگامه كاسه سر آن شقي سوخته شد* وحسين نظام الملك اندرون قلعه احمد نگر در مكاني كه مدرسه شاه طاهر وساير علما مقرر بود مسجد عالي سنگين بنا نموده مسجد جامع مقرر كرد وحسين نظام الملك مدت سيزده سال حكومت كرده وفات يافت* ومرتضى نظام الملك بن حسين نظام الملك بحكم وصيت جاي نشين پدر شد بعد چندروز خبط دماغ بهم رسانيد ودر باغ بهشت منزوي شد وميرزا خان سبزواري او را در حمام باغ بهشت قيد كرد تا از حرارت حمام هلاك شد* مدت حكومتش شش سال و چندماه بود ومهر او گوياي اين مصرع بودي

داد مرا مرتضى خاتم شاهنشهي

(ودرعهد) او ملا ملك قمي هنگامه پرداز سخن بود ودر شعر رتبه عالي داشت نيز درعهد او در احمد نگر پايه سخن را بمرتبه اقصى رسانيده ملا ظهوري در نظم ونثر طرز خاص دارد وساقي نامه او كه بنام نامي برهان نظام شاه محلى ساخته عجب صفائي ونمكيني دارد ذائقه را چاشني خاص مي بخشد* چون ملا ملك قمي قابليت وكمال ملا ظهوري مشاهده كرد فريفته او گرديد دختر خود را درحباله نكاح وآورد ملا ملك قمي هميشه مزه برداشت* وملا ظهوري ترشيزي رنگين كلام ودر مكارم اخلاق تمام بود ملا ظهوري بعدفوت ملا ملك قمي بيك سال رخت سفر بربست بعالم جاوداني رحلت نموده

وجگر سخنوران را باتش مهاجرت سوخت

وقت جان دادن فلاطون این دو حرفي گفت و رفت

حیف دانا مردن و افسوس نادان زیستن

وپس از مرتضی نظام الملك میرزا خان مذکور حسین نظام الملك نظام ابن مرتضی نظام الملك را که خرد سال بود بسلطنت برداشت واو بمقتضای صغر سن بلهو ولعب مشغول می بود میرزا خان اورا ببهانهٔ درخانهٔ خود مقید ساخت چون یاقوت غلام که بخطاب خداوند خان ممتاز شده بود باتفاق جمال خان بدروازه قلعه لشکر جرار کشید میرزا خان بقصد آنکه از کشتن حسین نظام الملك فتنه فرو خواهد شد سر آن بي گناه معصوم را بریده از قلعه بیرون انداخت * واسمعیل نظام الملك پسر برهان نظام الملك را بالای برج الهی بسلطنت برداشته چتر برسرش گردانید ونسق چنان را حکم کرد تا فریاد کنند که حسین نظام الملك ناخلف بود کشته شد اسمعیل نظام الملك را بجای او نصب کردیم * چون سر حسین نظام الملك را معائنه کردند نائره قتال وجدال اشتعال یافت ودر وازه قلعه را آتش دادند میرزا خان از قلعه برآمده فرار نمود قریب چهارصد کس از دروازه قلعه تا مسجد قدوة الواصلین زبدة العارفین نوردیده حضرت غوث صمداني مقرب بساط رحماني یگانه آفاق حضرت سید اسحاق قدس الله سره ونور مرقده که در احمد نگر واقع است کشته شدند * وگنبد مبارك حضرت سید اسحاق قدس سره بالای کوهي که از احمد نگر سه کروه جانب شمال واقع است زیارتگاه عالم است(١)

(١) هر شب پنجشنبه اکثر خواص وعوام بسعادت زیارت فائز گشته وشب باش مي شوند — در ایام بارش سیرگاه بي نظیر است — عرس شریف دوم ماه

وجمشيدخان وبهائي خان وامين الملك وسيد مرتضى وديگر موافقان
ميرزاخان گرفتارشده بقتل رسيدند * و ميرزاخان در (جنير) اسير شده
بحكم جمال خان بقتل رسيد * مدت حكومت حسين نظام الملك دوماه بود بعد
مرور ايام برهان نظام الملك برادرمرتضى نظام الملك بعدد و معاونت
جلال الدين محمد اكبر فرمان رواى دهلي درشهر رجب المرجب سنه تسع
وتسعين وتسع مائة بتخت سلطنت (احمدنگر) جلوس نمود * واسمعيل
نظام الملك معزول شد * ودرسنه ثلاث والف وفات يافت * وبعضي گويند
كه چاندبي بي خواهرش زهر داده هلاك كرد * بعداو ابراهيم نظام شاه ابن
برهان نظام شاه رونق بخش سلطنت (احمدنگر) شد ميان او وابراهيم عادل
شاه والي بيجاپور نزاع افتاددر چهل كروهي احمدنگر جنگ عظيم واقع شد
بتاريخ شانزدهم ماه امرداددرسنه هزار وسه بزخم تير هلاك شد بعدفوت او

تتمة حاشية صفحة (٣٦) شعبان مي شود درسنه (١١٧٢) هجرى روزعرس
فاتحه خوانده بيرون گنبدمبارك بالاى چبوتره نماز مغرب مى خوانديم باران
بي هنگام بشدت تمام شروع شد وبادتندوزيدن گرفت ومسجد وخانقاه
ازفقرا وزائرين معمور بودناچار پناه به گنبد برديم و تمام شب باچندكس
اندرون گنبدگرداگرد قبر مبارك گذرانيديم مولود خوانى حاضر بود
نغمه هاى دلكش روح افزا وغزليات درنشيدوغيره ميخواندو تاصباح
يكي ازجانشين را كه قريب بست وپنج كس بودند موجب انتقاص وضو
عارض نشده ومردانى كه برون گنبدبودند يعني درمسجد وخانقاه هواى
سرد ازجگر ايشان ميگذشت همه باستغفار مشغول بودندزندگى دوباره
يافتندبرسر فرزندآدم هرچه آيد بگذرد ١٢٥ منه — برور

بعضی امرا (احمد) پسر (خدابندهٔ بکلانی) راوبرخي (موتي شاه) پسر (قاسم شاه ابن برهان نظام شاه) راببادشاهي برداشتند چون فتورعظیم درسلطنت احمدنگر روی داد عصمت مآب عفت ایاب ملکه زماني چاند بي بي دختر حسين نظام شاه ابن برهان نظام شاه بن احمد نظام شاه ابن اشرف همایون نظام الملك بحری که در تدبیر وشجاعت وضبط ونسق بردلاوران زمان وجوان مردان دوران وسلاطین ماضیه سبق برده بود امور سلطنت (احمدنگر) را بکار فرمائی امراء نامدار (ا) عالی مقدار مثل عنبر چنگیز خانی که درعدل وداد وامانت ودیانت وتدبیر مملکت نظیر خود نداشت واعتمادخان ثاني و غیره امر اسر انجام می داد ودراندك فرصت عنبرغلام چنگیزخان را وکیل السلطنت ساخته بخطاب ملك عنبر سرفراز گردانید وآغاز دولت ملك عنبر وجلوس او بر مسند کار پردازی ولشکر آرائی در سنه الف است چنانچه بزرگي فرموده *

در خدمت رسول همین یك بلال بود
بعد از هزار سال ملك عنبر آمده

چون ملك عنبر فوت شد در روضه (خلداباد) که نزدیك (دولت آباد) واقع

(ا) گنبد چنگیزخان در موضع (ساوزی) که یك کروه از احمد نگر بجانب شمال واقع است دم رفعت میزند گنبدی است بس بلند هشت پهلو مثل فانوس چراغ اکثراوقات با همدمان صداقت انتما یعنی طالبعلمان بي ریادرایام بهار سیر میکردیم

وقتی که ایّام گذشته خود یاد میکنیم
کف مي زنیم برکف وفریاد میکنیم

است قريب جوار گنبد قدوة الواصلين زبدة العارفين سيد يوسف بن سيد
علي بن سيد محمد الحسيني الدهلوي الدولت آبادي المشهور بسدراجا
در ان زمان مشهور بشاه راجو قتال كه والد ماجد حضرت سيد محمد گيسو دراز
است قدس الله تعالى اسرارهم مدفون گرديد وبر قبر ملك عنبر گنبدي است
عالي شان* چون خبر افراط وتفريط سلطنت احمدنگر باكبر بادشاه رسيد
شاهزاده شاه مراد را بالشكر جرار وامراء نامدار بتسخير (احمدنگر) گماشت
چاند بي بي باستماع اين خبر بهادر نظام شاه ابن ابراهيم نظام شاه ابن برهان
نظام شاه را بپادشاهي برداشت وخود بسر انجام مملكت واستعداد اسباب
جنگ پرداخته استقلال تمام بهمرسانيد* شاه مراد چندماه قلعه احمدنگر
محاصره كرده هزيمت يافته بدهلي مراجعت نمود ودر اثناي راه برحمت ايزدي
پيوست اكبر بادشاه براي فتح قلعه احمدنگر وتسخير ملك دكن شاهزاده دانيال
را باخانخانان ومرزا شاهرخ ومرزا يوسف خاني رخصت فرمود* شاه دانيال
باحمدنگر رسيده چهارماه وچهارروز قلعه را محاصره كرد آخر الامر بنمك
حرامي داروغه قلعه در سنه هزار وهشت مفتوح شد وبهادر نظام الملك گرفتار
گرديد* وچاند بي بي كه در حسن وجمال وسيرت وصورت بآفتاب وماهتاب
همسري داشت واز اطوار واقوال لشكريان دهلي چنين مركوز خاطر آن خديو
گيهان عصمت وعفت شده بود كه اگر بدست آنها افتد عفت او نخواهد ماند
ازين جهت در خم بزرگ كه پر از تيزآب گندك نموده بودند خود را انداخت
ودر طرفة العين لاشي گرديد تا قالب او بعد موت هم از نظر نامحرمان محفوظ ماند
وچاند بي بي باسري از سلاطين بيجاپور در عقد ازدواج درآمده بود چون پدر
او حسين نظام شاه باجهيز وافر وفوج متكاثر بعد مراهقه شدن او روانه بيجاپور

ساخت شوهر او باامراء نامدار واسباب جلوس وتزك استقبال نموده بخانه خود آورد شب زفاف از شوهر خود كدورتی بهم رسانيده واو را لائق صحبت خود نديده اخير شب نقاره كوچ نواخت وروز روشن سوار شده جانب احمد نگر روانه گرديد هر چند افواج بيجاپور بعزاحمت وممانعت ناچپل گروه سی ها كردند ودست وپا زدند همه هزيمت يافتند وچاند بي بي بافتح ونصرت كوس مردانگی نواخته داخل قلعه احمد نگر شد چون اعتماد خان ثانی بوسواسی كه درخاطر او راه يافته بود (مجنير) رفت * چاند بي بي وقت محاصرهٔ شاهزادهٔ دانيال قول نامه بمهر خاص خود فرستاد وبران قول نامه كف دست خود را از زعفران وصندل رنگين كرده نقش نموده ان قول نامه نزد فرزندان اعتماد خان موجود است وبنظر راقم الحروف درآمده آن نقش ناطق بر اين است كه انگشتان ان عفيفه دراز وباريك بود وكف دست خورد ويك انگشتری دران وقت در خنصر داشت هر كس كه دران مجلس حاضر بود وآن نقش كف دست ملاحظه كرده وبر بلاغت وفصاحت عبارت قول نامه ومعانی رنگين ومتين آن واقف گشت كف بر كف زد وافسوس نمود وچشم پر آب كرده * بلدهٔ احمد نگر تا حالت تحرير اين سطور سه مرتبه بغارت آمده * (مرتبه اول) كافر شقي (رامراج) حاكم بيجانگر در عهد حسين نظام شاه بافوج جرار وپيادهای بي شمار احمد نگر را متصرف شده خنازير درمسجد لنگر دوازده امام عليهم وعلی جدهم الامجد الصلوة والسلام گشته ونه ماه توقف كرده قلعه را محاصره نمود جنگ عظيم واقع شده آخر الأمر ان ملعون جهنمی هزيمت يافته خائب وخاسر فرار نمود (مرتبه دوم) سر ملك عنبر چنگيز خان كه (بابونا) مشهور بود وقت تخلل سلطنت

نظام شاهيه با امرا كدورتي دات آمده (احمدنگر) را تاراج كرد چند عمارات چوبين امرا و بالاخانهٔ دروازه كلان محله شاه طاهر را سوخت و عمارات اهل حرفه وغربا و خوش باشان را سلامت گذاشت (ومرتبه سوم) در سال ششم از عهد محمد فرخ سير فرمان رواى (دهلى) روز چهارشنبه بست ودوم شهر جمادى الاول سنة ثمان وعشرين ومائة والف درعهد امير الامرا حسين على خان كه ناظم دكن بود ودر قلعدارى اسدالله ين خان پسر تهورخان (كهند ود بهاريه) از ناسرداران غنيم بود با چهل هزار سوار و پيادهاى بى شمار وديگر ناسرداران از كتل (كنجاله) و (نيبه دهيره) فراز آمده (احمدنگر) را محاصره كرد محمدابراهيم فوجدار كه از طرف قلعدار بود وجمعيت قليل داشت تاب مقاومت نياورده يك پهر روز باقي مانده فرار نمود مقاهير دروازه (منديل پوره) را آتش داده درون شهر درآمدند وتمام شب تا يك پهر روز برآمده غارت كردند واكثر عمارات ودكاكين سوختند وچون سيف الدين على خان برادر امير الامرا حسين على خان با پنجاه هزار سوار در تعاقب غنيم بود بالاى كتل (كنجاله) فراز آمد و خبر رسيدن او باشقيا رسيد همه كوچ كرده گريختند اكثر سادات وفقرا وغربا فرصت نيافتند كه بقلعه روند همه با اهل وعيال بتاراجي آمدند (وراقم الحروف) دران وقت بسن بلوغ نرسيده بود با والد ماجد مرحوم بعد نماز ظهر بقلعه رفت ووالد مرحوم بشيخ فتح محمد ملا قصبه (جيور) كه از رفقاى قديم والد مرحوم بود فرمودند كه مستورات را بهر عنوان بقلعه رسانند واهتمام در فرستادن كتب خانه از همه اسباب خانه بيشتر دانند چنانچه شيخ مذكور كتب را در جاى نمازهاى مسجد جامع بسته بر سر مزدوران فرستاد

ومستورات را در پالکی و بهل که موجود بود سوار کرده روانه قلعه نمود واساس البیت و دواب که در خانه مانده بود همه بغارت رفت * شیخ عظمت الله پسر شیخ تاج محمد که در محله شاه طاهر دکهنی سکونت داشت میگفت که من تمام شب بسبب خوف ایذای غنیم بربام خانه خود بودم می دیدم که از خانه شریعت پناه دوازده شتر از ظروف و فروش وغیره متاع خانه بار کرده بردند از ان باز اکثر شرفا وغربا واهل حرفه که اسباب معاش انها غارت رفت وخانهای آنها سوخت جابجا متفرق شدند * دران شب که (احمد نگر) می سوخت وروشنی آتش تاشش کروه دراطراف وجوانب عیان بود یاددارم که بخدمت والدهٔ ماجدهٔ مرحومه خود از گرسنگی شکایت کردم هیچ میسر نیامد روزدوم قریب نیم روز اسدالدین خان ابن تهور خان قلعدار طعام فرستاد والد مرحوم آن را بمتعلقان وملا زمان خود تقسیم نمودند درآن اثنا شیخ عبد الملک همشیره زاده والد مرحوم که در (احمد نگر) رفته بود خبر آورد که دکاکین بازار وعمارات مردم می سوزد ودرحویلی سرکار رفته بودم اساس البیت بغارت رفت ومحل سرا سوخت ودیوان خانه را آتش داده بودند اما سلامت ماند وغله باقیست والد مرحوم شکر الهی بجا آورده کهاران پالکی را با (راجی محمد) که مردمتورع وخانسامان قدیمی بود فرمودند که قدری از غله بقامه فرسد وبمتعلقان شاه ابو تراب وشاه قاسم وغیره فرزندان شاه طاهر دکهنی وبمتعلقان سیادت ونجابت مرتبت حقایق ومعارف منزلت (سید بخش) الکرمانی الخیرابادی قدس سره که بندهٔ راقم الحروف بخدمت ایشان بعضی رسائل منطق استفاده کرده ودیگر مستحقین ومردمانی که درجوار سکونت دارند

زود

زود موافق يادداشت رسـانده وانها كه در قلعه آمده اند آنهارا همين جا واصل سازد و علو همت والد مرحوم اظهر من الشمس و ابين من الامس است همگی همت ایشان مصروف مخیرات و خـدمت فقرا و سـادات بود بعضي فقرا را طعام پخته مي رسيد و ببعضی خام * وچند قطعات از زمين مشروط قضا كه جمله یکهچاور و پنجاه بیگه زمین است نیاز بزرگان نموده چنانچه تا حال جاري سـت ه (و بندهٔ خاكسار) بر آن هم اضافه كرده بعضي قطعات را نیـاز سادات نموده والد مرحوم عقیدت و ارادت و تربیت از خدمت عارف بالله الغواص في بحـار معرفة الله حضرت شـاه عبد الماجـد نبيرهٔ قدوة الواصلين زبدة السالكين حضرت شاه وجيه الحق والملة والدين العلوی الحسيني الاحمد آبادی قدس الله تعـالی اسرارهما درست داشت * ودر خدمت حضرت شاه نصـير الدين خلف الصدق شاه عبد الماجد و بخدمت ملا احمد بن سليمان كه از مشاهير علمای احمد آباد و صاحب تصانيف بودند انار الله برهانهم تحصيل علوم ظاهري نموده وتجويد از فريد العصر شيخ فريد رحمة الله عليه كه حواشی ايشان بر مولی زاده مطول و ديگر كتب تحصيلي مشهور و معروف اسـت درسـت كرده ودر (پیران پتن) درخـدمت فاضلی عارفي كه در مسجد آدينه تنها میگذرانيد چندي استفاده نموده و بركات وسعادات يافتند وبامر شد خود سفر (شاه جهان آباد) گزيده بخدمت قضای دهولقه كه از مضافات احمد آباد است مفوض شده پنج سال سرانجام خدمت نموده استعفا داده و باز باحمد آباد بخدمت مرشد چند سال كسب سعادت نموده وچون مرشد را اتفاق سفر دكهن بلشكر محمد اورنگ زيب عالمگير كه در قريه (ككلله) رايات اقامت برافراشته بود افتاد كمر همت بنطاق خدمت بسته دولت دارين

اندوخت و چون مرور باحمد نگر واقع شد و در آنوقت در (احمد نگر) شاه عسکر قدس سره که مجذوب واصل بود شهرهٔ تمام داشت و در لنگر دوازده امام میگذرانید والد مرحوم باستماع کمالات ایشان متوجه ملازمت شد در اثنای راه در خاطر گذرانید که در مدرسه لنگر دوازده امام اکثر امامیه می باشند مذهب شاه عسکر چه خواهد بود چون سعادت قدمبوس یافت چند پاره نیشکر برداشت و گفت یکی و دو و سه و چهار و بوالد مرحوم عنایت کرد و فرمود چهار یار برحق باز بهمین دستور چهار مرتبه چهار چهار پاره های نیشکر متفرق عنایت میکرد و همان کلمات میفرمود و والد مرحوم بتجدید قدمبوس فائز گشته رخصت شد و چون والد مرحوم بلشکر رفته بخدمت قضای (احمد نگر) مامور گردید و باحمد نگر آمد دران وقت طائر روح پر فتوح او باشیان جنان پرواز نموده بود مرقدش نفش ما بین احمد نگر و لنگر دوازده امام بیرون دروازه شاه گنج واقع است * و والد مرحوم بعد تاراجی احمد نگر بسبب مخالفت حارس احمد نگر که ظالم و حامی کفار بوده در قلعه احمد نگر سکونت گزیدند هرچند اکابر و سادات و جماعت مسلمین مکرر مجتمع شده بقلعه آمدند و تکلیف نمودند که در شهر تشریف باید آورد قبول ننموده در سنه (ثلاثین ومائة والف) شب پنجشنبه نوزدهم شهر شوال شش گهری شب گذشته ازین عالم انتقال نمود و درمقبرهٔ حضرت شاه بنگالی قدس سره که مقابل قلعه واقع است مدفون شد(١) و والد مرحوم عثمانی

(١) یاددارم که چون جنازه را برای نماز جنازه نهادند استادی حضرت سید بخش قدس سره قدمبوسی کرده فرمودند که قطب احمد نگر که یکی از خلفاء کمل شاه وجیه الدین گجراتی قدس سره بود انتقال کرد و فی ریب مغفور است

است

است یعنی از فرزندان جامع القران کامل الحیاء والایمان حضرت عثمان بن عفان رضی الله تعالی عنه * (وفضائل) وکمالات مرتبت — حقایق ومعارف منزلت — قدوة العارفین حضرت مولانا حسام الدین — قدس سره ونور مرقده جد کلان والد مرحوم بودند * (وطریق) انتساب بایشان این است که شیخ عبد الرسول ابن شیخ ابو محمد ابن شیخ عبد الوارث ابن شیخ ابو محمد ابن شیخ عبد الملك ابن شیخ محمد اسمعیل ابن شیخ شهاب الدین ابن مولانا شیخ حسام الدین عثمانی قدس الله تعالی اسرارهم * (ومرقد) شریف ایشان در گنگشت قصبه (کپیر بنج) که از احمد آباد دست کروه جانب مغرب واقع است زیارتگاه مردم است * وقصبه مذکور وطن ومولد والد مرحوم واجداد است * وخدمت قضا وخطابت قصبه مسطوره از قدیم ببزرگان راقم الحروف تعلق دارد * وعارف بالله المستغرق فی بحار معرفة الله (مخدوم شیخو) قدس الله سره العزیز از اجداد مادری والد مرحوم اند * وایشان رافیض از جناب قدوة الواصلین زبدة العارفین استاد الکل فی الکل حضرت شاه (وجیه الحق والملة والدین) العلوی الحسینی الاحمد آبادی است قدس الله سرهما ونور

﴿ تتمه حاشیه صفحات ﴾ (٤٤) از آنکه زیاده از دو هزار کس برای صلوة جنازه حاضر اند شیخ محمد علی پسر شیخ عظمت الله درویش بمعارضه برخواست جناب سید بخش اورا بدلائل وبراهین عقلی ونقلی ساکت کرده نماز جنازه خوانده تادفن اشکبار بودند * وبنده راقم الحروف را نزد خود نشانده تسکین وصبر می فرمودند ودست کرم برسر می نهادند عالم عالم در چشم من که سن بلوغ نرسیده بودم تاریك بود یا الهی هیچ کس ببلای مرگ پدر مبتلا نگردد ۱۲ منه رحمه الله تعالی

مرقدهما* (بزرگی) دربیان شمهٔ ازاحوال شیخ رحمة الله علیه میفرمایند*

مستمندی دل پسندی عاشقی * در طریق عشق مطلق صادقی
درجهان نامش بشیخو مشتهر * شوق وصل یار دروی منحصر
جای جسم او (بکبرپنج) بود * جان او جسته زچار وپنج بود
در پس هر سال یکبار ازمقام * آمدی در احمدآباد آن امام
تازیارت بر مزار پیر خود * باحضور دل کند از روی ود
هم نمودی سیر در بازار وشهر * تاببیند صنع او در سر وجهر
بعد ازان رفتی بسوی شهر خویش * این روش میداشت آن درویش کیش
گرچه درعرفان حق بی‌خویش بود * لیك استمداد اوزان بیش بود
بی‌طلب یکدم نبود اورا قرار * بود درکار خدا بس استوار
گرچه وصلش کی بکوشش میدهند * لیك عشاق ازدل وجان می‌جهند
چونکه پروانه نداند کشت نار * می برآرد از وجود خود دمار
گرنه مرغی می‌پرد برآسمان * از کف صیاد خودیابد امان
اتفاقا از (کبر پنج) آمده * درمیان شهر گامی می زده
ناگهان بانفس خود گفت ای لئیم * کردنت سیرچنین شهر عظیم
بر خیال موجب حب الوطن * غافلا نه باز درخانه شدن
بی‌ملاقات وجیه الاولیا * بی لقاء مرشد اهل صفا
ازسعادات دوعالم دوردان * زین سبس ازدیدنش غافل ممان
بعدازین پیش وجیه الدین رفت * چون بدست آتش آمدچوب نفت
ازدم آتش برآورد آه سرد * زان سپس درخدمت اوعرض کرد
کای امام المسلمین من طالبم * طالب دیدار یا رغالبم

پیش تو خود حاجت اظهار نیست * لیك مارا صبر از گفتار نیست
رفته‌ام من بردر پیر وجوان * کس نمودم خداوند جهان
گرد عالم در پیش گردیده ام * لیك جز نام خدا نشنیده ام
من بسی گشتم بسان آفتاب * حق تعالی راندیدم بی‌حجاب
درجوابش گفت آن شیرین صنم * غم مخور شیخو که غم خوارت منم
من بتو خواهم نمود الله را * می نمایم روی شاهنشاه را
هان بروان بار از نزدیك من * بار دیگر پیش من سر درفگن
تا لقای پاك بنمایم ترا * بی‌حجب لیکن بحکم کبریا
شیخ رفت وچند روزی صبر کرد * برامید عهد شاه اهل درد
بر مراد دوست مرگ انتظار * بهتر از صد شربت وصل نگار
بهر خشنودی دلبر درد ورنج * خوشتر از انواع حلوا وترنج
مرد را از یار گر بلوی بود * خوبتر از من واز سلوی بود
گر خورم از دست جانان چوب وخشت * دانمش نیشکر ونان وبهشت
مهرهٔ قوسی که خوردم زان پسر * می شمردم دانهٔ انگور تر
سنگ از دست صنم گر می رسید * برتنم چون نار بستان می خلید
زخم پیکان کز کمان قهر بود * بر دلم باران رحمت می نمود
چشم من کز قطرهٔ اشکی زغم * می چکاند بر گریبانم چونم
دست جود دوست دامان مراد * میکند بر در بحق نون وصاد
آن شه بسطام وقطب عارفین * عمدهٔ شطار وشیخ العاشقین
گر دمی رنجی ندیدی در وجود * در دعا میگفت کای رب ودود
گرسنه را یاد ناوردی زنان * بذل نان کن ورنه ازمن جان ستان

چون بلائی سخت بروی میرسید * باز گفتی ای خداوند مجید
یك بلا دیگر عطا فرما مرا * نان خورش سازم از آن دردو بلا
این چنین بلوا زرگان خواستند * تا بصحت جان خود آراستند
بنگر از حق تا چه سان کرب و بلا * رفت بر فرق امیر کربلا
شاه دشمن پرور ماهر زمان * میکشد تیغ بلا بر دوستان
جز عدو ایمن نباشد زین بلا * کز سما محروم شد خواجه سرا
این سخن را نیست پایان از رسوخ * باز گو احوال آن شیخ الشیوخ
شیخ برفر مودهٔ شاه الست * رفت و بر سجادهٔ شیخی نشست
در مشیخت گر بتن چالاك بود * لیك از هجران بدل صد چاك بود
همچو ماهي مدتی بي آب ماند * باز خودرا برلب دریا رساند
چون بمسجد رفت و در مسجد نیافت * مضطرب شد بر در خانه شتافت
حلقه بر در زد که پیر راه کو * مرشد عالم وجیه الله کو
از درخانه برون آمد کنیز * بر در خواجه سلام آن عزیز
شاه بیرون آمد از خانه چو ماه * بل مه و خور در طناب او چو واه
چون زیارت کرد مرد باصفا * گفت شاها وعده خود کن وفا
گفت ای شیخو بسوی من ببین * پس بگو من کیستم ای اهل دین
گفت اور جستم ازد ام دوئی * لیك قطب حق وجیه الدین توئی
بعد از ان فرمود چشم خود بپوش * چشم هم پوشید آن صاحب خروش
گفت چشمت باز کن در من نگر * کین زمان من کیستم ای پر هنر
چشم چون بکشاد آن مرد وحید * سر بسر شکل محمد غوث دید
دست و پا و رنگ رو و چشم و سر * جبه و دستار و اوصاف دگر

گفت این خود غوث دوران آمده * این زمان از عالم جان آمده
پس وجیه الدین کجا شد ای عجب * چون نهان از چشم ما شد ای عجب
غوث انس وجان محمد غوث گفت * آنچه من بنمایمت داری نهفت
چشم خود بر بند یکدم ای عزیز * بعد ازان بکشا ودر من کن تمیز
چشم بست وهمدران ساعت کشاد * چشم او بر صورت احمد فتاد
لحیه ودستار وقد وخد ولب * از سراپا حلیهٔ شاه عرب
یافت او وجه النبي لا کذب * دید نور ابن عبد المطلب
جسم وجان پاك فخر المرسلين * اسم ورسم رحمة للعالمين
لا اله گفت والا الله گفت * گوهر آدم رسول الله سفت
ای عجب خواب است یا نقش خیال * بالیقین مرآت ذات ذو الجلال
پس بذوق دل فرستادن نمود * بر جمال سید عالم درود
سید الكونين از روی کرم * گفت ای شیخ خود ودیده کن بهم
چشم خود بردوز همچون چشم باز * تا نمایم راز یار دل نواز
از مزه سوزن گرفت او چشم را * کرد چون فرمودهٔ خیر الوری
داد پاسخ دیده بکشا ای پسر * وز فراست جانب ما کن نظر
دیده را وا کرد وآن چیزی که دید * هست برار باب بینش ناپدید
من چه گویم آنچه دید وانچه یافت * من چه دانم بر دل وجانش چه تافت
از وجود خود شد وتسبیح خواند * بر زبان صد حرف در تنزیه راند
بر زمین افتاد زان پس بیخبر * گوئیا از جسم او جان شد بدر
حرف این معني ندانی از کتاب * تا نباشی روز وشب اندر حساب
﴿ الاحدیة ﴾ قال العارف النامي الشيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي

في شرح رباعياته * اول تعيني كه ثاني غيب هويت وثاني مرتبه لا تعين است وحدتي است صرف كه اصل جميع قابليات است واو را ظهور وبطون مساوی است ومشروط ومقيد هيچ يكي از انتفاء اعتبارات واثبات آن نيست بلكه او عين قابليت ذات است مر بطون وظهور وازليت وابديت وانتفاء اعتبارات واثبات آن را * ومر اين وحدت را دو اعتبار است (اول) اعتبار اوست بشرط عدم اعتبارات وسقوط آن بالكلية * واين اعتبار احديت است * وذات را باين اعتبار واحد گويند * ومتعلق اين اعتبار ظهور ذات است وابديت او * پس احديت مقام انقطاع واستهلاك كثرت نسبيه ووجوديه است در احديت ذات ودر وحديت اگرچه كثرت منتفي است ازوی كثرت نسبيه متعقل التحقق است دروی * همچون تعقل نصفيت وثلثيت وربعيت در واحد عددي كه منشاء همه اعداد ازوست * وجميع تعينات وجوديه غير متناهيه مظاهر اين نسب متعقله در مرتبه واحديت است ولفظ احديت در اصطلاح ارباب سلوك بر سه چيز اطلاق مي كنند (يكي) احديت ذات كه غيب هويت است ولا تعين * (ودوم) احديت سلب اعتبارات كه مقابل واحديت ثبوت اعتبارات است (وسوم) احديت جمع كه الوهيت است ودرين مرتبه ذات باصفات ملحوظ است كه (حيات) و(علم) و(ارادت) و(قدرت) و(سمع) و(بصر) و(كلام) است *

﴿ف١٣﴾ ﴿ارسطو﴾ تلميذ افلاطون وكان هو اشراقيا ولكن اختار تلميذه ارسطو طريق النظر والفكر ثم هو كان وزير اسكندر ذی القرنين ابن فيلقوس الرومي ودون الحكمة بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول ثم بعد ارسطو وقع التحريف في الحكمة واعظم اسباب التحريف نقل كتب الحكمة من لغة

﴿ارسطو﴾

اليونان

اليونان الى لغة العرب*

﴿ قال ﴾ شيخ الاشراق الشيخ شهاب الدين ابو الفتح يحيى المقتول في التلويحات انه رأى ارسطو في المنام يمدح ويثني على افلاطون فسألته عن فلاسفة الاسلام هل وصلوا الى مرتبة افلاطون قال ما وصل احد الى مرتبته ولا الى جزء من الف جزء من مرتبته فعددت عنده من عرفته من جماعة الحكماء الاسلاميين فلم يلتفت الي *ولما ذكرت ابا يزيد البسطامي وابا محمد سهل بن عبدالله التستري رحمهما الله تعالى وامثالهم ابتهج ووجدت البشاشة على وجهه فقال هم فلاسفة وحكماء على التحقيق*فانهم ارتحلوا من منازل العلوم الرسمية ووصلوا الى العلم الحضوري والاتصال الشهودي وشغلوا عن العلائق الهيولانية حركتهم مما حركتنا منه وكلامهم مما كلامنا منه* (وقال) في التلويحات لا يكون الانسان من الحكماء ما لم يحصل له ملكة خلع البدن فلا تلتفت الى هؤلاء المشبهة بالفلاسفة المخبطين الماديين فان الامر اعظم مما قالوا* (وقال) ايضا هؤلاء القوم وان فضلوا ووفقوا اما اطلعوا على كثير من خفيات سرائر الاولين سيما الانبياء منهم*

﴿ وارسطو ﴾ در اثولوجيا گفته خلوت گزيدم ورياضت كشيدم وخلع بدن نموده از ملابس طبع مجرد شدم ودر خود حسني غريب ونوري عجيب ميديدم وخود را جزئي از اجزاء عالم روحاني مي يافتم وصاحب تاثير بودم* پس ترقي كردم بحضرت ربوبيت ونوري مشاهده ميكردم كه نه زبان وصف آن تواند گفت ونه گوش نعت آن تواند شنيد* ناگاه فكر ميان من وآن نور حجاب شد ومن متعجب ماندم كه چگونه از ان عالم تنزل كردم* وشيخ مقتول در (تلويحات) ومولانا قطب الدين علامه در شرح (حكمة الاشراق)

این مشهور را بافلاطون نسبت کرده‌اند*

﴿ف١٤﴾ ﴿الاشارة﴾ وقال العارف بالله الصمد بابافتح محمد البرهان پوری في (مفتاح الصلوة) بعضی دوستان ازین فقیر استفسار کردند که در التحیات وحده لاشریك له نیست وجه چه باشد گفته شد دو وجه احتمال دارد (یکی) آنکه باشارهٔ انگشت چنانچه در حدیث صحیح است که بر شیطان از تیر آهنی سخت است کفایت نموده باشند (دوم) آنکه چون در معراج از فرشتگان این کلمه وارد شد و آنجا محل شرك نبود تا دفع کرده شود* چنانچه در (معارج النبوة) وغیره آورده‌اند که خطاب آمد بآن سرور عالم صلی الله علیه وآله وسلم که ثنا بگو فرمودند (التحیات لله والصلوات والطیبات) حق سبحانه تعالی فرمود (السلام علیك ایها النبي ورحمة الله وبركاته) پیغمبر صلی الله علیه وآله وسلم عرض نمود (السلام علینا وعلی عباد الله الصالحین) ملائك گفتند (اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله) انتهی* ونکته در ترك عاصیان باذکر صالحان بزرگان چنین گفته‌اند که اینها را پیغمبر صلی الله علیه وآله وسلم بکمال شفقت خود در علینا داخل فرموده ندوذلك لیس ببعید فانه علیه السلام رحمة للعالمین*

﴿الاشارة﴾

﴿ف١٥﴾ ﴿الاعیان الثابتة﴾ وعارف نامي شیخ عبدالرحمن الجامي قدس سره السامي در شرح رباعیات خود فرموده که مرتبه نخستین که تعین اول است ازملکوت که مرتبه ارواح است وملکوت ازجبروت که مرتبه صفات است وجبروت ازلاهوت که مرتبه ذات است ممتاز نیست* بلکه وحدتي است صرف وقابلیتی است محض واین مراتب همه درو مندرج ومندمج است من غیر امتیاز بعضها عن بعض لا عینا ولا علما* وخصوصیات این

﴿الاعیان الثابتة﴾

اعتبارات

اعتبارات راباعتبار اندراج واندماج درین مرتبه بی امتیاز ایشان ازیکدیگر شیونات ذاتیه وحروف عالیات وصور اصلیه نیز می خوانند وبعد از امتیاز ایشان ازیکدیگر در مرتبه ثانیه بسبب نورانیت علم صور شیون مذکوره اند ومسمی اند باعیان ثابته وماهیات انتهی *

﴿الاعصار﴾ ویقال له بالفارسیة گردباد وبالهندیه بهگولا * نعم الناظم * ﴿ف۱۶﴾ ﴿الاعصار﴾

سرخ پوشی بمیان آمد ورقصان برخاست
گردبادی است که از خاک شهیدان برخاست

* نعم الناظم * لباس سبز پوشید ان نگار حور زادمن
بحمد الله که آخر سبز شد نخل مرادمن

باین تقریب حکایتی یاد آمد که روزی باطالب علمان یکدل ویک روی بسیر باغ (فرح بخش) که بسمت جنوب از احمد نگر واقع است رفته بودیم وبکنار تالاب تفرج ونشاطی کردیم وهریک یادوطن برباد داده بودوبارمهاجرت از گردن نهاده آب تالاب مصفا بودوثمرات ان موسم مهیا یکایک گردبادی برخاست رقص کنان ودامن کشان بتالاب درآمد طرفه تماشای مفت دست داد که آب تالاب بسبب گردباد باهم می پیچید ودودرع بلکه زیاده بلند می شدومی افتاد همچنین چند کرت مثل مناره بلند شده نظارهٔ مایان می کرد وبرناپایداری مجلس ومجلسیان سرتاپا اشک حسرت وافسوس می باشید وسر برتخته آب می زد هرگاه بحکم ضرورت دران باغ سراسر داغ می روم بیاد آن دوستان (۱) که دران مجلس حاضر بودند متالم می شوم ومترنم باین بیت

(۱) که بافقیر تکرار علمی داشتند وروز وشب بفقیر خانه می گزرانیدند وبعقیدت ورسوخ مؤدت بحسن خود ممتاز بودند والحال هم دراوطان خود درطب

الا اي باغبان بامن بگو صد قي اگر داري

اگر باغ است همان باغ است ولی یاران نمي بینم

﴿ف١٧﴾ ﴿التقاء الساكنين﴾ ﴿التقاء الساكنين﴾ بر ارباب فطرت وفكرت واصحاب ظرافت وخبرت مخفي نماند كه نعمت خان عالی قطعهٔ هزلی در كدخدائي كامگار خان بنظم آورده ودران قطعه بتاریخ كدخدائی چنین می سراید*

باخرد گفتم سخن را دستگاهي شد وسيع

پيش اهل دل بود تاريخ گفتن فرض عين

حرف مد را ساخت مدغم پير عقل انگاه گفت

نحو جائز كرد اين جا التقاء ساكنين

فاضل نامي مير غلام علي بلگرامي سلمه الله تعالى بشرح آن چنين داد سخن داده كه سال كدخدائی كامگار خان از مصراع تاریخی كه بعد مي آيد سنه تسع وتسعين والف مستفادمي شود وخلد مكان (قلعه گولكنده حيدرآباد) را درسنه ثمان وتسعين والف فتح كرد وازين جا بوضوح پيوست كه كدخدائي كامگار خان بادختر سيد مظفر وزير ابو الحسن والی حيدرآباد يك سال بعد فتح واقع شد ودر مصراع

نحو جائز كرد اين جا التقاء ساكنين

يك سال كم است لهذا شاعر تعميه كرد وحرف مد را باماده تاريخ مدغم يعنى ضم ساخت * حروف مد در اصطلاح صرفيان الف واو ويارا گويند اينجا

﴿تتمه حاشية صفحه (٥٣)﴾ اللسان وعذب البيان اند نه مثل بعضى تلامذه كه بر ايذاى فقير كمر بسته محنت سالها را فراموش كردند جزاهم الله تعالى عني خير الجزا ١٢ منه رحمه الله تعالى

حرف

حرف را مفرد آورد زیرا که مراد یك حرف است وآن الف باشد نقرینهٔ
هزل — یا آنکه درفارسی حرفی که بالای آن مد کشند همین الف است وهمزه
التقاء بشکل کجك می نویسند در تاریخ یك عدد حساب کرد — اما تاریخ گویان
عرب همزه را که بعد الف می آید حساب نمی کنند که صورتی از صور حروف
تهجی ندارد *
(ومخفی نماند) که نقادان سخن را برمادهٔ تاریخ سخنی است که جواز التقاء
ساکنین در بعضی مواضع ازمسائل صرف است پس ایراد لفظ نحو درین
مصراع بیجا واقع شد این اعتراض شهرت دارد — وصواب آن است که
مسئلهٔ را ازجهتی درعلمی می آرند وهمان مسئله را ازجهتی دیگر ازعلم دیگر می
شمارند* وازینجاست که بحث ازالتقاء ساکنین مطلقا درصرف می کنند
که ازعوارض جوهر کلمه است وازالتقائی که درآخر بالتحاق کلمهٔ دیگر
حادث می شود بحث درنحو هم میکنند ازین جهت که ازعوارض آخر کلمه
است ونحوی ازهمین عوارض بحث دارد چنانچه درآخر (فوائد ضیائیه)
شرح ملاجامی درمحل نون تاکید بگفتگوی التقای ساکنین می پردازد *
(وهرگاه) درمحل مخصوص التقای ساکنین بالتقای ختانین است ونحویان
بحث ازالتقای ساکنین کلمتین میکنند ایراد لفظ نحو مناسب تر افتاد* باید
دانست که التقای ساکنین که بلحوق نون تاکید درچهار تثنیه وواو جمع حادث
می شود جمیع نحات آن را درنون ثقیله روا داشته اند ویونس نحوی برخلاف
جمهور درخفیفه نیز روا می دارد — پس درمحل مخصوص که صورت تثنیه است
الف داماد که فاعل فعل است بانون عروس که تاکید فعل میکند جمع گشته*
واگر نون عروس را ثقیله می گیرند باعتبار تشددی که درکار میکرد پس

مراد از نحو مذهب جمهور نحویان است و این التقا نزد ایشان جائز * و اگر خفیفه می گیرند باعتبار سکونی که برای حصول کار داشت چه پیش ازین وقت ایجاب وقبول شرط درمیان آمده بود که ازین طرف برخاستن نباشد بس مراد از نحو مذهب یونس است که جواز این التقا نزد اواست خاصة انتهی *

ق۱۸ ﴿الانتقال﴾ بدانکه اگر انتقال دریک دو مسئله معین نکنند بلکه چند گاه یک دورا تعیین نموده باز بعد مرور ایام یک دو مسئله دیگر را حسب الاحتیاج مقرر کرد پس درین صورت فتح باب وقلب موضوع مذهب وخلط مبحث می شود بنا بر آن این چنین جائز نیست — ونیز واجب است باید دانست که از روایت مذکوره(۱) اباحت زکاة مستفاد می شود در باب حلیه نساچه مذهب حنفی آنست که در حلیه زکاة فرض است ونزد شافعی فرض نیست پس اگر کسی حنفی براي دفعیهٔ زکاة حلیه تقلید شافعی نماند جائز باشد ولیس کذلك چراکه فقها علیهم الرحمة والغفران همه حیلها را جائز داشته اند وحیل زکوة استثنا نموده اند چنانچه گفته اند که حیله در اسقاط زکاة باطل است نظراً لحقوق الفقراء والمساکین والا سینسد باب الزکاة — (ونقل) امام ابو یوسف رحمه الله تعالی مشهور است که شخصی حیلهٔ زکاة را از امام پرسید بخانه خود مسرور آمد و نشست واز غایت خوشی نشسته می جنبید — دنبه جنگی که درخانه داشت دانست که امروز این کس داعیه جنگ باما دارد ازمکان خود جست و سرخود را بسر او زد بحدیکه سرش پاره پاره کرد ومردم خانه از صورت حال او بامام خبر رسانیدند امام فرمود آری کسیکه چنین زکاة ادا نماید جز اچنین یابد *

(۱) یعنی در فن اول درماده (انتقال)۱۲

﴿ف ١٩﴾ ﴿ الايمان ﴾ وعارف نامي نورالدين شيخ عبدالرحمن الجامي قدس الله تعالى سره السامي در (نفحات الانس من حضرات القدس) دربيان احوال ابو الربيع الكفيف الحافي رحمه الله تعالى فرموده كه هفتادهزار بار كلمه لا اله الا الله گفتن در نجات گوينده يا نجات آنكس كه آن را نيت وى گويند اثر تمام است * شيخ ابو الربيع گفته است كه پيش ازين اين ذكر را هفتادهزار بار گفته بودم وليكن بنام كسي معين نساخته بودم تا روزي در مائده طعامي حاضر شدم باجماعتي وباايشان كودكي صاحب كشف بود دران وقت كه آن كودك دست بردتا بخورد نا گاه گريست گفتندش چرا بگريستي گفت اينك دوزخ راست ميكنند ومادرخود را دروى درعذاب مي بينم * شيخ ابو الربيع گفت درباطن خود گفتم خداوندا تو ميداني كه هفتادهزار بار كلمه لا اله الا الله گفته بودم آنرا بجهت آزادي مادر اين كودك از آتش دوزخ معين گردانيدم گفت چون اين نيت درباطن خود تمام كردم آن كودك بخنديد وبشاشت نمود وگفت مادر خود را مي بينم كه از آتش دوزخ خلاص يافت الحمد لله پس بطعام خوردن مشغول شد با آن جماعت * شيخ ابو الربيع ميگويد كه مرا صحت خبر نبوى صلى الله عليه وآله وسلم درين باب وكشف آن كودك معلوم شد انتهى *

﴿ الايمان ﴾ ﴿ ايصال ثواب هفتادهزار بار كلمة طيبة موجب نجات است ﴾

﴿ف ٢٠﴾ ﴿ الايجاد ﴾ وقال العارف النامي الشيخ عبدالرحمن الجامي قدس سره السامي في شرح رباعياته — ايجاد عبارت است از استتار وجود حق سبحانه وتعالى بصور اعيان ثابته وماهيات وانصباغ او باحكام وآثار ايشان وغايت وثمرهٔ استتار وجود حق بصورت هر عين ثابت ظهور اوست سبحانه بحسب شاني كه اين عين ثابت مظهر اوست بر خودش سبحانه يا بر همين شان

﴿ الايجاد ﴾

یا بر امثال او جمعاً و فرادی یا خود جمع بین الظهورین * و هر شانی که ظاهر می شود حق سبحانه بحسب وی یا شانی است کلی جامع بر جمیع افراد شیون را * یا شانی است که بعضی است از افراد این شیون و ظهور او سبحانه با حدیث جمع خودش متحقق نمی شود مگر نسبت باین شان کلی جامع که حقیقت انسان کامل است * پس حق سبحانه در مرآت انسان کامل بر خودش از حیثیت شان کلی جامع بکلیت و احدیت جمعیت ظاهر باشد * پس اکتساب کند هر شانی حکم جمیع شیون را و بر نك همه بر اید و بر هر فردی بوصف مجموع بنماید زیرا که همچنان که در مرتبه احدیت جمع هر شانی بر جمیع شیون مشتمل است همچنین در مرتبهٔ انسان کامل که آن شان کلی جامع است هر یك از ان شیون بر همه مشتمل است و غایت غایات از ظهور حق سبحانه بحسب هر شان این اکتساب مذکور است نه آنکه ظاهر شود آن شان فقط تا ظاهر شود حق سبحانه بحسب آن شان انتهی *

﴿ف ۲۱﴾ ﴿الباه﴾ ﴿الباه﴾ بر ابنای روزگار مخفی نماند که در استعمال ادویه باهیه شرط است که غذا نیز مناسب باشد و اگر خلطی زائد بود نخست آن را پاك سازند و ایضاً چنان نیست که در هر مزاجی هر معجونی مؤثر بود بسا باشد که با وجود اتحاد مزاج یك دوا در شخصی موافق آید و در دیگری نی بلکه همان دوا در حق یك شخص با وجود عدم تغیر مزاج آن وقتی نافع آید و وقتی نی و عقل در خصوصیات اعتراف بعجز دارد و ازینجاست که در مطلب واحد نسخه های متعدده مرقوم میشود طالب را باید که اگر احیاناً از دوائی که حکیم دانا تجویز کرده است منتفع نشود بدواء دیگر ملتمس گردد و بد ظن نشود خصوص در امر باه که ادویه این کار بعد مراعات بسیار شرایط مؤثر می آید *

(مرباى) شقاقل مصرى باه را قوت دهد و نموظ عام آرد و مثانه را قوت دهد شقاقل تازه در آب خيسانند تا سه نوبت بعده مقشر سازند و بجوشانند تا نيم پخته شود آنگاه عسل صاف برسر آن ريزند و با آتش نرم بجوشانند تا قوام آيد و در ظرف كنند و بعد از چهل روز استعمال نمايند و سفوفي كه درين باب مجرب است اين است

(شقاقل) يك توله ـ (بهمنين) دو توله ـ (تودريين) سفيد و زرد دو توله (خصية الثعلب) ـ يك توله ـ (مايه اشتر اعرابى) نه ماسه ـ (مشك) ـ سه ماسه (عنبر) ـ سه ماسه ـ (نبات) ـ هفت ماسه ـ همه را عليحده عليحده كوفته بيخته وزن نموده سفوف سازند شربت پنج ماسه باشير ماده گاو و اگر طبيعت حار و خشك بود شربت دو ماسه ـ اما مايه اشتر اعرابي وعنبر صحيح الاصل بود *

(واگر) موي عانه رابي آنكه بآب تر كنند بتراشند و روغن جوز هندي آله و خصيتين و موضع حلق و مقعد چرب كنند و چون جذب شود دو سه بار چرب نمايند و بهمين دستور بفاصله دو روز موى عانه را تراشيده بروغن مذكور مواضع مسطوره را چرب مي نموده باشند قوت باه را فائده عظيم دارد *

(وخوردن) مغز پسته بريان در بهار و نيز خوردن بيضه هاى نيم برشت از سه عدد تا ده عدد موافق طبيعت باه را قوى گرداند و مني افزايد ـ واگر تخم شلغم و تخم پياز و تخم گندر و دارچيني و تخم ترب يك يك ماسه كوفته بازرده بيضه هاى نيم برشت مخلوط كرده بياشامند قوت قوى حاصل آيد *

(ومعجون) سقنقور و لبوب كبير در امر قوت باه قوى الاثر است *

(وطريق) نيم برشت نمودن بيضه اين است كه آب را در ظرفى بجوش آرند وبيضه را در آن آب اندازند وصد عدد شمارند يا تسبيح صد دانه بدست گرفته الله الله گويند وبگردانند تا تمام شود آنگاه بيضه را بسرعت از آن آب برآرند و بشكنند و زردى را بگيرند و بهار آشامند وسفيدى را نخورند *

(و بايد دانست) كه استرخاء آلت يا از برودت باشد يا از رطوبت علامت آنچه از برودت باشد اين است كه آله لاغر و نزار باشد * ومع ذلك در بعضى اوقات عند سخونت بدن خفت در استرخا پديد آيد * ونشان رطوبى آنست كه آله دائم مسترخى باشد ودر جميع حالات بريك نهج بود ومع ذلك فربه باشد ـ بالجمله اندر رطوبى آنچه ذى قبض و مجفف باشد چون اهل سعد ــ وج ــ ومانند آن بكار برند و درانچه بسبب برودت باشد اشياء مسخنه چون جندبيد ستر ــ و فرفيون ــ وفلفل ــ و شيطرج استعمال نمايند *

﴿ ف ٢٢ ﴾ ﴿ بو على سينا ﴾ هو ابو على سينا كامر *

﴿ بوزرجمهر ﴾ كان حكيما وكيما عالما عاملا وليا كاملا * ومن كلامه عاداني الاعداء فلم ارعدوا اعدى من نفسى * عالجت الشجعان والسباع فلم يغلبني احد كصاحب السوء * اكلت الطيب وضاجعت الحسان فلم ارالذ من العافية * اكلت الصبر وشربت المر فما رأيت اشد من الفقر * صارعت الاقران وبارزت الشجعان فلم ار اغلب من المرأة السليطة * رميت بالسهام ورجمت بالاحجار فلم اجد اصعب من كلام السوء من فم مطالب بحق * تصدقت بالاموال والذخائر فلم ار صدقة افضل من رد ذى ضلالة الى الهدى * سررت بقرب الملوك

﴿ بو على سينا ﴾ ﴿ بوزرجمهر ﴾

وصلاتهم فلم ار احسن من الخلاص منهم *

﴿ف ٢٣﴾ ﴿تخليل الاصابع﴾ ﴿تخليل الاصابع﴾ قدوة المحدثين المتاخرين الشيخ عبد الحق الدهلوی رحمه الله تعالى در شرح (صراط المستقيم) فرموده وكيفيت تخليل اصابع رجل آنکه تخليل کند بخنصر یدیسری ابتدا کند از خنصر رجل یمنی وختم کند بخنصر رجل یسری بجهت رعایت تیامن * وتخليل کند اصابع یدین را اندر آوردن اصابع یکی در دیگری * وسنت بودن تخليل اصابع برتقدیریست که آب درون انگشتان برسد * ومقصود از تخليل مبالغه وتکمیل تطهیر بود * واگر انگشتان بیکدیگر چسپیده بود بحدیکه آب درون آنها نرسد تخليل واجب بود بالاتفاق انتهى * و (مخفی نماند) که تخليل اصابع یدین وقت شستن یدین تا مرفقین مسنون است نه وقت شستن یدین تا رسغین *

﴿ف ٢٤﴾ ﴿الترتيب بين قضاء الفوائت من الصلوة﴾ ﴿الترتيب﴾ واعلم ان الترتيب بين الفروض الخمسة والوتر فائتا كلها او بعضها فرض — ولما وقعت المناظرة بل المكابرة في حصن (احمدنگر) بيني وبين بعض المتعصبين في حل الوقاية و شرحها في باب قضاء الفوائت كتبت الحواشي عليها وعرضتها على اصحاب الانصاف * الراغبين عن التعصب والاعتساف * فاستحسنوها وقالوا الحق اليك * ولا شيء عليك * وتلك الحواشي هذه * — قال المصنف صلى خمسا اى صلى خمسا مع سمة الوقت ولم يذكر هذا القيد لظهوره * قال المصنف فائتة اى فائتة واحدة لان تصوير المسئلة بان صلى خمسا مع تذكر الفائتة انما تصور اذا كانت الفائتة واحدة * واما اذا كانت الفائتتان فتصوير المسئلة حينئذ انه صلى اربعا مع تذكر فائتتين وقس على هذا * قال المصنف ان ادى سادسا اى سابعا والمراد باداء السادسة خروج وقت الخامسة اى ان خرج وقت الخامسة ودخل وقت السادسة والفائتة غير منظورة في الحساب

والا فالخامسة معها سادسة والسادسة معها سابعة وهذا هو التحقيق الحقيق* لان الفوائت بمجرد خروج وقت الخامسة تصير ستة * وانما ذكر اداء السادسة التي هي سابعة بالنظر الى المتروكة ليصير كون الفوائت ستا متيقنا* ولهذا لو ترك الفجر ثم صلى الظهر ثم العصر ثم المغرب ثم العشاء ثم الفجر من اليوم الثاني مع تذكر صلوة الفجر المتروكة ثم طلع الشمس يصير الفوائت ستا وتقلب المؤديات صحيحة على اصلها لوجود علة سقوط الترتيب بخروج وقت السادسة* وهي صيرورة الفوائت ستا* فلو قضى صلوة الفجر المتروكة قبل الزوال او بعد اداء الظهر لا تفسد المؤديات* فيعلم من ههنا ان علة سقوط الترتيب هي كثرة الفوائت* وحد الكثرة ان يصير الفوائت ستا* وليس علة ذلك السقوط اداء السادسة التي هي سابعة هكذا في حواشي الهداية* — (قوله) وهو القياس لان الكثرة علة لسقوط الترتيب والعلة لا تؤثر في نفسها بل في غيرها وهو ما بعد الستة فالكثرة تكون مصححة للصلوات التي بعدها فيكون نفسها فاسدة غير صحيحة* (قوله) ان ادى سادسا يعني اذ خرج وقت الخامسة التي هي سادسة مع المتروكة ودخل وقت السادسة التي هي سابعة مع المتروكة* ﴿ فالحاصل ﴾ ان مدار تصحيح الخمس ليس على اداء السادسة السابعة* (قوله) فحين ادى السادس الذي هو السابع * (قوله) تبين الخ لان صفة الكثرة اذا ثبت بوجود الاخيرة استندت الى اولها* (قوله) كانت في الكثير وهو الخمسة مع المتروكة* (قوله) وهذا باطل اتفاقا لانه لا قائل بفرضية الترتيب في الكثير* (قوله) ان كانت في الكثير بان ادى الخامسة وخرج وقتها سواء ادى السادسة اولا * (قوله) فلا يجوز اي فلا يجوز القول حينئذ بفساد الغير الموقوف لانه اذا قيل حينئذ بهذا الفساد يلزم الفساد وهو رعاية الترتيب

في الكثير وهذا باطل بالاتفاق وضمير لا يجوز الى رعاية الترتيب * (قوله) او في القليل عطف على قوله في الكثير اى حتى يظهر ان رعاية الترتيب ان كانت في القليل بان ادى الفائتة قبل الخامسة فيجوز القول بفساد الغير الموقوف فيصير ما ادى فاسداً باتاً *

﴿ ثم اعلم ﴾ ان المراد بالحديثة في الوقاية ما يكون مقارناً بالمؤدى وبالقديمة فيهما ما يكون سابقاً عليه فاحفظ فانه ينفعك هنالك * (ولما ذكر) صاحب (التوضيح) فيه مسئلتين في مثال الجهل في موضع الاجتهاد الصحيح وكان وجه الفرق بين حكميهما خفياً على الاذهان القاصرة ذكرهما بحيث يزول الخفاء عنه فاقول

(المسئلة الاولى) من صلى الظهر بلا وضوء يظن انه على طهارة ثم صلى العصر بالوضوء زاعما صحة ظهره ثم تذكر انه صلى الظهر بلا وضوء ثم قضى الظهر بناء على هذا التذكر ثم صلى المغرب على ظن ان العصر جائز بناء على جهله بفرضية الترتيب الذى موضع الاجتهاد يصح المغرب لان الترتيب مجتهد فيه ولا يضر الجهل في موضع الاجتهاد ويكون الجاهل بهذا الجهل معذوراً ولا مواخذة على المعذور فلا يجب عليه اعادة المغرب ويجب عليه قضاء العصر عندنا لانه اداه زاعما صحة ظهره وهذا الزعم زعم بخلاف الاجماع وعند الشافعي رحمه الله لا يجب قضاء العصر لعدم فرضية الترتيب عنده * هذا اذا كان يزعم وقت اداء المغرب ان عصره جائز حتى يصير جاهلا عن الترتيب الذى هو موضع الاجتهاد الصحيح * اما لو علم وقت اداء المغرب ان عصره لم يجز فعليه اعادة المغرب كما يجب عليه قضاء العصر *

(والمسئلة الثانية) من صلى الظهر بلا وضوء ثم علم به وزعم صحته ثم صلى العصر

بالوضوء زاعماً صحة ظهره فلم يقض الظهر يكن عالماً بعدم الوضوء حتى صلى الظهر فعلم به وزعم ان الصلوة المؤداة بلا وضوء من غير علم بذلك صحيحة لا يجب قضاؤها فلم يقض الظهر بناء على هذا الزعم فالحكم حينئذ ان عصره غير صحيح فالواجب عليه قضاء الظهر ثم اعادة العصر (فان قيل) انه كما صلى المغرب في المسئلة الاولى بناء على زعمه صحة العصر كذلك صلى العصر في المسئلة الثانية بناء على زعمه صحة الظهر فما وجه الفرق بين زعم صحة صلوة العصر وبين زعم صحة صلوة الظهر حيث حكمتم بفساد صلوة العصر ووجوب اعادتها وقضائها وبصحة صلوة المغرب وعدم قضائها واعادتها ـ (قلنا) فساد الظهر قوى وفساد العصر ضعيف لان فساد الظهر المذكور مجمع عليه بالاتفاق لانه لم يذهب احد من المجتهدين الى صحته وفساد العصر مجتهد فيه فمن قال بفرضية الترتيب يقول بفساده ومن لا فلا فقساده ليس بقطعي بخلاف فساد الظهر المذكور فزعم صحته مخالف للاجماع فالجهل بفساده لا يصلح عذراً فلا يكون حكمه متعديا الى صلوة اخرى اعني المغرب فلا يكون فاسداً بل صحيحاً فزعم صحة الظهر المذكور زعم بخلاف المجمع عليه وزعم صحة العصر زعم بخلاف المجتهد فيه * فالفرق بين الزعمين ظاهر * وقال افضل المتقدمين برهان المتاخرين دليل الطالبين سلطان العارفين شاه وجيه الحق والملة والدين الاحمدآبادي قدس سره ونور مرقده حاصل الفرق ان فساد الظهر بترك الوضوء قوى مجمع عليه فكانت متروكة بيقين فلا يتعدى حكمه الى صلوة اخرى انتهى *

(واعلم) ان الجهل في المسئلة الثانية جهل بالاجماع اى بالمجمع عليه وهو لا يصلح عذراً وشبهة والجهل في المسئلة الاولى جهل في موضع الاجتهاد وهو يصلح شبهة دارءة للحدود وما يترجح فيه معنى العقوبة من الكفارات فافهم *

﴿ التربيع ﴾ ونزديك اهل تنجيم تربيع عبارت است از چهارمين خانه نظر كردن كواكب بيكديگر * واين دليل نيم دشمني است چنانكه يكي در حمل باشد ودوم در سرطان واگر دوستاره نظر به پنجم ونهم دارند دوستي تمام باشد واين را تثليث گويند مثلا يكي در حمل باشد ودوم در اسد * پس آنچه در حمل است نظر او به پنجم است وآنچه در اسد است نظر او به نهم است زيرا چه از حمل تا اسد پنج خانه است واز اسد تا حمل نه خانه واگر بسوم ويازدهم نظر دارند چنانچه يكي در حمل باشد ودوم در جوزا دليل نيم دوستي است واين را تسديس خوانند واگر با اول وهفتم نظر دارد دشمني تمام بود واين را مقابله گويند واگر دوستاره در يك برج باشند قران نامند * والحاصل ان التربيع عندهم عبارة عن كون الكوكبين في ربع الفلك مثل ان يكون القمر مثلا في اول درجة الحمل والشمس في اول درجة السرطان فيكون البعد بينهما تسعين درجة وقس عليه التثليث بان يكون الكوكبان في ثلث الفلك والتسديس والتسبيع وغير ذلك هكذا * ﴿ ف ٢٥ ﴾ ﴿ التربيع ﴾

﴿ التصريف ﴾ قال السيد السند الشريف قدس سره في رسالته المشهورة (بصرف مير) درحرف تصريف نيست زيرا كه در حرف تصرف نيست ودلالت هم بر معنى في نفسه ندارد انتهى * وفي بعض النسخ زيرا كه درحرف تصريف نيست وعلى اي حال حاصل كلام آن قدوه ارباب كمال اينست كه درحرف تصريف اصطلاحي نيست يعني تغير لفظ واحد بسوى صيغهاى مختلفه كه بغرض تحصيل معاني متفاوته است درحرف نيست بدو سبب (اول) آنكه درحرف اصلا تحويل وتغيير بوجهي از وجوه واقع نمي شود * پس اين تحويل خاص كه عبارت از تحويل لفظ واحد بسوي صيغهاى ﴿ ف ٢٦ ﴾ ﴿ التصريف ﴾

مختلفه است نیز نخواهد شد چه ظاهر است که سلب عام تقاضا میکند سلب خاص را۔ (ودوم) آنکه اگر بر تقدیر فرض وتسلیم تحویل خاص مذکور جائز داریم آنچه غرض از تحویل است در حرف مترتب نخواهد شد زیرا که حرف بذات خود دلالت بر معنی ندارد چه ظاهر است که در دلالت بر معنی خود محتاج است بسوی انضمام فعل یا اسم* پس اگر حرف را تحویل کنند بسوی صیغهای مختلفه حصول معانی متفاوته از ان صیغ بنفسها متصور نیست فلا فائدة في تصريف الحروف* واز بیان مندفع شد اعتراضی که فیمابین مبتدیان متعارف است* وتقریر آن این است که در قوله قدس سره (زیرا که در حرف تصرف نیست یا تصریف نیست) دور لازم می آید* ومدار اندفاع بر این است که مراد از تصریف در مدعی معنی اصطلاحی است ودر دلیل مراد از تصرف یا تصریف معنی لغوی*

﴿ف ٢٧﴾ ﴿الجاحظ﴾ من المعتزلة كما سيجيء في الصدق ان شاء الله تعالى وكنيته ابو عثمان واسمه عمرو بن بحر وكان عمره ستا وتسعين سنة وتوفي في سنة خمس وخمسين ومأتين في البصرة*

وعارف نامي مولانا نور الدين شيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي در بهارستان فرموده جاحظ گوید که هرگز خود را چنان خجل ندیدم که روزی مرا زنی بگرفت وبدوکان استادی ریخته گر برد واورا گفت همچنین* من متحیر شدم که این چه بود از ان استاد پرسیدم گفت فرموده بود که تمثال بر صورت شیطان برای من بساز گفتم نمیدانم که چه شکل می باید ساخت ترا آورد که بدین شکل*

بو العجب روي وکونه داری * کس بدین روو کونه نتوان کرد

بهر تصوير صورت شيطان * جز رخت راعونه نتوان كرد

﴿ الجبر ﴾ چنانچه نعمت خان كه عالى تخلص داشت قطعهٔ درطوى كامگار ﴿ ف ٢٨ ﴾
خان پسر جعفر خان وزير اعظم عالمگير باد شاه گفته وبآتش زبانيها انجمن ﴿ الجبر ﴾
خوش طبعى گرم ساخته دران قطعه اين بيت واقع است *

آن سند ازجبر آورد اين سند از اختيار
اين سخن هم درميان مانده است امر بين بين

﴿ فاضل ﴾ نامى مير غلام على بلگرامى المتخلص بآزاد سلمه الله تعالى كه اين خاكسار را با يشان اخلاص خالصاً لله است بموجب وفور درخواست بعضى احباب شرح آن قطعه را بطرز غريب نوشته اند * ودرشرح بيت مذكور چنين نو كريز قلم نموده اند كه مراد از اختيار مذهب فرقه قدريه است كه براى بنده قدرت مستقل اثبات ميكنند وبنده را خالق افعال خود مى شناسند ومراد ازين بين بين مذهب اهل حق است كه صدور افعال عباد را بهر دو قدرت يعنى قدرت حق وقدرت عبد مربوط مى دارند وحق را خالق وبنده را كاسب ميگويند *

﴿ وحاصل ﴾ معنى آنكه اشارت (اول) سوى كامگار خان است و(دوم) سوى صبيهٔ سيد مظفر وزير سلطان ابو الحسن والي حيدرآباد كه بعد فتح حيدرآباد درازدواج خان مذكور درآمده بود يعني خان مذكور نفس خود را ديد كه هيچ اختيارى درحركت ندارد وبراى تمهيد عذر مذهب جبريه را مستند خود ساخت وعروس مذكوره براى مطالبه حق خود ومقابله حجت خصم معارضه بمذهب قدريه كرد كه بنده درافعال خود قدرت مستقل دارد اگر تراقدرتى وقوتي هست بكار مشغول شو * اين سخن هم درميان

ماند يعني سخن عروس كه از اختيار واستقلال قدرت ميگفت درميان ماند وبدرجه ثبوت نرسيد ومحصل مقصود نشد بلكه مطابق مذهب اهل سنت(١) كه امر بين بين است فصل نيم كاره ماند* يعني خان عالى شان كسب وحمله وقوت وقدرت خود را صرف نمود امافاعل حقيقي خلق وايجاد نفرمود *

﴿ف ٢٩﴾ ﴿الجبر والمقابلة﴾

﴿الجبر والمقابلة﴾ وقال الفاضل الخلخالي الجبر امارفع الاستثناء بان يزاد على المستثنى منه مثل المستثنى وعلى الطرف الآخر مثل ذلك ـ واماتكميل الكسور امو الا واشياء* والمقابلة القاء المشترك من الجانبين انتهى ـ والفاضل الآملي قال في خلاصة الحساب والطرف ذوالاستثناء يكمل ويزاد مثل ذلك على الآخر وهو الجبر والاجناس المتجانسة المتساوية في الطرفين يسقط منهما وهو المقابلة* ولما كان بعض ما في خلاصة الحساب في باب الجبر والمقابلة محتاجا الى التوضيح ولم يتعرض له الشارح الخلخالي اوضحته بما خطر في خاطري الفاتر وذهني القاصر(٢) بعبارة واضحة لعموم النفع هكذا*

(قوله) يسمى المجهول شيئا * ـ (اعلم) انه لا بد وان يكون الشئ المجهول غير الواحد لانه ان كان واحدا فلافائدة في ضربه في نفسه اذلا حاصل له سواه* (واعلم) ان المال والشئ والكعب وهكذا الى غير النهاية يسمى منازل وهي منازل الصعود واجزاء المنازل هي النزول *(قوله) فسابع المراتب مال مال الكعب لان ابتداء الحساب من الشئ * (قوله) صعودا اي في جانب المنازل* ـ (قوله) ونزولا اي في جانب اجزاء المنازل * ـ(قوله) كنسبة الكعب الى المال فان الكعب كما انه ضعف المال كذلك مال المال ضعف

(١) سبحان الله وبحمده كسيكه اهل سنت باشد وسنت او كار نكند ظاهرا اهل سنت نخواهد بود ـ (٢) اوان تكرار بعض الاحباب ـ هامش الاصل

الكعب

الكعب فان الشيء اذا فرضناه اثنين فضربه في نفسه الذي هو المال اربع* ولا شك انه ضعف الاثنين والثمانية التي هي الكعب ضعف المال* والكعب اعني ستة عشر ضعف الثمانية وقس عليه والعاقل تكفيه الاشارة* (قوله) والواحد الى جزء الشيء عطف على الكعب اي كنسبة الواحد الى جزء الشيء فانا اذا فرضنا الشيء اثنين كان جزؤه النصف ونسبة الواحد الى النصف نسبة الضعف فان الواحد ضعف النصف وكذا نسبة النصف الى جزء المال لانه على ذلك الفرض ربع لان المال حينئذ اربعة* ولا شك ان النصف ضعف الربع* وهكذا نسبة الربع الى جزء الكعب الذي هو الثمن لان الكعب على ذلك الفرض ثمانية — والربع ضعف الثمن وقس على هذا* (قوله) فان كانا في طرف واحد* يعني اذا اردت ضرب منزل من المنازل في جنس آخر* فان كان الجنسان معاً في طرف واحد من طرفي الصعود والنزول فاجمع مراتبهما — (وحاصل) الضرب سمي المجموع في ذلك الطرف كمال الكعب في مال مال الكعب (الاول) واقع في المرتبة الخامسة (والثاني) في المرتبة السابعة* فالحاصل من هذا الضرب كعب كعب كعب ارباعا وهو واقع في المرتبة الثانية عشر* او كان الجنسان في طرفين من طرفي الصعود والنزول* فالحاصل من الضرب هو من جنس الفضل في طرف ذي الفضل — فالمراد من الطرف الواحد طرف الصعود فقط او طرف النزول فقط — والمراد بالطرفين طرفا الصعود والنزول معاً — (قوله) من جنس الفضل يعني ان كان الفضل واحدا فيكون ذلك الواحد الفضل من جنس الشيء وهو الجذر وان كان الفضل اثنين فيكون الاثنان مالين لان جنس الاثنين هو المال وقس على هذا —

(قوله) في طرف ذي الفضل يعني ان كان ذو الفضل في طرف الصعود فيكون

جنس الفضل في طرف الصعود * يعني لا يضاف اليه الجزء وان كان في طرف النزول اى الجزء يكون جنس الفضل في طرف النزول اى يضاف اليه الجزء * مثال (الاول) بامر ومثال (الثاني) جزء كعب كعب الكعب لشيء في مال مال الكعب لشيء ـ الحاصل جزء المال لان المضروب في طرف النزول والمضروب فيه في طرف الصعود ـ وفضل المضروب على المضروب فيه باثنين وجنس الاثنين هو المال فاعتبرناه في طرف ذى الفضل وطرف ذى الفضل هو النزول فاضفنا الجزء الى المال فصار الحاصل جزء المال وكذا اذا ضرب جزء مال المال في مال الكعب لشيء يكون الحاصل هو الشيء اى الجذر لان مرتبة الواحد هو الشيء اذا كان المضروب و المضروب فيه في طرفين ولم يوجد فضل احدهما على آخر *

(فالحاصل) من جنس الواحد ابداً يعني يكون الحاصل هو الواحد فان جزء الشيء الذى فرض اثنين نصف فاذا ضربنا جزء الشيء في الشيء يكون الحاصل هو النصف مرتين والنصف مرتين هو الواحد * واذا ضربنا جزء المال الذي فرض اربعة مثلا وجزؤه هو الربع في المال يكون الحاصل هو الربع اربع مرات * والربع اربع مرات هو الواحد وعليه القياس * (قوله) اضرب عدد احد الجنسين الى آخره فان ضربت شيئا مثلا وقد فرضته اربعة في شيء آخر وقد فرضته خمسة فاضرب عدد الاول في عدد الثاني يحصل عشرون فهذا العشرون يكون من الجنس الواقع في ملتقى المضروبين فانظر فيه فاذا هو مال فيكون عشرين مالا وقس عليه * (قوله) من الجنس الواقع الى آخره فاجعل ما وقع في الملتقى تميزاً لذلك العدد الحاصل * (قوله) وان كان استثناء اى ان وجد في احد المضروبين او في كليهما استثناء وجزاء

هـذا الشرط قوله فاضرب الاجناس الى آخره وقوله وسمى المستثنى الى آخره جملة معترضة بينهما - (قوله) زائد اى بلا استثناء —
(قوله) ناقص اى مستثنى فيكون مقرونا بحرف الاستثناء (قوله) والطرف ذو الاستثناء اى الطرف الذى هو ذو الاستثناء سواء كان مع حرف الاستثناء مثل الاشياء او في حكمه مثل نصف شئ فانه في حكم الا نصف شئ - (قوله) يكمل بان يسقط حرف الاستثناء ان كان او يوخذ واحد تام ان كان نصف شئ وان كان نصف مال فيوخذ مال*
﴿وقال الفاضل﴾ الخلخالى ان المصنف غفل عن بعض المقدمات وهو قولنا اما يكمل الكسور اموالا* (قوله) عدد يعدل اشياء الى آخره يعني هذه ضابطة كلية اى كلما يعدل عدد جنس شئ فاقسم العدد بعد المعادلة على عدد جنس الشئ - فالمراد بالاشياء جنس الشئ سواء كان شيئا واحدا او شيئين او اشياء وقس عليه اموالا واعدادا - وجنس الشئ في هذه المسئلة الاولى شئ وربع* - (قوله) يخرج الشئ المجهول وهو في هذا المثال ما صرح بقوله فلزيد الف ومائتان ولعمرو اربع مائة* (قوله) فافرض مال زيد شيئا الى قوله يعدل شيئا وربعا* الغرض منه تحصيل المعادلة* - (قوله) فلعمرو الف الا نصف شئ يعني له الف بعد اخراج نصف ما لزيد منه فيكون لعمرو ما بقى من الالف بعد ذلك الاخراج* وستعلم ان لزيد الفا ومائتين ونصفه ست مائة فاذا خرجت من الالف بقى اربع مائة فهي لعمرو*
(قوله) فلزيد الف وخمس مائة الا ربع شئ اما الالف فلانه اقر به لزيد واما خمس مائة الا ربع فلانه اقر لزيد مع ذلك بنصف مالعمرو وكان لعمرو الف الا نصف شئ ونصف الالف خمس مائة ونصف الا نصف شئ

الاربع شيء فتامل * (قوله) يعدل شيئا يعني ان الالف وخمس مائة الا الاربع شيء يعدل الشيء الذي فرض لزيد اولا يعني كان الشيء لزيد مفروضا اولا ثم وصل له بعد العمل مقام الشيء المذكور الف وخمس مائة الا الاربع شيء * (قوله) وبعد الجبر اى لزيد بعد الجبر *

﴿ واعلم ﴾ ان ههنا طرفين (احدهما) ذو الاستثناء وهو الف وخمس مائة الا الاربع شيء فكملناه برفع الاستثناء فصار الفا وخمس مائة * والطرف الآخر هو الشيء المفروض لزيد اولا ثم حصل المعادلة فزدنا الربع المستثنى على ذلك الشيء فصار شيئا وربعا فالف وخمس مائة صار معادلا لشيء وربع * فعملنا تلك الضابطة المذكورة اعني عددا يعدل اشياء فاقسمه على عددها يخرج الشيء المجهول * بان قسمنا على ضابطة قسمة الصحاح على الصحاح مع الكسر عدد الاعداد وهو الف وخمس مائة على عدد شيء وربع وهو خمسة بعد التجنيس بان ضربنا الفا وخمس مائة في مخرج الربع وهو اربعة حصل ستة الوف فضربنا الشيء في ذلك المخرج وزدنا على الحاصل صورة الكسر كما هو ضابطة التجنيس حصل خمسة فقسمنا ستة الوف على خمسة حصل الف ومائتان لزيد ونصفه ست مائة فلما استثنيناها من الالف بقي اربع مائة وهي لعمرو كما اشرنا اليه آنفا * (قوله) اشياء تعدل اموالا الى آخره وهذه ايضا ضابطة كلية اى كلما تعدل اشياء اموالا فاقسم الى آخره * (قوله) انتهبوا اي اخذوا التركة على خلاف فرائض الله تعالى * (قوله) فاسترد الحاكم اي فاسترده القاضي بعد الخصومة * (قوله) وقسمه بينهم اي قسم القاضي المسترد على فرائض الله على ابنائه العصبات على السوية * (قوله) فافرض الدنانير الى آخره هذه الاعمال انما هي لغرض تحصيل المعادلة ليعمل بعد المعادلة بالضابطة المذكورة

حتى يحصل المجهول * (قوله) فافرض الدنانير شيئاً لكونها مجهولة * (قوله) وخذ طرفيه اي طرفي الشيء واحد طرفيه معلوم تعيناً وهو الواحد لانه مبدأ سلسلة الاعداد وطرفه الآخر مجهول ففرضناه شيئاً * (قوله) واضربه الى آخره يعني لما كان الشيء قائماً مقام الدنانير التي على الاعداد المتوالية وحصل لنا واحد معه اي واحد وشيء فاجرينا فيه ضابطة معرفة الاعداد المتوالية * (قوله) يحصل نصف مال لان مضروب الشيء في الشيء مال فاذا اضفنا اليه النصف صار نصف مال * (قوله) ونصف شيء لان مضروب الواحد في الشيء شيء فاذا اضفنا اليه النصف صار نصف شيء فالمجموع الحاصل نصف مال ونصف شيء * (قوله) اذ مضروب الواحد الى آخره يعني انما امرنا بالضرب المذكور لان حاصل ضرب كل عدد مع الواحد في نصف ذلك العدد يساوي مجموع الاعداد المتوالية من الواحد الى ذلك العدد فانك اذا اردت ان تعرف الاعداد المتوالية من الواحد الى الخمسة فزد عليها واحداً لتصير ستة فاضربها في نصف الخمسة وهو اثنان ونصف الواحد يحصل خمسة عشر وهي الاعداد المتوالية من الواحد الى الخمسة وان ضربت نصف المجموع اعني ثلاثة في هذا المثال في الخمسة يحصل ايضاً خمسة عشر والاعداد المتوالية هي الواحد والاثنان والثلاثة والاربعة والخمسة الى ما لا نهاية له من غير ان يترك عدد من الوسط كان يؤخذ واحد وثلاثة بترك الاثنين فيكون كل عدد زائداً على ما تحته بواحد ويكون ما تحته ناقصاً عما فوقه بواحد فتامل * (قوله) فاقسم اي ثم افرض عدد الجماعة المجهول شيئاً فاقسم عدد الدنانير وهو نصف مال ونصف شيء على ذلك الشيء المفروض فيخرج حصة كل منهم من ذلك العدد سبعة فاضرب السبعة في ذلك الشيء المفروض المقسوم عليه ليحصل لك عدد المقسوم المجهول

اذالضابطة الكاية ان حاصل القسمة اذا ضرب في المقسوم عليه يكون حاصل الضرب عين المقسوم فانك اذاقسمت عشرين على الخمسة يكون خارج القسمة اربعة فان كنت عالما بان المقسوم عليه خمسة ووصل لكل اربعة وجاهلا عدد المقسوم فلتضرب الاربعة فى الخمسة ليحصل عشرون وهو عدد المقسوم (قوله) يعدل نصف مال ونصف شئ لان حاصل ضرب حاصل القسمة في المقسوم عليه يساوى عدد المقسوم ويعدله فيكون المقسوم وحاصل ذلك الضرب شيئا واحدا لاغير فيكون سبعة اشياء ونصف مال ونصف شئ امرا واحدا (قوله) وبعد الجبر والمقابلة اى بعد تكميل الكسور فى الطرفين باسقاط النصفين وازديادهما على سبعة وبعد المقابلة بان يكفي المشترك عن الطرفين مال يعدل ثلاثة عشر شيئا *

(وسألت) عن وجه هذه المعادلة افضل فضلاء الزمان صاحب النفوس القدسية الشيخ الاجل استاذى قطب الملة والدين العثماني الاحمدآبادى سقى الله ثراه وجعل الجنة مثواه (فقال) لانه اذاجبر وكمل نصف المال ونصف الشئ صار مالا وشيئا ثم اذا زيد ذانك الكسران في الطرف الآخر صار ذلك الطرف اربعة عشر شيئا لوجود سبعة اشياء فى ذلك الطرف وكون ذينك الكسرين بمنزلة سبعة اشياء ومعادلين لها فيصير مال وشئ في طرف واربعة عشر شيئا في طرف آخر ثم القيت شيئا من الطرفين فبقي ثلاثة عشر شيئا في طرف ومال في طرف آخر انتهى *

(قوله) فالشئ ثلاثة عشر اى فالشئ الذي هو عدد الجماعة ثلاثة عشر لانه وقع المعادلة بين ثلاثة عشر شيئا وبين المال وقد سبق الضابطة الناطقة بان المعادلة اذا وقعت بين الاشياء والمال يقسم عدد الاشياء على عدد الاموال

فقسمنا

فقسمنا ثلاثة عشر شيئا على المال حصل ثلاثة عشر وهي عدد الجماعة المجهول ثم معرفة عدد الدنانير في غاية السهولة لان السائل قال اصاب لكل سبعة فضربناها في ثلاثة عشر حصل احد وتسعون وهي عدد الدنانير (فان قلت) كيف يكون خارج القسمة ثلاثة عشر بقسمتها على المال (قلنا) عدد المال اربعة لما مر من ان الشيء المفروض ادناه اثنان فمضروبه في نفسه اربعة فاذا قسمنا ثلاثة عشر على اربعة ضربناها في اربعة فحصل اثنان وخمسون فخارج قسمتها على اربعة ثلاثة عشر *

(فان قلت) الضابطة في القسمة ان المقسوم عليه اذا كان ناقصا عن المقسوم فحاصل نسبة المقسوم عليه الى المقسوم خارج القسمة فما وجه الضرب (قلنا) مرجع النسبة الى ضرب المقسوم في المقسوم عليه وجعل الكسور صحاحا كما لا يخفى على الحاسب (قوله) فاضرب به اى عدد الاولاد في سبعة او بالعكس لان مضروب خارج القسمة في المقسوم عليه او بالعكس يساوى المقسوم كما مر فالدنانير احد وتسعون * (قوله) فالخطاء الاول اربعة ناقصة لانا اذا فرضنا عدد الاولاد خمسة كان عدد الدنانير خمسة عشر لانها مجموع الاعداد المتوالية من الواحد الى الخمسة فالخطاء الاول اربعة ناقصة لان حصة كل واحد من الاولاد الخمسة من خمسة عشر دينارا ثلاثة دنانير فلا بد من اربعة اخرى حتى يصير المجموع سبعة كما قال السائل فالخطاء الاول انما هو اربعة ناقصة من سبعة (قوله) فالثانى اثنان كذلك اى فالخطاء الثانى اثنان ناقصان لانه مجموع الاعداد المتوالية من الواحد الى التسعة خمسة واربعون والنصيب منها لكل من التسعة خمسة ولا بد لنا من سبعة كما قال السائل فلا بد من اثنين زائدين فالخطاء انما هو بقدرهما *

(قوله) والفضل بينهما اى بين المحفوظين (قوله) وبين الخطائين اى الفضل بين الخطائين اثنان فاذا قسمنا الفضل بين المحفوظين اعني ستة عشر على الفضل بين الخطائين اعني اثنين يخرج ثلاثة عشر وهي عدد الاولاد ومنه يعلم عدد الدنانير بضرب السبعة في عددهم كما لا يخفى *

(قوله) فالحاصل الا واحد * اي فحاصل التضعيف وهو اربعة عشر عدد الاولاد لكن بعد استثناء الواحد منها فبقي ثلاثة عشر وهي عددهم وحصة كل واحد سبعة كما قال السائل فضربناها في عددهم فالحاصل هو عدد الدنانير لان مضروب خارج القسمة في المقسوم عليه يساوى المقسوم كما مر * (قوله) عدد يعدل مالا * يعني كلما وقع المعادلة بين عدد واموال فالضابطة حينئذ قسمة ذلك العدد على الاموال * (قوله) وجذر الخارج من القسمة * (قوله) اقر زيد عند القاضي * (قوله) باكثر المالين ليس المراد بالمال هاهنا المال الاصطلاحي في هذا الباب اعني مضروب الشئ في نفسه بل المراد المعنى اللغوي اى ماله مالية وقيمة * (قوله) ومسطحهما اى مسطح مجموع المالين اي حاصل ضرب احد المالين في آخر والمسطح هو العدد الحاصل من ضرب عدد في غيره مثل العشرين الحاصل من ضرب اربعة في خمسة كما سيجئ في موضعه * (قوله) احدهما اى احد المالين لزيد * (قوله) عشرة وشيئا لان العشرة وشيئا اكثر من قسمين من عشرين وقد اقر المقر لزيد باكثر المالين اللذين مجموعهما عشرون * ﴿واعلم﴾ ان العشرة امر يقيني في اكثر المالين وانما المجهول هو الشئ الذى فرض مع العشرة والعمل انما هو لتحصيل العلم به فافهم واحفظ فانه نافع فيما سيأتي * (قوله) وبعد الجبر والمقابلة بان تعتبر المائة بغير الاستثناء وهو الا مالا فصار مائة تامة وزدنا المال على الطرف الآخر اعني ستة وتسعين فصار ستة

وتسعين ومالاً ثم وقعت المقابلة بين مائة وستة وتسعين مالا فاسقطنا ستة وتسعين من المائة من الطرفين فبقي اربعة من المائة فوقعت المعادلة بين الاربعة والمال فقسمنا الاربعة على المال فحصل خارج القسمة الاربعة وجذرها اثنان *—

(قوله) والشيء الذي فرض مع العشرة لزيد اثنان فزدناهما على العشرة فصار اثني عشر ولما استثنى الشيء الذي علم انه اثنان من العشرة الباقية بقي ثمانية فاكثر المالين اثنا عشر لزيد والباقي الثمانية للقاضي حق السعي نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا *—

﴿قوله﴾ عدد يعدل اشياء واموالا ضابطة كلية اي كلما تقع المعادلة بين الاشياء والاموال *— (قوله) فكمل المال بعد المعادلة واحداً اي اجعله مالا واحداً فان كان نصف مال فزد نصفا عليه حتى يصير مالا كاملا واحداً وان كان ثلث مال او ربع مال فزد ثلثي مال او ثلاثة ارباعه عليه ليصير مالا كاملا واحداً وقس عليه * — (قوله) ان كان اقل منه اي ان كان المال اقل من المال الواحد كنصفه وثلثه وربعه وغير ذلك كما مر *— (قوله) ورده اي رد المال الى مال واحد ان كان ذلك المال اكثر من مال واحد بان كان مالين او ثلاثة اموال او غير ذلك * — (قوله) وحول العدد كاثني عشر في المثال الآتي والاشياء كخمسة اشياء في ذلك المثال *— (قوله) الى تلك النسبة اي نسبة التكميل والرد فانك ان كملت نصف المال مثلا بزيادة النصف الآخر عليه اي بتضعيف النصف او رددت المالين مثلا الى المال باسقاط نصف المالين الى المال فكمل العدد بتضعيفه او انقصه بتنصيفه فكما ان نصف المال بالتضعيف يصير مالا والمالان بالتنصيف مالا كذلك العدد كالخمسة مثلا يصير بتكميلها بالتضعيف عشرة كاملة وكالعشرين بتنصيفه

يصير عشرة ناقصة وكذا ان كان ربع مال فتكميله بزيادة ثلاثة ارباع اى ثلاثة امثاله عليه كذلك اذا كان العدد خمسة يصير بزيادة ثلاثة امثالها عليها عشرين وكما ان اربعة اموال بالردبا سقاط ثلاثة اموال يبقى مالا كذلك العدد اذا كان عشرين مثلا يبقى بالردباسقاط ثلاثة ارباعه اعني خمسة عشر خمسة * (قوله) بقسمة عدد كل اي ذلك التحويل يحصل بقسمة عدد كل واحد من العدد والاشياء على عدد الاموال قبل التكميل والرد فمجموع خارج القسمة هو المطلوب من التحويل فان كلا من خمسة اشياء واثنا عشر في المثال الآتي اذا قسم على نصف مال على ضابطة قسمة الصحيح على الكسر يكون خارج القسمة في الاول خمسة خمسة ومجموعهما عشرة وفي الثاني اثنى عشر اثني عشر ومجموعهما اربعة وعشرون * (قوله) ثم ربع اي بعد التكميل نصف عدد الاشياء وذلك النصف خمسة لان عدد الاشياء في المثال عشرة ومربع الخمسة خمسة وعشرون * (قوله) وزده على العدد اي زد ذلك المربع على العدد الذي حصل المعادلة به بعد التكميل والتحويل وذلك العدد في المثال الآتي اربعة وعشرون واذا زيد عليه مربع الخمسة اعني خمسة وعشرين يحصل تسعة واربعون * (قوله) وانقص من جذر المجموع اعني المزيد والمزيد عليه وهو في المثال تسعة واربعون وجذره سبعة واذا نقصنا منها نصف عدد الاشياء وهو خمسة يبقى اثنان وهو العدد المجهول المطلوب المقر به * (قوله) في نصف باقيها اي في نصف الباقي من العشرة بعد القاء المجهول منها الذي سنفرضه شيئا * (قوله) فافرضه اي فافرض ما بمجموع مربعه الى آخره شيئا لجهالته * (قوله) ونصف القسم الآخر اى نصف الباقي من العشرة * (قوله) خمسة الا نصف شيء لان القسم الآخر عشرة الا شيئا فنصفه خمسة الا نصف شيء * (قوله) ومضروب الشيء

فيه اى في نصف القسم الآخر يعنى فى خمسة الا نصف شئ * (قوله) خمسة اشياء الا نصف مال لان مضروب الشئ في الخمسة خمسة اشياء ومضروب الشئ فى الا نصف شئ الا نصف مال * (قوله) فنصف مال وخمسة اشياء بل مال وخمسة اشياء الا نصف مال لان عندنا مالا وهو مربع القسم الاول وخمسة اشياء الا نصف مال وهو مضروب الشئ في القسم الآخر فالمجموع عندنا مال وخمسة اشياء الا نصف مال *

﴿ ولما كان ﴾ هذا كلاما طويلا لا طائل تحته اختار نصف مال وخمسة اشياء في مقامه لان مفاد هذا مفاد ذلك مع الاختصار لانه لما استثنى من المال نصف مال بقى نصف المال فنصف مال وخمسة اشياء صح ان يقال في مقام مال وخمسة اشياء الا نصف مال كما لا يخفى على المتأمل * (قوله) يعدل اثنى عشر الواقع في السوال * (قوله) فمال وعشرة اشياء يعني لما وقع المعادلة بين العدد اعني اثني عشر و بين جنس الاموال والاشياء اعني نصف مال وخمسة اشياء عملنا بالضابطة المذكورة بان كملنا نصف المال اي جعلناه مالا واحدا بالتضعيف وحولنا عدد الاشياء اعني خمسة الى عشرة والعدد اعنى اثني عشر الى اربعة وعشرين بتلك النسبة اى بتضعيف الخمسة واثنى عشر صار مال وعشرة اشياء معادلا لاربعة وعشرين * (قوله) نقصنا نصف عدد الاشياء وهو خمسة لان عدد الاشياء عشرة بعد التكميل *

﴿ قوله ﴾ من جذر مجموع الى آخره * (اعلم) ان عدد الاشياء عشرة ونصفها خمسة ومربع الخمسة خمسة وعشرون والعدد اربعة وعشرون ومجموع ذلك المربع وهذا العدد تسعة واربعون وجذره سبعة فاذا نقصنا الخمسة التى نصف عدد الاشياء من السبعة التي جذر المجموع بقي اثنان

وهو المقربه — (قال المصنف رحمه الله تعالى) في الهامش لان مربعه اربعة ومضروبه في نصف الباقي من العشرة بعد القاء الاثنين منها ثمانية ومجموع الاربعة والثمانية اثناعشر * (قوله) اشياء تعدل الى آخره اي كلما وقع المعادلة بين الاشياء والعدد والاموال فبعد التكميل او الرد على وزان مامر في المسئلة الاولى من المقترنات تنقص العدد الى آخره (قوله) جذر الباقي من المربع * (قوله) على نصفه اي على نصف عدد الاشياء * (قوله) او تنقصه منه اي الجذر المذكور من نصف عدد الاشياء معطوف على تزيد وكلمة او للتخيير * (قوله) مثال العدد اي ذلك العدد المضروب في نصفه * (قوله) فاضرب شيئاً اي فافرض ذلك العدد المجهول لجهالته شيئاً واضربه في نفسه يحصل نصف مال وزد عليه اثني عشر فنصف مال مع اثني عشر يعدل ويقوم مقام خمسة امثال ذلك الشيء اي مقام خمسة اشياء فاذا كملنا نصف مال صار مالا وحولنا اثني عشر الى اربعة وعشرين وخمسة اشياء الى عشرة اشياء على نسبة ذلك التكميل فبعد هذا التكميل وقع المعادلة بين عشرة اشياء ومال واربعة وعشرين فعملنا بالضابطة المذكورة بان نقصنا العدد اعني اربعة وعشرين من مربع نصف عدد الاشياء وهو خمسة وعشرون لان عدد الاشياء عشرة ونصفها خمسة ومربع الخمسة خمسة وعشرون يبقي بعد هذا التنقيص واحد وجذره ليس الا واحد فان زدت الواحد على الخمسة التي هي نصف عدد الاشياء يحصل ستة وهو العدد المجهول المطلوب لانك اذا ضربتها في نصفها اعني ثلاثة يحصل ثماني عشر فان زدت عليه اثني عشر يحصل ثلاثون وهو خمسة امثال الستة * (قوله) او نقصته منها اي نقصت الواحد من الخمسة يحصل اربعة وهي العدد المجهول المسئول عنه ايضاً لانه اذا ضرب اربعة في نصفها يحصل ثمانية واذا زيد

عليها اثناعشر يحصل عشرون وهو خمسة امثال الاربعة * (قوله) اموال تعدل عددا الى آخره يعني كلما وقعت المعادلة بين المال والعدد والاشياء فبعد التكميل او الرد على الوجه المذكور تزيد مربع الى آخره * (قوله) وجذر المجموع اى تزيد جذره * (قوله) عدد نقص من مربعه اي عدد ربع ثم نقص ذلك العدد من مربعه * (قوله) وزيد الباقي بعد نقصان الجذر * (قوله) نقصنا من المال شيئا اى فرضنا ذلك العدد المجهول شيئا ثم ضربناه في نفسه حتى صار مالا ثم نقصنا الشيء من المال فيبقى مال الا شياء * (قوله) وكملنا العمل اى سلكنا على ماقال السائل بان زدنا الباقي اعني مال الا شياء على المربع المذكور اعني مالا حصل مالا ن الا شياء وهو معادل للعشرة لانه حصل لنا بعد التربيع والتنقيص وزيادة الباقي كما كان العشرة حاصلة بعد هذه الامور في قول السائل فعلمنا ان ما لين الا شياء هو بعينه العشرة المذكورة في قول السائل لكن لا نعلم ان مالين الا شياء ماهو فعملنا بالضابطة المذكورة لمعادلة الامور للاعداد والاشياء بعد الرد والتكميل * (قوله) وبعد الجبر والرد * (قال الخلخالى) بان اخذنا المالين الكاملين بغير الاستثناء وزدنا الشيء على العشرة فصار مالان يعادل عشرة وشيئا ثم رددنا المالين الى مال واحد والعشرة الى الخمسة والشيء الى نصف الشيء صار خمسة اعداد نصف شيء * (قوله) ومربع نصف عدد الاشياء * ﴿ واعلم ﴾ ان عدد الاشياء نصف لان الشيء بعد الرد صار نصف شيء ونصف النصف ربع فنصف عدد الاشياء ربع ومربع الربع نصف ثمن * (قوله) مضافا الى الخمسة اي حال كون ذلك المربع منضما الى الخمسة * (قوله) خمسة ونصف ثمن خبر قوله ومربع نصف عدد الاشياء المنضم الى الخمسة * (قوله) وجذره اى جذر خمسة ونصف ثمن اثنان وربع * يعلم هذا بضابطة استخراج الجذر

بانك ان ضربت الخمسة في مخرج الكسر وهو ستة عشر وتزيد على الحاصل صورة الكسر يحصل احد وثمانون وجذره تسعة فاذا قسمناها على جذر مخرج الكسر وهو اربعة يخرج اثنان وربع * (قوله) تزيد عليه اى على الجذر المذكور اعني اثنين ونصفاً وربعاً * (قوله) ربعاً اي تزيد ربعاً * (قوله) يحصل اثنان ونصف لان الربع نصف عدد الشيء وهو نصف كامل ونصف النصف ربع فاذا زدنا الربع على اثنين وربع صار اثنين ونصفا * (قوله) وهو المطلوب قال المصنف في الهامش لان مربعه ستة وربع واذا نقصنا منه اثنين ونصفا يبقي ثلاثة وثلاثة ارباع وزدنا ذلك على ستة وربع صارت عشرة انتهى * (وتوضيحه) انه انما قلنا ان الاثنين ونصفا هو المطلوب لانه يصدق عليه ما قال السائل لان مربع اثنين والنصف على ضابطة ضرب الصحيح مع الكسر في مثله ستة وربع لان مجنس الاثنين والنصف خمسة ومربعها خمسة وعشرون وهو الحاصل الاول ومربع مخرجي الكسرين اربعة لان مخرج النصف اثنان ومضروب الاثنين في انفسهما اربعة وهي الحاصل الثاني * فلما قسمنا الحاصل الاول على الحاصل الثاني يخرج ستة وربع واذا نقصنا منها ذلك العدد اعني اثنين ونصفا يبقى ثلاثة وثلاثة ارباع * فاذا زدنا هذا الباقي على المربع المذكور اعنى ستة وربعا صارت عشرة كما قال السائل فافهم واحفظ وكن من الشاكرين * اللهم اعنا على الجواب يوم السوال والحساب * كما هو تنني مغلقات الجبر والمقابلة في خلاصة الحساب * ولما كان مطمح نظري في هذا الكتاب * بل في كل ما تاليفاتي توضيح المطالب بعبارات واضحة وتحرير المآرب باعتبارات لائحة * اخترت تطويل الكلام * في تبيان كل مطلب ومرام * والزمت غلق ابواب الاقتصار * وفتح اقفال الاختصار * بحيث يوهم الاطناب ليتيسر الوصول على القاصرين

من

من كل باب * نعم وان يغبر مرآت ارباب البصيرة الاذكياء لكن يحسبه اصحاب البصارة الضعفاء كحل الجلاء * — اللهم وفقني للنفع العام * والبذل التام * واغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم *

﴿ف ٣٠﴾ ﴿الجبائي﴾ هو ابو علي محمد بن عبدالوهاب الجبائي من المعتزلة بالبصرة والجباء بضم الاول وتشديد الثاني قرية من قرى الخضضستان و بالتخفيف قرية من قرى الكازرون وهو استاذ الشيخ ابي الحسن الاشعري رحمه الله لكنه ترك مذهب استاذه لما ذكر في الكتب الكلامية *

﴿الجبائي﴾

﴿ف ٣١﴾ ﴿الجهة﴾ قال الحسن الميبذي رحمه الله في (الفواتح) حكما گويند جهت حقيقي دو است فوق وتحت وهر دو بفلك اعظم محدد مي شود — فوق بمحيط او وتحت بمركز * بنابرين اورا محدد جهات گويند وجميع افلاك شفاف اند يعني حجاب ابصار نمي شوند ونه خفيف اندونه ثقيل چه خفت ميل بمحيط است وثقل ميل بمركز * ونه سرداندونه گرم ونه تر ونه خشك * ونمو وذبول وشهوت وغضب ندارند * وقابل كون وفساد نيستند وهمشيه متحرك باشند باستدارت باراده * وحي وناطق اند وتصور نكني كه چون افلاك حي وناطق اند * تحديد انسان بحيوان ناطق مانع نباشد چه مراد از حي صاحب حيات است وازحيوان جسم نامي حساس متحرك باراده وعلاقه قديم بحوادث بروجه علية موقوف برامري است كه بوجهي مستمر باشد وبوجهي متجدد باعتبار استمرار مستند باشد بقديم وباعتبار تجدد واسطهٔ صدور حوادث شود * وآن حركت فلكيه است * ومشائين گويند عقل راجميع كمالات ممكنه بالفعل حاصل است وفلك راهيچ كمال ممكن بالقوة نيست الا اوضاع مختلفه * پس تشبه بعقل ميكند وميخواهد كه اوضاع مختلفه ازقوت

﴿الجهة﴾

بفعل آرد وآن بيك دفعه ميسر نيست پس بتدريج بوسيله حركت بفعل مي آرد انتهى *

﴿حرف الحاء مع الالف﴾

﴿ف ٣٢﴾ ﴿الحال﴾ وماذكره هذا العاصى المؤلف في (جامع الغموض) شرح الكافية في اقسام الحال يذكر بعبارته في هذا الكتاب لانتفاع الطلاب *

(وبايد دانست) كه حال براقسام است (يكي) منتقله وان حالى است كه از ذى الحال خود منتقل مى شود مثل جاءني زيد راكباً (دوم) موكده وان حالى است كه جزء جمله را تاكيد كند مثل لاريب فيه درهو الحق لاريب فيه كه حال است موكداست جزء جمله را كه آن حق باشد وتحقيق حقيق قوله تعالى (الم ذلك الكتاب لاريب فيه) درمطول درباب فصل ووصل مفصل مذكوراست ـ من اراد الاطلاع عليه فليراجع اليه * وبعضى فرموده اند كه حال موكده آن حال است كه از ذى الحال خود منفك نشود يعنى ازصفات لازمه بود مثل قوله تعالى (هو الحق مصدقا لما معكم من التوراة والانجيل) * پس (مصدقا) كه حال است ازحق كه ذى الحال است ازصفات لازمه است ونزديك اين بعض حال دائمه داخل است درحال مؤكده وبعضي گفته اند كه حال موكده آن است كه غالباً از صاحب خود منفك نشود ما دامي كه صاحب او موجود است * (وسوم) متداخله وآن حالى است كه ازمعمول حال اول بود چون جاءني زيد تقوم غلامه مجروحاراسه * (چهارم) مترادفه وآن حالى است كه عامل اوعامل حال اول بود مثل رأيت زيداً قائماً عالماً راكباً * (پنجم) حال مقدره است وآن حالى است كه حصول اومقدر بود وصاحب او بر آن حال درزمان اخبار نبود مثل جاءنى زيد معه صقر صائداً راغداً *

﴿الحسن

﴿ ٣٣ ف ﴾

﴿ الحسن والحسين رضي الله عنهما ﴾

﴿ الحسن والحسين ﴾ سبطا رسول الله افضل الانبياء صلى الله عليه وآله وسلم وهما ابنا امير المؤمنين اسد الله الغالب المطلوب لكل طالب علي المرتضى كرم الله وجهه من بنت رسول الله فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها * ﴿ اعلم ﴾ ان ولادة الحسن رضى الله تعالى عنه خامس عشر من رمضان يوم الثلاثاء السنة الثالثة من الهجرة في المدينة المكرمة * قيل انه رضى الله تعالى عنه تم الخلافة ستة اشهر الا اياماً معدودة ثم تركها واختار الانزواء والاعتكاف في المدينة المعظمة وهو رضى الله تعالى عنه قد سمته امرأته مقدمة او جعدة بنت الاشعث فمكث شهرين يرفع من تحته في اليوم كذا وكذا طستاً من دم — (وقال) رضى الله تعالى عنه سقيت السم مرتين وهذه المرة الثالثة هكذا في حيوة الحيوان (ا) وكنيت آن امام همام ابو محمد است رضى الله تعالى عنه — ودر حبيب السير مسطور است كه مروان بن حكم كه از طرف معاويه حاكم مدينه بود معاويه منديلى زهر آلود مصحوب او كردانيده گفت بايد كه بهر تدبير كه توانى جعده بنت اشعث بن قيس را كه زوجه حسن است فريب دهى تا بعد مباشرت وجود حسن را بان منديل پاك سازد واز قبل من ازوى متقبل شود كه چون اين مهم را بتقديم رساند وحسن بعالم آخرت انتقال نمايد پنجاه هزار درم بدو دهم واورا در سلك ازدواج يزيد كشم — ومروان بفرموده معاويه بن ابى سفيان بمدينه شتافته بانواع خديعت جعده را كه اسما لقب داشت برآن آورد كه موجب مدعاى معاويه عمل نموده زهر در اندام امام حسن عليه السلام سرايت كرده بدار السلام نقل فرمود — (واز روضة الشهداء) چنان مستفاد مي شود كه چون جعده مكر را امام حسن

(ا) هو تاليف كمال الدين بن محمد بن موسى الدميرى المصرى المتوفى بالقاهرة سنة (٨٠٨) رحمه الله تعالى ١٢ المصحح

عليه السلام رازهر دادچندان تاثيري نه نمود آخر مقداري الماس سوده در
آب برآميخت وچون آنجناب ازان آب بياشاميد قي بروي غالب گرديد
وجگر آن سرور پاره پاره شد تاهفتاد قطعه بيرون افتاد ويازدهم شهر ربيع
الاول سنة خمسين شربت شهادت چشيد وبجوار رحمت حق پيوست*
وسعيد بن عاص نماز برجنازه خواند وبگورستان بقيع مدفون گشت
عمر شريفش چهل وهفت بود* ده پسر وشش دختر داشت وبعضي اولاد
امجاد امام عليه السلام را پانزده نوشته اند ده پسر وپنج دختر* واسامي هر يك
در كتب سير مسطور است* وكمال الدين دميري رحمه الله تعالى در حيات
الحيوان مي نويسد كه مروان بن حكم كه حاكم مدينه بود از دفن امام نزديك
جناب رسالت مآب عليه الصلاة والسلام مانع آمده والتفصيل في المطولات

﴿حضرت سيد الشهدا امام حسين رضي الله تعالى عنه﴾

﴿وحضرت سيد الشهدا امام حسين رضي الله تعالى عنه﴾ برادر خورد
حضرت امام حسن رضي الله تعالى عنه از حضرت خاتون جنت فاطمه زهرا
رضي الله تعالى عنها* نوشته اند كه بعد از ولادت حضرت امام حسن رضي الله
تعالى عنه به پنجاه روز سيدة النساء فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها
بامام حسين رضي الله تعالى عنه حامله شد وتولد آنجناب در چهارم
يا پنجم ماه شعبان سال چهارم از هجرت وقوع يافت* وبروايت جمعي
از ارباب اخبار مدت حمل آن امام همام شش ماه است* وغير از حسين بن علي
المرتضى رضي الله عنهما ويحيى بن زكريا عليهما السلام هيچ فرزندي در مدت شش
ماه متولد نشد كه زيسته باشد ــ چون نويد تولد آن سيد الشهدا بسمع مبارك
خير الانام عليه الصلوة والسلام رسيد مبتهج ومسرور گرديده بخانه حضرت
خاتون جنت تشريف ارزاني داشت وامام حسين رضي الله تعالى عنه را در كنار

عطوفت

عطوفت خويش جاي داده اذان در گوش مبارك ان امام همام گفت وحسين نام نهاد *وآن امام عالیمقام وقت وصال خير الانام عليه وعلي آله الصلوة والسلام شش ساله وچند ماهه بود ـ ودر زمان شهادت امير المومنين علي كرم الله وجهه سی وشش ساله * ودر حين انتقال امام حسن رضی الله تعالى عنه چهل وشش ساله *و پس از فوت برادر عالی گهر خود ده سال وكسری در دار فنا اقامت داشت *وروز جمعه يا شنبه دهم محرم الحرام سنه احدی وستين از هجرت سيد المرسلين در كربلا رايت عزيمت بجانب فردوس اعلی برافراشت وامام الشهدا شد ودران روز بقول امام يافعي رحمه الله تعالى هشتاد ودو مرد از اهل بيت وتوابع او بحضور رفايض النور آن امام عالي گهر بتيغ كوفيان بد اختر شهيد شدند *و بعضی زياده روايت كرده اند اما روايت مشهور آنست كه عدد آن جماعت از هشتاد ودو زياده نبود وبروايت حسن بصري رحمه الله عليه شانزده ذوات با بركات از اولاد واخوان وبرادر زادگان وبنی اعمام امام حسين رضی الله تعالى عنه شهيد شدند ـ و بعضی از مورخان عدد ايشان را سيزده گفته اند *

ومدت عمر گرامي امام همام پنجاه وشش سال و پنج ماه وچند روز بود شمر ابن ذی الجوشن عليه اللعنه آن نور ديده مصطفي وآن جگر گوشه علي مرتضی وفاطمه زهرا را بخنجر زهر آلود بعد نماز پيشين روز جمعه يا شنبه شهيد كرد * انا لله وانا اليه راجعون ـــ وتفصيل اين اجمال جگر سوز است وشمه از ظلم وستم كه بر امام حسن واما م حسين رضی الله تعالى عنهما وبر اهل بيت او از يزيديان رفت دفاتر ومجلدات نوشته اند ومعهذا اگر اين راقم الحروف برخي ازان بتحرير آرد اوراق را باشك غم والم تر كرده باشد

وعقل وهوش خود را گم *

يارب برسالت رسول الثقلين * يارب بغزا كننده بدر و حنين
عصيان مرا دو نيم كن در عرصات * نيمي بحسن بخش و نيمي بحسين

﴿ف ٣٤﴾ ﴿ الحكمة ﴾ شمس الدين شهرزوري در تاريخ الحكما گويد وبائي در زمان فلاطون پيدا شد و مردم را مدتي بود بشكل مكعب و وحي آمد بيكي از انبياء بني اسرائيل كه تضعيف آن مذبح كنند تا و با مرتفع شود ايشان در پهلوي آن مذبح مثل آن ساختند و باز ياده شد صورت حال با آن نبي گفتند وحي آمد كه ايشان مثل مذبح در پهلوي او ساخته اند و آن نه تضعيف مكعب است * پس استعانت بافلاطون كردند او گفت چون شمارا نفرت از هندسه بود حق تعالى شمارا باين صورت تنبيه نمود هر گاه استخراج خطين ميان خطين بر نسبت واحده تو انند كرد مقصود حاصل شود و تحقيقه في كتب الهندسة وعليك ان لا تكون تابعا للحكماء في الالهيات فانهم فيها على البطلان والخذلان

﴿ف ٣٥﴾ ﴿ الحلف ﴾ طرفه حكايتي يادم آمد كه شخصي بخانه قاضي رفت و گفت مرا چيزي بخوران قاضي گفت نشنيده كه بخانه قاضي غير سوگند نخورند *

﴿ف ٣٦﴾ ﴿ الحوض ﴾ ولما كانت مسئلة الحوض في خلاصة الحساب مغلقة ولم يتعرض بتفيصل مغلقاتها الشارح الخلخالي رحمه الله التمس مني من هو زبدة الابرار اوان التكرار بالتعليقات عليها بعبارات موضحة للمراد * وبالله استعين وهو المعين في المبدء والمعاد * وتلك التعليقات هذه *

(قوله) والبواقي بزيادة يوم بان تملأ الانبوبة الثانية في يومين والثالثة في ثلاثة ايام والرابعة في اربعة ايام * (قوله) ففي كم تملأ اى ففي كم جزء من اجزاء اليوم تملأ تلك الانابيب الاربعة الحوض — (قوله) فبالاربعة المتناسبة * اى

فاستعلامه بالاربعة المتناسبة بان لا ريب الى آخره *(قوله) لا ريب ان الاربع الى آخره بيان لمعلومية الطرفين واحد الوسطين ومجهولية احد الوسطين الآخر مثلى الحوض الذي تملأه الانبوبة الاولى *(قوله) ونصف سدسه عطف على مثلى الحوض اى تملاء تلك الاربع في يوم واحد حوضين كل واحد منهما مماثل لذلك الحوض الذي تملأه الانبوبة الاولى ونصف سدس ذلك الحوض *واما الحوض الاول فلان الانبوبة الاولى تملأه *واما الحوض الثاني ونصف سدسه فلان الثانية تملاء نصف ذلك الحوض والثالثة ثلثه والرابعة ربعه *

(وانت) تعلم ان مجموع نصفه وثلثه وربعه حوض واحد ونصف سدسه فالمجموع في يوم واحد تملاء مثلي ذلك الحوض ونصف سدسه *(قوله) فالمجهول احد الوسطين اى اذا ثبت ان عندنا معلومات ثلاثة (احدها) اليوم الواحد وهو الطرف الاول والثاني مثلا الحوض ونصف سدسه وهو الوسط الاول والثالث الحوض الواحد وهو الطرف الثاني فالمجهول انما هو الوسط الثاني وهو اجزاء اليوم الواحد *—

(قوله) فانسب الى آخره يعني ان احد الوسطين اذا كان مجهولا فالضابطة حينئذ ان يضرب احد الطرفين في الطرف الآخر ويقسم حاصل الضرب على الوسط المعلوم فخارج القسمة هو الوسط المجهول المطلوب * ولما كان الطرفان هاهنا واحدا يكون مسطحهما ايضا واحدا وهو اقل من المقسوم عليه وهو الوسط المعلوم اعني مثلى الحوض ونصف سدسه ـ والمقسوم اذا كان اقل من المقسوم عليه فالضابطة ان ينسب المقسوم الى المقسوم عليه فحاصل النسبة هو خارج القسمة * فلهذا امر المصنف رحمه الله تعالى بان ينسب الواحد

وهو مسطح الطرفين الى اثنين و نصف سدس فلما نسبناه اليه وجدناه خمسين وخمسي خمس بعد التجنيس بان ضربنا الواحد في مخرج السدس اعني ستة حصل ستة * ثم ضربناها في مخرج النصف اعني اثنين حصل اثنا عشر نصف سدس هذا تجنيس الواحد * واما تجنيس اثنين و نصف سدس فبانا ضربنا الاثنين في مخرج السدس وهو ستة حصل اثناعشر سدساً * ثم ضربناه في مخرج النصف وهو اثنان حصل اربعة وعشرون نصف سدس * ثم زدنا نصف السدس عليه حصل خمسة وعشرون نصف سدس * ولا ريب في ان اثني عشر نصف سدس الذي هو تجنيس الواحد اذا نسب الى خمسة وعشرين نصف سدس الذي هو تجنيس الاثنين ونصف سدس يكون خمسين وخمسي خمس وهو المطلوب لانه علم ان الحوض الواحد يكون مملواً بتلك الانابيب الاربعة في اليوم الواحد المقسوم على خمسة وعشرين جزأ في خمسين وخمسي خمس منه اى في اثني عشر جزأ من خمسة وعشرين جزء يوم واحد وفيه علمت من هذا البيان ان المنسوب هو اثنا عشر نصف سدس الذي هو مجنس الواحد بالكسر المذكور اعني نصف سدس والمنسوب اليه هو خمسة وعشرون نصف سدس هو مجنس اثنين و نصف سدس *

(قوله) وبوجه آخر عطف على قوله و خمسين وخمسي خمس اي انسب الواحد الى اثنين و نصف سدس بوجه آخر غير ما ذكر اولا وهو ان الانابيب الاربعة تملأ حوضا كبيرا و هو خمسة و عشرون جزأ من الاجزاء التي بها الحوض الاول اثنا عشر جزأ بان فرضنا الحوض الاول اثني عشر ذراعا فيكون الحوض الكبير خمسة وعشرون ذراعا فيمتلئ الحوض الاول في اثني عشر جزأ من خمسة و عشرين جزأ من اليوم الواحد الذي قسم

على

على خمسة وعشرين جزأ * وحاصل هذه النسبة ان الواحد اثنا عشر جزأ من اثنين ونصف سدس بعد التجنيس * وانت تعلم ان الفرق بين النسبتين في البيان والمال واحد *

﴿ قوله ﴾ فلا ريب ان الرابعة اى الانبوبة الرابعة تملأ في يوم واحد ثمن حوض والثلاثة الباقية على حالها لان اخراج البالوعة انما اعتبر في حق الرابعة لسهولة الفهم وان كان ممكنا في حق كل واحد منها فعلم مما ذكر ان البالوعة لا تؤثر الا في الرابعة دون غيرها والانبوبة الرابعة تملأ الحوض في اربعة ايام في كل يوم ربعه والبالوعة تفرغه في ثمانية ايام فيكون مخرجا لنصف ذلك الربع وهو الثمن * (قوله) فالاربعة تملأ فيه اي في يوم واحد مثل ذلك الحوض الى آخره لان الانبوبة الاولى تملأ الحوض كله في يوم واحد بلا مشاركة اخرى * والثانية تملأ فيه نصفه والثالثة ثلثه والرابعة ثمنه لانها كانت تملأ ربعه لكن بمقتضى اخراج البالوعة بقي الثمن وخرج الثمن فالحوض الواحد والنصف والثلث والثمن انما هي مثل ذلك الحوض وثلاثة وعشرين جزأ من اربعة وعشرين جزأ من ذلك الحوض *

﴿ قوله ﴾ فانسب مسطح الطرفين عملا بضابطة المتناسبة فان المجهول احد الوسطين والطرفان واحد الوسطين معلومات لان الطرف الاول اليوم الواحد والطرف الثاني الحوض الواحد واحد الوسطين هو الحوض الواحد وثلاثة عشر جزأ من اربعة وعشرين جزأ * (قوله) باربعة وعشرين لان كل واحد من الطرفين واحد فاذا ضربنا واحدا وهو اليوم في واحد وهو الحوض المنقسم على اربعة وعشرين جزأ يحصل اربعة وعشرون جزأ * (قوله) من سبعة واربعين جزأ هي مجنس الحوض الواحد وثلاثة وعشرين

جزأ من اربعة وعشرين جزأ من ذلك الحوض الواحد*
﴿واعلم﴾ ان الحوض الواحد منقسم على اربعة وعشرين ربع سدس وهى مع ثلاثة وعشرين ربع سدس سبعة واربعون ربع سدس* فعلم الوسط المجهول وهو اربعة وعشرون جزأ من سبعة واربعين جزأ من اليوم الواحد فيمتلى الحوض الاول فى اربعة وعشرين جزأ من سبعة واربعين جزأ من اليوم الواحد *(قوله) وعلى الوجه الآخر اى انسب على الوجه الاخير*(قوله) والباقي وهو ان الحوض الاول يمتلى في اربعة وعشرين جزأ من سبعة واربعين جزأ من يوم واحد ظاهر غير مفتقر الى البيان*

﴿ف۳۷﴾ ﴿الحيض﴾ ﴿الحيض﴾ نقل است كه مامون الرشيد دختر وزير خود را نكاح كرد آن دختر (بوران) نام داشت درشب زفاف چون دست باو دراز كرد بوران را سبب حيا درزمان غير معتاد حيض طارى شد بوران گفت (اتى امر الله فلا تستعجلوه) مامون كنايهٔ او معلوم نكرد باز بوران گفت يا امير المؤمنين (فار التنور) مامون گفت (سآوى الى جبل يعصمني من الماء) بوران درجواب گفت (لا عاصم اليوم من امر الله) مامون دست ازو باز داشت پس ازينجا معلوم مى شود كه گاهى جريان حيض از كثرت حيا هم مى شود*

﴿ف ۳۸﴾ ﴿الختان﴾ ﴿الختان﴾ وافضل المحدثين المتاخرين شيخ عبد الحق دهلوى قدس سره درشرح (صراط مستقيم) فرموده واحتجاج كرده اند بر وجوب ختان بآنكه حق سبحانه وتعالى امر فرموده باتباع ملت ابراهيم عليه السلام وتحقيق وثابت شده در صحيحين از حديث ابى هريرة رضى الله عنه كه پيغمبر صلى الله عليه وآله وسلم فرموده ختان كرد ابراهيم عليه السلام درهشتاد سالگى بقدوم وآنچه روايت كرد ابوداود كه گفت پيغمبر صلى الله عليه وآله وسلم هر مردى را كه

اسلام آورد بینداز از خود موی کفر را و ختان کن * و با آنکه قلفه نگاه
می دارد نجاست را و منع می کند صحت صلوة را پس واجب بود ازاله آن *
(وامام فخر رازي رحمه الله تعالى) در حکمت شرعیه ختان نکتۀ گفته است که
حشفه چون مستور بود بقلفه نرم بود و قوی بود لذت از وی نزد مباشرت
و چون قطع کرده شود پوست قلفه درشت شود و لذت بسبب قطع ضعیف
گردد * و بالجمله احساس و لمس بسطح مستور اتم و اکمل بود از سطح
منکشوف * چنانچه از حال لسان و شفتین تجربه می گردد و لایق شریعت
ما که وسط و معتدل است میان جانبین افراط و تفریط تقلیل و تعدیل لذت
است نه قطع آن مطلقاً و نه افراط در آن و ختان موجب اعتدال است
انتهى * ولیکن مؤلف این کتاب بخدمت اولو الالباب عرض میدارد که
ختان موجب امساك و دفع سرعت انزال است علی قدر الطبیعة ازان که غیر
مختون را بسبب کمال لذت بمساس جلدین یعنی قلفه و سطح باطن فرج
سرعت انزال می باشد از نومسلمی که با من ابواب بی تکلفی مفتوح داشت
استفسار حالتین کردم گفت که چون مختون نبودم اگرچه لذت بیشتر بود
اما سریع الانزال بودم و زن از من ناخوش الحال از انزال بدیر است و زن از من
خوش - پس در شریعت ما اگرچه نعمت کمال لذت مفقود است اما واهب
العطیات بسبب ختان نعم البدل کرامت فرموده *
(ختم خواجگان) علیهم الرحمة والغفران در حصول مطالب دینی و دنیوی
و وصول برکات صوری و معنوی و جمعیت اخلا و مخذولی اعدا اثر عظیم دارد
و طریق ختم مسطور درین نظم مذکور است *
زختم خواجگان گویم حکایت * که دارم از مشایخ این روایت

ختم خواجگان علیهم الرحمة والغفران

چو آید بنده را مشکلی پیش * که دفعش را نیابد مرد دلریش
کند ختم ومرادخویش جوید * ودرختمش سخن با کس نگوید
بهر نیت که خواند مستجاب است * سوالش راز لطف حق جواب است
شب جمعه بخواند یا دوشنبه * بود شبهای دیگر نا موجه
طهارت سازد اول ای برادر * بدن را از جنب سازد مطهر
زاول چون شود توفیق یارش * بخواند فاتحه تا هفت بارش
درود آنگه فرستد بر پیمبر * ز بعد فاتحه صد بار دیگر
چو خواندی این درود ای مرد هشیار * الم نشرح بخوان هفتاد و نه بار
هزار و یك بود درخصت پس آنگاه * نه بسم الله خواندن قل هو الله
بآخر بار رای مرد نکو کار * بخوانی فاتحه تا هفت این بار
چو اول بارهم صد بار دیگر * درود از جان فرستی بر پیمبر

(وخوانندگان) ختم کم از هفت کس نباشند واگر زیاده باشند طاق باشند لیکن صوفي وپرهیزگار باشند* وبعد از ختم ده بار این دعا بخواند بسم الله الرحمن الرحيم يامفتح الابواب يامسبب الاسباب يامقلب القلوب والابصار ويادليل المتحيرين ويا غياث المستغيثين توكلت عليك يارب وافوض امري اليك لاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم —(ودر فاتحه) آية الكرسي بخواند ونذر شيريني ويا چيزي كه باشد برابر حصه كرده بگيرند*

﴿واسامي﴾ حضرات خواجگان قدس الله تعالى اسرارهم این است* حضرت خواجه (سلمان) فارسي — وحضرت خواجه (قاسم) بن محمد بن ابي بكر صديق — وحضرت خواجه (بايزيد) بسطامي — وحضرت خواجه (ابو الحسن) خرقاني — وحضرت خواجه (ابو علي) فارمدي — وحضرت

خواجه

خواجه (يوسف) همداني -- وحضرت خواجه (عبد الخالق) غجدواني -- وحضرت خواجه (عارف) ريوكرى -- وحضرت خواجه (محمود) الخير فغنوي -- وحضرت خواجه (على) راميتنى -- وحضرت خواجه (بابا محمد) سماسى -- وحضرت خواجه (سيد امير كلال) -- وحضرت خواجه (بهاؤ الدين) نقشبند -- قدس الله تعالى ارواحهم * وختم معظم مكرم ميان صلوة عصر ومغرب نيز جائز است وبعد صلوة عشا مستحسن داشته اند *

﴿ف ۳۸﴾ ﴿الخطبة﴾ فرمود رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اگر پيغام نكاح كند بسوى شما شخصى كه راضي باشيد شما بآن شخص اگر نكنيد شما اين كار را پيدا شود فتنه در زمين و حادث گردد فساد پهن و دراز *

﴿الخطبة﴾ ﴿فائدة نافعة﴾

﴿قدوه علماء دهر﴾ يگانهٔ فضلاء عصر * صاحب كرامات ظاهره -- واقف اسرار باهره -- جامع المعقول والمنقول -- حاوى الفروع والاصول -- الذى اخضرت رياض الرياضات والرياضي بذاته * وصارت اشجار العلوم الغريبة مثمرة بزلال حياض صفاته * سيد شمس الدين مد الله ظلال جلاله وافاض على العالمين امطار فضله وكماله -- رسالهٔ نوشته اند مسمى (بمنايات الهيه) در بيان شمهٔ از احوال وخرق عادات جد امجد خود قبله اولياء عصر -- كعبهٔ اتقياء دهر -- سيد عنايت الله خجندى نقشبندى ونيز پارهٔ از شمائل كمالات و الد بزرگوار نامدار خود يگانهٔ حضرت صمديت -- مقرب بساط احديت -- سيد شاه منيب الله قدس الله تعالى اسرارهما ونور مرقدهما * ومزار مقدس اين دو قطب فلك ولايت در ولايت برار در سواد بالاپور زيارت گاه خواص وعوام است در ان رساله در بيان احوال والد ماجد خود قدس سره چنين نوشته اند

كه حضرت ما براى تزويج اين فقير بخانهٔ سيدي كه از جمله مشايخ خجسته بنياد(١) بود پيغام خطبه فرستادند آن شخص قبول نمود وچون شرايط امور شرعيه واحتراز ازاشياء منهيه كه خواص وعوام اين زمانه درمقدمه تزويج ارتكاب باين چيزها دارند درميان آوردند انكار كرده واز تفرز برگشت حضرت ما فرمودند ما مسلمانيم بدون متابعت شرايط شرعيه قبول نكنيم اگر بكافري خواهي داد درامور بدعيه ومنهيه باتو موافق خواهد شد* چنانچه بعد چندروز مردى نومسلم خودرا سيادت ونجابت معروف كرده بادختر آن شخص خطبه نمود وبعد ازعقد نكاح ظاهر گشت كه اين كس جديد الاسلام است برسوائي تمام نكاح رافسخ كردو دختر ديگر اودرآتش بسوخت وبمردوسويمى رابكسي نكاح كرده داد آخر كار آن عنى برآمد* وهمين منوال بخانهٔ سيدى كه درنسب وحسب درين عالم نظير خود نميدانست پيغام خطبت فرستادند چون دراجابت توقف كرد ثانيا همين حديث شريف نوشته فرستادند قبول نكرد بعد چندروز دختران او بمعاصي كبيره گرفتار شدند ورسواى عام وخاص گشتند كه تفصيل آن برزبان نتوان نوشت انتهى*

﴿ف٤٠﴾ ﴿الخلافة ثلاثون سنة﴾ وصاحب كتاب (جوامع الكلم) مى نويسد كه خلافت رسول الله عليه السلام بردو نوع است * خلافت كبرى وخلافت صغرى (خلافت كبرى) خلافت باطن است وآن مخصوص باميرالمؤمنين علي كرم الله وجهه گرديده و(خلافت صغرى) خلافت ظاهر است وآن ميان

﴿الخلافة ثلاثون سنة﴾

(١) يعنى بلدهٔ اورنگ آباد من مضافات حيدرآباد دكن صانهما الله عن جميع الشرور والفتن ـ محمد شريف الدين المصحح عفى عنه

امت مختلف فيه گشته اهل سنت و جماعت حق آن را بطرف امير المؤمنين ابي بكر صديق ثابت ميكنند* و شيعه بسوى امير المؤمنين علي كرم الله وجهه مى كشند انتهى* و اين خلافت كبرى بواسطهٔ حضرت امير كبير پيران ولايت رسيده تا قيامت جارى است — و خلافت ظاهر بسى سال باصحاب كبار منقضى شد*

﴿چهار پير و چهار ده خانواده﴾

﴿وتفصيل چهار پير و چهارده خانواده اين است﴾ كه حضرت امير المؤمنين علي كرم الله وجهه را چهار خليفه بودند دو صلبي و دو غير صلبي — (صلبي) حضرت امام حسن و حضرت امام حسين رضى الله تعالى عنهما. و (غير صلبي) حسن بصرى و خواجه كميل بن زياد و ايشان چهار پيراند بعد از چهار اصحاب كبار رضى الله تعالى عنهم اجمعين — و حسن بصرى رضى الله تعالى عنه دو خليفه گرفت* يكى حبيب عجمى و دوم عبد الواحد بن زيد — و از حبيب عجمي نه خانواده شدند حبيبيان (١) — طيفوريان (٢) — كرخيان (٣) — سقطيان (٤) — جنيديان (٥) — كازرونيان (٦) — طوسيان (٧) — سهروردیان (٨) فردوسيان (٩) — و از عبد الواحد بن زيد پنج خانواده شدند — زيديان (١) عياضيان (٢) — ادهميان (٣) — هبيريان (٤) — چشتيان (٥) — پس از چهار پير دو كس صاحب خانواده شدند يكى حبيب عجمي و دوم عبد الواحد بن زيد رحمة الله عليهما*

﴿وواقف﴾ اسرار مقرب بارگاه پروردگار شيخ فريد الدين عطار قدس سره و انور مرقده در (تذكرة الاوليا) ميفرمايد* كه آن پروردهٔ نبوت — و آن خو كردهٔ فتوت — و آن كعبهٔ عمل و علم — و آن خلاصه ورع و حلم — آن سبق برده بصاحب صلاى — صدر سنت حسن بصرى رحمة الله عليه مناقب

او بسیار است * و مجاهده او بی شمار * صاحب علم و معامله بود دائم خوف
و حزن حق داشت ـ مادر وی مولاة ام المؤمنین ام سلمة رضی الله تعالی عنها
بود چون مادرش بکاری مشغول شدی حسن در گریه آمدی ام سلمه پستان
مبارك در دهانش نهادی تا از و مکیدی از شفقت و مرحمت شیر در پستان
ام سلمه پدید آمد و او میخورد *

﴿ نقل ﴾ است که حسن طفل بود یك روز از کوزهٔ مبارك رسول خدا
صلی الله علیه وسلم آب خورد * پیغمبر فرمود که این آب که خورد * عرض
کردند حسن * فرمود چندانکه اب خورده است علم من در وسرایت
کند انتهی (۱) هم ازین جهت آنحضرت علیه السلام حسن بصري را بسر
خود خواند * وهمچنین خواجه کمیل بن زیاد رحمة الله علیه بجناب حضرت
علیه السلام مدتي بسر برد و نعمت بسرخواندگی یافت *

﴿ وتفصیل ﴾ خانواده این است که پسران عبد الرحمن بن عوف دو برادر
بودند عالم ومتقی واصلح الناس مرید خواجه حبیب عجمی شدند خلوت
وعزلت گزیدند خود را (حبیبیان نام کردند که خانوادهٔ اول) است ونسبت
آبا واجداد از خود دور کردند وهمچنین دیگر اصحاب خانوادها انساب
خودها از خود ساقط کردند *

بندهٔ عشق شدی ترك نسب کن جامي
که درین راه فلان ابن فلان چیزی نیسب

(وخانوادهٔ دوم طیفوریان) است که می پیوندند بسلطان العارفین خواجه
بایزید بسطامي علیه الرحمة وطیفور نام شهر است وخواجه علیه الرحمة خلیفهٔ
حبیب عجمی بود صد و پنجاه سال عمر داشت و (سوم خانوادهٔ کرخیان) است

(۱) این نقل خلاف تصریح کتب اسماء الرجال هست که ولادت حسن بصری در
آخر زمانه خلافت حضرت عمر رضی الله عنه است ـ الحسن النبهاني المصحح کا

که مي پيوندند بحضرت معروف کرخي عليه الرحمة که خليفه خواجه داود طائي است وايشان نيز بخواجه حبيب عجمي ميرسند و کرخ محله ايست از بغداد و(چهارم خانوادهٔ سقطيان) است مي پيوندند بخواجه سري سقطي که خليفه معروف کرخي است - (پنجم خانواده جنيديان) است مي پيوندند بخواجه جنيد بغدادي رحمة الله عليه * وايشان دو تن بودند اول شيخ عثمان دقاق - دوم فخر الدين منصور * وهر دو شاگرد امام ابو حنيفه کوفي اند در علم و تقوی بی نظير بودند بعد از هفته افطار ميکردند و هفتاد سال مجاهده و رياضت کشيده مريد خواجه جنيد بغدادی شدند (ششم خانوادهٔ گازرونيان) است از سلطان اسحاق امير کازروني نعمت و بيعت يافتند و جناب سلطان رحمة الله عليه ترك بادشاهی کرده مريد خواجه عبد الله خفيف شد وکاز رون نام شهر است (هفتم خانوادهٔ طوسيان) است که بشيخ علاء الدين طوسی مي پيوندند (هشتم خانواده فردوسيان) است که بخواجه جنيد بغدادی مي پيوندند شيخ نجم الدين کبری را شيخ ضياء الدين جنيدی خلافت دادند و فرمودند که شمارا از اکابر مشائخ فردوس ساختم - (نهم خانواده سهروردیان) است که نيز بخواجه جنيد بغدادی مي پيوندند بواسطه شيخ شهاب الدين سهروردی وضياء الدين ابو النجيب سهروردی * وشيخ ممشاد دنوری که خليفهٔ خواجه جنيد بغدادی بود *

﴿ وتفصيل ﴾ پنج خانوادهٔ عبد الواحد بن زيد اين است که (اول خانواده زيديان) است * خواجه عبد الواحد بن زيد دو خليفه داشت * يکی خواجه عبد الرزاق که خود را زيدی گويانند — (ودوم خانواده

عیاضیان) است خواجه فضیل بن عیاض زیدی دو خلیفه داشت شیخ عبدالله وسلطان ابراهیم ادهم بلخي * خواجه عبدالله خود را عیاضي گویانند (سوم خانواده ادهمیان) است که بسلطان ابراهیم ادهم بلخی مي پیوندد * باین طریق که سلطان ابراهیم ادهم دو خلیفه داشت خواجه حمید الدین وخواجه حذیفة المرعشی. خواجه حمیدالدین خود را ادهمی گویانند (چهارم خانوادهٔ هبیریان) است * خواجه هبیرة البصری دو خلیفه داشت شیخ بازید و شیخ ممشاد علو دینوری شیخ بازید خود راهبیری گویانند (پنجم خانوادهٔ چشتیان) است بخواجه ابواسحاق چشتی مي پیوندند * وخواجه ابواسحاق چشتی مرید شیخ ممشاد علو دینوری است و چشت نام ولایت است رحمة الله علیهم اجمعین

﴿ف ۴۱﴾ ﴿الدجال﴾ وافضل المحدثین المتاخرین شیخ عبدالحق دهلوی قدس سره در ترجمه (مشکاة) میفرماید دجال مشتق از دجل است ودجل بمعني خلط ومکر وخداع وتلبیس آمد دجل الحق بالباطل * گویند وقتیکه کسی حق را باطل خلط کند وباو تمویه نماید و بمعنی کذب نیز آمده ووجوه این معانی در دجال ظاهر است ومعاني دیگر از وجوه تسمیه بدجال تواند بود * نیز در قاموس مذکور است در شرح آنرا ذکر کرده ام * ومسیح اسم مشترك است میان وی وعیسی علیه السلام واکثران است که اسم وي را مقید بدجال دارند ودر عیسی علیه السلام مطلق میگذارند — وعیسی علیه السلام را مسیح ازان گویند که چون اکمه وابرص را مسح ولمس کردی به شدی وازجهت آنکه از شکم مادر ممسوح برآمدي از آلایش وچرك که اطفال را نزد زائیدن باشد * وبعضي گویند مسیح بمعنی صدیق است یا ازجهت آنکه کف پای وي هموار بود یا آنکه بسیار مساحت مي کرد زمین را واین وجه مشترك است میان وی

ودجال * ودجال را مسيح از آن گويند كه يك چشم وى ممسوح و هموار باشد و ممسوح الوجه كسى را گويند كه يك طرف روى وى بو دو چشم و ابرو نباشد يا از آن جهت كه مسح كرده شده و ماليده شده از وى خير و خوبي * چنانچه مسح كرده شده از عيسى عليه السلام شر و بدى پس وى مسيح الضلالة است و عيسى عليه السلام مسيح الهداية *

﴿ ف ٤٢ ﴾ ﴿ الدرجة ﴾ ﴿ الدرجة ﴾ وصاحب كفاية منصوري گويد بدانكه هر چيزى كه آن را در بدن تاثيرى از كيفيات باشد چون وارد بدن شود و او از حرارت غريزي متاثر گردد اگر در بدن تاثيري زياده از كيفيات كه بدن را حاصل باشد نكند آن چيز را معتدل گويند و اگر در و بكيفيتي زائده تاثير كند اگر آن تاثير محسوس نه شود آن كيفيت در درجه اولى باشد و اگر محسوس شود اما مضر نباشد در درجه ثانيه باشد — و اگر مضرت رساند لكن مهلك نباشد آن كيفيت در درجه ثالثه بود — و اگر ضرر بهلاك رسد درجه رابعه باشد چنانچه ادويه سميه *

﴿ ف ٤٣ ﴾ ﴿ الدعاء ﴾ ﴿ الدعاء ﴾ و خليفه رابع سيد الكونين وصى رسول الثقلين موصل الطالب الى المطالب علي ابن ابى طالب كرم الله وجهه باعتبار تاثيرات كواكب اوقات اجابت دعا را چنين تعيين فرموده اند كه اگر دعا براى آخرت باشد و امورى كه تعلق بدان دارد بايد كه قمر در قوس بود يا در حوت و ناظر به زهره باشد — و اگر براى دنيا و طلب مال بود بايد كه قمر در ثور يا در ميزان باشد ناظر بمشترى * و اگر بطلب جاه بود قمر در اسد باشد و آفتاب در حمل و يا قمر و آفتاب در اسد * و اگر مشتري در سرطان يا قوس يا حوت بود و قمر در ثور و يا در ميزان متصل بمشتري في الحال دعا مستجاب شود — و بجهت

اعمال سلطاني ووزارت بايد كه قمر در سرطان ومشتری در ثور ويا مشتری درسرطان وقمر در ثور بود بشرط انكه ناظر باشد بيكديگر وان اردت ان النظر ماهو فانظر في نظرات الكواكب *

﴿ف ٤٤﴾ ﴿الدهر﴾ ﴿الدهر﴾ ونسبة الثابت الى الثابت سرمد وكون الزمان بكله موجودا في الدهر والسرمد من غير مضي وحال واستقبال مستبعد عند المبتدئين فلتوضيحه يكفي ماقاله جلال العلماء المدققين الدواني رحمة الله عليه في شرح رباعياته هكذا رباعيته في تحقيق علم الله تعالى وكلامه والاشارة الى حل الاشكالات التي تتراءى في قدمهما *

در علم حق وكلامش اي اهل كمال * گر نيك نظر كنی نيابی اشكال

انجاست همه ماضي ومستقبل وحال

آنجاكه همه هستی است عدم راچه مجال

در علم الهي وكلام آنحضرت باری سالكان مسالك نظری وشهودي را اشتباه شده تقرير شبهه درعلم آنكه چون علم اوقديم است ومتعلق بحوادث پس لازم آيد كه علم آنحضرت متغير شود دروقتي قيام زيد مثلا عالم بقيام اواست وچون قعود مبدل شود اگر علم بقيام مانده باشد علم الهي جهل شود واگر متغير شود ومنقلب بعلم قعود گردد تبدل درعلم الله تعالى لازم آيد تعالى عن ذلك علوا كبيرا — وايضا الله تعالى درازل عالم بود بحوادث آتيه — اگر علم برين وجه بود كه ايشان موجودند خلاف واقع باشد واگر برين وجه بود كه موجود خواهند شد بعدازانكه حادث موجود شد — اگر علم برهمان وجه ماند جهل باشد — واگر علم ان مرتفع شد وعلم بانكه موجود است حاصل شد زوال علم اول وحدوث علم ثاني لازم آيد وهردو درحق

الله تعالى محال است وبنابراين بعضى از حشويه قايل شده اند بانكه علم الله تعالى بحوادث ودروقت حصول آنها است لاغير تعالى عن ذلك *
ومتكلمان تفصى ازين شبه برين وجه كرده اند كه علم الهى قديم است وتعلق علم حادث وتبدل در تعلقات آن واقع مى شود نه درنفس علم ـ واين سخنى است واهى چه علم تامتعلق نشود بشئ آن شئ معلوم نشود پس لازم آيد كه الله تعالى درازل عالم بحوادث نبوده باشد وحينئذ راجع بسخن حشويه شود بلكه وجه تفصي آن است كه همچنانكه ذات الهى زماني نيست بلكه محيط وعالى است برزمان علم ان حضرت نيز زماني نيست بلكه محيط است بجميع ازمنه دفعة واحدة وهرجزء مفروض ازاجزاء زمان وحوادث واقعه درآن بهمان وجه كه واقع است مشاهد اواست مثلا زمان نوح عليه السلام برين وجه كه ماضى است نسبت ببعثت انبياء متاخره ازو ومستقبل است با بعثت آدم وديگر انبياء متقدم برو وحال است نسبت باحوادث مقارنه باآن وهمچنين ساير ازمنه وحوادث برين وجه متبدل ومتغير نمي شود چه هرگز بعث نوح عليه السلام مثلا ازين صفات خالى نيست پس ماضي واستقبال نظر بديگر امور است نه نظر باحضرت حق ﴿ وسر اين معنى ﴾ انكه چون ذات حق بلكه امور متقدمه برزمان مطلقا محاط زمان نيست بلكه محيط است برزمان پس ماضى واستقبال نسبت بايشان نباشد بلكه نسبت بازمانيات باشد وماضي ومستقبل وحال كه نظر بزمانيات واقع است همه نظر بعلم ايشان در حضور متساوى الاقدام باشد چه ماضى واستقبال از ثبوت عدم حاصل ميشود زيرا كه منشأ مضى واستقبال زمان است وزمان فرع حركت وحركت ناشى ازقوت وقوت مستلزم عدم بالقوة وعدم را درساحت وجود

حقيقي بلكه درحريم انكه مجردات اند راه نيست ومثال اين معنى بوجهى
آن است كه شخص انسانى مثلا خطي كه اجزاى ان مختلف اللون باشد
بيكبار ملاحظه نمايد وبرجميع الوان بيك دفعه مطلع شود وهمان خطرا
بتدريج برجيواني ضيق الحدقه كه احاطه آن نتوان كرد گذراند چنانچه آن
حيوان هر لحظه ازان يكى مشاهده نمايد وهردم علم او بران الوان
متبدل شود نداود كه يكى منعدم شد ويكي موجود شد واين معنى بنابر
غيبوبت احاد آن الوان ازمشاهده اواست وتعاقب درحضور عنده وهمانا در
آنچه ازاساطين حكماء سابق منقول است كه نسبة الثابت الى الثابت هو
السرمد ونسبة الثابت الى المتغير هو الدهر و نسبة المتغير الى المتغير هو
الزمان ذكى دقايق دان راتنبيهى است برين معنى كه اگر غشاوۀ امتراء
وسبل جدال راازپيش چشم اهل بصيرت بردارد وعصاي تقليد مصطلحات
رسمى ازدست بگذارد وروي توجه بوادي مقدس درك حقيقت اشيا آرد
تاهادى توفيق چراغ براه اوردمعلوم گردد كه ازازل تاابد بيك دفعه مجال
علم الهى وهيچ شان ازخط شهود او غائب نمي تواند شد چه ماضى واستقبال
بنظر قاصر عالم امكان است كه بشوب عدم ممزوج است آنجا كه محض
هستى وكمال است غبار عدم راهيچ وجه راه تطرق بان ساحت مقدس
نيست مضى واستقبال نخواهد بود وهمين معنى را بعضى ازاعيان فقر وحكمت
درر باعي بيان كرده يمنا وتبركا دران مقام ايراد كرده مى شود وان اينست *
درعلم خدا ماضى ومستقبل وحال * آنكس داند كه او نداند احوال
اينها همه محبوس زمان مى گويد * ازقيد افتاده درضيق مقال

﴿ف٤٥﴾ ﴿ذوالقرنين﴾ در بيان سد سكندر نوشته اند كه بامر سكندر ذوالقرنين

میان دو کوه تا آب حفر کرده از احجار تا زمین برابر ساخته و قطعهای آهن وسرب ومس برمثال خشت بریکدیگر گذاشته ازمنافذ کورهای آتش دمیدند تا یکباره آب گشت وباکوه هموار گردید جدار بطول صد وپنجاه وعرض پنجاه وارتفاع دوهزار وهشتصد از فراسخ وارش و میل علی اختلاف ما قیل *

﴿ف ٤٦﴾ ﴿الذهب﴾

﴿ الذهب ﴾ طرفه رباعی معما بمقتضای وقت وحال یادم آمد *

قطر آن دائره که کل محیط * جذر تصحیف ضدنسیه بود

هم قرین مصحف کزدم * نام آن دان که بنده را نبود

ازین معما لفظ زر بر می آید بدین طریق که ضدنسیه (نقد) است وتصحیف نقد (تفد) است واعداد تفد بحساب جمل چهار صد وهشتاد وچهار است * وجذر آن بست ودو باشد وهر دائرهٔ که محیط آن بست ودو گز باشد قطر آن دائره هفت گز می باشد ـ ودر ابجد حرف (ز) برای هفت موضوع است * پس جزء اول لفظ حاصل شد واز کزدم عقرب خواسته اند ـ ودر علم نجوم علامت عقرب (ز) است معجمه ومصحف ان حرف (ر) مهمله * پس از هر دو جزء لفظ زر مستفاد شد وحاصل ان است که بنده زر ندارد *

﴿ف ٤٧﴾ ﴿الراس﴾

﴿ الرأس ﴾ وتوضیحه بالفارسیة مع الفوائد الکثیرة هکذا * آفتاب را مداری باشد که بمیان برجها بگذرد آن را منطقة البروج خوانند * وماه را مداری دیگر باشد که بامدار آفتاب در دو نقطهٔ مقابل تقاطع کند آن دو نقطه راجوزهرین وعقدتین خوانند * پس یك نیمه از مدار ماه درجانب شمال بود ازمدار آفتاب ویك نیمه درجانب جنوب وآن عقده را که چون ماه ازو بگذرد دوشمالی شود رأس خوانند * وآن عقده را که چون ماه ازو بگذرد

وجنوبی شود ذنب خوانند* ومقدار دوری ماه را ازمدار آفتاب عرض ماه خوانند* وغایتش پنج درجه باشد چنانچه ازمعدل النهار منطقة البروج بست وسه و نیم درجه غایت دوری دارد* وهمچنین دیگر کواکب رادوری ازسطح مدار آفتاب عرض ان گویند* وازسر حمل برتوالی بروج راطول ماه خوانند ﴿وباید دانست﴾ که رأس وذنب راباکواکب جزمقارنت نبود ورأس دوری درهزده سال تمام میکند* وهر برجی یك و نیم سال تمام ودرهر منزل هفت ماه وبست ویك روز میماند* وسیر اوازمشرق سوی مغرب باشد بخلاف همه سیاره *

وقال الطوسي في المدخل المنظوم في علم النجوم*

راس باهر ستارهٔ کاید * اثر فعل او بیفز اید
ورذنب باستاره شد قران * سعد ونحس را کند نقصان

﴿الرباعی﴾ ﴿ف ٤٨﴾ ﴿الرباعی﴾

دوشینه ترا بخواب دیدم بالله * لب برلب تو نهاده بودم بالله
بیدار شدم ترا ندیدم بالله * لا حول ولا قوة الا بالله

﴿الرعاف﴾ حکیم ارزاني درقرابادین قادری نوشته که رعاف که درتپها وبعد بحران افتد تاممکن بود حبس نکنند وچون ضعف طاری شود باید بست* وبستن هردوبازو وران وخصیتین وگرفتن سر بینی محکم حبس میکنند وکذا اگر رعاف ازسوراخ چپ باشد زیر پستان چپ* واگر راست بود زیر پستان راست کدو یاشاخ حجامت نهند وعمکند بی انکه کلك زنند یعني خون گیرند تاجذب بلا تنقیه حاصل آید وعملیکه در بیان انسان مرقوم است از مجربات است. فانظر هنالك انتهی * ﴿ف ٤٩﴾ ﴿الرعاف﴾

ودوائی که در منع رعاف تجربه آمده اینست که (کهچری مسور) خوب بپزند وقدری ازان برآرند واندکی روغن اندازند وازشیرهٔ لیمون ترش خوب تر نمایند ودو سه لقمه صاحب رعاف راخوردن دهند بعد یك گهری رعاف بند می شود * واکثر اوقات همین که نواله در گلو فرورفت رعاف منقطع می شود ودرآمیختن شیرهٔ لیمون ترش مبالغه نمایند *

﴿ ف ۵۰ ﴾ ﴿ الرمل ﴾ ﴿ الرمل ﴾ * (روایت) کرده اند که قبل ازتشریف فرمودن جناب رسالت مآب علیه الصلوات والسلام بمدینه منوره چون اهل مدینه برای حج می آمدند اهل مکه حقارت آنها میکردند وبزردی رنگ ولاغری آنهارا می شناختند واشارت می کردند که اینها اهل مدینه اند که بگرمی وبادسموم مدینه نحافت وزردی گونه باینها عارض وطاریست چون جناب مقدس نبوی علیه الصلوات والسلام مدینه را بقدوم میمنت لزوم خود درشك روضهٔ رضوان ساختند * وایزد تقدس وتعالی مدینه منوره را بیمن قدم مبارك آن صدرنشین مسند رسالت خوش هوا ساخت وبخوش هوائی وآثمار وانا عیم ممتاز و مفتخر فرمود وسکنهٔ آنجا فربه وتوانا وخوش رنگ وصحیح البدن ومعتدل المزاج شدند — وجناب اقدس آنحضرت علیه السلام بااهل مدینه بمکهٔ معظمه بجهت گذاردن حج تشریف آورد وبطواف بیت الله مشغول شد اضطباع نموده رمل کرد وبدیگران هم امر فرمود تا کفار بدانند که بیمن ذات فیض آیات آنحضرت علیه السلام اوسبحانه عزشانه مدینه راخوش هوا ساخت واهل آنجاازدیگران بفربهی وصحت بدن نواخت *

﴿ ف ۵۱ ﴾ ﴿ الرؤیا ﴾ ﴿ الرؤیا ﴾ صادق المؤرخین محمد بن خاوندشاه رحمه الله تکفل بتحقیق

الرؤيا واقسامها في روضة الصفا في بيان رؤيا عبد المطلب وتعبيرها بقدوم نبي آخر الزمان عليه الصلوات والسلام من الله الملك المنان حيث قال (بر راى ارباب) تقظه وانتباه مخفی نماند كه خواب عبارتست از باز استادن حواس ظاهره از مشاهدهٔ محسوسات بواسطهٔ ميل فرمودن روح حيوانی بباطن * واگر نفس درين حال ملاحظهٔ صورتی نمايد آنرا نيز خواب گويند (وخواب) يعنی ثانی منقسم ميشود بدو قسم راست ودروغ * (خواب راست) آنست كه چون نفس بشری از شواغل زحمتی فراغت يابد بنابرين مناسبتی بملأ اعلی ومنتسبان عالم بالا متصل شود باتصال روحانی * وبر بعضی از صور كه در مبادی عاليه منطبع است مطلع گردد * چون اين قضيه نزد فرقهٔ از صوفيه وجميع حكما مقرر گشته كه مجموع صور حوادث عالم كون وفساد در نفوس فلكي مرتسم است چنانچه در خيال صور اشيا ارتسام يابد وچون نفس ناطقه قوی باشد وقوت متخيله ضعيف درانچه از جواهر شريفه عاليه در عالم بر نفس فائز شده باشد تصرفی نتواند كرد وآنرا بصورتي ديگر ممثل نتواند گردانيد بلكه همچنان بخيال سپارد وبنا بعد از بيداری نقشی را كه از نفس او پذيرد در خيال خويش موجود يابد بي تغير * واين خوابی باشد راست غير محتاج بتعبير * واگر متخيله نيز قوی باشد در صورتي كه از نفس فلكي بر نفس بشری انعكاس يافته باشد تصرفها كند ولباسهای مناسب درآنها پوشانيده بخيال سپارد * واين خوابي باشد راست اما محتاج بتعبير * وازين مقدمات لازم آمد كه خواب راست هم منقسم ميشود بدو قسم همچنانكه مطلق خواب منقسم است بدو قسم —

﴿وبر راى﴾ ارباب دانش پوشيده نيست كه رؤياي صادقه مخصوص

﴿اقسام رؤيا﴾

متقلدان قلادهٔ شریعت وملل نمی باشد چون قوت متخیله قوی باشد ونفس ضعیف متخیله همیشه نفس را بنابر عادت قدیم در خواب بحرکات خویش از تشبیه وتمثیل وتالیف وتفصیل منقول گردانیده از مطالعهٔ عالم مشغولش مانع آید *

خوی بد در طبیعتی که نشست * نرود جز بوقت مرگ از دست

چه کار متخیله آنست که پیوسته اشیا را باهم تشبیه کند واشیای منفصله را بایکدیگر ملتئم سازد * وگاه باشد که اجزاي ملتئمه را ازهم جدا گرداند *

(مصرع) زهي تصور باطل زهی خیال محال *

وگاه باشد که خلطی از اخلاط اربعه بر بدن مستولی گردد ومتخیله در مقام مناسب آن خلط صورتها بنفس نماید مثلا چون خون در بدن استیلا یابد نفس ناطقه بدستیاري متخیله چیزهاي سرخ درخواب مشاهده نماید — وعلى هذا القياس واین هم از اقسام خواب دروغ است — واز جمله منامات کاذبه یکی اینست که متخیله در بیداری ادراك صورتي کرده باشد وآن صورت در عالم خواب در حس مشترك انطباع یافته مشاهد وملاحظ گردد واز فحوای این سطور بوضوح پیوست که رویای کاذبه بر سه وجه مي باشد انتهى *

﴿الزمخشری﴾ هو ابو القاسم العلامة محمود بن عمر الزمخشری الملقب بجار الله وزمخشر قریة من خوارزم توفي ليلة عرفة - (وقيل) في الحادی عشر من شوال سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة في جرجان بعد عوده من الحج وولد یوم الاربعاء فی سبعة وعشرين من رجب سنة سبع وستين واربع مائة * ﴿ف ٥٢﴾ ﴿الزمخشری﴾

﴿ف ۵۳﴾ ﴿الزنجار﴾

﴿الزنجار﴾ معرب الزنگار وهو عملی یصنع من النحاس والنوسادر والخل وماء اللیمون وله طرق اذکرها بالفارسیة لعموم النفع ـ بیاردبرادهٔ مس یك دام ـ آب لیمون گلگل چهار دام ـ نوسادر سفید یك دام ـ باید که برادهٔ مس در ظرف مسی که قلعی نداشته باشد انداخته آب لیمون بران ریزد ونوسادر مذکور را سه حصه نماید هر روز یك حصه انداخته باشد بعده قلوس را بچوب ازلاك چسپانیده مضبوط ساخته تا سه روز حل نماید من بعد تا سه روز نگاه دارد بعده باز حل نموده بر (بهوج پتر) گذاشته خشك ساخته نگاه دارد وهر گاه در کار باشد از آب لیمون حل نموده بکار برد (۱) *

﴿طریق دیگر﴾ براده مس یك آثار ـ آب لیمون پنج آثار ـ نوسادر کانی پاؤ آثار آب لیمون در ظرف مسی که قلعی نداشته باشد انداخته تا سه ماه در خانه زیر زمین دفن کند بعده برآورده بر بوریهٔ خرما یا بهوج پتر در سایه خشك کند واگر محلول ومحرانشده باشد تا یك ماه دیگر بدارد *

﴿طریق﴾ آخر برادهٔ مس یك آثار ـ نوشادر پاؤ آثار سر که دو آثار تا چهل روز درزمین نمناك دفن کند *

﴿طریق زنگار﴾ لطیف وبغایت سبز ـ بیاردبرادهٔ مس یك آثار ـ سرکه دو آثار در ظرف مسی نو انداخته سرش محکم گیرد ودر تنور گرم نهد بعد یك شب وروز برآرد *

---

(۱) یکی از احباب که شکایت ضیق معاش میکرد از ین ابو زان وزنی عرض کردم وطریق آن مفصل ظاهر نمودم بعد چند روز اتفاق ملاقات افتاد دعا کرد و گفت الحال بطفیل شما بخشك وتری گذرانیم واحتیاج بکسی نمی بریم ۱۲ من المولف رحمه الله تعالی

﴿السحر﴾

﴿ف(۵۴)﴾ ﴿السحر﴾ ﴿السحر﴾ ماهو المجرب لرد السحر عن المسحور ودفعه عنه اكتب لكم ايها الخلان بالفارسية للنفع العام واجزت العمل لمن اراد الدفع فاعمل ياطالب المراد واستعن بالله المتعال فانه تعالى هو الراد وعمل مذكور اين است كه بعد نماز عشاء اول فاتحه بنام حضرت شاه شرف يحيى منيرى قدس سره خواند من بعد درود صد بار وسورهٔ فاتحه باتسميه هفت بار وآية الكرسي يكبار وقل هو الله سه بار وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سه سه بار وقل يا ايها الكافرون سه بار بهمين ترتيب خوانده برخود يا ديگرى كه مسحور باشد بدمد ووقت دميدن هر چهار طرف مشت بسته بيفشاند ودر هر بار بگويد برگرد برگرد بحق شاه شرف يحيى منيرى برگرد بعده لايلاف هفت بار بخواند وبر جميع بدن مسحور بدمد مسحور خوانده باشد يا ديگرى ان شاء الله تعالى سحر دفع شود واگر احتياط كند بعد از فراغ اين عمل سورهٔ يس هفت بار بخواند وبدمد تا احتمال عود در دفع شود ـ

﴿ف ۵۵﴾ ﴿ولدفع السحر﴾ مجرب ان تقرأ ليلا ونهاراً ـ (بسم الله يلى ثمان الرحمن #ثمان الرحيم حيثمان) بعد الصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام وقبلها #

﴿ف ۵۶﴾ ﴿السعال﴾ ﴿السعال﴾ دوائي كه براى دفع سرفه تجربه آمده عرض ميدارد تا خلق الله منتفع شود واين عاصي پر معاصى را بدعاى خير ياد آرد قرنفل ـ پوست بليله ـ دار چيني ـ مرچ سياه هر يك بوزن نيم فلوس ـ كهير سار بوزن دو فلوس ـ واگر كهير سار ميسر نشود عوض ان همو زن آن كتهه سفيد باريه بايد گرفت وهر يك را علحده علحده كوفته از پرچه گذرانيده وزن نموده بايد آميخت ودر شيره انتر چهال ببول كه جوشانده برآورده باشند خمير بايد ساخت ومقدار مرچ سياه حب بايد بست وحبوب را در سايه خشك نموده يك

(بسم الله يلى ثمان الرحمن ثمان الرحيم حيثمان)

دوحب را در دهن نگاه باید داشت وعرق آن را فرو باید برد همچنین صبح وشام ووقت خواب بعمل باید آورد۔ واگر طفل شیر خوار را در شیر مادر او حب را سائیده بکار برند بفضل ایزدي سرفه دفع شود*

﴿ف٥٧﴾ ﴿السفر﴾ ﴿السفر﴾ ولله در من قال*

هر کس که سفر کند پسندیده شود
چون سرمه چشم هر دیده شود
از آب لطیف تر نباشد چیزی
یکجا که مقام کرد گندیده شود

﴿ف٥٨﴾ ﴿سنمار﴾ ﴿سنمار﴾ بکسر (الاول) و (الثاني) وتشدید المیم المفتوح والالف بعده ثم الراء المهملة اسم رجل رومی بنی الخورنق علی ظهر الکوفة للنعمان بن امرئ القیس فلما اتمه القاه من اعلاه نخر میتا وانما فعل ذلك لئلا یبني مثله لغیره فضرب العرب بذلك مثلا لمن یجزی الاحسان بالاساءة*

﴿ف٥٩﴾ ﴿سواد الوجه﴾ ﴿سواد الوجه﴾ یعنی سیاهي رو چنانچه در خبر است از سرور کائنات مفخر موجودات صلی الله علیه وآله وسلم (الفقر سواد الوجه في الدارین) ومراد ازین فقر فقر اضطراري است پس درین صورت این حدیث شریف درمذمت فقر مذکور است * واما نزد یك عارفان درمدح فقر وبیان حقیقت فقر است چه مراد از وجه حقیقت است ووجه مناسبت انکه ملحوظ اول عرفا را از هر شئ حقیقت اواست چه این طائفه علیه استدلال از مؤثر بر اثر کنند نه از اثر بر مؤثر * ولهذا خلیفهٔ اول حضرت صدیق اکبر رضی الله تعالی عنه فرموده (مارأیت شیئا الا ورأیت الله قبله)* قال السید السند الشریف الشریف قدس سره في اصطلاحاته سواد الوجه في الدارین هو الفناء فی الله

بالكلية بحيث لا وجود له اصلا ظاهراً وباطناً في الدنيا والآخرة وهو الفناء الحقيقي والرجوع الى العدم الاصلي * ولهذا قالوا اذا تم الفقر فهو الله انتهى *
(پس سواد الوجه) في الدارين مرتبه ايست از مراتب عليه قرب و وصول ولهذا بزرگى در مدح حضرت امير المؤمنين علي كرم الله وجهه مى فرمايد *

قنبرش را چون سواد الوجه في الدارين هست
نور مى گيرد مدام از روى قنبر آفتاب
لا فتى الا على در سينهٔ خود كرده نقش
ورنه از بهر چه مي بينم فتادر آفتاب
چون شود صوفي صفت صافي ز غير مهر او
خرقهٔ ازرق كند از چرخ در بر آفتاب
درقيامت چون رساند شربت كوثر بخلق
جام گردد بركنار حوض كوثر آفتاب
گر مثالى از رخش خواهم كه سازم آشكار
درخيال من شود هردم مصور آفتاب
كى زمغرب باز گرديدى براى طاعتش
گر نشد اورا بجان منقاد و چاكر آفتاب
نور مى بخشد بخاص و عام عالم بى دريغ
شد مگر از خاك درگاهش مخمر آفتاب
پاى تا سر غرق نور معرفت مي بينمش
گوئيا زائيده بامهرش زما در آفتاب

﴿ سيبويه ﴾ امام النحاة ومقتداهم اجتهد في النحو و كان تلميذ ابي الخطاب

وهو كنية الاخفش الاكبر* وصاحب منتخب التواريخ مى طرازد كه بتاريخ ثمانين ومائة ابو بشر عمر بن عثمان ملقب به سيبويه استاد نحويان در ساوه وبقول بعضي در بصره وبقولى در بيضا وفات يافت ودر انجا متولد شده بود ودر تاريخ فوت او ديگر اقوال است عمرش بچهل سال رسيده بود وسيبويه لفظى است فارسى معنى بعربى رائحة السيب است*

﴿ف٦١﴾ ﴿امام الشافعى رحمه الله تعالى﴾

﴿الشافعى﴾ هو الامام الثاني في الاجتهاد بعد سراج الامة الامام الهمام الاعظم ابى حنيفة رضى الله عنهما* وقدوة السالكين زبدة العارفين شيخ فريدالدين عطار قدس سره وانور مرقده در (تذكرة الاوليا) بقلم آورده كه فضائل وشمائل ومناقب ومجاهدات او از حد وصف بيرون است* سيزده سال در حرم شريف درس ميگفت وميگفت سلونى عما شئتم* ودر پانزده سالگى جواب فتوى ميداد* احمد حنبل رحمه الله تعالى امام جهان بود سيصد هزار حديث شريف حفظ داشت با آن همه بزرگى بشاگردى وى درآمد وغاشيه دارى ميكرد* وسفيان ثورى رحمه الله ميفرمود اگر عقل شافعى را وزن كنند با عقل همه خلق عقل او راجح آيد* وشافعى با چنين مرتبه ومنقبت شاگرد محمد بن حسن است كه او شاگرد امام ابو حنيفه است* اگر خواهى كه علم مرد بداني در شاگردانش مي نگر انتهى* وقبة الشافعى رحمه الله تعالى قبة عظيمة البناء واسعة الفضاء وفي رأس ميل القبة سفينة صغيرة من حديد وانشد بعض الشعراء لما زار القبة ورأى ذلك الميل والسفينة في رأسه*

﴿الشمس﴾

قبة مولاى قد علاها * لعظم مقدارها السكينه

لو لم يكن تحتها بحار * ما كان من فوقها السفينة

﴿ف٦٢﴾ ﴿الشمس﴾ وضابطة اخرى في تلك المعرفة بالعبارة الفارسية - اگر خواهي

که بداني که شمس در کدام برج و در کدام درجهٔ آن برج است نخست روز تحويل شمس باول حمل ياددار در تمامي سال بعده هر روزي که تقويم شمس خواهي ازان روز تا روز تحويل آفتاب روزها بشمار باين طريق که ماه محرم را سي روز شمار ـ وماه صفر را بست و نه و ربيع الاول را سي روز و ربيع الثاني را بست و نه و جمادي الاول را سي و جمادي الآخر را بست و نه و رجب را سي و شعبان را بست و نه و رمضان را سي ـ و شوال را بست و نه و ذي قعده را سي و ذي حجه را بست و نه ـ و تمام روزها از اول حمل بگير و جمع نموده قسمت هر برج بده بدين ترتيب *

لا و لا لب لا و لا لا شش مه است

لل کط و کط لل شهور کوته است

آنجا که منتهي شود در آن برج و درجه شمس بود مثلا اگر خواهي که در تاريخ يازدهم ذي حجه سنه يکهزار و هفتاد و يك هجري برج افتاب و درجهٔ او بداني * پس بدانکه بتاريخ هزدهم شهر رجب سنه مذکور تحويل آفتاب بحساب هند در برج حمل شد و ماه رجب سي روز مقرر است کما علمت آنفا * پس دوازده روز ازو باقي ماند * و شعبان بست و نه روز مقرر است * و رمضان سي روز * و شوال بست و نه * و ذي قعده سي * وچون تاريخ يازدهم ذي حجه ماخوذ است پس جمله روزها يکصد و چهل و يك شد بعده آن روزها را بطريق لا و لا لب الي آخره قسمت کن يعني حمل را سي و يك بده * و ثور را سي و يك * و جوزا را سي و دو * و سرطان را سي و يك و باقي که شانزده ماند قسمت باسد برسيد معلوم کن که بتاريخ يازدهم شهر ذي حجه سنه مذکوره آفتاب در برج اسد در درجه شانزدهم است وان اردت توضيح لا و لا لب الي آخره فاطلب

في محله ولك في معرفة موضع الشمس ايسر طرق في الفيئ فمليك الفيئ الى الفيئ *

﴿ واعلم ﴾ ايها الطالب الصادق اكتب هذا النقش (١) في ساعة الشمس لسعة الرزق وازدياد العزة والوقار ودفع نظر الجن والبلاء فانه مجرب هكذا *

﴿ ٥ا اا آ ممىٖ ||||| اااا ا هه و ﴾ قال قائل في طريق كتابة هذا النقش (٢) *

صفری سه الف کشیده مدی بر سر * میمی کج و کورو نردبانی بد ودر
باچار الف و هه و واوی معکوس * این است بزرگ نام خدای اکبر

وقال قائل آخر *

صفری ومدی باسه خط * ممىٖ که باشد کو رو کج
یك نردبان با چار خط * پس هه و واو سر نگون

وهذا المنقوش مروی عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه * وقالوا ان هذا شكل سورة الفاتحة التي سبع آيات ورأيت مقام الصفر صفراً هكذا في بعض الكتب *

﴿ باب الشين مع النون ﴾

﴿ الشنجرف ﴾ معرب الشنگرف عملی من الزيبق والكبريت ولغسله وتصفيته طرق شتى اذكر بعضها بالفارسية لعموم النفع *

(باید که شنگرف) خشك را سحق بلیغ نموده من بعد تقدری آب بساید چون خوب مسحوق گردد در پیاله مسی انداخته با آب بسیار ممزوج ساخته ظرف مذکور را بر آتش انگشت بگذارد تا در دو سه جوش آید پس فرود آورده آب را دور کنند و ته نشین را باز با آب بسیار آمیخته جوش دهد تا ده بار یا زیاده چون نداند که سرخی فقط مانند شیرهٔ صمغ عربي داخل ساخته

(١) التعويذ (٢) التعويذ

بكار برد*

﴿ طريق ديگر ﴾ شنگرف را يك صلايه نموده در كاسهٔ چيني اندازد وآب بسيار انداخته بشوراند ونگاهدارد وزردآب دور كند بهمين دستور چند مرتبه عمل نمايد چون زردي نماند قدري آب ليمون انداخته خشك كند بعده باآب صمغ عربي سرشته بكاربرد *

﴿ طريق ديگر ﴾ شنگرف خام را در بادنجان يا قند يا پياز كه سرش برداشته باشند داخل نموده باآرد محكم ساخته در خاكستر گرم نهند تا خوب پخته شود بعده برآورده بطريق مشهور سحق بليغ نموده زردآب دور ساخته بشيره صمغ عربي سرشته بكار برند *

﴿ وطريق ﴾ اسهل قطعه شنگرف در پارچه بندد ودرديگي پياويزد شب نماني را درآب سائيده بيندازد وجوش دهد كه زردي شنگرف هيچ نماند*

﴿ ف ٦٣ ﴾ ﴿ الصبح الصادق ﴾ في مفتاح الصلوة وآن چهار گهري يا وبالامي شود در ايام معتدله بهمين قياس در ايام طويله زياده مي شود وقصيره كم مي شود* ونصف اخير صبح تا برآمدن آفتاب دو گهري باشد ليكن هرچند اسفار بود مستحب است پس تاخير كند تا وقتيكه اگر فساد نماز ظاهر شود اعاده تواند كرد* ـ وازبحر رايق مستفاد ميشود كه صبح صادق انتشار سفيدي است* ظاهر امر ادر افق باشد نه درجو* والا آنچه تجربه معلوم ميشود آنست كه بعد از انتشار درجو تا طلوع آفتاب از سه گهري زياده باشد وبعد گجر متعارف يك گهري يا وبالا هست پس بناء على الاختلاف نماز بعد از گجر متعارف درغايت استحباب باشد انتهى *

﴿ ق ٦٤ ﴾ ﴿ الصدق ﴾ والتحقيق الحقيق والتدقيق الانيق ماذكره السيد السند

الشريف الشريف قدس سره في حواشيه على المطول بقوله * ـ (قوله) وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه الى آخره ان اراد انه لا فرق بينهما اصلا الا في التعبير فالفرق بوجوب علم المخاطب بالنسبة التقييدية دون الاخبارية يبطله قطعاً وان اراد انه لا فرق بينهما يختلفان به في الاحتمال وعدمه * وهذا مناسب لما مر من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر في المشهور ولا يجرى في غيره وكاف في اثبات ما قصده من شمول الاحتمال للمركبات التقييدية والخبرية فذلك الفرق باطل لا طائل تحته لان احتمال الصدق والكذب في الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجرداً عن اعتبار حال المتكلم والمخاطب بل عن خصوصية الخبر ايضاً ليندرج في تعريفه الاخبار التي يتعين صدقها او كذبها نظرا الى خصوصياتها كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان *ـ

﴿فان الاول﴾ يجب صدقه ويستحيل كذبه في الواقع وعند العقل ايضاً لذا لاحظ مفهومه المخصوص ـ (والثاني) بالعكس لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولوحظ ماهية مفهومهما اعني ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه احتملا الصدق والكذب على السوية * فاذا قيل ان المركبات التقييدية تحتملهما كالمركب الخبري كان معناه على قياس الخبر ان النسبة التقييدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب * والظاهر ان كون تلك النسبة معلومة للمخاطب مما لا مدخل له في نفي ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل واحد مع كونها محتملة لهما وكذلك كون معلومية تلك النسب مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسبة الخبرية فان معلوميتها انما تستفاد من خارج اللفظ لا يجدى نفعاً فيما نحن بصدده

لان

لان الاحكام الثابتة للماهيات من حيث ذواتها لا تختلف بتبدل احوالها واختلاف عوارضها - فظهر بما ذكرنا ان قوله وظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب مما لا يغني من الحق شيئاً لانه ان اراد به ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتملهما عند العالم بها فسلم لكن المدعي ان النسبة من حيث ذاتها و ماهيتها تحتملهما واين احدهما من الآخر - وان اراد ان النسبة المعلومة للمخاطب لا تحتمل الصدق والكذب اصلا فهو فاسد للامر بل الحق ان يقال ان النسبة الذهنية في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي هي بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها فلذلك احتملت عند العقل مطابقتها اولا مطابقتها * - (واما النسبة) في المركبات التقييدية فلا اشعار لها من حيث هي هي بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها تطابقها اولا تطابقها - بل ربما اشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسبة خبرية بيان ذلك انك اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها وهي ان الفضل ثابت له في نفس الامر لكن النسبة الذهنية لا تستلزم هذه الخارجية استلزاماً عقلياً فان كانت النسبة الخارجية المشعر بها واقعة كانت الاولى صادقة والا فكاذبة * - واذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية من حيث هي جوز معها كلا الامرين على السواء وهو معنى الاحتمال * واما اذا قلت يا زيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي بان الفضل ثابت له في الواقع بل من حيث ان فيها اشارة الى معنى قولك زيد فاضل اذ المتبادر الى الافهام ان لا يوصف شئ الا بما هو ثابت له فالنسبة الخبرية تشعر من حيث هي بما يوصف باعتباره بالمطابقة واللامطابقة اي الصدق والكذب فهي من حيث هي محتملة لهما * -

﴿واما التقييدية﴾ فانها تشير الى نسبة خبرية والانشائية تستلزم نسبة خبرية فهما بذلك الاعتبار يحتملان الصدق والكذب * - واما بحسب مفهوميتهما فكلا فصح ان الحق ما هو المشهور من كون الاحتمال من خواص الخبر انتهى *

﴿قوله﴾ ان اراد انه لا فرق بينهما اصلا * اي ان اراد نفي الفرق مطلقا الا بانه الى آخره فحينئذ يكون المستثنى متصلا *

﴿قوله﴾ وان اراد انه لا فرق بينهما يختلفان به اى ان اراد نفي الفرق الخاص اى الفرق الذى به يختلفان في الاحتمال و عدمه * ولا يخفى عليك ان قوله الا بانه الى آخره يكون حينئذ مستثنى منقطعا والقصر اضافيا *

﴿قوله﴾ وهذا مناسب اى حال كون هذا المراد مناسبا لما مر الى آخره لان غرض ذلك البعض اثبات ما هو خلاف المشهور فعليه ان يريد ان بينهما ليس فرقا به يختلفان في الصدق والكذب فان المشهور ان بينهما فرقا به يختلفان فيهما *

﴿قوله﴾ فذلك الفرق جزاء الشرط اعني قوله وان اراد اي ان اراد انه لا فرق بينهما يختلفان به في الاحتمال وعدمه فذلك الفرق بوجوب علم المخاطب لا طائل تحته فان المفيد اثبات الفرق الذى به يختلفان في الاحتمال وعدمه *

﴿قوله﴾ لان احتمال الصدق والكذب يعني انه لا يلزم من الفرق الذى بينه وهو وجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب التقييدى دون الخبرى ان يكون بينهما فرق به يكون للمركب الخبرى احتمال الصدق والكذب دون التقييدى لان الاحتمال وعدمه ليس الا بالنظر الى مفهوم الخبر ولا مدخل لعلم المتكلم والمخاطب فيه - وكذا حال المركب التقييدى بل عن خصوصية الخبر اى بل مجردا عن خصوصية الخبر ايضا *

﴿قوله﴾ ليندرج في تعريفه اى تعريف الخبر *

﴿قوله﴾ فاذا قيل يعني لما ثبت انه لا دخل لعلم المتكلم او المخاطب في احتمال الخبر الصدق او الكذب بل الخبر يحتملها بالنظر الى مفهومه مجرداً عن حال المتكلم او المخاطب (قوله) والظاهر الى آخره يعني ان قلت ان بينهما فرقا بان النسبة التقييدية تكون معلومة للمخاطب والخبرية مجهولة (فاقول) والظاهر الى آخره

﴿قوله﴾ وكذلك كون معلومية تلك النسب الى آخره يعني ان قلت ان بينهما فرقا بان معلومية النسب التقييدية مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسبة الخبرية * (اقول) كذلك كون معلومية تلك النسب الى آخره *

﴿قوله﴾ فان الاخبار البديهية الى آخره يعني لو كان لعلم المخاطب مدخل في نفي ذلك الاحتمال لما كانت الاخبار البديهية محتملة لهما *

﴿قوله﴾ فيما نحن بصدده اي من اثبات الفرق بينهما به يختلفان في الاحتمال وعدمه *

﴿قوله﴾ لان الاحكام الثابتة اي كالاحتمال وعدمه فيما نحن فيه *

﴿قوله﴾ لا يحتمل الصدق والكذب اصلا اي لا من حيث انها معلومة عند العالم بها ولا من حيث ذاتها وماهياتها *

﴿قوله﴾ لما مر اي من ان الاخبار البديهية الى آخره *

﴿قوله﴾ فلذلك احتملت اي النسبة الذهنية *

﴿قوله﴾ مطابقتها او لا مطابقتها اي مطابقة النسبة الذهنية لنسبة اخرى خارجة فيكون للخبر احتمال الصدق والكذب بخلاف المركب التقييدي *

﴿قوله﴾ ربما اشعرت بذلك اي بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها تطابقها او لا تطابقها *

﴿قوله﴾ من حيث ان فيها اشارة الى نسبة خبرية وهي تشعر بوقوع نسبة اخرى

خارجة عنها فالنسبة التقييدية من هذه الحيثية تحتمل المطابقة واللامطابقة*
﴿قوله﴾ والانشائية تستلزم نسبة خبرية لان اضرب مثلا يستلزم قولنا اطلب منك الضرب او انت مامور بالضرب ـ هذه الحواشي من تعليقاتي على تلك الحواشي الشريفة الشريفية ولا ازيد على هذا في اظهار الصدق و بيانه ـ ولله در الصائب رحمه الله تعالى* ﴿شعر﴾
اظهار صدق باعث آزاري شود * چون حرف حق بلند شود داري شود
﴿الصلاة﴾ در مرآت اسكندري تاريخ سلاطين گجرات در بيان احوال سلطان ثاني مرقوم است كه شخصي از مسلمانان دهقان بخدمت سلطان محمود آمده عرض رسانده كه من ابو البنات و در انقضاى كار خير ايشان عاجزام شب جمال با كمال محمدى صلى الله عليه وآله وسلم را در خواب ديدم فرمودند كه (سوالك) تنكه يعني (يك لك وبست وپنجهزار) تنكه تو دهانيدم از سلطان محمود بگير باين نشانه كه اويك لك مرتبه هر روز درود بر ما مى فرستد سلطان گفت زرى كه تو ميخواهي بتو ميدهم اما نشاني كه گفتي نه بيان واقع است او گفت آنچه از زبان حبيب خدا شنيده ام ميگويم اتفاقا شبي سلطان هم مطابق اين واقعه را در خواب ديد فرمودند آنچه او گفته بيان واقع است واين درود كه يك مرتبه هر روز بر ما مي فرستي ثواب درود يك لك مرتبه دارد و درود معظم اينست *
(اللهم صل على محمد بعدد انفاس المخلوقات وصل على محمد بعدد اشماو الموجودات وصل على محمد بعدد حروف اللوح والدعوات وصل على محمد بعدد البدايات والنهايات من الموجودات والمعدومات الى ابد الآباد من اول ازمنته واوسط عصره وآخر بقائه وصل على محمد بعدد سكان الارضين

﴿ف ٦٥﴾ ﴿الصلاة﴾

والسموات

والسموات وصل على خير خلقه محمد وآله اجمعين) صباح آن سلطان آن مرد را بخواند وباعزاز تمام آنچه او طلبيده بود باور سانيد ووظيفه براز مزيد فرمود انتهى *

﴿ ف ٦٦ ﴾ ﴿ الطهر والطهارة ﴾ چنانچه در كنز فارسي واقع است كه (نقول محمد بن ابراهيم ميداني چون از گاه طلاق نوزده ماه وده روز كم از چهار ساعت بگذرد تواند كه شوهر ديگر بكند انتهى) اگر گوئى نوزده ماه وده روز چرا بر قول او عدت آن زن مي شود - جواب اينست كه عدت مطلقة سه حيض است پس چون هر حيض را ده روز گرفتيم يك ماه مي شود وهر طهر نزد او مقدر است بشش ماه پس مجموع سه طهر هيزده ماه خواهد بود وان هيزده ماه با يك ماه بابت حيض نوزده ماه مى شود وزيادتي ده روز ازين جهت است كه احتمال دارد كه زوج درحالت حيض طلاق داده باشد * ومقرر است كه چون در حيض طلاق واقع شود آن حيض از عدت محسوب نباشد - پس از براى احتياط ده روز افزوده گرفته شد - اگر گوئي كم از چهار ساعت چرا باشد - جواب اينست كه كم شدن سه ساعت نسبت سه اطهار است زيرا كه هر طهر بر مذهب ما مقدر به شش ماه كم از يك ساعت است لان العادة نقصان طهر غير الحامل عن طهر الحامل واقل مدة الحمل ستة اشهر فانتقص عن هذا شي وهو الساعة وكم شدن ساعت چهارم از براى آن است كه او زمانه طلاق گفتن است وعدت شمرده مي شود از عقب زمانه طلاق نه از زمانه طلاق فافهم واحفظ فانه ينفعك هناك *

﴿ ف ٦٧ ﴾ ﴿ الطهر المتخلل بين الدمين في المدة حيض ونفاس ﴾ هذه المسئلة واقعة في اكثر كتب الفقه وشرح الوقاية في هذا المقام معركة آراء الطلباء بل

مزال اقدام الفضلاء وقد وقع اوآن تكرار بعض الاحباب طول المباحثة في تحقيقه فنقلت عن الاستاذ رحمه الله ماسمح به خاطري فاستحسنه وحرره بعبارة هكذا ان قوله (الطهر) مبتدأ موصوف و(المتخلل) صفته و(بين) ظرف مضاف الى (الدمين) متعلق بالمتخلل و(في المدة) ظرف مستقر حال عن الدمين والمعنى ان الطهر المتخلل بين الدمين حال كونهما واقعين في مدة الحيض حيض وفي مدة النفاس نفاس على رواية محمد عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى بل على رواية محمد عن ابي يوسف كما هو التحقيق فمسئلة المتون على ما قررنا لا تصدق الا على صورة وجد فيها دمان في المدة واما اذا خرج احد الدمين عن المدة فلا تصدق فالمسئلة الواقعة في الوقاية مثلا ما رواه محمد عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لا غير بل ما رواه ابو يوسف رحمه الله تعالى كما مر فبين قول صاحب الوقاية وقول شارحها وهو قوله واعلم ان الطهر الذي يكون اقل من خمسة عشر اذا تخلل بين الدمين الى آخر الاختلافات عموم وخصوص مطلق اعني قول صاحب الوقاية اخص وقول شارحها اعم لانه كل ما صدق عليه تخلل الطهر بين الدمين في المدة صدق عليه تخلل الطهر بين الدمين ولا عكس فالطهر الذي يكون اقل من خمسة عشرة اذا تخلل بين الدمين فان كان يوما او يومين او ثلاثة ايام او اربعة او خمسة او ستة او سبعة او ثمانية فهو داخل تحت مسئلة الوقاية واما اذا كان ذلك الطهر تسعة او عشرة او احد عشر او اثنا عشر او ثلاثة عشر او اربعة عشر فلا فالشارح انما ذكر ما سوى مسئلة الوقاية للفائدة لا لان جميع الاختلافات مندرجة تحت مسئلة الوقاية بان تكون مشتملة على رواية محمد رحمه الله تعالى وغيرها على ما وهم حتى تقع الخبط والصعوبة في تطبيق مسئلة الوقاية على جميع الروايات واندراجها فيها *

﴿قال﴾

﴿قال﴾ الشارح واعلم ان الطهر الذى يكون اقل من خمسة عشر اذا تخلل بين الدمين فان كان اقل من ثلاثة ايام لا يفصل بينهما بل هو كالدم المتوالى اجماعا انتهى (المراد بعدم الفصل) ان لا يجعل الطهر طهرا بل يجعل كايام ترى فيها الدم كما اشار اليه بقوله بل هو كالدم المتوالى وانما لا يفصل الطهر الاقل من ثلاثة لان دون الثلاث من الدم لا حكم له فكذا الطهر* (صورته) امرأة رأت يوما دما ويوما او يومين طهرا ويوما دما فهذا الطهر مع الدمين حيض بالاتفاق (فان قيل) لا يعلم من كون ذلك الطهر دما متواليا انه حيض (قلنا) لا شك ان الدم اذا صلح للحيض يكون حيضا واذا لم يصلح فهو استحاضة والدم الصالح للحيض ما يكون اكثر من يومين واقل من احدعشر يوما فاذا جعل ذلك الطهر فى هذه الصورة دما صار الدم ثلاثة ايام على تقدير كون الطهر يوما واربعة ايام على تقدير كونه يومين وذلك الدم يصلح ان يكون حيضا فاعتبر كذلك*

(قال) الشارح وان كان اى الطهر ثلاثة ايام او اكثر وهو ما بين ثلاثة وخمس عشر فعند ابى يوسف رحمه الله تعالى وهو قول ابي حنيفة رحمه الله لا نفصل اى الطهر بين الدمين بل هو كالدم المتوالى لان ما دون خمسة عشر طهر فاسد فيكون كالدم* (صورته) رأت يومين دما وثلاثة طهرا ويوما دما اورأت يومين دما واربعة عشر طهرا ويوما دما لا نفصل الطهر عند ابي يوسف رحمه الله تعالى وهو قول آخر لابي حنيفة رحمه الله تعالى فايام الحيض على الاول ستة وعلى الثانى عشرة وانما قال آخر لان القول السابق الذى عليه الاجماع قال به ايضا ابو حنيفة رحمه الله تعالى فهذا القول بالنسبة اليه قول آخر وانما قال وان كان اكثر من عشرة بالوصل مع انه كان متفهما من قوله السابق او اكثر توضيحا للمراد ودفعا لتوهم ان المراد د فعا بالاكثر الاول اكثر من ثلاثة ايام فقط*

(قال) الشارح فيجوز بداية الحيض وختمه بالطهر عطف على قوله لا يفصل *
(قال) الشارح على هذا القول فقط اى على قول ابي يوسف رحمه الله تعالى دون الاقوال الخمسة الباقية * (صورته) امرأة عادتها في اول كل شهر خمسة فرأت قبل ايامها يوماً دماً ثم طهرت خمستها ثم رأت يوماً دماً فعنده خمستها حيض اذا جاوز العشرة اما اذا لم يتجاوز فيكون الجميع حيضاً والاوضح في التصويرات تقال معتادة بعشرة حيضا وعشرين طهرا رأت تسعة عشر طهرا ثم يوماً دماً ثم عشرة طهرا ثم يوماً دماً فالعشرة بين الدمين حيض فحينئذ بداية الحيض بالطهر وختمه ايضاً به ظاهر فظهر منه ان تصور البداية والختم معاً بالطهر لا يمكن الا فيمن لها عادة معروفة *
(قال) الشارح قد ذكر ان الفتوى على هذا تيسيراً على المفتي والمستفتي لان في مذهب محمد وغيره تفاصيل يحرج المفتي والمستفتي في ضبطها والتيسير هو اللائق في الشريعة لقوله عليه الصلوة والسلام يسروا ولا تعسروا (فان قلت) اذا كان الفتوى على قول ابي يوسف رحمه الله تعالى للتيسير ومع ذلك قد اجتمع عليه الشيخان فكيف ذكر في المتون رواية محمد وشارح الوقاية ذكرها في مختصر الوقاية ايضا (قلت) كونها رواية محمد وهم لان الطهر المتخلل بين الدمين مطلقا حال كون الطهر في مدة الحيض حيض على رواية ابي يوسف رحمه الله تعالى سواء كان الدمان في مدة الحيض اولا (نعم) يجب تقييد الطهر بالناقص *
(قال) الشارح وفي رواية محمد عنه اى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى لا نفصل ان احاط الدم بطرفيه في عشرة او اقل * (صورته) امرأة رأت يوماً دماً وثمانية طهراً ويوماً دماً اورأت يوماً دماً وثلاثة طهرا ويوماً دماً فالحيض على

الصورة الاولى عشرة ايام وعلى الثانية خمسة ايام *

﴿ قال ﴾ الشارح في رواية ابن المبارك عنه اى عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى يشترط مع ذالك اى مع اشتراط احاطة الدم بطرفيه في عشرة اواقل كون الدمين نصابا يعنى ثلاثة ايام ولياليها كمن رأت يوما دما وسبعة طهرا ويومين دما اورأت يوما دما واربعة طهرا ويومين دما فالحيض على الصورة الاولى عشرة ايام وعلى الثانية سبعة ايام *

﴿ قال ﴾ الشارح وعند محمد رحمه الله تعالى يشترط مع هذا اى يشترط عنده مع كون الدمين نصابا كون الطهر مساويا للدمين اواقل كمن رأت يوما دما وثلاثة طهرا ويومين دما اورأت يوما دما ويومين طهرا ويومين دما فالحيض على الصورة الاولى ستة ايام وعلى الثانية خمسة ايام *

﴿ قال ﴾ الشارح ثم اذا صار دما عنده * الضمير المستتر في قوله صار راجع الى الطهر المتخلل المساوى للدمين اوالاقل والضمير المجرور في قوله عنده راجع الى محمد رحمه الله تعالى *

﴿ قال ﴾ الشارح فان وجد * شرط مع جزائه جزاء لقوله اذا صار *

﴿ قال ﴾ الشارح فى عشرة * متعلق بقوله وجد *

﴿ قال ﴾ الشارح هو فيها * جملة وقعت صفة لقوله عشرة وضمير هو راجع الى الطهر وضمير فيها عائد الى قوله عشرة *

﴿ قال ﴾ الشارح طهر * مفعول مالم يسم فاعله لقوله وجد * وقوله آخر صفة لقوله طهر *

﴿ قال ﴾ الشارح يغلب * جملة وقعت صفة ثانية لقوله طهر والضمير المستتر في يغلب راجع الى الطهر الآخر *

﴿قال﴾ الشارح الدمين * مفعول به لقوله يغلب *
﴿قال﴾ الشارح المحيطين * صفة لقوله الدمين *
﴿قال﴾ الشارح به راجع * الى الطهر الآخر *
﴿قال﴾ الشارح لكن * عاطفة *
﴿قال﴾ الشارح يصير مغلوبا * معطوف على قوله يغلب والضمير المستتر في قوله يصير راجع الى الطهر الآخر *
﴿قال﴾ الشارح ان عد ذلك الدم الحكمي دما * متعلق بقوله يصير مغلوبا والمراد بقوله ذلك الدم الحكمي الطهر المذكور اى الطهر الاول *
﴿قال﴾ الشارح فانه يعد دما * جزاء لقوله فان وجد * والضمير المنصوب راجع الى الطهر الآخر وكذا الضمير المستتر في قوله يعد *
﴿قال﴾ الشارح حتى يجعل الطهر الآخر حيضا ايضا متعلق بقوله يعد *
﴿قال﴾ الشارح الا في قول ابي سهيل * يعني انه لا يعد ذلك الطهر الآخر دما (صورته) امرأة رأت يومين دما وثلاثة طهرا ويوما دما وثلاثة طهرا ويوما دما فالحيض عند محمد العشرة كلها وعند ابي سهيل الستة الاول حيض *
﴿قال﴾ الشارح ولا فرق بين كون الطهر الآخر مقدما على ذلك الطهر اومؤخرا * يعني يجوز في المثال ان يجعل الثلاثة الاول دما حكما * ويجعل الثانية كذلك ويجوز العكس ايضا * صورته امرأة رأت يوما دما وثلاثة طهرا ويوما دما وثلاثة طهرا ويومين دما فيجعل الطهر الثاني حيضاً لكونه مساويا للدمين المحيطين به ثم يجعل الطهر الاول ايضا حيضاً لكونه اقل من الدمين المحيطين ويجعل الطهر الثاني دما *
(قال) الشارح وعند الحسن بن زياد الطهر الذي يكون ثلاثة او اكثر يفصل

مطلقا اي سواء كان ذلك الطهر مساويا للدمين المحيطين به او اقل منهما او اكثر * فان رأت يوما دما وثلاثة طهرا ويوما دما * او رأت يوما دما واربعة طهرا ويوما دما * ففي هاتين الصورتين يفصل الطهر عنده * وان رأت يوما دما ويوما طهرا ويوما دما * اورأت يوما دما ويومين طهرا ويوما دما * فالحيض على الصورة الاولى عنده ثلاثة ايام وعلى الثانية اربعة ايام *

﴿ ف ٦٨ ﴾ ﴿ عاشورا ﴾ قدوة السالكين وزبدة العارفين مرشدي ومولاي حضرت شاه وجيه الحق والملة والدين العلوي الاحمدآبادي قدس سره ونور مرقده در اوراد خود نوشته اند كه هركه روز عاشورا غسل كند بعد از انكه جامه پوشيده باشد هفت بار آب نو بگيرد ودر سر مالد واين تسبيح بگويد * (حسبي الله وكفى — سمع الله لمن دعا — ليس وراء الله منتهى — من اعتصم بحبل الله نجا) از دردسر ايمن باشد

﴿ عاشورا ﴾ ﴿ دعاي محفوظ ماندن از دردسر ﴾

شبي بازي ببازي گفت در دشت * كه تا كي كوه وصحرا مي توان گشت
بيا تا سوي شهر آريم پرواز * كه با شهزادگان باشيم دمساز
گهي باشيم انيس بزم شاهان * گهي هم صحبت زرين كلاهان
گهي بردست شاهان بر نشينيم * گهي با مهوشان خلوت گزينيم
بشبها شمع كافوري گدازيم * بروزان با شهان نخچير بازيم
جوابش داد شهباز نكوراي * كه نادان ادون همت سراباي
اگر صد سال باشي در بيابان * جفاي برف بيني جوز باران
كشي هر لحظه صد تشويش وخواري * زچنگال عقابان شكاري
ازان بهتر كه بر تخت زر اندود * دمي بايد بحكم ديگري بود
خنك آنكس كه آزادي گزيند * كه هر جا خيزد وهر جا نشيند

﴿باب العين مع الثاء﴾

﴿ف٦٩﴾ ﴿امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه﴾

﴿عثمان﴾ من العثم وهو العظم المكسور * وله معان اخر في القاموس والالف والنون فيه مزيدتان هو علم الخليفة الثالث من الخلفاء الراشدين رضي الله تعالى عنهم اجمعين * وهو عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف * وامه رضي الله تعالى عنه اروى بنت كريز بن ربيعة * وقيل امها ام حكيم بيضاء بنت عبد المطلب * وهو رضي الله تعالى عنه بويع له بالخلافة في اول يوم من سنة اربع وعشرين لان اهل الحل والعقد اشتوروا بعد دفن عمر رضي الله تعالى عنه ثلاثة ايام واتفقوا على مبايعته رضي الله تعالى عنه * وهو رضي الله تعالى عنه جامع القرآن كامل الحياء والايمان * وكتاب الله تعالى واحاديث رسول الله عليه الصلوة والسلام ناطقة بفضائله وحسن اخلاقه وفواضله ولم يزل اسمه في الجاهلية والاسلام عثمان ويكنى اباعمرو واباعبدالله والاول اشهر ويدعى بذي النورين قيل لانه تزوج بابنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وام كلثوم رضي الله تعالى عنهما كما روي انه عليه السلام زوجه رقية رضي الله تعالى عنها فماتت بعد ماخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلما رجع من بدر زوجه ام كلثوم * وقيل لانه رضي الله تعالى عنه كان يختم القرآن في الوتر * فالقرآن نور وقيام الليل نور * وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راض عنه وبشره بالجنة ودعا له بالخصوصية غير مرة فاثرى وكثر ماله رضي الله تعالى عنه * وكانت له شفقة ورحمة برعيته * وقال المدائني قتل رضي الله تعالى عنه يوم الاربعاء بعد العصر ودفن يوم السبت قبل الظهر وقيل يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين * وكانت خلافته رضي الله تعالى عنه اثني عشر سنة الا اثني عشر يوما * وقتل رضي الله تعالى عنه وهو ابن ثمانين سنة *

قال

قاله ابن اسحاق وقال غيره كانت خلافته احدى عشرة سنة واحد عشر شهراً واربعة عشر يوماً * وقتل رضي الله تعالى عنه وعمره ثمان وثمانون سنة * وقيل غير ذلك والله اعلم وسبب شهادته رضي الله تعالى عنه مذكور في السير وقتله رضي الله تعالى عنه قنبرة وسودان * وقيل ثلاثة رجال وثبوا عليه فذبحوه والمصحف بين يديه وقيل سال الدم فوقع على آية كريمة (فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم) * وفي (حيوة الحيوان) ضربه رضي الله عنه دينار بن عياض وسود بن حمران بسيفيهما فنضح الدم على قوله تعالى فسيكفيكهم الله الآية * وجلس عمرو بن الحمق على صدره وضربه حتى مات ووطئ عمير بن صابي على بطنه فكسر له ضلعين من اضلاعه والله اعلم *

﴿ ثم اعلم ﴾ ان الشيخ الاجل الحسن بن على الجهيمي رحمه الله تعالى كتب في شرح القصيدة اللامية للشيخ ابن الفارض المصري رحمه الله تعالى ان من ارخ وفاة شيخ كان في شفاعته انتهى * (يعني) هر كه تاريخ گفت بآيات قرآني يا نظم يا نثر وفات بزرگي را باشد فرداي قيامت در شفاعت اوو لهذا اكثر بزرگان بتاريخ وصال اجله مخادم اشتغال دارند *

﴿ باب العين مع الراء ﴾

﴿ العرض اعم من العرضي ﴾ قال في الحواشي القديمة الابيض اذا اخذ لا بشرط شيء فهو عرضي واذا اخذ بشرط شيء فهو الثوب الابيض مثلا واذا اخذ بشرط لا شيء فهو العرض المقابل للجوهر فكما ان طبيعة الذاتي جنس ومادة باعتبارين او فصل وصورة باعتبارين فطبيعة العرضي عرض وعرضي باعتبارين * وهذا تحقيق الفرق بين العرض والعرضي لا ما تتخيل من ان الفرق بينهما بالذات فالمدرك بالبصر اولا و بالذات هو الابيض ثم من خارج يعلم

﴿ ف ٧٠ ﴾ ﴿ العرض اعم من العرضي ﴾

ان الابيض مقارن بوجود آخر هو ثوب اوحجر اوغيرهما حتى لو لم تكن تلك الملاحظة لم يعلم انه شيء ابيض بل جازان يكون ابيض بذاته كما ان الثوب ثوب بذاته وحينئذ كان بياضا وابيض فيكون ابيض ببياض هو عين ذاته اذ البياض هو الابيض باعتبار التحصل ولذلك لا يحمل على مجموع المعروض والعارض * وذلك كما ان البدن اسم للجسم من حيث هو مادة للنفس ولذلك لا يحمل على مجموع النفس والبدن بخلاف الجسم فانه اسم له باى اعتبار اخذ فلذلك يحمل على المجموع اذا اخذ لا بشرط شيء وهذا وان كان مخالفا لظاهر اقاويل المتاخرين حتى الشيخ فى الشفاء فهو الحق ويلوح اليه كلام المعلم الثاني في المدخل الاوسط ويوافقه تعليم المعلم الاول بحسب ترجمتي حنين بن اسحاق فانه عبر عن اكثر المقولات بالمشتقات كالفاعل والمنفعل والمضاف وغيرها * واراد في التمثيل المشتقات ومافي حكمها كالاب والابن وفي الدار وفي الوقت ونظائرها ويشهد به الفطرة السليمة من ذوى فطنة قوية انتهى *

﴿ وقال ﴾ الزاهد في حواشيه على الامور العامة من شرح المواقف وبهذا يظهر ان العرض اعم من العرضي والمشتقات ومافى حكمها اعراض كما يلوح اليه ما نقل من المعلم الاول فافهم فانه مع وضوحه لا يخلو عن دقة انتهى *

﴿ وقال ﴾ زبدة العلماء اسوة الفضلاء مولانا محمد اكبر المفتي في احمد آباد رحمة الله عليه فى حواشيه على تلك الحواشي * (قوله) وبهذا ظهر اى بارادة الاتصاف الاعم الشامل للمواطاة والاشتقاق في مفهوم النعت يظهر عموم العرض وشموله للعرضي فان المشتقات عرضيات بلاريب * وبهذه الارادة صار العرض متناولا لها تناوله للمبادى التي اعراض بلا ريبة * ولو اقتصر على ارادة الاتصاف بواسطة ذو لا يظهر ذلك *

﴿ فان

﴿فان قيل﴾ قد تنبهت مما اسلفنا ان المشتقات على تحقيق المحقق باعتبار شرط لا اعراض ومحمول بواسطة ذو فعلى الاقتصار ايضا يكون العرض متناولا للعرضيات (قلنا) الكلام في هذه المرتبة على زعم المحشي وهو غافل عنه اذ تقول المقصود تناول العرض للعرضي من حيث انه عرضي وهو مقتصر على ارادة الاعم وفي الاقتصار انما يظهر التناول لما صدق عليه العرض لا من حيث انه عرضي فتدبر فانه دقيق * وانتظر لما نتكلم عليه فانه بالتكلم حقيق *

﴿قوله﴾ والمشتقات ومافي حكمها الى آخره اما داخل تحت الظهور او استيناف دفعاً لما يتوهم على الظاهر من المخالفة المشتهرة بين الالسنة فان كلمات المتأخرين حتى الشيخ فى الشفاء صريحة فى الفرق بين العرض والعرضي وان المشتقات عرضيات ليست باعراض * والمبادى اعراض ليست بعرضيات بان مانقل من المعلم الاول يلوح اليه حيث عبر عن اكثر المقولات بالمشتقات ومثل لها ايضاً بالمشتقات ومافي حكمها على ماسيظهر بعد * فقوله كما يلوح اليه على الاول مرتبط بقوله يظهر * وعلى الثاني بالمستانف كما لا يخفى على المتامل * وبالجملة المقصود انه و ان كان مخالفا لمخالفة المتاخرين لكنه موافق لكلام من هو افضل منهم من القدماء * (قوله) ومافي حكمها اى مثل ذى سواد * (قوله) فافهم فانه مع وضوحه دقيق فهم هذا المرام وتنقيح هذا المقام داع الى نوع بسط فى الكلام *

﴿فاعلم﴾ ان السواد عرض و الاسود عرضى على ماهو المشهور والمفهوم من كلام المتأخرين حتى الشيخ في الشفاء كما اشرنا اليه آنفا وان الفرق بينهما والتغاير بالذات وان الاول محمول اشتقاقا — و الثاني محمول مواطاة والعرض مقابل الجوهر غير العرضي المقابل للذاتي *

﴿وخالفهم المحقق﴾ الاستاذ الدواني مستنبطا من كلام القدماء على ما لوحنا اليه * (وقال) انهما متحدان ذاتا لا تغاير بينهما الا اعتبارا فالاسود هو السواد وكذا العكس الا انه اذا اخذ لا بشرط شيء عرضي محمول مواطاة * وبشرط لا شيء عرض محمول اشتقاقا ومبنى كلامه هذا على ما يظهر من الحاشية القديمة على امرين *

﴿احدهما﴾ ان المدرك بالبصر اولا وبالذات هو الاسود والابيض ثم من خارج يعلم ان الاسود والابيض مقارن لموجود آخر هو ثوب او حجر اوغيرهما حتى لو لم يكن تلك الملاحظة لم يعلم انه شيء اسود او ابيض بل جاز ان يكون اسود وابيض بذاته كما ان الثوب ثوب بذاته وحينئذ كان بياضا وابيض وسوادا واسود *

﴿وتوضيحه﴾ انه اذا رؤى شيء ابيض مثلا فالمرئي بالذات هو البياض على ما قالوا ونعلم بالضرورة انا قبل ملاحظة ان البياض عرض وان العرض لا يوجد قائما بنفسه نحكم بانه بياض وابيض ففي تلك المرتبة كما نحكم بانه بياض نحكم بانه ابيض ولولا الاتحاد بالذات بينهما لم يجوز العقل قبل ملاحظة تلك المقدمات كونه ابيض *

﴿وثانيهما﴾ انه لا يدخل في مفهوم المشتق الموصوف ولا النسبة فيكون عين الصفة * وتفصيله ان في معنى المشتق اقوالا الاول ما هو المشهور من انه مركب من الذات والصفة والنسبة * والثاني ما اختاره السيد السند الاستاد العلامة الشريف وهو انه مركب من نسبة والمشتق منه فقط *

ومعنى القول الاول ظاهر لا سترة فيه فان تفسير الكاتب مثلا على ما اشتهر ودار على الالسنة اعني شيء له الكتابة صريح الدلالة عليه ومطمح نظر السيد

السند قدس سره انه لا يمكن اعتبار مفهوم الشئ ولا ماصدق عليه فيه للزوم دخول العرض العام في الفصل على الاول ودخول النوع فيه مع لزوم انقلاب مشتق الامكان بالوجوب على الثاني فما بقي الا الصفة و النسبة * ﴿ والمحقق ﴾ لما رأى ان دخول النسبة التي هي غير مستقلة المفهومية في حقيقة مستقلة من غير دخول المنتسبين امر غير معقول ذهب الى ان المشتق امر بسيط غير مشتمل على النسبة اذ لا يرى انه يعبر عن معنى الاسود والابيض بسياه وسفيد ـ (كذا) على الموصوف لا عاما او لا خاصا بل عبارة عن المشتق منه فقط وليس بينه وبين المشتق منه تغاير بحسب الحقيقة فهو اذا اخذ لا بشرط شئ فهو عرضي ومشتق ـ (واذا) اخذ بشرط لا شئ فهو عرض ومشتق منه محمول اشتقاقا كما ذكرنا آنفا وهذا هو القول الثالث *

﴿ وقد ﴾ يؤيد هذا القول بما قالوا ان الضوء اذا كان قائما بنفسه كان ضوءا مضيا على ما يشير اليه كلام بهمنيار وان الوجود اذا كان قائما بنفسه كان وجودا وموجودا حقيقة وان الحرارة اذا كانت قائمة بنفسها وكانت يترتب عليها الآثار المطلوبة يقال انها حرارة وحارة كما بين في بحث عينية الوجود للواجب ومن المعلوم بالضرورة ان الضوء بمجرد قيامه بذاته لا يتبدل ذاته و جوهره فاذا كان عند القيام بالنفس مضيا ومتحدا معه بحسب الذات و المفهوم ولا شك انه حينئذ لا يتصور دخول امر فيه يتوهم اعتباره كالموصوف والنسبة علم انهما ليسا بمتغائرين ـ بل هما متحدان ذاتا ثم انه متعلق ايضا بما نقل من المعلم الاول ومترجم كلامه حيث عبروا عن المقولات بالمشتقات ومثل اكثرهم بها فانه لو لا الاتحاد لما صح ذلك الا بالتكلف واعتبار المسامحة *

﴿ وايضا ﴾ وقع النزاع في عرضية بعض الاعراض كالالوان ولو كان حقيقتها مبادي الاشتقاق لم يكن النزاع ضرورة ان السواد والبياض بمعنى المبدأ ليسا بجوهرين * (وانت) خبير بما في مبنى هذا القول من الوجهين وغيرهما من التائيد والتعليق من قدح ووهن * اما في الوجه الاول فبانا اذا فرضنا ان احدا لم يسمع لفظ البياض والابيض والجسم وغيره ولم يتصور معاني هذه ثم رأى جسما ابيض ففي هذه الحالة يدرك البياض اى هذا العرض الخاص وحده ولم يعلم ان هاهنا شيئا آخر ثم اذا شاهد ان الامر قد زال وبقي شيء آخر علم ان هاهنا شيء آخر كان ذلك الامر حالا فيه وهذا هو المراد بالابيض * ولا شك ان هذا المعنى الاخير الذى ادركه آخر غير المعنى الاول ولا نعني بالابيض الا هذا نعم لو اصطلح احد على ان يجعل الابيض بمعنى ما يصدر عنه الاثر الذى يشاهد من الجسم ذي البياض اعني تفريق البصر مثلا فحينئذ يصح ان الشخص المفروض حين مشاهدة البياض بمشاهدة الآثار التي تترتب عليه يتخيل في بادى الرأي ان الشيء الذي تترتب عليه تلك الآثار هو ذلك الامر المشاهد اعني البياض لكن على هذا يصير النزاع لفظيا على انا حينئذ ايضا نقول انه بمجرد ان يتخيل في بادي الرأي ان البياض هو الابيض لا يلزم ان يكون معناهما واحداً بالذات مغائراً بالاعتبار * الا ترى ان من ادرك اولا الصورة الجسمية ووجدها بحيث تتصل وتنفصل يتخيل ان القابل للاتصال والانفصال هو الامر ثم بعد ملاحظة البرهان يظهر له ان القابل ليس هو ذلك الامر بل امر آخر وبمجرد هذا التخيل في بادى الرأى لا يلزم ان يكون القابل في الواقع هو ذلك فضلا عن ان يكون معناهما واحداً ومع ذلك نقول انه لا شك ان البياض والجسم موجودان

في الخارج بوجود مغائر * ولا شك ان المتغايرين في الوجود الخارجي لا يمكن حمل احدهما على الآخر باي اعتبار اخذ من الاعتبارات الثلاثة * واما في الوجه الثاني فبان الموصوف لا يدخل فيه على وجه العموم ولا على وجه الخصوص حتى يرد عليه ماذكر بل بعنوان متعلق الحدث الذي هو ماخذ الاشتقاق كما يدل عليه تفسير القوم اياه بما يدل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ففي الابيض مثلا لا يدخل الموصوف في مفهومه لا بعنوان الشيئية ولا بعنوان الثوبية بل بعنوان المنسوبية الى البياض وذي البياض لا بمعنى انه معنى مفصل بل هو امر اجمالي اذا فصل وحلل يعبر عنه بالمنسوب الى البياض * وهذا كما تقولون ان التصديق عبارة عن ادراك ان النسبة واقعة ومرادهم انه امر بسيط اجمالي يفصله العقل الى ذلك لا انه معنى تفصيلي فلا يلزم التسلسل على ما توهم ثم انه كما يدخل الموصوف اجمالا يدخل النسبة ومبدء الاشتقاق اجمالا ايضا وعدم المقولية انما هو اذا كان بدون الموصوف تفصيلا — وهذا تحقيق ما حققه السيد السند صدر الدين رحمه الله بحيث اندفع به ما اورد عليه الاستاذ المحقق في الجديدة كما يظهر على من يطالع كلام الاستاذين في الحاشيتين *

﴿ و التحقيق ﴾ ان مصداق حمل المشتق على شيء قيام مبدء الاشتقاق به * والقيام اما قيام (حقيقي) وهو فيما اذا كان مبدء الاشتقاق غير الموصوف ذاتا او اعتبارا او (غير حقيقي) وهو فيما اذا لم يكن غيره اصلا بل يكون حاصلا بنفسه واما في التائيد فما ذكره المحشي المدقق في بحث الاجزاء انه اشتباه مفهوم المشتق بما صدق عليه *

﴿ و محصله ﴾ ان ما يعلم من هذا الذى قالوا ان الضوء على تقدير القيام بالنفس يكون فردا للمضيء لانه يكون عين مفهوم المضيء وحقيقته * والكلام

انما هو فيه ولو قال المؤيد انا سلمنا ما قلت ونحن ايضا نعلمه كما قلت لانك خبير بان صدق المضيئ عليه ليس كصدقه على الجسم المضيئ به بان يكون ها هنا ذات ونسبة ووصف فانه ليس الا ضوء فقط فلا يكون الصدق الا باعتبار انه ضوء فلو لم يكن الاتحاد بين الضوء والمضئ لم يكن الصدق * وهذا ليس من اشتباه في شئ بل الاستدلال من الصدق والفردية على الاتحاد في المفهوم والحقيقة يدفع ما قال فانك خبير ايضا بما قالوا ان الضوء اذا كان قائما بغيره ان لم يكن مضيئا بل الغير مضئ به وان وجودات الممكنات ليست بموجودة وكذا البياض القائم بالثوب ليس بابيض فلو كان الاتحاد صدق المضيئ والموجود والابيض على مباديها وليس كذلك بل هو معلوم الانتفاء بالضرورة *

﴿وما يتوهم﴾ ان وجودات الممكنات موجودات والضوء القائم بغيره مضئ وكذا البياض القائم بغيره ابيض الا ان لا يطلق عليه في عرف اللغة لاشتراط القيام بالنفس في الاطلاق فلو تم لا يتم كليا ضرورة ان عدم كون وجودات الممكنات موجودة ليس باعتبار امر لفظي بل هو امر معنوي اذ من المعلوم بديهة انها ليست بموجودة بالمعنى البديهي العام الذي نفهمه من لفظ الموجود ونحمله على الماهيات من دون ان يلاحظه العرف واللغة *

﴿فاعلم﴾ ان صدق المضيئ على الضوء القائم بنفسه ليس مبنيا على الاتحاد * بل التحقيق ان مصداق حمل المشتق على شئ قيام مبدء الاشتقاق به قياما (حقيقيا) وهو فيما اذا كان الوصف غير الشئ الموصوف سواء كان غيره بالذات كما في الضوء القائم بالشمس والبياض القائم بالثوب او بالاعتبار كحصة الوجود القائم به لو اعتبر الوجود موجودا او غير حقيقي وهو فيما اذا كان الوصف حاصلا بنفسه

والوجود

والوجود القائم بنفسه والبياض الذي يكون كذلك فانه ليس قائما بالغير لا ذاتا ولا اعتبارا*

﴿ولا شك﴾ في ان القيام بكلا قسميه في الضوء والبياض القائمين بغيرهما منتف* اما الثاني فظاهر * واما الاول فلان البياض القائم بالثوب مثلا انما هو وصف له واعتبر قيامه به ولم يعتبر فيه قيام بياض آخر مغائر له حقيقة او اعتبارا فلا يكون ذلك مصداق حمل الابيض اصلا بخلاف القائم بنفسه* فان القيام على النحو الثاني متحقق فيه* (نعم) لو اعتبر البياض القائم بغيره في مرتبة الموصوف واعتبر قيام بياض آخر به مغائر له اعتبارا كما في حصة الوجود القائم بالوجود يكون مصداقا لذلك لكنه حينئذ لا يكون في مرتبة الوصف والمبدء بل في مرتبة الموصوف *وليس الكلام فيه ولو اتحد البياض والابيض ذاتا ومفهوما لكان في مرتبة الوصفية لغيره ايضا ابيض وليس فليس*(فان قيل) ان البياض القائم بنفسه لم يعتبر فيه ايضا قيام بياض آخر به فما الفرق بينه وبين البياض القائم بغيره في ان لا يكون في الثاني قيام غير حقيقي ويكون في الاول* (قلنا) الفرق ظاهر فانه فيما اذا كان قائما بذاته يترتب عليه ما يترتب في القائم بغيره على مجموع الذات والوصف فيكون هذا في مرتبة الذات والوصف والنسبة فكانه ذات قام به وصف ولا يحتاج فيه الى اعتبار قيام وصف آخر به ولو اعتبارا* بخلاف القائم بغيره* فانه لا يترتب فيه على مجرد الوصف بل على ذات مع ذلك فليس في تلك المرتبة قائما مقام الذات والوصف بل يحتاج في كونه ابيض الى ملاحظة قيام حصة البياض به وهو في هذه المرتبة ليس من قبيل الوصف والمبدء* واما ما تعلق به مما نقل من المعلم الاول من التعبير والتمثيل فهو لا يوجب الا ان يكون المشتق عرضا وهو ليس

يستلزم لان يكون معناه عين معنى المبدء بل المشتق مع كونه مغائراً له له اعتباران*باعتبار عرض*وباعتبار عرضي على ما يظهر فيما نذكر بعد عن المحشي وكذا وقوع النزاع في عرضية بعض الاعراض كالالوان لا يدل على مارامه* فان البياض المحسوس وامثاله ليس مما يابى العقل كونه صورة نوعية بديهية حتى لا يتصور النزاع فيه على تقدير كونه عبارة عن نفس المبدء *

وبالجملة ماقاله المحقق وتفرد به مستبعد جدا مخالف لما يشهد به الوجدان والبرهان*ولما رأى المحشي المدقق ما رأينا وارينا كما ارتضى بذلك* وقال في بحث الاجزاء انهما متغائران ذاتا وحقيقة*ومعنى المشتق امر بسيط ينتزعه العقل عن الموصوف نظراً الى الوصف القائم به*والموصوف والوصف والنسبة كل منها ليس عينه ولا داخلا فيه وهو يصدق على الموصوف*وربما يصدق على الوصف والنسبة انتهى *

﴿وتوضيحه﴾ ان الموصوف ليس بداخل فيه لا عاما ولا خاصاً ولا عينه وكذا الوصف والنسبة بل هو معنى بسيط انتزاعي ينتزعه العقل عن الموصوف بملاحظة قيام الوصف به سواء كان القيام حقيقياً كما اذا كان الوصف غير الموصوف غيرا بالذات اوغيراً بالاعتبار*اوغير حقيقي كما اذا كان حاصلا بلا محل على ما عرفت * وصدقه على الموصوف ظاهر واما صدقه على الوصف والنسبة وان كان ليس كليا فانه لا يصدق الابيض على البياض القائم بغيره وعلى نسبة البياض ولا على المجموع*لكنه قد يصدق كالموجود المطلق فانه يصدق على الوجود والنسبة*وفيه كلام نذكره في موضعه ان شاء الله تعالى *

﴿وقال﴾ ايضا قبل هذا الكلام باوراق ان الحمل يطلق على

ثلاثة معان (الاول) الحمل اللغوی وهو الحكم بثبوت الشئ وانتفائه عنه — وحقيقة الاذعان والقبول — (والثانی) الحمل الاشتقاقي ويقال له الحمل بوجود شئ بتوسط ذو * وحقيقة الحلول وهو ليس مختصا بالمبادی بل يجري في المشتقات ايضا * فان العرض اعم من العرضی كما اشرنا اليه سابقا —

﴿ وقال ﴾ في هامش الحاشية فالعرضی هو العرض لكن باعتبارين فاذا اخذ لا بشرط شئ كان عرضيا ومحمولا مواطاة واذا اخذ بشرط لا كان عرضا ومحمولا بالاشتقاق — واما ماذهب اليه بعض المحققين من ان العرض والعرضي كالسواد والاسود متحدان بالذات ومتغائران بالاعتبار — فان اخذ بشرط الاسود عرض — والماخوذ لا بشرط اسود عرضي * فكلام بعيد هو متفرد عسى ان يطلع عليه من مستقبل القول ان شاء الله تعالى انتهى الكلامان *

﴿ ولعلك ﴾ استنبطت من هذه الكلمات امورا — (احدها) ان المشتق والمبدأ متغائران حقيقة — (والثاني) ان المشتق مع كونه مغائرا للمبدء له اعتباران باعتبار عرض وباعتبار عرضي — (والثالث) ان العرض يصدق على مايصدق عليه العرضی لكن باعتبار آخر — (والرابع) ان المعتبر في اعتبار العرض كونه محمولا اشتقاقا وفي العرضی كونه محمولا مواطاة — (والخامس) ان الحمل الاشتقاقي غير مختص بالمبادي بل يجری فی المشتقات ايضا باعتبار — وعسالك تنبهت الفرق ايضا بين ماعند المحقق في هذا المبحث بوجوه — اما (اولا) فبان المشتق عند المحقق عبارة عن نفس المبدء وعند المحشی عن امر بسيط انتزاعي ليس بداخل فيه فضلا عن ان يكون عينه كما عرفت — واما (ثانيا) فبان الاعتبارين اللذين يكون المشتق عرضا وعرضيا بحسبهما اعتباهما للمبدء عند المحقق وعند المحشی ليس كذلك بل المبدء عرض فقط والاعتباران

المذكوران عنده للمعنى البسيط الانتزاعى المغائر له * وكذا الحمل الاشتقاقي والحمل المواطاتي يكونان للمبدء في الحقيقة عند المحقق وعند المحشى انما هو المعنى المغائر له الانتزاعى — واما (ثالثا) فبان العرض والعرضى متساويان في التحقق عند المحقق — وعند المحشى العرض اعم من العرضى فان المبدء عرض وليس بعرضى بلا خفاء والمشتق المغائر له عرض كما هو عرضى باعتبارين عنده بخلافه عند المحقق فان المشتق عنده ليس الا المبدء وهو عرض باعتبار كما هو عرضى باعتبار على ما حققت آنفاً الا انهما متفقان في ان المعتبر في جهة العرضية كونه محمولا اشتقاقا *

واذا لاحظت جميع جوانب الكلام * وتنقح عندك ما هو تحقيق المرام * (فاعلم) ان كلام المحشي الذى وقع هاهنا اعنى قوله وبهذا يظهر ان العرض اعم من العرضى معناه بالنظر الى هذه الكلمات ان العرض اعم منه تحققا فانه يتحقق في كل من المبدء والمشتق بخلاف العرضى فانه لا يتحقق الا في المشتق او صدقا ان اريد بالعرضى مجرد ذات العرضى لا من حيث انه عرضى فان العرض لا يصدق على العرضى من حيث هو عرضى لانك تفطنت مما نقلنا ان العرض يصدق عليه باعتبار لا يصدق عليه العرضى بذلك الاعتبار فلا يكون ما هو عرضى فرداً للعرض — ومعنى قوله والمشتقات اعراض انها اعراض باعتبار غير اعتبار كونها عرضيات *

﴿قوله﴾ على ما يلوح اليه ما نقل من المعلم الاول * فيه تلويح الى ان ما نقل من التعبير والتمثيل لا يدل على ان المشتقات عبارة عن المبدء وانها عينه * بل انما يدل على كون المشتقات اعراضا وهو غير موجب له فان للمشتق مع كونه عبارة عن معنى بسيط انتزاعي كما عرفت اعتبارين ايضا باعتبار عرض ومحمول

اشتقاقا

اشتقاقا وباعتبار عرضي محمول مواطاة فان الابيض معناه سپيد فان لوحظ لابشرط فهو عرضي يحمل مواطاة على الثوب وان لوحظ بشرط لا وتجريده عن الثوب فهو عرض يحمل اشتقاقا ـ ويقال انه ذو سپيدى ـ اولا يرى ان الثوب فيما اذا كان اسود وابيض واحمر واخضر يقال انه ذو هذه الاوصاف والنعوت * ففي هذه الحالة انما يعتبر المشتقات بشرط لا ـ ﴿ وهذا ﴾ وان استبعد به في بادى الرأى الا انك لو رجعت الى الوجدان لوجدت بهذا العنوان فظهر بهذا البيان ان الملحوظ في جهة كونها اعراضاً هو الاعتبار الذى به هاهنا يكون محمولة اشتقاقا فالمعتبر في العرض هو الحمل الاشتقاقي لكن قوله والمراد بالنعت ما يتصف به الشيء مواطاة او اشتقاقا مشعر بان العرض يصدق على العرضي من حيث هو عرضي حيث اعتبر الاتصاف فيه اعم من ان يكون مواطاة واشتقاقا فيكون المشتقات اعراضا بالاعتبار الذى يكون عرضيات ومحمولات مواطاة فيكون المعتبر في العرض الحمل المطلق لا الاشتقاقي فقط *

﴿ وان توهم ﴾ احد انه لا يلزم من جعل النعت اعم من ما يتصف به الشيء مواطاة او اشتقاقا لادخال المشتقات في العرض اعتبار الحمل ايضا اعم في كون الشيء عرضا فانه يصح بان يكون ما هو محمول مواطاة عرضا باعتبار يكون بذلك محمولا اشتقاقا انما يلزم ذلك لو لم يكن للمحمولات مواطاة اعتبار بها يصح كونها محمولات اشتقاقا وليس كذلك فتوهمه توهم محض فانه لو كان الامر كذلك لما كان لايراده على المحقق بخروج المشتقات لاقتصاره على الحمل الاشتقاقي وجه * وايضا ما نقل عنه في هامش الحاشية هاهنا اعني قوله الصفات المشتقة لها اختصاص بموصوفاتها هو منشأ لاتحادها معها

اتحاداً بالعرض و حملها عليها حمل المواطاة انتهى صريح في ان صدق العرض على المشتقات باعتبار حمل المواطاة* ثم ان قوله فيه اتحاداً بالعرض اشارة الى ما حقق المحقق الدواني في موضعه* ويجيء في هذه الحاشية ايضا ان اتحاد الذاتيات لماهي ذاتيات له اتحاد بالذات واتحاد العرضيات اتحاد بالعرض*

﴿وقد خالف﴾ فيه السيد السند صدر الدين ونفصل الكلام بعون الله الملك العلام* في ذلك المقام* بقي ههنا شيء وهو ان كلام المحقق الدواني ليس بنص في الاقتصار على الحمل الاشتقاقي في تعريف الحلول انما استنبط منه المحشي المدقق من طريقته جوابه وسياق كلامه في الحاشية القديمة في بحث الجواهر* ولا يخفى هذا على من نظر فيه من اهل البصائر انما اطنبنا الكلام* في هذا المقام* لانه كان من مزال اقدام العلماء الاعلام* فعليك بالتامل التام* والاستعانة بالعليم العلام* انتهى*

﴿اعلموا﴾ ايها الناظرون ان هذا المؤلف الضعيف العاصي عفا الله عنه تلمذ اكثر كتب التحصيل من خدمة اسوة الفضلاء وزبدة العلماء الحبر النحرير صاحب التقرير والتحرير الشيخ الاجل مولانا محمد محسن بن شيخ عبد الرحمن الصديقي الاحمد آبادي وهو من تلاميذ استاذ الكل من الكل الفاضل الكامل المحقق والمدقق ملا محمد اكبر بن محمد اشرف الدهلوي المفتي في احمد آباد نور الله مضجعهما بنور المغفرة والرضوان و انزل عليهما شآبيب الرحمة والغفران*

﴿العقيقة﴾ ولا بد من العقيقة انه صلى الله عليه وآله وسلم قال كل غلام رهينة ﴿ف ٧١﴾ اي مرهون والتاء للمبالغة وامام احمد رحمه الله فرموده كه معنى حديث ﴿العقيقة﴾ شريف آن است كه اگر طفلي كه ازوى عقيقه كرده نشده وهم در طفوليت بمرد شفاعت نميكند والدين خود را تا عقيقه راندهند* ومعنى رهن در لغت حبس

ومنع

ومنع است * وبعضى ميگويند معنى حديث آنست كه فرزند محبوس وممنوع است از خيرات وسلامت از آفات وزيادت نشو ونما بر صفات محموده تا عقيقهٔ اوراند هند * ونزديك باين است انچه گفته شده است كه وي مثل شيء مرهون است كه تمام نمى شود استمتاع بوى بي انكه مقابله كرده شود بعقيقه زيرا كه وى نعمتى است از نعم الهى كه واجب است مقابل آن شكر * وبعضى ميگويند مرهون است باذى وپليدي زيرا كه درحديث ديگر آمده فاميطوا عنه الأذى پس دور كنيد ازوى پليدي رايعنى انچه چسپيده است بوى ازخون رحم كذا قيل هذا ما في شرح الصراط المستقيم المشهور بسفر السعادة *

باب العين مع اللام

﴿ العلي ﴾ من العلو اصله عليو فاعل أعلال سيد ومرمي * وهو اسم رابع الخلفاء الراشدين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين * وهو ابن ابي طالب بن عبد المطلب جد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو كرم الله وجهه قام بامر الخلافة يوم قتل عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه * ولم يزل اسمه كرم الله وجهه في الجاهلية والاسلام * ويكنى ابا الحسن وابا تراب كناه به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو كرم الله وجهه اسلم وكان احب الاسلام وهو ابن سبع سنين وقيل ابن تسع وقيل عشر وقيل خمسة عشر وقيل غير ذلك * وشهد كرم الله وجهه المشاهد كلها الا تبوك فانه صلى الله عليه وآله وسلم خلفه في اهله وكان غزير العلم * ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقام بعده ثلاث ليال وايامها حتى ادى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الودائع ثم لحق به * ويقال انه اول من اسلم

﴿ ف ٧٢ ﴾

﴿ امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه ﴾

واول من صلى *وزوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته الكريمة فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها وشهد له صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة و هو وصي رسول الله لاداء الدين وتجهيزه تكفينه وغير ذلك *

﴿ و مناقب فضله ﴾ اكثر من ان تحصى — واظهر من ان تخفى — وهو مظهر العجائب — موصل الطالب الى المطالب — اسد الله الغالب — وباب العلم ومخزن الولاية — ومعدن الشجاعة والدراية — وامور المعارف الالهية — والقرب الالهي تعود اليه — ومفاتيح الفضل و النوال لديه — (وامه) كرم الله وجهه فاطمة بنت اسد *وقتله كرم الله وجهه عبدالرحمن بن ملجم في ليلة الجمعة السابع عشر من شهر رمضان سنة اربعين من الهجرة وثب عليه فضربه بخنجر على دماغه فمات بعد يومين *فاخذوا ابن ملجم *وذكر غير واحد انه لما ضربه ابن ملجم اوصى الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما وصية طويلة *وفى آخرها يا بني عبدالمطلب الالا تقتلن بي الا قاتلي واضربوه ضربة بضربه ولا تمثلوا به فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اياكم والمثلة *

﴿ و لما مات ﴾ على كرم الله و جهه قتل الحسن رضى الله تعالى عنه عبدالرحمن بن ملجم فقطع يديه ورجليه وكحل عينيه بمسمار محمى كل ذلك ولم يتاوه فزعا ولا جزعا من الموت ولم يجزع *فلما ارادوا قطع لسانه تاوه وجزع فسئل عن ذلك فقال والله ما تاوه فزعا ولا جزعا من الموت ولكن اتاوه لكون ان تمر على ساعة من ساعات الدنيا الا اذكر الله فيها فقطعوا لسانه (ا) فمات بعد ذلك كذا في حياة الحيوان *ايها الاخوان

(ا) اني اظن بل اتيقن كذب هذه الرواية — من المؤلف رحمه الله تعالى

اذا جرى على لسان الكافر ذكر الله تعالى لا ينفع اصلا فلا يغرنكم قول ذلك الملعون *

﴿ وكان عمره ﴾ كرم الله وجهه سبعا وقيل ثمانيا وخمسين وقيل ثلاثا وقيل ثمانيا وستين * (وقال) ابن جرير الطبرى مات كرم الله وجهه وعمره خمس وستون سنة * وقال غيره ثلاث وستون * وكانت خلافته كرم الله وجهه اربع سنين وتسعة اشهر ويوما واحدا * وكانت مدة اقامته اربعة اشهر ثم سار الى العراق وقتل بالكوفة ودفن فى قصر الامارة فيها * (وقيل) انه في النجف الاشرف في المشهد الذى يزار اليوم * وعلى كرم الله وجهه اول امام عفى قبره * (وقيل) انه كرم الله وجهه اوصى ان يخفى قبره ليأمن ان يمثلوا اى بنو امية بقبره كرم الله وجهه * وكان ولادته كرم الله وجهه يوم الجمعة ثالث عشر من رجب وكان له اثنا عشر ابنا وخمس عشرة بنتا * بزرگى اسم مبارکش را بتعمیهٔ لطیف ادا ساخته وباشارهٔ حرکات ثلاث سه حروف نیز پرداخته *

چشم بکشا زلف بشکن جان من * بهر تسکین دل بریان من

﴿ باب العين مع الميم ﴾

﴿ عمرو ﴾ بالفتح وسكون الميم علم رجل كزيد ويكتب بعده الواو للفرق بينه وبين عمر بالضم وفتح الميم * وهو اسم عمر بن الخطاب خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما وهو رضى الله تعالى عنه عمر الفاروق بن الخطاب بن نفيل بن عبد الله * ويجتمع رضى الله تعالى عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في كعب بن لؤي * ﴿ ف ٧٣ ﴾ ﴿ امير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه ﴾

(وامه) رضي الله تعالى عنه حنتمة بنت هاشم بن المغيرة المخزومي وبويع له بالخلافة في اليوم الذى مات فيه ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه بوصية منه رضى الله

تعالى عنه فقام بعده بمثل سيرته * ولما اسلم رضي الله تعالى عنه اعز الله تعالى به الاسلام * وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راض عنه وبشره بالجنة * ﴿ومناقبه﴾ وفضله كثيرة جداً * وهو اول من سمي بامير المؤمنين وهو من المهاجرين الاولين وكان رضي الله عنه زاهداً عادلاً فارقاً بين الحق والباطل واعظاً ناصحاً ذا مهابة وهيبته رضي الله عنه كانت في قلوب اعداء الدين وكان رضي الله عنه يلبس المرقوع ويأكل خبز الشعير ويجاهد في الدين *

(حكي) ان كعب الاحبار قال في اواخر ايام حياته رضي الله عنه يا عمر استعد لسفر الآخرة وقم بمراسم الوصية فان الباقي من ايام حياتك ثلاثة ايام * فقال يا كعب من اين تعلم هذا فقال من التوراة فان من صفاتك وافعالك مذكور فيها * وفي تلك الاوان جاءه رضي الله تعالى عنه ابو لؤلؤة النصراني غلام مغيرة بن شعبة واسمه فيروز وشكا من مولاه انه يطلبني اربعة دراهم فامره ان يخفف عني فسأله رضي الله تعالى عنه ما تصنع * قال ابو لؤلؤة اني افعل فعل النجار والحداد والنقاش فقال رضي الله تعالى عنه ما يطلبه مولاك منك ليس بظلم بل مقرون بالعدل اتق الله واحسن الى مولاك * فغضب ابو لؤلؤة وقال يا عجباه وقد وسع الناس عدله غيري * واضمر على قتله واصطنع له خنجراً له رأسان وسمه * فجاء الى صلوة الغداة * قال عمرو بن ميمون اني لقائم في الصلوة وما بيني وبين عمر الا ابن عباس رضي الله تعالى عنهما فما هو الا ان كبر فسمعته يقول قتلني الكلب حين طعنه وطار العليج بسكين ذات طرفين لا يمر على احد يميناً وشمالاً الا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً * مات سبعة وقيل تسعة * فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً *

(فلما علم) انه ماخوذ نحر نفسه * فقال عمر رضي الله تعالى عنه قاتله الله تعالى لقد

امرت

امرت به معر وفا * ثم قال الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي الاسلام
وكان ابو لؤلؤة مجوسيا ويقال كان نصرانيا * (وتوفي عمر رضي الله تعالى عنه)
في ذي الحجة لسبع وعشرين ليلة منه في سنة ثلاث وعشرين بعد طعنه بيوم وليلة
عن ثلاث وستين سنة * (ودفن) عند ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
في الحجرة النبوية بحيث وضع رأسه رضي الله تعالى عنه عند صدر ابي بكر
الصديق رضي الله تعالى عنه وكان رأس ابي بكر الصديق رضي الله تعالى
عنه عند صدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم * قال ابن اسحاق وكانت
خلافته رضي الله تعالى عنه عشر سنين وستة اشهر وخمس ليال * وقال غيره
وثلاثة عشر يوما * (وكان له رضي الله تعالى عنه) ستة بنين وخمس بنات *
وحكي انه رضي الله تعالى عنه لما صار مجروحا بستة جروح او ثلاثة جروح
واحدها من تحت السرة كانت مهلكة قالوا يا امير المؤمنين عم الوصية
واستعد لسفر الآخرة * فبينما حضر كعب الاحبار رضي الله تعالى عنه فلما رأه
امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه انشد بيتين ترجمتها بالفارسية هكذا *

اخبار كرد كعب كه از عمرت اى عمر
سه روز باقى است ودرين نيست اشتباه
والله كه نيست خوف من از انقراض عمر
ليكن همين حذر كنم از كثرت گناه

ولما التمسوا ان يوصي ابنه عبد الله بالخلافة انكر وترك الخلافة شورى بين
ستة اصحاب مبشرين بالجنة (عثمان) و (علي) و (سعد بن ابي وقاص)
و (طلحة) و (زبير) و (عبد الرحمن بن عوف) رضوان الله تعالى عليهم
اجمعين * واوصى ان يختاروا واحدا منهم للخلافة — (حكى) ان بعض المسلمين

لما اطلعوا على وصيته رضى الله تعالى عنه فتحوا لسان الطعن على اصحاب الشورى فلما اطلع رضي الله تعالى عنه استنكره — وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال مامن موقف من المواقف الا ويكون يدى في يد علي بن ابي طالب * وان عثمان يصلي ليلا وملائكة السموات السبع يترحمون عليه *

﴿وهذا﴾ مخصوص به فانه يستحيى من الله تعالى ان يصدر عنه معصية * هكذا ذكر فضائل كل من الاربعة الباقية كما فصلت في كتب السير *

(وزوج) رضى الله تعالى عنه بنته حفصة من النبي عليه الصلوة والسلام في المدينة ﴿وايضا﴾ عمر اسم نحوى كان مجتهداً في النحو حكي انه جاء عمر النحوى الى باب عالم وحرك حلقة الباب فقال العالم من فاجاب المحرك عمر — فقال العالم وهو في البيت انصرف * فاجاب المحرك الا تعلم ان عمر لا ينصرف * فقال العالم اذا نكر صرف * فاجاب المحرك هذا عمر غير منكر فقال العالم نكرته * فضحكا ففتح الباب — والعمر بضم العين وسكون الميم البقاء ولا يستعمل مع اللام الا مفتوح العين لان القسم موضع التخفيف لكثرة استعماله فيقال لعمرك اى بقاءك قسمي اى ما اقسم *

صرفت العمر في لهو ولعب * فآها ثم آها ثم آها

ولله در التجلى

رفت بر باد فنا عمر گرامی افسوس

پيش اين شمع کسی دست حمايت نگرفت

﴿عيسى عليه السلام﴾

﴿ف ٧٤﴾ ﴿عيسى بن مريم عليهما السلام﴾ قيل كانت مريم بنت عمران اذا حاضت تحول عن المسجد الى بيت خالتها فاذا طهرت عادت مبيتة فاذاهى تغتسل من الحيض وقد اخذت مكانا شرقيا اى مشرقة وكانت في الشتاء ومن ثم اتخذت

النصارى المشرق قبلة ثم ضربت من دونهم حجابا اى سترا فجاء جبرئيل عليه السلام وبشرها بالغلام ونفخ في جيب درعها فحملت بعيسٰى عليه السلام* وذكر ايضاً انه ظهر جبرئيل عليه السلام يوما على صورة شاب امرد وضيئ الوجه جعد الشعر سوى الخلق*(وقال)يامريم ان الله بعثني اليك لاهب لك غلاما زكيا*قالت اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا* فلما استعاذت منه مريم قال انا رسول ربك لاهب لك غلاما زكيا*قالت انى يكون لى غلام ولم يمسسني بشر ولم اك بغيا* قال كذلك قال ربك هو علي هين ولنجعله آية للناس ورحمة منا وكان امراً مقضيا* فلما قال ذلك استسلمت لقضاء الله فنفخ في جيب درعها وكانت قدوضعته ثم انصرف عنها فلما لبست مريم درعها حملت بعيسى (ا) وكانت هذه الواقعة فى مفازة كانت ذهبت اليها لتستقى* وكانت مريم حين الحمل بنت خمس عشرة سنة(وقيل)ست عشرة سنة(وقيل) ثلاث عشرة سنة*وسائر القصة في كتب السير والتواريخ ـ ونزول عيسى عليه السلام من السماء الى الدنيا من علامات القيامة كما ذكرنا فى(الدجال)*

﴿وصاحب منتخب التاريخ﴾ مي طرازد كه عيسى بن مريم روز چهارشنبه عاشوراست وبنجم كانون اول بعدازخروج اسكندر ـ بقولى دوصد وهشتادودوسال ـ وبقولى سيصد وسى ويك سال ـ وبقول صاحب (جهان آرا) سيصدوشصت وسه سال متولدشد *مريم درآن وقت سيزده ساله بود*درسى سالگى مبعوث شد وسه سال وكسرى دعوت نموده بآسمان عروج كردوبقول صاحب (معارف) در دوازده سالگى

(١) كذا في الاصول والظاهر ان يكون هكذا ـ حملت بعيسى فانتبذت به مكانا قصيا فاجاءها المخاض الآيه ١٢ الحسن النعماني المصحح

انجيل برو نازل شد * ودر چهل ودو سالگی عروج نمود * بدین قول مدت دعوتش سی سال باشد * ت

(وبروایت) حسن بصری رحمه الله در سیزده سالگی مبعوث شد و در سی وسه سالگی مرفوع گشت * بدین تقدیر نبوتش بست سال باشد * ومریم بعد از عروج عیسی علیه السلام بشش سال رحلت نمود ـ وتقولی از وفات داود تا عیسی علیهما السلام یکهزار ویکصد سال ـ وتقول صاحب (جهان آرا) یکهزار و پنجاه وسه سال * واز عروج عیسی تا ولادت نبی آخر الزمان علیه الصلوة والسلام تقولی ششصد وبست سال * وتقول صاحب (جهان آرا) سیصد سال بود انتهی *

﴿ ف ٧٥ ﴾ ﴿ الغالب والمغلوب ﴾

﴿ الغالب ﴾ باید دانست که حکیم ارسطاطالیس رساله دراستعلام (غالب ومغلوب) بحساب ابجد برای اسکندر ذوالقرنین ساخته بود که کراغلبه بود در حربها وخصومتها * (وکارها) که بدین مانند باشد میان بادشاهان وامرا ومدعی ومدعی علیه که بخصومت تقاضی روند وامثال آن که تعلق عنازعت دوخصم داردوا گر میان دوکس نام هر یک را که بحسب طالع ولادت او باشد علیحده علیحده بحساب ابجد تقیید قلم آردوا گر در دوجانور از خلاف جنس منازعت باشد نام هر جنس را بطریق ابجد حساب کند وا گر در دوجانور یک جنس باشد نام خداوند آنرا بطریق مذکور حساب نماید ونه نه طرح کند انچه باقی ماند از هر دو علیحده نگاه دارد وبدین دائره نظر کند ومعلوم نماید که غالب کدام ومغلوب کدام است * پس ارسطاطالیس مراسکندر را گفت که ای ملک اگر خواهی که غالب ومغلوب را از عهد آدم علیه السلام تا این دم که بودند وگذشتند بدانی همچنین حساب کن

تامعلوم شود وآن رساله را بهشت باب مرتب ساخته بزبان يوناني كه ترجمه اش اينست *

﴿باب اول﴾ يكي بانه نه غالب بريك * يك باهشت يك غالب برهشت * يك باهفت يك غالب برهفت * يك باشش شش غالب بريك * يك باپنج يك غالب برپنج * يك باچهار يك غالب برچهار * يك باسه يك غالب برسه * يك بادو دو غالب بريك ـ يك بايك * طالب جنك غالب بود *

﴿باب دوم﴾ دو بانه نه غالب بردو * دو باهشت دو غالب برهشت * دو باهفت هفت غالب بردو * دو باشش دو غالب برشش * دو باپنج پنج غالب بردو * دو باچهار دو غالب برچهار * دو باسه سه غالب بردو * دو بادو * طالب جنك غالب بود *

﴿باب سوم﴾ سه بانه نه غالب برسه * سه باهشت هشت غالب برسه * سه باهفت سه غالب برهفت * سه باشش شش غالب برسه * سه باپنج سه غالب برپنج * سه باچهار چهار غالب برسه * سه باسه * طالب جنگ غالب آيد *

﴿باب چهارم﴾ چهار بانه نه غالب برچهار * چهار باهشت چهار غالب برهشت * چهار باهفت هفت غالب برچهار * چهار باشش چهار غالب برشش * چهار باپنج پنج غالب برچهار * چهار باچهار * طالب جنك غالب آيد *

﴿باب پنجم﴾ پنج بانه نه غالب برپنج * پنج باهشت پنج غالب برهشت * پنج با هفت هفت غالب برپنج * پنج باشش پنج غالب برشش * پنج باپنج * طالب جنگ غالب آيد *

﴿باب ششم﴾ شش بانه نه غالب برشش * شش باهشت شش غالب برهشت * شش باهفت هفت غالب برشش * شش باشش * طالب جنگ

غالب آید *

﴿باب هفتم﴾ هفت بانه هفت غالب بر نه * هفت باهشت هشت غالب بر هفت * هفت باهفت * طالب جنگ غالب آید *

﴿باب هشتم﴾ هشت بانه نه غالب بر هشت * هشت باهشت * طالب جنگ غالب آید *

﴿واگر عدد﴾ هر دو برابر باشد یعنی نه نه بود هر که خورد سال باشد غالب آید واین که مرقوم شد تفصیل اجمال این دو بیت مشهور است *

باحریف(۱) جنس کم بودن خوش است
وزمخالف(۲) محتشم بودن خوش است
ور عدد هر دو را یکسان (۳) بود
هر که سالش خورد غالب آن بود
ور شود یکسان دو کس در سال هم
هر که طالب ان غالب آن بود

---

(۱) یعنی اگر هر دو عدد در جنس موافق بوند یعنی هر دو زوج باشند ویا هر دو فرد پس کسی که عدد او کم باشد غالب بود بر کثیر العدد ۱۲ منه عفی عنه
(۲) یعنی در صورت انکه هر دو عدد مخالف بوند در زوجیت وفردیت یکی فرد بود و دیگر زوج پس درین صورت کثیر العدد غالب بود بر قلیل العدد ۱۲ منه عفی عنه (۳) مراد ناظم از مساوات مساوات است در کمیت فافهم منه غفر له ۱۲ منه

واین جدول درین استعلام کافی است

غالب	مغلوب	غالب	مغلوب	غالب	مغلوب	غالب	مغلوب
٩	١	٩	٢	٩	٣	٩	٤
١	٨	٢	٨	٨	٣	٤	٨
١	٧	٧	٢	٣	٧	٧	٤
٦	١	٢	٦	٦	٣	٤	٦
١	٥	٥	٢	٣	٥	٥	٤
١	٤	٢	٤	٤	٣	٤	٤
١	٣	٣	٢	٣	٣		
٢	١	٢	٢				
١٠	١٠						

﴿ الغب ﴾ بالكسر العاقبة ومن الحمى ما تاخذ يوما وتدع يوما* يعنى تب يك روز درميان *چنانچه ربع بالكسر تپ دوروز درميان یازیاده سوتپ كه هرروز آيد نوفر وشود آن را یومی نامند* وانكه فرو نشود و يك نحت بود بحرانى گویند* ودرين تپ اكثر خوف هلاك است - اگر بحران كامل درطاق واقع شد چنانچه روز پنجم یا هفتم مثلا عرق آمد یارعاف جاری شد مثلا* صحت وشفا روی نماید* (وتفصيل) این در كتب طب مسطور است* ولله در الشاعر* ﴿ ف٧٦ ﴾ ﴿ الغب ﴾

تپ بود به پای تورخ زرد وگذشت
صدشکر شده آتش اوسرد وگذشت
این کیست که شرم تو نسازد آبش
تپ هم اگر آمد عرقی کرد وگذشت

﴿باب الغين مع الميم﴾

﴿ف ٧٧﴾ ﴿الغم﴾ ﴿الغم﴾ بدانکه غم وهم این هر دو لفظ در اطلاقات نزدیك بهم واقع شوند * وغم عبارت است ازان تنگي وتیرگی که از طریان قبض واندوه بر دل نشیند مشتق از غمام بمعنی ابر که عارض گردد ـ وهم عبارت است از محنتی که از قصد کردن بچیزی وتوجه دل واراده بدست آوردن ان پیش آید واندوهگین وپریشان گرداند *

﴿باب الفاء مع التاء﴾

﴿ف ٧٨﴾ ﴿الفتوی﴾ ﴿الفتوی﴾ بدانکه فتوی دادن فرض کفایه است * امافرض کفایه گاهي فرض عین می‌شود وان وقتي است که کسی که فرض کفایه بر وی است متعین باشد مر آن را * و در (کشاف) آورده که پیش از بعثت داود علیه السلام لقمان حکیم فتوی میداد چون داود مبعوث شد لقمان ترك فتوی دادن کرد *

﴿ودر کفایه﴾ آورده که فتوی دادن ازفروض کفایه است چون قضا * وادنی درجات فرض کفایه ندب است * پس مندوب باشد دخول در امر افتا کسی را که اهل آن باشد * مگر آنکه در وی خطر عظیم است از برای آنکه بحري است که هر سباح بسلامت ازو بکناره نمیرسد * اگر چه وی مردم رابسلامت میرساند * ظهر المفتی جسر جهنم * اشارت بدین است

گاهی که از مهب ریاح منه آیات محکمات هن ام الکتاب واخر متشابهات تند بادوما یعلم تاویله الا الله وزیدن گیرد وتلاطم امواج اشتباه واشکال ترا کم شود سفینهٔ علم راسخان بی کنار توفیق الهی سکون وقرار نگیرد وکشتی اجتهاد مجتهدان بمدد ی نسیم فیض نامتناهی بجنبش در نیاید * اما شرط افتا اسلام وعقل است * وعلم بدانچه فتوی میدهد از اقاویل علما *

﴿ شرط افتا ﴾

﴿وبعضی گفته﴾ اند که شرط افتا همچون شرط قضا است از اسلام وعقل وبلوغ وعدالت * وانکه باشد از اهل اجتهاد * واما صحیح آنست که این شرط کمال است واول شرط صحت واهلیت اجتهاد شرط اولیت است * ودر صحیح از مذاهب در (فصول) آورده که اجماع کرده اند علما که واجب است که مفتی از اهل اجتهاد باشد از برای انکه وی مبین احکام شرع است واین وقتی ممکن است که عالم باشد بدلائل شرعیه *

﴿قال﴾ ابو حنیفه رحمه الله تعالی لا یحل لاحد ان یفتي بقولنا حتی یعلم من این قلنا * ودر (غیاثی) آورده که معنی این سخن آن است که قیاس نکند مسئله را از پیش خود مادامی که نداند که امام از جهت چه معنی مسئله اول را جواب داده * ودر (ملتقط) وغیر آن آورده که چون صواب او بر خطای او غالب باشد جائز است مر اورا که فتوی دهد اگرچه نباشد از اهل اجتهاد اما حلال نیست اورا که فتوی دهد الا بطریق حکایت از قول فقها *

﴿قال﴾ في (المفاتیح) وینبغي ان یکون المفتي عاقلا بالغا عالما باللغة والنحو والاحادیث المتعلقة بالاحکام والناسخ والمنسوخ والصحیح والسقیم وان یکون فقیه النفس عالما بالتواریخ وسیر الصحابة ومذاهب الائمة واصول الفقه * ودر شرح (قدوری) آورده که امام ابو یوسف رحمه الله درین

مفتی امر را سخت گرفته و گفته نمیرسد احدی را که فتوی دهد بعقل و رای مگر بشناشد احکام کتاب و سنت و ناسخ و منسوخ و اقاویل صحابه و وجوه کلام * پس ازین اقوال ظاهر شد جواز افتا باجتهاد و تقلید و اولویت اول *

﴿ اما آداب ﴾ و مستحبات از انجمله آن است (که اگر مفتی) از اهل اجتهاد نباشد جواب کند از فروع که اسلم و احوط است * (دیگر انکه) جرأت نکند بر فتوی دادن بمجرد علم خود و گوید که اجازنی علمی بلکه ملازمت مفتیان کند و استفادهٔ اجازت نماید از ایشان تا بر بصیرت باشد * قالوا وان حفظ جمیع کتب اصحابنا فلابد ان یتلمذ للفتوی حتی یهتدی الیه *

(دیگر انکه) بعد از مطالعه تازه و تامل بی اندازه بر جواب اقدام نماید و از مبادرت و تعجیل در جواب اجتناب نماید تا اگر خطائی واقع شود معذور باشد و مسئله تحری درین مقام دلیلی تام است * روایت کرده اند که حضرت امام اعظم رحمه الله علیه بسیار بودی که مسئله از وی سوال کردی جواب نگفتی * و باید که التفات نکند بالحاح مستفتی * آورده اند که هرگاه ابو نصر را رحمه الله علیه مستفتی الحاح کردی و گفتی که از راه دور آمده ام در جواب او گفتی

فلا نحن ناديناك من حيث جئتنا * ولا نحن عمينا عليك اذ هبا

(دیگر انکه) ملول نشود از بسیاری سوال و جواب و در حال تفرقهٔ خاطر من ای جهة کان جواب ندهد * و چون جواب کند جواب را حواله بخود نکند و گوید من میگویم که حکم این است و من فتوی میدهم که چنین است و مانند این بلکه گوید روایت از علما آن است که در فلان کتاب چنین است *

﴿ دیگر انکه ﴾ چون سوال کنند از عبادات و صحت و فساد آن و وجه فساد

وصحت هر دو باشد اختيار كند وجه فساد را واگر اين صورت در معاملات باشد اختيار كند وجه صحت را * همچنين است در (محيط) ودر (ذخيره) است كه اين نوع مسئله اگر در معتقدات باشد اختيار ايمان كند ومهما امكن فتوى بكفر ندهد * (ديگر انكه) مزد نگير دبر نفس افتا از براى انكه طاعت است واين مسئله درباب اجرت بتفصيل گذشت * وبهمه حال مزدنا گرفتن در عبادات اولى است واحرى لقوله تعالى (قل لا اسئلكم عليه اجراً * (ديگر انكه) اگر ازوى سوال كند كه چيست حكم اين مسئله گويد بر قول امام اعظم اينست *

﴿ ودرباب سيوم ﴾ از كتاب نكاح شيخ الاسلام خواهر زاده آورده كه اگر زن بكر بالغه شفعوية المذهب خودرا بمرد حنفى ياشافعى دهد وپدر وى نباشد باين نكاح درست است وهر چند نزديك شافعى اين نكاح درست نيست زن وشوهر هر دو برمذهب شافعى باشد وليكن چون اعتقاد ما آن است كه شافعى درين مسئله خطا كرده واجب است برما جواب گوييم بد انچه معتقد ما است درين مسئله * واگر چنين سوال كند كه چيست جواب شافعى درين مسئله واجب است كه گوييم درست است نزديك ابي حنيفه رحمه الله تعالى والله اعلم * (ديگر انكه) اگر سوال كند ازوى در مسائلى كه مصدق است مفتى دران (ديانة لا قضاء) كه ديانة حكم اين مسئله چون است * اگر جواب كتابت باشد چنين نويسد كه مصدق نيست قضاء - واگر جواب زباني باشد گويد كه مصدق است ديانة باكى نيست *

﴿ ديگر انكه ﴾ مبادرت نكند بجواب بحضور كسي كه اعلم باشد ازو لا تقريراً ولا تحريراً * (ديگر انكه) اگر وارد شود بروى جواب مفتى ديگر

وظاهر شود بروی که خطا کرده ان مفتی معذور است در ترك جواب ورد
فتوی اگر مجتهد فیه باشد * واگر منصوص علیه باشد معذور نیست
در رد آن بلکه نگاه دارد آن را یا پاره کند اگر داند که بدان عمل خواهند
کرد ـ ودرفتاوی (کمال بیاعي) آورده که معذور نیست مطلقا در رد آن
اگر عالم شود بخطای ان وداند که بدان عمل خواهند کرد *
(دیگر انکه) اگر بروی وارد شود صورت استفتای که مستحق نباشد از جهت
ترك قیدهای ضروری جواب نکند وباز دهد بمستفتی تا تکمیل آن نماید *
واگر قید کند آن را بالتماس مستفتی باکی نیست * لیکن رعایت کند در قیود
شرایط ایجاز واطناب واجتناب کند از حشو وتطویل * مثال الایجاز زید
زینب را گفت کذا * مثال الاطناب زید حر مکلف زینب حرة مکلفه را
گفت که کذا * مثال الحشو زید که مرد است و پسر عمر است زینب را که
زنی است ودختر خالد است گفت که کذا * مثال التطویل زید کبیر که در
دار الاسلام است زینب کبیره را که در دار الاسلام است دشنام فحش داد
چنان دشنام که حد قذف که عبارت است از هشتاد تازیانه بدان دشنام
واجب مي شود *
(دیگر انکه) احتراز کند از ان قید که مضر باشد بمستفتی وصورت را بدون
آن استحقاق جواب باشد یا مشعر بحیله وتلبیسي باشد * (دیگر انکه) چون
در مسئله از خلافیات که دران دو قول باشد یا بیشتر بر یك قول فتوی دهد
طریقه آن است که دران حادثه بدان روایتی دیگر که نقیض ان است فتوی
ندهد که تا نزدیك مردم متهم ومطعون نشود * (دیگر انکه) مطلقا اجتناب
نماید از تعلیم حیله وتلبیس تا مستحق حجر ومنع نشود * وحضرت امام اعظم

رحمه الله فرمود که حجر جائز نیست الا بر سه کس ویکي ازان مفتي ماجن را شمرده * ودر (ذخیره) آورده که هر کس امر کند عورتی را که مرتد شود از اسلام تا حرام شود بر شوهر خود آن شخص کافر شود نعوذ بالله منها * ودر ﴿ جواهر الفتاوی ﴾ آورده که مفتي حنفي اگر امر کند مطلقه ثلاثه را که نقل کند از مذهب خود بمذهب امام شافعي رود واقرار کند که نکاح اول باطل بوده ازجهت انکه بي ولی بوده واجب است بر سلطان زمان زجر ومنع این مفتي * وصاحب (جواهر) گفته چون این مسئله را استفتا کردند از ائمهٔ بخارا وفرستادند نزد ایشان جواب ایشان چنین وارد شد * امام ظهیر الدین مرغیناني چنین جواب کرده بود عقیب قول مستفتي که واجب بود بر سلطان زمان زجر ومنع این مفتي وتعزیر وی یا نبود والله اعلم * ﴿ واز ائمهٔ سلف ﴾ درمثل این مسئله سوال کردند جواب داد که گمان مي برم که اینکس از دنیا بي ایمان رود والله العاصم * و (قاضي) امام فخر الدین حسین ابن منصور الاوزجندی چنین جواب کرد که بود والله اعلم * وامام قوام الدین صفار جواب کرد که نشاید کرد وحلال نبود مثل این کردن * وبر سلطان وقت واجب شود زجر این کس وحجر این مفتي تا مثل این نکند * (دیگر انکه) درقبول هدیه باکي نیست مر مفتي را لکن قبول هدیه بعد از استفتا وجواب اقرب است بحل وابعد است از رشوت *

﴿ شیخ الاسلام ﴾ خواهرزاده آورده که اگر مستفتي بعد از استفتا وجواب از برای مفتي هدیه آورده باکي نیست بقبول آن * (دیگر انکه) باید که در امر فرج احتیاط بسیار کند بقدر استطاعت همچنین است در محیط * (دیگر انکه) چون مذیل باشد روایت بلفظ هو الاصح یا هو

الاولى — ياهو الايسر — ياافتى به فلان — يا به اخذ فلان — ياعليه فتوى فلان — يا انچه درين معنى است — مفتى را جائز است كه بچيزى كه مخالف ان است از روايات فتوى دهد * اما اگر روايت مذيل باشد بلفظ عليه الفتوى ياهو الصحيح — ياهو الماخوذ للفتوى — يا به يفتى * وانچه مانند آن است مفتي را جائز نيست كه بخلاف ان فتوى دهد * ودر (مضمرات) بعض علامات فتوى را ذكر كرده وان اينست عليه الفتوى — به ناخذ — به يعتمد — عليه الاعتماد — عليه عمل الناس اليوم — عليه عمل الاعتماد — هو الصحيح — هو الظاهر — هو الاظهر — هو المختار — عليه فتوى مشائخنا — هو الاشبه هو الاوجه — ودر (حاشيه بزدوى) آورده كه لفظ اصح تقاضا ميكند كه غير آن صحيح باشد ولفظ صحيح تقاضاي كند كه غير آن صحيح نباشد *

﴿ قطعه ﴾

دلي ايدل كه نزد مجتهدان * امر افتا چه شرطها دارد
ليك در عصر ما چنين مفتى * حكم عنقا و كيميا دارد

زهي حرمان وخسران كه اين خاكسار باوجود انكه مدتى عمر عزيز در طلب اين طائفه صرف نموده كسى كه بزيور اين صفات آراسته باشد بسيار كم ديد وچون از مقصود خود محروم ماند ودر صف جمعى بي علم وعمل كه از روى جهل وبى ديانتى متصدى اين امر جليل گشته بودند چند بيت برزبان رفت حال املا *

﴿ نظم ﴾

پيش ازين مفتيان هر شهرى * داشتند از علوم دين بهرى
سالكان ره خدا بودند * وارث علم مصطفى بودند
علم شان پيشه حلم شان دستور * عالم از علم و حلم شان معمور

زاختر علم شان جهان روشن * عالم از بوی خلق شان گلشن
خامه شان نورپاش و ظلمت سوز * بلکه دانش نهادودین اندوز
نوك اقلام شان لسان الغيب * نقش توقيع شان بري ازعيب
هريكى در صفا يكى صوفي * ثاني بو حنيفه كوفى
از سر جدوجهد چند ين سال * سعی کردی درا کتساب کمال
لغت ونحو و صرف و رزیدی * منطق و حکمت وبیان دیدی
سالها چون شدی برین مشغول * رونهادی بسوی علم اصول
در اصول وحديث وفقه وكلام * چون شدي شهرهٔ خواص وعوام
بعد ازین رو بفقه آوردی * عمری آن را تمام زیست کردی
مدتی دیگر آشکارو نهان * میدویدی بگرد استادان
چون شدی درجهان بعلم علم * علم را کردی از عمل خورم
وه کز ایشان نماند نام ونشان * اثری نیست درجهان زیشان
کیست مفتی کنون یکی جاهل * از نسب دوروازحسب عاطل
هرچه خواهی فضول وبی معني * نشنا سد ز جهل هست ارنی
گفتن حق وبال میداند * خون ناحق حلال میداند
قلمی تیز کردن چون تیشه * بیخ مردم بریدنش پیشه
قول وکردار اوفسانهٔ دهر * رشحهٔ کلك او نشانهٔ زهر
خیل شیطان مدام در گردش * بلکه شیطان کمینه شاگردش
عالم اما بحیلهٔ و تلبیس * بود عمری معلم ابلیس
قلم ازکز لك جهالت تيز * نه قلم بلکه نیزهٔ خون ریز
خامهٔ کج نهاد آن نادان * راست چون افعی سیاه زبان

این چنین خامه سر شکسته به است * صاحب خامه دست بسته به است
قلمش رو سیه بود یارب * روز گارش تبه بود یارب
یا الهی چنانکه این دنیا * گشت خالی زفرقه اولی
که ازین فرقه نیز پاکش کن * هر که زین سان بود هلاکش کن
اندرین تیره خاکدان جهان * مشعل دانشی برافروزان
در فیضی بروی ما بکشای * جمله را سوی خود رهی بنمای

ف٧٩ ﴿الفرس﴾ وكثير من الشعراء عرفوا الفرس وعدوا محاسنه بالفارسية والعربية واحسنها ماقال قائل بالفارسية *

حبذا رخش قمرطلعت وجوزا فطرت
انکه چون فکر منجم بدود فوق سما
سخت سم نرم دم آکنده سرین پهن کفل
چرب مو خشك پي افراخته سر ریخته پا
مست نازی است که از رشته جان بافته مو
نوعروسی است که ازخون عدو بسته حنا
ای غزال ختني نقش پریشان کاکل
وي منقش کفلت غیرت دیبای خطا
اي عرب زاده مجنون صفت ره دشت نورد
وی که از رشك دمت زلف ببرد لیلی

و(حیرتی) در وصف سرعت سیر اسپ قیامت کرده سامعین را در حیرت مي اندازد * ومطلب خود را بحسن ادامي پردازد *

شاه اسپی بحیرتي بخشید * باد صرصر بگرداو بدوید

آنچنان تند بود در رفتار * كه بيك شب بعاقبت برسيد

﴿ف ٨٠﴾ ﴿الفصل﴾ وفي الصراح فصل يك بخش از چهار بخش سال *(مخفي نماند) كه اصحاب تنجيم سال را بر چهار فصل تقسيم كرده اند *وبيان آن بطريق اجمال اين است كه درمعظم معموره حمل وثور وجوزا برجهاى ربيع بود كه بهار است* يعني چون آفتاب درين برجها باشد فصل بهار بود *وسرطان واسد وسنبله برجهاى صيف بود كه تابستان است *وميزان وعقرب وقوس برجهاى خريف بود كه خزان است *وجدى ودلو وحوت برجهاى شتا بود كه زمستان است* وبرجهاى بهار وتابستان راشمالي گويند *وبرجهاى خريف وزمستان راجنوبي* (ووقتى) كه آفتاب باول حمل يا اول ميزان رسد روز وشب درهمه آفاق برابر گردد يعني هم روز دوازده ساعت بود وهم شب* ودر باقي سال مادام كه دربروج شمالي باشد روز ازشب زياده بود*

﴿وبيانش﴾ آن است كه ازاول حمل تااول سرطان هر روز روز درازتر مي گردد وهر شب كوتاه تر *پس درازترين روزها وكوتاه ترين شب هاى سال اول سرطان باشد *وازانجا تااول ميزان بازروز كاستن گيرد وشب افزودن *پس اول ميزان بازبرابر شوند *وازانجا تااول جدى شب درازتر گردد وروز كوتاه تر *پس درازترين شب ها وكوتاه ترين روزهاى سال اول جدى باشد *وازانجا تا باول حمل بازشب كاستن گيرد وروزافزودن *پس اول حمل بازبرابر شود فافهم*

﴿ف ٨١﴾ ﴿الفطرة﴾ وفي (القنية) مثقال چار ونيم ماشه پس رطل بوزن چهارده تنكه عالمگيرى وسيزده ماشه باشد ووزن نصف صاع كه چهار رطل است پنجاه وهفت ونيم تنكه وده ماشه ميشود ودو رطل سير شرعي است كه

ست وهشت ونيم تنكه ودوازده ماشه باشد * پس سير شرعى از سير متعارف در دكهن كه بوزن سي ودو تنكه است كم است بقدر سه ونيم تنكه ودو ماشه فافهم واحفظ *

ف٨٢ ﴿ الفقيه الهندواني ﴾ هو ابو جعفر البلخي رحمه الله كان من اكابر الفقهاء والمحدثين وذكرها هنا لتلامذه من نساء الهند *

ف٨٣ ﴿ الفلاسفة ﴾ الحكماء * و(معجون فلاسفه) كه آن را مادة الحيات نيز گويند جهت امراض بارده دماغى مثل فالج ونسيان ومانندان * وجهت تقويت دماغ و حفظ فهم وتفريح وافزودن عقل نافع است * وبراى اشتها وانطلاق لسان ودفع بلغم وسلسل بول ودرد پشت وگرده واوجاع مفاصل مفيد ومزيد منى ومقوى ذكر وباه ومطيب بدن ومنشط ومفرح دل ومحسن لون ومطيب دهن ومشدد اسنان ومضمر لثه ومزيل ضعف معده وجگر ودافع قولنج بلغمى وريحى واستسقا وسنگ گرده ومثانه وتقطير بول وديگر امراض مثانه وموافق مشايخ ومبرودين ومضر محرورين ومصلحش شير تازه وسكنجبين *

﴿ وشربتش ﴾ از دو مثقال تا چهار مثقال * وقوتش تا چهار سال باقيست ودو نسخه وى اختلاف است (اما انچه) شيخ ابو على سينا وصاحب ذخيره وحكيم ارزانى در قرابادين هاى خود نوشته اند اين است *

﴿ زنجبيل ﴾ فلفل ـ دار فلفل ـ دار چينى ـ پوست هليله ـ آمله ـ پوست بليله شيطرج هندى ـ زراوند مدحرج ـ خصية الثعلب ـ مغز چلغوزه ـ بيخ بابونه نارجيل تازه ـ هر يك ده درم ـ تخم بابونه پنجدرم ـ مويز منقى سى درم ـ عسل مصفى دو چند يا سه چند همه بطريق معروف معجون سازند وبعد يك روز

استعمال

استعمال نمایند *

﴿الفواق﴾ بالفارسية شجك و بالهندية هچکی وللطاس تاثير عظيم في دفعه ﴿ف ٨٤﴾
اگر دانه الایچی سه ماشه و پودینه ایضاً و مصطگی ایضاً در قدری آب ﴿الفواق﴾
جوشانند و بیاشامند فواق را دفع مي کند * واگر انگوزه خالص را بریان
کرده ببویند تا عطسه آید در دفع آن مجرب است *

﴿القاضي﴾ ساثر احكام القاضي في كتب الفقه وفی (مختار الاختيار) در شرح ﴿ف ٨٥﴾
آداب القاضی خصاف است که اهلیت قضا کسی دارد که عالم بکتاب باشد ﴿القاضی﴾
وسنت تا حکم کند بحسب راستی * و محیط حوادث و نوازل بنایت بي پایان
است * وملاحان نصوص و آیات که بواسطه توسل بدیشان بساحل نجات
مي توان رسید کم اند * اگر در گرداب واقعه مخصوصه بملاحان نصوص
نرسد هر آینه باید که شناوري اجتهاد دانند تا بقدر طاقت دست و پای زند
و خود را بکنار اندازد * واجتهاد در وقتی حجت ست که مخالف کتاب
وسنت نباشد * وشناخت عدم مخالفت کتاب وسنت وقتی میسر است
که عالم باشد بکتاب وسنت * پس علم بدین جمله شرط باشد *

ودر (فصول استروشنی) آورده که بودن قاضي عالم مجتهد شرط نیست
حتی که اگر جاهلی را قاضی سازند قاضي مي گردد اما عدالت بقول خصاف
شرط صحت تقلید است واین مذهب شافعی است * ونزدیك جصاص
شرط اولویت است * امادر خلاصه آورده نقل از محیط که علم و عدالت شرط
اولویت است * ودر استروشني آورده که عدالت شرط اولویت است در
ظاهر الروایت و در روایت (نوادر) شرط صحت تقلید * و بعد از ین چند
سطر میگوید که فاسق صلاحیت قضا دارد بر اصح اقاویل * وقال في

(الخلاصة) الاصح ان يصح تقليد الفاسق لكن در (خزانة الفتاوي) آورده که جاهل پرهيزگار اولی است از عالم فاسق * وهم در خلاصه وفصول است که کسی که قضا برشوت بگيرد در قاضي شدن او اختلاف مشايخ است وصحيح آنست که قاضی نميگردد واگر حکمي کند حکم وی نافذ نيست * چنانچه اگر قاضي در قضيه رشوت گيرد يا پسر وي يا کاتب وی يا بعضي ازاعوان او بامر ورضای او رشوت گيرند حکم وی در آن قضيه نافذ نيست * (اما کبر سن) وحداثت آن را دخلی نيست در قضا از برای آنکه در (مبسوط) شمس الائمه سرخسی آورده که حضرت پيغمبر عليه وعلی آله الصلوة والسلام عتاب بن اسيد را امير وقاضی مکه گردانيد در وقتی که هژده ساله بود * ودر زمان خلافت امير المؤمنين عمر رضی الله تعالی عنه در شام قاضی نو حديث السن * وبعضی بجهت آن در وي طعن کردند امير المؤمنين عمر او را طلبيد ودر باب قضا از وی چيزها پرسيد همه را جواب بصواب گفت امير المؤمنين عمر با وجوديکه بيشتر از همه کس در امثال اين امر تامل ميکرد او را براي قضا مقرر گردانيد (وحکايت) کرده اند که مامون الرشيد قضاي بصره به يحيي بن اکثم تقليد کرد در حالی که هژده ساله بوده وبعضي در حداثت سن او طعن کردند مامون الرشيد خطی نوشت بدو که عمر تو چند است در جواب نوشت که من بر سن عتاب بن اسيدم در حيني که حضرت رسالت مآب صلی الله عليه وآله وصحبه وسلم او را امير وقاضی مکه گردانيده *

﴿ وصدر الشهيد ﴾ در شرح آداب القاضی خصاف آورده روايت کرده اند که روزی امير المؤمنين علي کرم الله وجهه در موضع ذی قار بر بالای پشته

﴿ صدر الشهيد ﴾

﴿ فسا ٨٦ ﴾

یاکوهي برآمد وبرسروی دستارسیاه بود* پس گفت ای آدمیان بدرستی که
من شنوده ام ازرسول خدای صلی الله علیه وآله وسلم که وي فرمود نیست
ازباد شاهي ونه قاضی که مگرآورده شود روزقیامت ونگاهداشته شود
در پیش از د تعالی برصراط پس بکشایندملائك صحیفهٔ عمل اورابارعیت
او که عدل کرد یاجور پس بخوانندآن رابرسرخلائق پس اگرعدل کرده
باشدنجات دهدخدای تعالی اورابعدل او* واگر جور کرده باشدبیفشاند
اوراتامیان هرعضوي ازاعضای اومسیرت صدساله راه شود پس میل کند
صراط تااورابروی نگو نسار دراتش اندازند تابامنا فقان باشددردرك
اسفل ازدوزخ *(واز حسن) بصری منقول است که دربنی اسرائیل هر
گاه کسی قاضی شدی مردم ازانکه وي پیغمبر شود نومیدي شدندچه در
بنی اسرائیل چنان بودی که هر که شصت سال عبادت ازد تعالی کردی
مردم طمع می بردند که وی پیغمبرشود پس اکر تقضا مشغول شدی طمع
ایشان منقطع گشتی —واختیاربن غیاث الدین الحسینی رحمه الله تعالی در(مختار
الاختیار) می نویسد که فقیرخاکسار اختیارا ین نقل رازدبزرگي ذکرمیکرد
ان بزرك چنین فرمود که این درزمان پیشین بودامادرزمان ماهر کس
که پای درمیدان قضانهاد* دست ازعقل اومي بایدشست* اللهم احفظنامن
شرور انفسناومن سیئات اعمالنا ولله درمن قال*

زرزفاذتان(۱) رفت شخصي باردو * که قاضي شود صدرراضی نمی شد
برشوت خری داد قاضی شد آخر * اگرخرنمی بود قاضی نمی شد

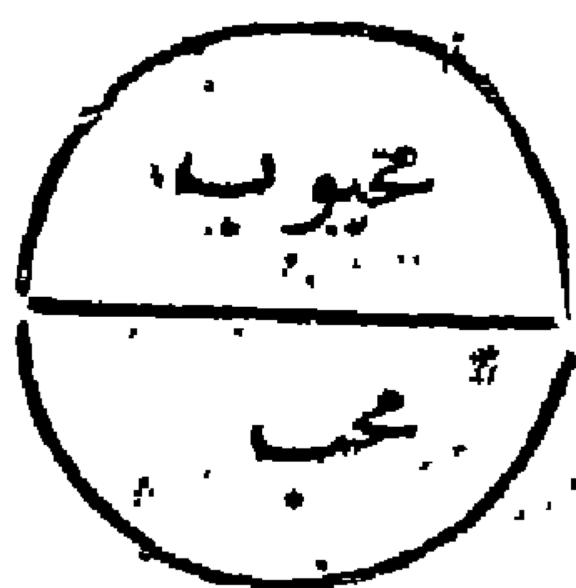
(القبر) ﴿ف۸۷﴾ ﴿القبر﴾ مایدفن فیه المیت *في مجموعة الروايات من الجامع الصغير الخانی
ویرش علی القبرالماء کیلاینتشر بالریح في (جنة المریدین) چون خاك رابرقبر

(۱) زر فاذق نام شهري عظیم —منه رحمه الله

بعد دفن میت برابر کنند آب از سر تا پایان برند که رسول علیه الصلوة والسلام فرمود که آن آب ریختن ایمنی است از عذاب گور * ودر (جواهر خمسه) مرقوم است هر که بر دست میت این اسم بنویسد (یا کریم العفو ذا العدل انت الذی ملأ کل شیٔ عدله یا کریم) یا نوشته در قبر نهد حق سبحانه وتعالی بفضل خود قبر او را روضهٔ از ریاض جنت گرداند وعذاب بردارد — میم کریم ولام عدل را مضموم باید نوشت — وبعد ذال الف یعنی ذا العدل نه بواو یعنی ذو العدل — واین جا قانون نجات را بر کنار باید داشت وقانون مرشد نجات را در کنار باید گرفت *

﴿ف۸۸﴾ ﴿القبول﴾ ﴿ القبول ﴾ بالفتح من المصادر الشاذة والقياس الضم ومعناه بالفارسية پذیرفتن وجاء القبول بالفتح بمعنی ریح الصبا ویقابلها الدبور * (بدانکه) فائده دبور این است که ابر را متفرق می سازد وهوای گرداند وبطرف فوق می برد ووقتی که بلند شد دبور از ابر باز میماند پس صبا باو ملاقی می شود واستقبال می نماید پس بعضی سحاب را با بعض مجتمع می سازد تا که مجموع سحاب واحد می گردد پس باران می بارد که طراوت ونموی اشجار بسبب او صورت می بندد والی هذه الفائدة اشار العلامة التفتازانی رحمه الله تعالی فی التلویح حیث قال والعرب تزعم ان الدبور تزعج الی آخره فذکره اتفاقا للتنبیه علی ان لریح الصبا فائدة — وللدبور فائدة اخری سبحانك ما خلقت هذا باطلا *

﴿قاب قاب القوسین﴾

﴿ف۸۹﴾ ﴿ قلب قاب القوسین ﴾ القاب المقدار والقوسان هما القطعتان الحاصلتان من الدائرة اذا نصفت والخط المنصف هو قلبهما  وهذا الكلام

وقع

وقع في (نزهة الارواح)(١) في نعت خاتم الانبياء عليه الصلوة والسلام في هذه القطعة *

رسول مشرق و مغرب امام انس وملك
كه بر بساط شرف شهسوار كونين است
زهي بلند كماني كه در صف دعوى
همه نشانهٔ او قلب قاب قوسين است

موحد نيك انجام قاضي عبد الواحد بلگرامي رحمه الله تعالى در شرح مي فرمايد كه رسول ما صلى الله عليه وآله وسلم كمان رتبهٔ عشق بس بلند دارد كه در صف دعوى نبوت نشانهٔ او يعني توجه گاه دل او همه مقام قاب قوسين است وقاب قوسين مقدار دو كمان را گويند قال الله تعالى (فكان قاب قوسين او ادنى) اى كان دنوه أقرب كقرب قاب قوسين *

﴿ واين ﴾ از جملهٔ متشابهات است تا عارف بنور معرفت آن را بداند و مومن صادق بعقيده درست دارد و جاهل منكر هلاك شود * چنانچه ابو جهل بر قصهٔ معراج شادي كرد كه اول محمد مي گفت جبرئيل از آسمان مي آيد وما استوار نميداشتيم * اكنون عجب تر آورد كه شبي بآسمان رفتم وباز آمدم گمان بردم كه هيچكس اين را استوار نخواهد داشت تا پيش صديق اكبر رفت وگفت چه ميگوئي در حق افسانهاي محمد كه گويد شبي بآسمان رفتم چندين هزار حكايت وكلام كردم وكذا وكذا ماجرا گذشت وهم دران شب باز آمدم صديق رضي الله تعالى عنه گفت من اين چيزها از محمد صلى الله عليه وآله وسلم

(١) نزهة الارواح في الفارسي لفخر السادات حسين بن محمد المعروف بمير حسيني سادات الفه سنة احدى عشرة وسبعمائة — محمد شريف الدين عفي عنه

از اول استوار داشته ام که میگفت جبرئیل از سدره برزمین میرسد انتهی * (بدانکه) خط منصف دائره چنانچه قلب قاب قوسین میگویند خط موهوم وبرزخ ومرتبه تنزل اول وحقیقت محمدي نیزمي گویند وتا که این خط میان دائره نبود یك دائره بود گنج مخفي ـ و محب و محبوب ـ وعارف ومعروف ـ وخالق ومخلوق ـ وعابد و معبود ـ هیچ امتیاز نداشت کیف فانها تقتضی التعدد ولا تعدد في تلك المرتبة * (وحاصل) معنی بیت مذکور اینست که چون اراده از لی آن خلوت نشین سرادق عظمت وجلال تعلق بظهور گرفت خط دوئی میان آن دائره بدید آمد نیمه دائره محب شد و نیمه محبوب * وجناب خواجه کائنات علیه الصلوة والسلام بلند کماني است که نشانه آن خط فارق است یعني مي خواهد که آن خط فارق را از میان دائره بردارد تا دائره یکي باشد ودر محب ومحبوب که بسبب این خط دوئی واقع شده برخیزد * ولهذا الكلام مقام عظیم لا یعلو معارجه ولا یسمو مدارجه الا من هداه الله تعالی باعز ازه واتاه بقلب سلیم انچه بمقتضای حال هندی مقال بزبان خاکسار گذشت عرض میدارد *

زبان اپنی عبد النبي بند کر * پس دل مین آپس کون خورسند کر
برون کون بري بات هي سازوار (۲) * بود خاموشی شیو ٔ خاکسار
نهی مون سی مت لی تو الی بری * که قاضی برارا دري سر پري
بهت درکی چلنا تو اس گهات مین * مگر جاریگا تو اربات مین
وجیه (۱) خداهی ترا دستگیر * ولایت کی افلاك پر بي نظیر
سچا چاند هي چودوین رات کا * اندهارا کیا دور گجرات کا

(۱) یعنی حضرت شاه وجیه الدین العلوی الاحمدابادي قدس سره ـ

(۲) برون یعني بزرگان ۱۲ مصحح

دکھایاتری جد کوانی خدا * تجھی بہی دکھاوی توھیگاروا
خدایا بمون و جیه زمان * مجھی دام دنیاسون دینا امان
محمد کی امت مین دائم تون رکہه * شریعت کی کوچی مین قائم تون رکہه

﴿القمر﴾ صاحب مطالع القمر می نویسد که چون حکیم محقق ماشاء الله المصری عزیمت سفر آخرت مصمم فرمود وطوطی روحش راکه شاه باز ریاض حقایق بود از قفس آب وگل خلاصی روی نمود درخزانهٔ کتب او صندوقی یافتند چون سر بکشادند دروی قدری حریر سفید بود این فصل دروی نوشته بود بعبارتی که محصلش اینست*(هرکه)عملی کند وماه درعقرب باشد یاسنبله ـ ازان عمل پشیمان شود*و(هرکه)جامه نو پوشد وقمر دراسد بود بین النحسین دران جامه بمیرد*و(هرکه)سفر کند وقمر درطریقه محترقه باشد باز نگردد الابرنج و سختی و بیشتر آن باشد که بوطن نیاید (وهرکه)تزویج کند وقمر در منزل سعد ذابح باشد درمحاق قبل ازاجتماع متفرق شوند ـ واگر مرد با زن مجتمع شود هم در آن سال بمیرد و یا صورت مفارقت بروجهی که اقبح ازان نباشد دست دهد ـ (وهرگاه) که نکاح کند وقمر در منزل زبانا باشد درمحاق زن بمیرد* ﴿ف۹۰﴾ ﴿القمر﴾

﴿وکلمه دو سه﴾ دیگر هست دراحکام موالید که ایراد آن درین موضع مناسبتی دارد(اگر)دروقت ولادت مردی را کف الخضیب بردرجه طالع باشد آن مرد هرگز نکاح نکند ـ(وهر)مولودی که متولد شود زهره وعطارد(اوفا)باشد خاصة مریخ البته آن مولود مردم را بنفس خود خواند ـ (اگر) سفلیتین تحت الارض باشند درخفیه دعوت باشد ـ (واگر) فوق الارض باشند آن دعوت علانیه باشد(وچون) ابتدای

خصومت كني وقمر منحوس باشد غلبه ترا بود* وهمون گويند سفر مكن در حالتيكه يكي از نيرين در طالع باشد كه باز نگردي يا بيمار شوي * (وهر گاه) كه طالع نحس باشد در وقت سفر صاحب طالع مسعود دلالت كند بر صحت بدن* (هر گاه) طالع سعد بود وصاحب طالع منحوس بود دليل است بر مرگ مفاجات * (وچون) قمر در قوس بود سفر مكن كه موجب تعويق امور بود* (وبتزويج) مشغول مشو ودر وقتي كه قمر در سرطان باشد كه در ان هيچ خير نبود* (موي) لب باز بكن وناخن بگير وقتي كه قمر متصل باشد بعطارد ويا مشتري يا در خانه هاي ايشان باشد* (وهر گاه) قمر هابط باشد بنامه كه زود منقطع شود* (وچيزي) منويس وقتي كه قمر در طالع باشد كه پسنديده نبود *وچون قمر خالي السير بود نيك است صيد وسواري وفراغت وخلوت وشراب خوردن وضيافت *وچون قمر بلا اس بود نيك است بخدمت سلطان وحكام رفتن واز ايشان حاجت خواستن انتهى*

والضابطة المضبوطة في معرفة ان القمر في اي برج من بروج الفلك في هذه القطعة *

آن چه از ماه شد مثني كن * پنج ديگر فزاي بر سر آن
پس بهر پنج از ان ز موضع شمس * گير برجي وجاي ماه بدان

(وتوضيحها) بالعبارة الفارسية هكذا اگر خواهي كه بداني كه ماه در كدام برج است ببين از ماه چند رفته است ان را دو چندان كرده پنج عدد را ان بر و بيفزاي واز برجي كه آفتاب در و است بشمار پنج عدد را بيك برج بده بعد از آن هر زيادتي را كه ماند آن زيادتي كه بهر برج رسد ماه دران برج است مثلا

امروز

امروز از ماه شعبان سنة (۱۱۷۱) هجری یازده روز گذشته است آن را دو چندان کردیم بست و دو شد و پنج نیز بر وافزودیم بست و هفت شد نظر کردیم آفتاب در برج حمل بود بست و پنج را بر پنج برج قسمت کردیم دو باقی ماند و دو را در شش ضرب کردیم دوازده درجه شد مثلا حمل ـ ثور جوزا ـ سرطان ـ اسد ـ سنبله ـ پس مشخص شد که قمر در برج سنبله است و دوازده درجهٔ سنبله قطع نموده

﴿ضابطه دیگر﴾

بگذشته ز ماه ضرب کن ای رهبر * در سیزده و سیزدهش بر سر بر
حاصل شده بر بروج سی سی برسان * از خانهٔ آفتاب نزدیک قمر

(یعنی) از ماه آنچه گذشته باشد در سیزده ضرب نمایند و سیزدهٔ دیگر برو افزایند بعد از آن سی سی قسمت کنند و هر سی را ببرجی بدهند از برجی که آفتاب در وست بهر برجی که رسد قمر در آن برج خواهد بود*

﴿و ملاحظهٔ﴾ درجات هم می توان نمود باین طریق که ایام گذشته از ماه را بشمارند و یك اضافه نمایند همان قدر از درجات گذشته باشد*

﴿القنوت﴾ وقال الشیخ الاجل عبد الحق الدهلوي رحمه الله في شرح سفر السعاده و بعضی گفته اند که در اول این هفت کلمه (۱) نؤ من ـ نثني ـ نشکرك نخلع ـ نسجد ـ نحفد ـ نرجو واو آوردن حاجت نیست* و گفته اند که اولی آن است که یار دواو را چه اتیان واو عطف موجب ثنا و تعدد اثنیه است چنانچه در تشهد انتهی*

وهذه القطعة علی روایة ذلك البعض*

هفت لفظ اند کان نخوانند واوان اندر قنوت*

﴿ف ۹۱﴾ ﴿القنوت﴾

(۱) یعنی کلمات دعاء قنوت اللهم انا نستعینك الخ

نقل کرده ابن مسعود از شفیع مجرمان
تؤمن وتثني وتسعى تخلع وتسجد گر
تحفد وترجو ورحمة این همه بي واودان

﴿ف۹۲﴾ ﴿الكبيرة﴾ ماكان حراما محضا وشیخ ابو طالب مکی قدس سره در قوت القلوب آورده که گناه کبیره هفده است (چهار در دل) (اشراك) (واصرار بر محبت گناهي) (وقصد) کردن او هر وقت که دست دهد بر تقدیری که صغیره باشد (ونومیدی) از حق وایمن بودن از وی * و ازان چهار در زبان (گواهی دروغ) که مبطل حق شود (وسحر) (وسوگند) دروغ (وقذف) کسی که موجب حد شود — وسه ازان همدم شکم است (خوردن خمر) (ومال یتیم) (وربا) ودو ازان در فرج است (زنا) و (لواطة) - ودو دیگر بنهایت بدا ست تعلق بدست دارد (دزدی) (وقتل) ناحق * و یکتا کار پااست (گریختن) یك مسلمان از دو کافر روز قتال — وآخرین کار تمام بدن است (که عقوق والدین) باشد *

﴿ف۹۳﴾ ﴿الكحل﴾ بالضم المال الكثير والاثمد وكل ما يوضع في العين للشفاء والجلاء وبندهٔ عاصی پر معاصی که جامع این جواهر زواهر است بسبب آنکه بمطالعه ونوشتن کتب وتحشیه وخفی نوشتن اشتغال تمام داشت چنانچه هر روز دو نیم جزو مي نگاشت وباجلهٔ مخادیم چهارده کتب معتبره بالتحقیق وتدقیق تکرار میکرد و اکثر شب هم بمطالعه وتحشیه میگزرانید چون بسن بست وچهار سال رسید آشوب چشم بهم رسانید تا پنج سال با اعزه بي واسطهٔ کتاب تکرار میکرد و طاقت کتابت و دیدن کتاب نداشت و معالجات وتدبیراتی که بعمل آمد تا کجا شرح دهد اطبا بعجز اعتراف کردند وبنده بیاس

القصه بمقتضاى انكه *

در نوميدى بسى اميد است * پايان شب سيه سفيد است

روزى جامع كمالات مرزاعبدالله بيگ مرحوم كه در كوتله لنگر دوازده امام كرام على جدهم الاقدس وعليهم الصلوة والسلام سكونت داشتند وبافقير اخلاص بدل ورابطهٔ بى بدل * كيفيت چشم ملاحظه كرده تاسف نمودند وگفتند كه نسخهٔ دارم اگر بسازند ودرچشم كشند از شافى برحق اميد صادق است كه سرخي وخارش چشم وجميع امراض حادثه دفع شود * چون آن نسخه راساختم واستعمال نمودم همان روزاوسبحانه تعالى شفا كرامت فرموده در سه روز شفاى كلي حاصل گشت * ازان مدت تاابن مدت آن نسخه مي سازم ولله بمردم ميدهم بفضل ايزدي هركه استعمال كرد نفع كامل ديد * ونسخه مسطوره اين است *

﴿ سرمهٔ ﴾ طوطياي هاروني هريك چهار توله ـ سنگ بصرى زردلشت يك توله ـ كف درياشش ماشه * هريك ازماميران ـ قرنفل ـ مرچ سفيد * دو دوماشه هريك عليحده كوفته بيخته وزن نموده باهم آميخته تادوهفته درشيرهٔ باديان كه جوشانده برآرند چنانكه در يك آثار آب نيم آثار بماند در كهرل سنگ سماق ياسنگ ديگر سحق نمايند چون خشك شود شيرهٔ مذكور بقدر حاجت مي ريخته باشند وبشب بميل جست ياطلا درچشم كشند تاريكى وسرخي وخارش چشم وجاله ببرد * وبهمه امراض چشم نافع است هركس كه ازان سرمه منتفع شود بايد كه مرزاي مذكور مرحوم رابدعاى مغفرت يادآرد واگراين عاصى راهم درخاطر خطير گذراند احسان است والله لايضيع اجرالمحسنين *

﴿ سرمهاى امراض چشم ﴾

﴿نسخهٔ ديكر﴾ كه درين ايام بدست آمده فوائد كثيره دارد وبجهت دفع پرده وخارش چشم وسرخي وزيادتي روشنائي مجرب است شخصي كه محتاج عينك بود اگرچندي استعمال نمايد مستغني گردد لهذا اين سرمه را سرمه عينكي موسوم ساخته وآن اين است* خاك سرخ از ديگدان حلوائي يك ماشه ـ فلفل گرد دو نيم عدد ـ برگ درخت نيم دو عدد ـ اين همه را از دسته جست بر چرم كهنهٔ پاپوش ـ سحق بليغ نموده بكار برد*

﴿نوع ديكر﴾ نيز از جمله مجربات است ناب سنكه يعني ناب ناقوس بوزن چهار فلوس در شير ماده گاو تر كنند و منسل بوزن دو فلوس ـ در شير گوسفند ومرچ سياه بوزن يك فلوس در شير زن ـ وسينداعك بوزن نيم فلوس در شير ماده خر تر نمايند چنانكه هر يك عليحده در شير تمام روز باشد من بعد همه را يك جا كرده در كهرل اندازند وبشير ماده خر هفت روز سحق نمايند وبرابر مرچ سياه گولي بندند ودرسايه خشك كرده نگاه دارند بآب يا بشير زن سائيده بچشم كشند بهمه امراض چشم نافع است وحصول انتفاع ازين ادويه مشروط باحتراز از ترشي و بادي است*

ف ٩٤ ﴿كسرى﴾ ﴿كسرى﴾ اسم نوشيروان وهو كان سلطان زمانه عادلا وولد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم في زمانه (قيل) لما فتحت خزانة كسرى وجد فيها لوح من زبرجد كتب عليه خمسة اسطر (اولها) من لا مال له لا جاه له* (والثاني) من لا اخ له لا عضد له* (والثالث) من لا زوجة له لا عيش له* (والرابع) من لا ابن له لا عين له* (والخامس) من لا يكون له من هذه الاربعة شيء لا هم له ولا غم له*

ف ٩٥ ﴿الكوثر﴾ ﴿الكوثر﴾ نهر في الجنة وباين تقريب رشحه حكايتي از سحاب قلم مي

نراود که شیخ فیضی وقتی که از جلال الدین محمد اکبر بادشاه دهلی بسفارت برهان نظام شاه والی احمد نگر مامور شده در عریضهٔ خود از احمد نگر باکبر باد شاه می نگارد که مولانا ظهوری نقل کرده که روزی در باغ یکی از شرفای مکهٔ معظمه مجمعی بود اقسام مردم بر کنار حوض نشسته صحبتی میداشتند بتقریبی یکی از اهالی ماوراء النهر گفت که فردا چهار یار بر چهار گوشهٔ حوض کوثر نشسته آب بمومنان خواهند داد محمود صباغ نیشابوری برخاسته گفت نامعقول مگوئید حوض کوثر مدور است وساقیش مرتضی علی وگریخت*

﴿ اللسع ﴾ بالعین المعجمة (ا) گزیدن مار * حسین الفضلا حسین بن معین الدین میبذی رحمه الله در فواتح میگوید از انس بن مالك رضی الله تعالی عنه مرویست که جبرئیل علیه السلام آمد و گفت یارسول الله فقرای امت تو بپانصد سال پیش از اغنیا ببهشت روند رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم خوش وقت شد و فرمود هیچ کس هست درمیان شما که شعری بخواند یکی خواند * ﴿ ف ۹۶ ﴾ ﴿ اللسع ﴾

قد لسعت حیة الهوی کبدی * فلا طبیب له ولا راقی

الا الحبیب الذی شغفت به * فعنده رقیتی وتریاقی

مولوی معنوی جامی قدس سره السامی در ترجمه اش فرماید*

از مار هوا گزیده دارم جگری * او را نکند هیچ فسونی اثری

تریاك مگر ز وصل محبوب رسد * او را نه دهد هیچ فسونی اثری

پس نبی علیه الصلوة والسلام واصحاب وجد کردند بمرتبهٔ که ردای مبارك ازدوش مبارك آنحضرت علیه الصلوة والسلام بیفتاد چون فارغ شدند

(ا) کذا فی الاصل وفی القاموس فی باب المین لسعت العقرب والحیة کمنع لدغت ۱۲ الحسن النعمانی

وهر يك بجاي خود نشستند معاوية بن ابي سفيان گفت ما احسن لعبكم يارسول الله پيغمبر صلى الله عليه وآله وسلم فرمود مه يامعاوية ليس بكريم من لم يهتز عند سماع ذكر الحبيب* پس رداي خود بچهارصد پاره كرده بهر كس و صله داد*

﴿وفي الحصن الحصين﴾ من كلام سيد المرسلين ويرقى اللديغ بالفاتحه سبع مرات ولدغت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقرب وهو يصلى فلما فرغ قال لعن الله العقرب لاتدع مصليا ولا غيره ثم دعا بماء وملح وجعل يمسح عليها ويقرأ قل ياايها الكفرون وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس الناس انتهى* وجهت دفع زهر عقرب دواها نوشته اند وتاثير ان موقوف برموافقت مزاج است و ليكن يادبايد داشت كه درحال گزيدن عقرب كرفش نخورند بلكه (بو)هم(ا) نكنند والا هشدار* كه (كرفش خوردي مردى)* وكرفش دواى است نبتى كه بزبان هندي (اجمودا) گويند*

﴿ف۸۷﴾ ﴿ليلة الرغائب وليلة البراءة﴾

﴿ليلة الرغائب وليلة البراءة﴾ كما قال زين المحدثين الشيخ عبد الحق الدهلوى رحمه الله في رسالة موصل المريد الى المراد (طريق محدثين) اخذ عمل بنصوص است كه بنقل صحيح ثابت شده باشد يا جواز عمل بحديث ضعيف در فضائل اعمال لا سيما از تعدد طرق و تعاضد آن* (وطريقه فقها) اعتبار معني وعلت حكم وقاعده باب است* مگر انكه نص مقابل آن افتد چنانچه در تحقيق قياس ثابت شده* واكثر صلوات ايام واسابيع واشهر ومراسم ليل رغايب كه بشب جمعه اول از رجب بكيفيت مخصوص بگذارند ودرميان مشايخ مشهور است نزد ايشان ازين قبيل است* ودرمنع وتشنيع آن انكار غريب نمايند* وحديثي كه

(ا) يعني رائحه ـ

درین باب نقل کنند مطعون است * ونمازهای که در نصف شعبان که عامه آن را شب برات گویند ودر روز عاشورا وامثال آن بگذارند همین حکم دارد * چنانچه در شب برات قیام وتطویل سجده با دعاها که در ماثور است وزیارت قبور ودعا واستغفار مر اهل قبور را * ودر روز عاشورا جز صوم وتوسعه طعام ثابت نشده * واحادیث توسیع طعام نیز ضعیف اند * وتعدد طرق جبر آن را نقصان کرده اما در صوم روز عاشورا تاکید تمام ورود یافته *
وطریقه اکثر مشائخ دیار عرب خصوصاً اهل دیار مغرب موافق طریقه محدثین است * وگفته اند که در اخذ بصحیح کفایت است مر طالب را واستغنا است از ما سوی انتهی * ونیز در شرح سفر السعادة فرموده در باب صلوة رغائب ودر صلوة نیمه شعبان وصلوة ایمان وصلوة نیمه رجب وصلوة لیلة القدر وصلوة کل من رجب وشعبان ورمضان درین ابواب چیزی ثابت نشده * این صلوة وامثال آن در اوراد بعضی مشائخ طریقت نوشته اند وبعمل ایشان مقرون گشته * ونزد مشائخ حدیث بصحت نرسیده وبعضی از ایشان دران مبالغه عظیم نمایند * وسید احمد بن زروق که از مشاهیر مشائخ دیار مغرب است در وصایای خود گفته ولا تقل بصلوة لا یام والاسابیع انتهی *

﴿ ف ۹۸ ﴾ ﴿ الماء ﴾ ﴿ الماء ﴾ باید دانست که آب عالم بر دو نوع است از چشم ها است یا از چشمه ها آب چشم ها برای شستن نامه ها است * وآب چشمه ها برای شستن جامه ها برای شستن نامه ها اشکی بیارد * وبرای شستن جامه ها مشکی *

﴿ ف ۹۹ ﴾ ﴿ المثل والمثال ﴾ ﴿ المثل والمثال ﴾ بالفارسیة مانند وفاضل نامی علامه میر عبد الجلیل بلگرامی رحمة الله علیه فرموده *

مثل از دانش او گر کند گوش * فلاطون از مثل نه ازد فراموش

ومثل افلاطونى بچندمعنى آمده (گاهى) مراد ماهيات كليهٔ مجرده از عوارض ازلى وابدي مي باشد وتغير وفنا در وراه نمى يابد مگر بافراد آن ماهيات * (وگاهى) مراد ميشود عالم مثال كه متوسط است ميان عالم غيب وعالم شهادت * و (گاهي) صور علميه الهيه كه قائم بذات خود اند نه بذات خدا مراد ميباشند * و (گاهي) مراد ميشود جواهر مجرده كه آنرا ارباب انواع نامند يعنى از هر نوع فردى است مجرد از ماده ازلى وابدى كه اضافه كمالات جميع افراد آن نوع وابستهٔ اوست وآنرا بلسان شرع ملك البحار وملك الجبال وغير آن خوانند فافهم واحفظ *

﴿المثلث﴾ حكيم ارزانى رحمه الله در قرابادين قادرى مرقوم ساخته كه مثلث نزد جمهور اطباء عبارت است از انكه شيرهٔ انگور فقط بجوشانند تا ثلث بماند * ومصطلح فقها نيز همين است ليكن آملى در شرح كليات ايلاقى نوشته كه مثلث آنست كه شيرهٔ انگور سه جزو آب يك جزآميخته بجوشانند تا ثلث بماند واين شراب منسوب نيز گويند * بالجمله مثلث در تقويت باه قائم مقام خمر است انتهى * ﴿ف ١٠٠﴾ ﴿المثلث﴾

﴿باب الميم مع الحاء﴾

﴿محمد﴾ اسم سيدنا خاتم الانبياء صلى الله عليه وآله وسلم من التحميد للمبالغة في الحمد يقال فلان احمده اذا اثنى عليه بجلائل صفاته واحمدته اذا وجدته محمودا ويقال له هذا الرجل محمود فاذا بلغ النهاية في ذلك وتكامل في المحاسن والمناقب فهو محمد ـ وانما سمى عليه السلام محمدا لكثرة خصاله المحمودة وسيكثر حمده ﴿وقال مولانا على القارى رحمه الله﴾ سيحمده الاولون والآخرون في المقام المحمود تحت اللواء الممدود * ومن نظر الى تسمية الله تعالى اياه محمدا ومعناه الذى ﴿ف ١٠١﴾ ﴿محمد صلى الله عليه وآله وسلم﴾

بلغ الى الغاية في المحمودية اي المحمود بكل المحامد والى انه تعالى قال الحمد لله رب العلمين يعني ان المحمودية منحصرة في الله تعالى بينكشف عليه ماهو الحق المرموز عند العرفاء الاولياء*

﴿ واعلم ﴾ ان من تمام الايمان به صلى الله عليه وآله وسلم اعتقاد انه لم يجتمع في بدن آدمي من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وآله وسلم (وسر) ذلك ان المحاسن الظاهرة آيات على المحاسن الباطنة والاخلاق الزكية ولا اكمل منه صلى الله عليه وآله وسلم بل ولا مساوي له في هذا المدلول فكذلك في الدال ـ ثم نقل القرطبي عن بعضهم انه لم يظهر تمام حسنه صلى الله عليه وآله وسلم والا لما طاقت اعين الصحابة رضي الله تعالى عنهم النظر اليه صلى الله عليه وآله وسلم* نقل من شرح الشمائل المسمى باشرف الوسائل للشيخ الحافظ ابن حجر*

﴿ واعلم ﴾ انه عليه الصلوة والسلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك ابن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ـ وينتهي هذه السلسلة العلية الطيبة الى اسمعيل بن ابراهيم عليهما السلام (وامه) عليه السلام آمنة بنت وهب بن عبد مناف الزهري وثبت ولادته عليه السلام بالتواتر في طالع الجدي في شهر ربيع الاول في مكة المباركة في بيت من بيوت عبد المطلب بن هاشم ـ (ثم في التاريخ) واليوم اختلاف الاشهر يوم الاثنين حادي عشر من ذلك الشهر بعد شهرين من واقعة اصحاب الفيل وبعد ست مائة سنة من خروج عيسى عليه السلام الى السماء وبعد اربعين سنة من جلوس كسرى العادل (وبعثه) الله تعالى الى الخلق بعد اربعين سنة فاقام

بمكة عشر سنين على الاختلاف في الزيادة وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله تعالى على رأس ستين سنة كما رواه الترمذي عن اسحاق بن موسى - وفي عمره عليه الصلوة والسلام ثلاثة اقوال * خمسة وستون * وثلاثة وستون - وستون وقد جاءت الروايات الثلاث في الصحيح - والاول اصح واشهر *

﴿ قال العلماء ﴾ في الجمع من روى خمساً وستين عد سنتي الولادة والوفاة ومن روى ثلاثاً وستين لم يعدهما * ومن روى ستين لم يعد الكسور وهي خمسة كذا في تهذيب الاسماء وفيه انه لا يلائم لفظ الرأس مع انه لا يتعارف اسقاط ما بين العشرات * (وقيل) ان سنه صلى الله عليه وآله وسلم اثنتان ونصف وستون لما روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم من ان عمر كل نبي نصف عمر نبي كان قبله وكان عمر عيسى عليه السلام خمساً وعشرين ومائة - وزيف هذا الحديث كذا في شرح الشمائل للفاضل المدقق عصام الدين رحمه الله *

﴿ وقال الشيخ ابن حجر العسقلاني رحمه الله ﴾ اتفقوا على انه صلى الله عليه وآله وسلم (ولد) يوم الاثنين من شهر ربيع الاول واختلفوا هل هو في اليوم الثاني او الثامن ام العاشر ام الثاني عشر فهذه اربعة اقوال مشهورة - وتوفي صلى الله عليه وآله وسلم ضحى يوم الاثنين لثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من الهجرة * (وفيه اشكال) من جهة انه صلى الله عليه وآله وسلم كانت وقفته بعرفات بالجمعة في السنة العاشرة اجماعاً فاذا كان كذلك لا يتصور وقوع يوم الاثنين في ثاني عشر من ربيع الاول من السنة التي بعدها وذلك مطرد في كل سنة يكون الوقفة قبله بالجمعة على كل تقدير من تمام الشهور ونقصانها وتمام بعضها ونقصان بعضها * (واجاب) بعضهم باحتمال وقوع الاشهر الثلاثة كوامل او كان اهل مكة والمدينة اختلفوا في روية هلال

ذي الحجة فرآه اهل مكة ليلة الخميس ولم يره اهل المدينة الا ليلة الجمعة فحصلت الوقفة برؤية اهل مكة ثم رجعوا الى المدينة فارخوا برؤية اهلها *

﴿وهذا الجواب﴾ بعيد من حيث انه يلزم توالى ثلاثة اشهر كوامل * (واجاب) بعضهم بحمل قولهم لاثنتي عشرة ليلة خلت اى بايامها فيكون فوته في اليوم الثالث وبفرض الشهور كوامل فيصح قول الجمهور * وفيه انه لا يفهم من قولهم لاثنتي عشرة الا مضي الليالى ويكون ما ارخ واقعا فى اليوم الثاني عشر انتهى *

﴿اردت﴾ ان اكتب حلية افضل الانبياء عليه الصلوة والسلام * ليستسعد بها الخواص والعوام * فوجدتها منظومة في عدة ابيات مطابقة لما نقله الثقات نظمها العارف بالله الصمد مير محمد الدهدارى قدس سره وانور مرقده *

﴿حليته صلى الله عليه وآله وسلم﴾

اى بمهرش داده جان ودل گرو * گوش جان بكشا صفات اوشنو
شمهٔ از حليهٔ خير الانام * بشنو وبفرست صلوات وسلام
حسن مطلق خلق مطلق شان اوست * هر كجا نيكى است كان از خوان اوست
زينت ابداع وحسن هستى است * بر همه حسنيش بالا دستى است
چيست حسن ازباغ او گلدستهٔ * چيست نيكو ئى بدو پيوستهٔ
حسن حسن است وجمال هر جمال * نسبت اوشد كمال هر كمال
جود وفضل وحسن واحسان بردرش * معتكف تابهره يابند ازبرش
هر چه شد بالقوه در امكان نكو * با كمال خود بود بالفعل او
از جمالش گشته ظاهر حسن غيب * زو برآورده نكوئي سر زجيب
پرتو اورا فتاده نام حسن * يافته از نسبت او كام حسن
خير محض است وكمال مطلق است * صورتش نقش جمال مطلق است
عالم حسن است هر يك خوى او * رشتهٔ رحمت بود هر موى او

شيخ دين قاضي عياض باصفا * چند جا كرده روايت درشفا
من هم انجا امتزاجي كرده ام * درروات او زبان بكشوده ام
دربيان حليه صدر الانام * هزاهل البيت وهم صحب كرام
وزامام المؤمنين ابن الرسول * قرة العين علي جان بتول
ان بهرش بوده ايمان مرتهن * بدراوج اجتبايعني حسن
كوزهندبن ابي هاله سوال * كردزان روكو حسن را بود خال
دائم اومي بود وصاف نبي * به زجمله گفتي اوصاف نبي
پس حسن گفتش بيان كن بهرما * حليه وحسن رسول الله را
بودبس فخم ومفخم قدراو * بودبس تابان ترازمه بدر او
قامت نخلش كه دل بردي زدست * بد ميانه مائل بالانه پست
رنگ او مهر شفق انگيخته * باسفيدي سرخي آميخته
فرق فرقدساي او بودي عظيم * موي اوسررشته فيض قديم
دادي ازرازشب قدرش خبر * زان نكرد ازنرمه گوشش گذر
ازجبين واسعش صبح اميد * بررخ ارواح قدسي ميدميد
ابروان شه بيت ديوان كمال * دقت وطولش مضامين جمال
موي ابرو وافر اما بي قران * مشتري بين الهلا لينش عيان
ازفراخي بوده اش عين جمال * هم سفيدي هم سياهي با كمال
سوي هركو ديدي ازفرخندگي * از سياهي دادش آب زندگي
هركجا يمن وسعادت راست كم * برده انداز سرخي چشمش بوام
شد كثير الشعر مژگان نكو * تا نيايد غيرحق در چشم او
بيني خوبش بلند و مستقيم * حسن را دل ازهواي او دو نيم

منبع

منبع جان جهان بود آن دهان * زان نزرگي ازدهانش بدعيان
ازلطافت بود دندانش رقيق * وزطراوت ميچكيدي زان رحيق
در تبسم لؤلؤى تر مي نمود * ازدل بيننده پثر مان مي ربود
درسخن ميريخت چون رخاق جان * داشت دندانش فراخي درميان
وز فروغ ونرمى رخسار او * گم شده عقل و نظر رفته فرو
زاعتدال حسن آن روى لطيف * نى سمين فاحش آمد نى نحيف
قبلهٔ خوبي است ان روى منير * شدمدورتابود طوفش يسير
سينه اش نزهت گهٔ قدوسيان * بيعد دشمعى تجلي اندر آن
چون دخان زان شمعها بالادويد * در محاسن گشته انبوهى بديد
گردنش بنهاده ازلطف و بها * بارها رگردن حسن وصفا
سينهٔ او با شكم هموار بود * موى تانافش چو خطى مى نمود
ملك هستي راچو بود آن سينه جا * واسع آمد صدر آن بدر الدجى
دوشها راداشت وسعت درميان * تاكشد بار نبوت را بدان
ازكرامت بودش انگشتان دراز * بهر فتح الباب ازباب نياز
ساق وباز و استخو انهاى بدن * در ضخامت بود برنهج حسن
دوش وزانو وهمه پيوندها * در تنش بودى عظيم وبابها
دست وپايش وا سع الكفين بود * برته پايش جهان زان چهره سود
سينه و پستان وبطنش مو نداشت * جز خطى كزناف تاحلقش نگاشت
يعنى از حرف جمل غيراز الف * مى نشددر سينهٔ او منكشف
ليك بربازوى ودوشش موى بود * و زاعالى الصدرهم موي نمود
داشت عالم تكيه بر بازوى او * رشته جانها ازان بنمود مو

خلقتش در نكو شمندى معتدل * در تماسك جمله اعضا متصل
از كف پايش ميان بى گوشت بود * پيش و پس آبش زرمي مي نمود
گاه رفتن زود پا برداشتى * قصد را برسمت ره بگذاشتى
گام بنهادى فراخ آن اصل نور * تا بود از عجب واز پندار دور
التفاتى گر بسوى مي نمود * جمله تن باالتفاتش رام بود
ان شده بخت جهان ازوى سعيد * در نظر بود اجمل الناس ازبعيد
ليك در نزد يك آن خير البشر * بود اجلى الناس واحسن در نظر
ردهيبت هر كه ديدش ناگهان * بعد عرفان دوست بگرفتش بجان
ازره لطف ار گهى خندان شدى * پرتو از ديوارها تابان شدى
دائما پيشى گرفتى در سلام * ديده را ازعيب پو شيدى مدام
خلقتش اين بود خلقش راعظيم * خوانده در قرآن خداوند حكيم

لا طاقة لاحد ان يصف علو جنابك صلى الله عليك وسلم فانك اول مرتبة تنزل الذات الواجب الوجود والحقيقة المحمدية والعالم بجود وجودك وجد الوجود وهو سبحانه وتعالى حمدك حمداً كثيرا وامر بالصلوة عليك كل موجود سبحانه تعالى مااعظم شانك وما اجل برهانك فالاعتراف بالقصور في هذا المقام اولى * والاختصار في هذا المرام على هذا الكلام احرى *

شا ئسته جناب تو مدح وثنا كجا * بعد از خدا بزرگ توئى قصه مختصر

﴿باب الميم مع الدال﴾

﴿ف١٠٢﴾ ﴿المداد﴾ بالكسر سياهي كتابت وانما سمى مدادا لجريانه ومده على القرطاس عند الكتابة ويسمى مركبا ايضا لتركبه من الاجزاء *

﴿المداد﴾

و﴿خوش نويسان﴾ روز گار بجهت سياهى نسخه ها مقرر كرده اند *

وبعضی را در نظم آورده اند چنانچه بزرگی فرماید *

هم وزن دوده زاك است هم وزن هر دو مازو
هم وزن هر سه صمغ است آنگاه زور بازو

مراد از مازو آب مازو است یعنی آبی که مازو در وجوشانده باشند (وطریق) او آن است که مازو را جوکوب نموده در آب بجوشانند و پنج شش روز نگاهدارند آنچه بالای آب بسته شود دور نموده آب را از پرچه گذرانیده نگاهدارند و بکار برند * ﴿ ایضاً ﴾

دوده شش کن هر یك از صمغ ونبات وصبر سه
زعفران یك جز کن وزنگار دو نیکو سای
جمله را حل کن با آب مورد و قدری گلاب
گر همی خواهی سیاهی ساختن اینست رای

بزرگی بزبان هندی فرماید *

جیتا کاجل تول تیتا گوند تلائین * تس کا ادھا بول بھی بانه ملائین

(وجه دیگر) دوده پنج درم ــ صمغ درخت مغیل سفید وصاف پانزده درم مرمکی دو درم و نیم ــ زاك سفید یك درم وربع ــ

﴿ صفت آن ﴾ اول صمغ را در آب شیرین تر کنند وبگذارند تا که خوب حل شود همچو شهد صاف نمایند بعده اندك شیرهٔ صمغ بکف دست برگیرند واندك از آن دوده برهر دو کف دست بمالند تا که حل شود بدین دستور اندك اندك دوده گرفته کف دست را بآن شیرهٔ صمغ تر کرده بمالند تا که تمام دوده حل شود بعده زاك را سائیده در آب شیرین گرم اندازند که حل شود و مر مذکور را نیز در آب شیرین دو سه روز تر کرده دارند

چون خوب مضمحل شود این را نیز اندازند و بدسته چوب درخت نیم صلایه نمایند و اگر چوب بجی سار بهم رسد آن را ریزه ریزه کرده در کاسه چینی تر نمایند و بهمین آب صمغ را تر کنند و زاك و مر را نیز بهمین آب استعمال نمایند و هر وقتی که در صلایه کردن آب در کار شود همان آب بجی سار را اندازند که مرکب سیاه و درخشنده گردد *

﴿وطریق دیگر﴾ آنکه دوده مذکور را در صمغ بدستور مذکور حل کرده مرمکی اندازند و بدستور بچوب نیم در ظرف مسی صلایه کنند و بعد یك هفته یك درم توتیای سبز اضافه نمایند و بسایند تا خوب حل شود بعده بکارند *

﴿ایضاً﴾ دوده یکدرم ـ صمغ سه درم ـ زاك ابیض ربع درم ـ مرمکی ربع درم ـ زنگار ربع درم ـ اول صمغ را در آب شرین تر کنند و شبانروز نگاهدارند که مثل عسل غلیظ شود بعده زنگار و مر را جدا جدا تر کنند که حل شود بعده صاف نموده دوده را در صمغ خمیر کنند و در هاون برنجی خوب بکوبند بعده در طشت مسی که قلعی نداشته باشد از دسته چوب نیم حل کنند و در وقت حل کردن اول آب زاك اندازند بعده آب مر و زنگار اضافه نمایند و حل کنند و اگر خشك شود اندك اندك آب شیرین می ریخته باشند و صلایه کنند بهمین طریق تا چهل روز حل نمایند تا قابل نوشتن گردد *

﴿و طریق برداشتن﴾ روغن از دوده آنست که دوده را در پوری کاغذ بندند و در خمیر گیرند و در خاکستر گرم نهند و نگذارند که بسوزد *

﴿بجی فرموده﴾ اگر خواهند که حروف را از کاغذ بردارند تا سفید شود بیارند سم الفار سها که ـ نوشادر ـ هر سه برابر کوفته مثل سیاهی سازند

با آب بیته بر حرف نوسند سیاهي محو شود هذا من المجربات فجرب *

﴿ف ۱۰۳﴾ ﴿ المرید ﴾ ﴿ المرید ﴾ زبده خاندان مصطفوی خلاصه دودمان مرتضوی جامع کمالات انساني واقف اسرار رباني سید شمس الدین المتعارف بسید محمد میرك الخجندی النقشبندی البالا پوری خلد الله ظلاله واوصل الی العالمین بره ونواله در رسالهٔ عنایات الهیه از جد امجد خود قدوة العارفین زبدة السالکین حضرت سید عنایت الله قدس سره وانور مرقده چنین رقمزده کلك کرامت سلك نموده اند که فائده مرید کردن عوام الناس همین قدر میدانم که اینها امر ارادت را از جملهٔ فرایض می دانند اگر در صورت رجوع آوردن اینها مرید نکنم بفقرای دیگر که اکثر درین زمانه مبتدع و فساق اندرفته مرید خواهند شد ومرتکب بافعال قبیحه خواهند گردید وان افعال را مستحسن بلکه عبادت خواهند دانست و کافر خواهند شد وبرهمون اعتقاد خواهند مرد العیاذ بالله منها * ودر صورت ارادت ازما اگر توفیق باشتغال اوامر واجتناب نواهي نخواهند یافت باری آن را معصیت خواهند دانست واز دائرهٔ اسلام نخواهند برآمد اینقدرهم غنیمت است *

﴿ف ۱۰۴﴾ ﴿ المزاوجة ﴾ ﴿ المزاوجة ﴾ قرین کردن چیزي با چیزی وعند ارباب البدیع ایقاع المزاوجة بین معنیین فی الشرط والجزاء

اذا نهی الناهي فلج بي الهوی * اصاخت الی الواشی فلج بها الهجر

یعني وقتی که منع کند مانع مرا از محبت محبوبه پس لازم شد مرا محبت او یعني چندانکه ناصح از محبت او مرا مانع بود من در محبت او مبالغه کردم وبمقتضای الانسان حریص علی مامنع * محبت او را بر خود لازم گرفتم واستماع نمود وگوش فرانهاد آن محبوبه بسوی چغل خور که از من باو حکایت دروغ رسانید

وآن محبوبه سخن اورا تصديق كرد پس لازم شد آن محبوبه رامهاجرت ومرامحبت يعنى محبت ازمن دور كرد* فزاوج الشاعر المذكور بين نهى الناهى واصاختها الى الواشى الواقعين في الشرط والجزاء في ان رتب عليهما اللجاج بشئ*

(ف ۱۰۵) ﴿المصاهرة﴾ من الصهر في القاموس الصهر بالكسر القرابة وحرمة الختونة وبجهت هدايت عوام وتنبيه خواص انام ذكر حادثه كه درين ايام روى داده واجب ميداند تا كسى از روايت (فصول عمادى) درضلالت نيفتد وباب زنامسدود گردد *

(پسر اميرى) دربلدهٔ خجسته بنياد اورنگ آباد خواست كه بامزنية الاب عقد نكاح كند نزد محمد كامل كه نكاح خوانى مفوض بدو است اظهار مطلب خود كرد مومى اليه گفت درمذهب امام شافعى رضى الله تعالى عنه حرمت مصاهره نيست اگر بجهت مطلب خود ازمذهب ابى حنيفه رضى الله تعالى عنه سوى مذهب شافعى انتقال كنى بمطلب خود ميرسى - روايات انتقال ازمذهب سوي مذهب آخر نوشته ميدهم - وچون اغراض درميان بود وصاحب الغرض مجنون مشهور خواص وعوام است محمد كامل اورا باروايات انتقال مذهب نزد محمد عارف مفتي بلدهٔ مسطور برد وكيفيت ظاهر نمود - مفتي مذكور گفت كه احتياج بانتقال مذهب نيست - روايت ازفصول عمادى درباب جواز نكاح بامزنية الاب درمذهب ابي حنيفه رضى الله تعالى عنه نوشته ميدهم - چنانچه مفتى مذكور روايت ازفصول عمادى نوشته داد وپيش شيخ امان الله المخاطب بكريم الدين خان قاضى بلدهٔ مذكور خويش قاضى كريم الدين خان مرحوم فرستاد قاضي مذكور بر طبق

روايت دستخط باجازت نكاح كرد ومحمد كامل نكاح خواند ـ
﴿چون﴾ اين امر شنيع شهرت گرفت وخبر بسمع افضل فضلاى زمان يگانه عصر وآوان عارف معارف الهى واقف اسرار نامتناهى ركن الشريعة النبويه عماد الطريقة المصطفويه سيد السند حضرت مولانا سيد قمر الدين خلد الله ظلاله وضاعف عمره وجلاله خلف الصدق حضرت شاه منيب الله ابن سيد عنايت الله الحسينى النقشبندى الخجندى البالاپورى قدس الله تعالى سرهما ونور مرقدهما رسيد محمد كامل ومفتى را طلب فرموده ومعنى روايت فهمانيده حكم بفسخ نكاح كردند ـ (راقم الحروف) كه در خدمت آن والا منقبت عقيدت راسخ دارد التماس از روايت فصول عمادى وكيفيت فسخ نمود * خود از راه كرم عنايت نامه كه بقلم اوردند اينست *

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك وسلم ﴾ در حادثه مشهوره كه آن شخص مبتلى اولا اينجا براى استفسار جواز اين نكاح آمد وشد داشت ازينجا جواب داده شد كه در مذهب ما جائز نيست بالحاح پيش آمد وگفت كه اگر روايت ضعيف هم باشد عنايت فرمايند گفته شد كه كسى چرا فتوى بروايت ضعيف داده خود را عند الله ماخوذ نمايد ـ معهذا روايت ضعيف هم درين صورت نيست * چونكه ازينجا جواب صاف يافت ظاهرا اول نزد محمد كامل رفت مومى اليه گفت كه اين نكاح نزد امام شافعى رضى الله تعالى جائز است روايات انتقال مذهب برآورده ميدهم ـ چونكه اين سخن بسمع رسيده محل تعجب شد * طرفه مردم اند كه براى زن ترغيب بگذاشتن مذهب ودر آمدن بمذهب ديگر ميدهند تا مزنية الاب روا گردد ازين مردم چه

بميداست كه براى زن ترغيب بگذاشتن دين اسلام ودرآمدن دردين مجوس دهند تامزنية الاب چه كه مادرحقيقى هم روا گردد *

﴿القصه﴾ روايات انتقال مذهب رابرآورده همراه ان شخص نزد مفتى محمد عارف رفت* مفتى عارف گفتند كه حاجت بانتقال مذهب نيست روايت جواز اين نكاح درمذهب خود برآورده ميدهم *

﴿چنانچه﴾ روايتى نوشته همراه آن شخص داده پيش قاضى فرستادند چنانچه قاضى روايت راديده دستخط بروانگى نكاح كرد* محمد كامل برطبق فتوى مفتى ودستخط قاضى نكاح خواند - بعد وقوع نكاح برسبيل شماتت اينجا آمده گفت كه مرا مفتيان فتوى دادند و نكاح بعمل آوردم گفته شد آن روايت را بنما تا كه فائده حاصل كرده شود ليت ولعل درميان آورد* بارى ازبيرون نقل ان رسيد همان وقت مفتى محمد عارف راطلبيده شد آمدند رسيده شد كه روايت جواز اين نكاح ازكجا دادند اظهار نمودند كه درفتاوى فصول عمادى نوشته است (ولو قضى بجواز نكاح مزنية الاب اومزنية الابن لا ينفذ عند ابى يوسف لان الحادثة منصوص عليها في الكتاب وعند محمد ينفذ وماروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما موقوفا ومرفوعا انه قال الحرام لا يحرم الحلال يؤيد قول محمد رحمه الله تعالى وكان مجتهدا فيه فينفذ حكمه كذا ذكر فى المحيط)

﴿گفته شد﴾ كه اين روايت مخصوص بفصول عمادى نيست بلكه دركتب ديگر هم هست * لكن دلالت بر مقصود شما ندارد چرا كه مذكور درين روايت نفاذ قضا نكاح مزنية الاب يامزنية الابن است نه جواز نكاح باو - اگر عبارت روايت (لو نكح احد بمزنية الاب) مى بود مؤدى اين معنى ميشد

وعبارت اینچنین است (لو قضی الخ) وقضا در اصطلاح فقها مشروط است بدعوی ودعوی سبق نکاح را میخواهد یعنی نکاح اگر سابق شده باشد ومیان زوجین دعوی بجهت مهر یا نفقه یا امثال ان بوقوع آمده باشد ومرافعه پیش قاضی شده باشد قاضی ازروی بینه یادیگر حجج شرعیه حکم نموده باشد این حکم راقضامیگویند نه انکه قاضی هرچه بصیغه امر گوید آن راقضا نامند چنانچه اگر گوید که آفتابه به بیت الخلا بنهید این قضا باصطلاح شرعي نیست گو که قضای حاجت باصطلاح عرفي باشد*

﴿ وهمین ﴾ معنی قضا مصطلح علما ومشهور راست فیما بینهم ـ معهذا بعضي مصنفین شرط مذکور رادرین مسئله هم تصریح نموده اند تا کسی در غلط نیفتد* کما في (حسب المفتین) اذا قضی القاضی مجتهداً فیه وهو لا یعلم بذلك الاصح انه یجوز قضاؤه وانما ینفذ اذا علم بکونه مجتهداً فیه قال شمس الائمة وهذا ظاهر المذهب وهاهنا شرط لنفاذ القضاء في المجتهد فیه وهو ان یصیر الحکم حادثة فتجری فیه خصومة صحیحة بین یدی القاضي من خصم علی خصم* وفي البحر الرائق هاهنا شرط لنفاذ القضاء في المجتهدات وهو ان تصیر حادثة تجری بین القاضی من خصم علی خصم حتی لو فات هذا الشرط لا ینفذ القضاء لانه فتوی)

﴿ واصل درین مسئله ﴾ آن است که اگر قضیه که دران مجتهدان را اختلاف است پیش قاضی رجوع شود وقاضی خلاف مذهب خود حکم نماید نزد امام ابی حنیفه رضی الله تعالی عنه اگر ساهیا حکم نماید نافذ باشد ـ واگر عامداً بود دوروایت است ونزد صاحبین مطلقا خواه ساهیاً باشد خواه عامداً نافذ نیست ـ اصحاب متون مثل وقایة الروایة وغیره واصحاب شروح

مثل هدايه وشرح وقايه وغيره بر قول صاحبين فتوی داده اند ـ وشيخ كمال الدين ابن همام در فتح القدير حاشيهٔ هدايه نوشته اند كه در زمان ما فتوی بر قول صاحبين است چرا كه درين زمانه هر كه مخالف مذهب خود حكم خواهد كرد البته خالي از طمع نخواهد بود * پس درين حادثه اگر قضا بمعني مصطلح علما متحقق ميشد نفاذ قضا روايت مذكور ثابت ميشد بلكه بقول صاحبين كه مفتی به همان است قضا هم نافذ نمي شد جواز نكاح را چه امكان *

﴿وعلاوه﴾ انكه در نفاذ چنين قضا اجتهاد قاضي شرط است حتی كه اگر قاضي غير مجتهد قضا بخلاف مذهب خود نمايد نزد هيچكس از امام وصاحبين نافذ نخواهد شد * چنانچه اين اشتراط از كلام صاحب هدايه مفهوم ميشود وصاحب فتح القدير وغيره محققين همين تصريح نمودند * (هذا كله في القاضي المجتهد فاما المقلد فانما ولاه ليحكم بمذهب ابي حنيفة رضی الله تعالی عنه مثلا فلا يملك المخالفة فيكون معزولا بالنسبة الی ذلك الحكم)

(ونيز) انكه اين روايت با وجود آنكه دلالت بر مقصود ندارد خالي از ضعف نيست چرا كه باقاعدهٔ كليه كه در همه متون وشروح مذكور است مخالفت دارد * باوجود انكه علما تصريح نموده اند كه روايات متون مقدم است بر روايات شروح وروايات شروح مقدم است بر روايات فتاوی خصوص نوشته اند كه تصحيح صاحب هدايه مقدم است بر ديگران بعد اللتيا والتي چون مفتي مذكور بر سوء فهم خود مطلع گرديد وفهميد كه مدلول روايت نفاذ قضا است نه جواز نكاح گفت اين خطا از قاضي است كه پروانگی نكاح داد خطا از من نيست كه من روايت نفاذ قضاي اين نكاح داده بودم ومضمون

روايت

روایت شرطیه است وشرطیه صادق است اگرچه مقدم متحقق نباشد (گفته شد) که صدق شرطیه ازینجا بکار نمی آید مطابقت میان سوال وجواب می باید مستفتی ازجواز نکاح سوال میکند شما از نفاذ قضا جواب میدهید* اگر درجواب استفتای مذکور (کلما یخرج من السبیلین ینقض الوضوء) نوشته می دادید روایت فی نفسها صحیح است واز جهت مطابقت کاذب حضرت مولوی درمثنوی فرموده اند*

خاله را خایه بدی خالو شدی

بصدق این شرطیه بر خاله احکام خالو یعنی برادر مادر جاری نمی توان کرد* (ونیز گفته شد) که در نفاذ قضا که مدلول روایت است سخن است زیرا که مخالف متون وشروح میشود که دران فتوی بر قول صاحبین است ومخالف میشود محققین که اشتراط اجتهاد نموده اند وافتا بر روایت غیر مفتی به بی دیانتی وخلاف آداب افتا است* گفت که من مفتی دوم را گرفته به سه پهر می آیم سه پهری مفتی مذکور با محمد یحیی که مفتی دوم شده است وحل وعقد قاضی بدست اوست وبا محمد کامل که سررشته افتای مفتی دوم حواله باو است آمدند چون قاضی ومفتیان فهمیدند که معنی روایت بخلاف آن است که ما بنای کار بران نهاده بودیم محمد یحیی صورت واقعه را تبدیل داده زبان بتقریر کشاد که چون این نکاح منعقد شد پیش قاضی مرافعه آن کردند قاضی بجواز آن موافق مذهب امام شافعی حکم کرد* درجواب گفته شد که شما تقریر را چرا می گردانید اول قاضی پروانگی داده بود بموجب آن نکاح منعقد شد نه آنکه اول نکاح شده بود بعد ازان مرافعه پیش قاضی شد — و از اتفاقات حسنه اینکه اول مرتبه که مفتی محمد عارف آمده بود دران وقت

ان شخص مبتلا هم مفاجاتا حاضر شده بود بخاطر گذشته بود که این مردم معنی روایت شنیده اند شاید که تقریر برابر گردانند اقرار ازین مرد مبتلا بحضور مفتی محمد عارف باید گرفت تا مهر عدم تبدیل بر دهان آن مردم شود* پس ازان مرد مبتلی پرسیده شده بود که اول پروانگی قاضی بدست اوردید بعد ازان نکاح کردید یا نکاح اول کردید بعد از ان قاضی بجواز آن حکم نمود* گفت که اول روایت گرفتیم و بر طبق آن قاضی پروانگی نکاح دادند بموجب آن محمد کامل عقد نکاح بستند پس وقتی که محمد یحیی تقریر را گردانید تکذیب او نمود* مفتی عارف را شاهد گرفته گفته شد که کتمان شهادت نکنید آنچه وقت صبح ازان مرد مبتلا شنیده بود بگوئید ناچار آنچه شنیده بود ظاهر نمود* و نیز محمد یحیی گفته شد که بر تقدیری که نکاح سابق هم میشد قاضی را کجا روا بود که حکم بجواز آن نکاح نماید زیرا که نزد ائمه ثلاثه رضی الله تعالی عنهم حرمت مصاهرت بزنا ثابت ست واین نکاح نزد هیچ یکی از نها جائز نیست و قاضی را هر چند که مجتهد باشد روا نیست که مخالف علمای ثلاثه حکم کند*

﴿چنانچه﴾ در (حسب المفتین) برین تنصیص نموده است* (اذا اتفق اصحابنا ابو حنیفه وابو یوسف ومحمد رحمهم الله تعالی فی مسئلة لا یسع القاضی ان یخالفهم ولا یبقی ذلك محلا للاجتهاد* وان اختلفوا فی مسئلة فیما بینهم قال عامة مشائخنا رحمهم الله ان کان القاضی من اهل الاجتهاد مجتهد فان وقع اجتهاده علی قول الواحد اخذ بقوله ویترك قول المثنی وان کان فی المثنی ابو حنیفة رحمه الله تعالی) و روایت مذکوره برین دلالت ندارد که قاضی را رواست که بجواز این نکاح حکم نماید بلکه دلالت برین دارد که بر تقدیر اگر حکم کند

نافذ

نافذمیشود چنانچه عبارت (لوقضی القاضی الخ) نص صریح است وکتب فقه
ازامثال این عبارت مشحون است * مثلا (لووطی رجل دبر امرأة ولووطی
فرج بهیمة فعلیه الغسل) پس این عبارات دلالت بروجوب غسل میکنند
برتقدیر وطی در دبر و وطی ببهیمه یادلالت میکند برجواز وطی دبر ووطی
بهیمه پس شما که میگوئید که قاضی بعد مرافعه حکم کرده است برتقدیر
صدق این قول قاضی را ازکجا روا بود که حکم کند وبچه دستاویز حکم کرد
بعد ازین اینها معذرت پیش آمدند وگذشت انچه شنیده باشند انتهی *

﴿ف۱۰۶﴾ ﴿ المعلم الاول ﴾ الحکیم ارسطاطالیس وقد یخفف ویقال ارسطو قالوا ﴿المعلم الاول﴾
مقنن قوانین المنطق والفلسفة هو الحکیم ارسطو ودونها بامر سکندر ولهذا
لقب بالمعلم الاول * وقیل ان المنطق میراث ذی القرنین *

﴿ثم بعد﴾ نقل المترجمین تلك الفلسفات من لغة الیونان الی لغة العرب
القح هذبها ورتبها واحکمها واتقنها ثانیاً

﴿المعلم الثانی﴾ وهو الحکیم ابو نصر الفارابی واسمه محمد بن طرخون * وقد
فصلها وحررها بعد اضاعة کتب ابی نصر الشیخ الرئیس ابو علی ابن سینا
شکر الله مساعیهم الجمیلة * والنسبة بین المعلم والمتعلم عموم من وجه فانهما قد
یصیبان وقد یخطی المعلم ویصیب المتعلم فی المطالعة فیعترض علی معلمه * وقد یخطی
المتعلم فیعترض المعلم علیه ویهدیه *

﴿ف۱۰۷﴾ ﴿المعرفة﴾ ومعرفت در اصطلاح ارباب سلوك آن است که عارف نامی قدوة ﴿المعرفة﴾
العارفین نور الدین شیخ عبدالرحمن الجامی قدس سره السامی در (نفحات
الانس من حضرات القدس) فرموده اند که معرفت عبارت است از
بازشناختن معلوم مجمل در صور تفاصیل * چنانچه در علم نحو بداند که هر یك

ازعوامل لفظي و معنوي چه عمل ميكند*اينچنين دانستن برسبيل اجمال نحو باشد *وبازشناختن هر عامل ازان على التفصيل دروقت خواندن سواد عربيت بي توقفي ورويتي واستعمال آن درمحل خود معرفت نحو*وبازشناختن بفكر نيكو ورويت تعرف نحو*وغافل بودن ازان باوجود علم سهو وخطا پس معرفت ربوبيت عبارت از بازشناختن ذات وصفات الهى درصور تفاصيل احوال وحوادث ونوازل بعدازان كه برسبيل اجمال معلوم شده باشد كه موجود حقيقي وفاعل مطلق اوست سبحانه * وتاصورت توحيد مجمل علمى مفصل عيني نگردد چنانكه صاحب علم توحيد درصور تفاصيل وقايع واحوال متجدده متضادة ازضرونفع ومنع وعطاوقبض وبسط وضارونافع ومعطى ومانع وقابض وباسط حق را سبحانه وتعالى نبيند ونشناسد بي توقفي ورويتي اوراعارف نخوانند*واگرباول وهله ازان غافل بود وعن قريب حاضر گردد وفاعل مطلق راجل ذكره در صور وسايط وروابط بازشناسد اورامتعرف خوانند نه عارف *واگر كلي غافل بود وتاثيرات افعال راحواله نوسايط كند اوراساهي ولاهي ومشرك خفي خوانند*مثلا اگرمعنى توحيد راتقرير ميكند وخودرامستغرق بحرتوحيدمي نمايد وديگري آنرابرسبيل انكار باو بازگرداند وگويد اين سخن نه ازسرحالت است بل نتيجه فكر ورويت است درحال برنجد وروى خشم گيرد وبداند كه اين رنجش عين مصداق قول منكر است والا فاعل مطلق را درصورت اين انكار باز شناختي وروي خشم نكردى *

﴿ف۱۰۸﴾ ﴿المعمى﴾ هو الكلام الموزون الدال على اسم من الاسماء او غير ذلك بطريق الرمز والايماء بحيث يقبله ذو طبع سليم وفهم مستقيم (مثاله في النظم باسم محمد

صلى الله عليه وسلم *

خذا الميمين من ميم فلا تنقط على امر * فامزجها يكن اسما لمن كان به نخر

* وايضاً بالفارسية *

خم چو نگون گشت (۱) ازو قطره ريخت

هوش ز مدهوش محبت برفت

﴿ و باسم البرق ﴾

خذ القرب ثم اقلب جميع حروفه * فذاك اسم من اقصى من القلب قربه

و(مثاله في النثر) آش درهم (۲) جوش بانمك خوان آصف جاه

فانه كلام منثور يعلم منه اسم هاشم عليخان باستعانت قوانين المعمى باين طريق كه چون آش را درهم اندازى هاشم ميشود - وعدد على ونمك برابر است پس مراد از نمك على است وچون هاشم را با على منضم كنى هاشم على ميشود وچون واو را در خوان اعتبار نيست چنانچه در عروض مقرر شده پس هاشم عليخان حاصل ميشود * ونعم من قال في اسم الخضر *

زاسما مثلثى كه غشش حاصل است وبس

او را برابر است بهم مركز و محيط

مشروح بشنو از شرف جر المعمى * نصف محيط مغز پيش سدس مطلعى

﴿ من بته في بيته ﴾ در مجلسى كه جماعتى از سنى وشيعه حاضر بودند از بزرگى ﴿ ف ۱۰۹ ﴾

پرسيدند من افضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آن بزرگ

(۱) يعنى از خم مخ شد بعده نقطه دور شد پس مح ماند بعده مد در آن ضم شد پس محمد گرديد ۱۲ المصحح (۲) يعنى در لفظ هم درون ها و ميم آش بيار پس هاشم شد ۱۲ المصحح

جواب داد که (من بنته في بيته) يعني آنکس که دختر او در خانه اوست واين عبارت دو معنى را مفيد است يکي انکه افضل ابو بکر صديق است که دختر او درخانهٔ رسول است ـ ومعنى ديگر اينست که افضل على مرتضى است که دختر پيغامبر عليه السلام درخانه اوست * پس اين کلام رادو معنى متضاد اند چنانچه درتواريخ مسطور است که چون عقيل رضى الله عنه پسر ابي طالب از امير المؤمنين على کرم الله وجهه در ايام خلافت زياده بر کفاف خود التماس نمود امير المؤمنين فرمود زياده بر کفاف نه مناسب اهل عفاف است * ومعيشت بر سبيل قناعت انفع وانفس بضاعت ـ عقيل بسبب اين جواب هجرت اختيار کرد ونزد معاوية بن ابي سفيان رفت معاويه بعداز تعظيم بسيار واکرام بى شمار الزام وابرام نمود که البته جهت اثبات ناخوشي تو باعلى بايد که تو بر مجمع اناس بر على لعنت کني هر چند عقيل عذر نمود مقبول نشد * بعداز ين عقيل در مجمع اناس گفت که ان على بن ابي طالب اخي وامرني امير المؤمنين معاوية ان العنه فلعنة الله عليه * واين عبارت متضمن دو معنى متضادين است * زيراکه اگر ضمير عليه راجع بمعاويه باشد لعنت راجع باوست ـ واگر راجع بعليست استغفر الله من ذلك لعنت راجع بمعاويه نخواهد بود ـ وعمرو بن عاص دران وقت بمعاويه گفت که عقيل لعنت برتو کرده نه بر على ازانکه ارجاع ضمير باقرب اولى است *

﴿ وقدوة العارفين ﴾ شيخ فريد الدين عطار قدس سره در تذکرة الاولياء درذکر حضرت امام جعفر صادق رضى الله عنه فرموده که اصحاب رسول را دانستن ازاصول ايمان است پس فضولى بکار نمي آيد انصاف آن است که چون پادشاه دنيا وآخرت محمد را ميداني وزراي او وراي اورا نيز مى بايد شناخت

وصحابه را بجاي خود وفرزندان او را بجاي خود دانستني پاك باشي و با هيچكس از پيوستگان باشامت كار نبود چنانچه ابو حنيفه رضي الله تعالى عنه را سوال كردند از پيوستگان پيغمبر عليه السلام كه كدام فاضلتر است گفت از پيران صديق وفاروق - و از جوانان عثمان وعلي - و از زنان عائشه - و از دختران فاطمه رضي الله تعالى عنهم ورضوان الله تعالى عليهم اجمعين *

﴿ف ١١٠﴾ ﴿مهدي﴾

﴿ مهدي ﴾ كرمي من هدى يهدي هداية * والامام الهمام محمد المهدي رضي الله تعالى عنه سيولد خلافا للشيعة فانه رضي الله تعالى عنه عندهم موجود مختف للاعداء وهو رضي الله تعالى عنه من اولاد الحسن بن فاطمة رضي الله تعالى عنهما خلافا للشيعة * فانهم يقولون من اولاد الحسين رضي الله تعالى عنه *

﴿ وصاحب منتخب التواريخ ﴾ مي نويسد كه امام محمد مهدي بن امام حسن عسكري مادرش ام ولد بود نرجس نام ولادتش شب جمعه پانزدهم شعبان سنه خمس وخمسين ومائتين در سامره واقع شد غيبت صغرى در زمان معتمد عباسي بتاريخ ست وستين ومائتين * وغيبت كبرى در زمان راضي بن مقتدر عباسي بتاريخ ثمان وعشرين وثلاث مائة واقع شد انتهى * وعندنا اسمه محمد واسم ابيه عبدالله * واسم امه آمنه * مولده بمكة * وهجرته ببيت المقدس ويكون فيه قبره *

﴿ وحليته ﴾ مسطورة في كتب السير ويظهر على الخلق وله اربعون سنة في مكة الشريفة يوم عاشوراء بعد العشاء ويفهم من بعض الرسائل ان ظهوره في المائتين بعد الالف * وفي وقت ظهوره روايات مختلفة ويبايعه ثلاث مائة وثلاثة عشر رجلا من اشراف القوم على عدد اهل بدر بين الحجر الاسود ومقام ابراهيم * ومعه علم النبي عليه السلام مكتوبا عليه البيعة لله * وحامله

شعيب بن صالح التيمي وايضا قميص النبي عليه الصلوة والسلام وسيفه واكثر من يبايعه اهل الكوفة واهل اليمن وابدال الشام ويملك الدنيا كلها كسليمان عليه السلام وذى القرنين يملك العرب والعجم بلا محاربة ومدة سلطنته سبع سنين* وفي رواية ثمان* وفي رواية تسع* مقدم جيشه جبرئيل ومؤخره ميكائيل ومعه ثلاثة آلاف من الملائكة* ويكون على رأسه سحاب فيه ملك تقول هذا هو المهدى الموعود فبايعوه وسعة كلامه من المشرق الى المغرب حتى يستيقظ النائم منه*

﴿خوارق وكرامات امام مهدى﴾

﴿وله﴾ خوارق وكرامات ويخرج من البلدة التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون واربعة الواح من التوراة وعصا موسى وحلة آدم وخاتم سليمان عليهم السلام* واذا اتى على بلدة تقول الله اكبر الله اكبر فيهدم جدر ان حصنها* فاذا ملك الارض كلها يملأها عدلا بحيث لا يوذى الموذيات احداً ويلعب الصبيان مع الحيات والعقارب ويسكن في بيت المقدس ثم يبلغه الخبر بخروج الدجال* فينزل عيسى ابن مريم عليهما السلام* ثم الاصح انه يصلي بالناس ويقتدى به المهدي لان عيسى عليه السلام افضل فامامته اولى كذا في شرح العقائد للعلامة التفتازاني رحمه الله تعالى وهو المعول عليه الذى اتفق عليه الثقات من المحدثين (وقال القاضي عيسى) في رسالته في باب المهدي انه يجمع المهدى وعيسى ابن مريم في وقت الصلوة فيقول المهدى لعيسى بن مريم تقدم فيقول عيسى انت اولى بالصلوة فيصلي عيسى عليه السلام وراءه ماموماً* وعن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال المهدى ينزل عليه عيسى ابن مريم يصلي خلفه عيسى عليه السلام* وعن ابى سعيد الخدرى رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المهدي مني اجلى

الجبهة اقنى الانف يملأ الارض قسطاً وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين *

﴿ف ٢١١١﴾ ﴿النصيحة﴾ ﴿النصيحة﴾ هي الدعاء والطلب الى ما فيه الصلاح والنهي عما فيه الفساد * وشيخ زين الحق والملة والدين داود بن سيد محمود شيرازي قدس سره(ا) كه صاحب سجادهٔ شيخ برهان الدين غريب قدس سره واز عظماى اوليا وكبراى اين طائفه عليا است وصاحب كرامات ظاهره ومجمع علوم ظاهرى وباطني ومرقد مبارك درروضهٔ خلد آباد كه بفاصله هشت كروه از خجسته بنياد اورنگ آباد واقع است فرموده كه نصيحت بطريق كنايت بايد گفت بحكايتي ونظيرى حسب الحال كسي وچون صريح گويند خصومت باشد به نصيحت * چه نصيحت است وفضيحت وخصومت * آنچه درخلا گويند نصحت * وآنچه درملا گويند فضيحت * وانچه صريح گويند خصومت * سلطان المشائخ حضرت شاه نظام الدين بداواني قدس سره فرموده كلامنا اشارة فاذا صار عبارة صار جفاء *

﴿ف ٢١١٢﴾ ﴿الولاية﴾ ﴿الولاية﴾ القربة والتصرف والقرابة الحاصلة من العتق اومن الموالات وعند ارباب السلوك مرتبة علية لخواص المؤمنين المقربين في الحضرة الصمدية تحصل بالمواظبة على الطاعات والاجتناب عن السيئات و قدوة العارفين عارف نامي نور الدين شيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي (در نفحات الانس من حضرات القدس) فرموده اند ولايت بر دو قسم است (ولايت عامه) و(ولايت خاصه) ولايت عامه مشترك است ميان همه مؤمنان قال الله تعالى الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور — وولايت

(ا) وقيل داود بن خواجه حسين بن سيد محمود شيرازي قدس سره —

خاصه مخصوص است بو اصلان ارباب سلوك*وهي عبارة عن فناء العبد في الحق وبقائه به ـ فالولی هو الفاني فيه والباقي به ـ و فنا عبارت است از نهايت سير الی الله تعالی ـ وبقا عبارت است از بدايت سير في الله تعالی*چه سير الی الله وقتی منتهی شود كه باديه وجود را بقدم صدق يكبارگی قطع كند* و سير في الله آنگاه محقق شود كه بنده را بعد از فنای مطلق وجودی وذاتی مطهر از لوث حدثان ارزاني دارد تا بدان در عالم اتصاف باوصاف الهی وتخلق باخلاق رباني ترقي كند*ابو علی جوزجاني گويد رحمة الله عليه (الولی هو الفاني من حاله الباقي في مشاهدة الحق لم يكن له عن اخبار ولا مع غير الله قرار) ولی آن بود كه فاني بود از حال خود و باقي بمشاهدهٔ حق سبحانه وتعالی ممكن نباشد مر اورا كه از خود خبر دهد وباغير خداوند يارامد ـ*

﴿ابراهيم بن ادهم رحمه الله﴾مردی را گفت خواهی كه ولی باشی از اولياء الله تعالی گفت بلی خواهم*گفت (لا ترغب في شيء من الدنيا والآخرة وافرغ نفسك لله تعالی واقبل بوجهك عليه) بدنيا وعقبي رغبت مكن كه رغبت باينها اعراض بود از حق سبحانه وتعالی وفارغ كن مر خود را براي دوستی خداوند دنيا وعقبي را در دل راه مده وروی دل بحق آر ـ وچون اين اوصاف در تو موجود شد ولی باشی*

﴿وفي الرسالة القشيرية﴾ان الولی له معنيان (احدهما) فعيل بمعنی مفعول وهو من يتولی الله امره (قال الله تعالی وهو يتولی الصالحين) فلا يكله الی نفسه لحظة بل يتولی الحق سبحانه رعايته (والثاني) فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولی عبادة الله وطاعته فعبادته تجري عليه علی التوالی من غير ان يتخللها عصيان ـ وكلا الوصفين واجب حتی يكون الولی وليا يجب قيامه بحقوق الله

علی

على الاستقصاء والاستيفاء ودوام حفظه الله اياه في السراء والضراء (ومن شرط الولى) ان يكون محفوظا كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع (قصد ابو زيد البسطامى) قدس الله تعالى روحه بعض من وصف بالولاية فلما دنا مسجده قعد ينتظر خروجه فخرج الرجل ورمي ببزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو زيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مامون على ادب من آداب الشريعة فكيف يكون امينا على اسرار الحق) *(شخصى) بنزديك شيخ ابو سعيد ابو الخير قدس سره درآمد ونخست پاى چپ در مسجد بنهاد شيخ اورا گفت باز گرد كه هر كه در خانهٔ دوست ادب آمدن نداند مارا شايد كه باو صحبت داريم انتهى (السراء) الرخاء و(الضراء) الشدة *

﴿الهجو﴾ الشتم بالشعر مخفى نماند كه در احمد نگر * عمره الله تعالى وحفظه عن الخطر * در سنه يكهزار ويكصد وبست هجرى اسحاق نام از قوم نوايت ذو فنونى بود در فرس بهرهٔ تمام داشت قوتش بر نظم و نثر غالب بود روزى از شخصى پرسيد كه كدام كتاب مي خوانى او گفت انشاى ابو الفضل و طغرا اسحاق تبسم كرد و گفت كه اينچنين انشاى در وقت بول مي توان نوشت. ذو الفقار خان پسر وزير الممالك اسد خان مومي اليه را بعنت طلبداشته بر مسند مصاحبت و وقار جا داد * روزى گفت كه بفلان امير ازين جانب خط منظوم بايد نوشت اسحاق قلم برداشت و ذو الفقار خان اظهار مطلب ميكرد و او بمجرد استماع جواهر مطالب را در سلك نظم بديع باستعارات غريب ولطيف ومطبوع ميكشيد چون هواى تكبر وغرور در سر بسيار داشت در اندك زمانى صحبت بناخوشي انجاميد خط نستعليق و شكسته خوب مى نوشت

﴿ف ٢١٣﴾ ﴿الهجو﴾

در جلد نویسی یگانهٔ روز گار بود گلستان را عوجب فرمو ده سید السند سید بخش قدس سره در یك شب تمام بقلم آورده* طالب علمی تا بکافیه داشت در فارسی شاگرد عارف بالله شاه محسن (ا) رحمه الله تعالی بود۔ وعربی را از جناب اقدس استاد الکل فی الکل حضرت سید بخش الکرمانی الخیر ابادی ثم الاحمد نگری قدس سره تلمذ نموده طبع عالی داشت وحضرت سید بخش قدس سره ببنده میفرمودند که اسحاق طبع عالی داشت در حین قراءة کافیه سوالات او را بفکر و تامل جواب میدادم۔ مدمن البنج بود۔ پست قد۔ گردرو۔ اسود اللون۔ گردریش۔ لباس مکلف می پوشید همگی همت طبع کثیفش مائل ومصروف بهجو بود۔ ودر جناب بزرگان بسیار گنده دهنی میکرد* بامسماة رام بولی زن مسمی گنیش قوم راجپوت تعلق فسق داشت روزی صحبت بر هم خورد وفیما بین ناخوشی بدید آمد قصیدهٔ طولانی در هجو او بنظم آورده*

شیخ عظمت الله درویش احمد نگری که با عالمگیر بادشاه گرمی صحبت داشت بدزبانی او شنیده گفت ای اسحاق ازمن نمی ترسی فی البدیهه قطعه بنظم آورد بدین مضمون که نام من اسحاق است ازمادهٔ سحق ونام تو عظمت ازمادهٔ عظم* یعنی من سحق کنندهٔ استخوان توام می بایستی که تو ازمن بترسی نه که من از تو* روزی مدعو بود بمجلس ضیافت حاضر شد بعد فراغ هر چند تفحص کرد کفش خود نیافت پابرهنه روان شد تا بدروازه در سید صاحب (۲)

(ا) مرقد مبارك حضرت شاه محسن قدس سره در احمد نگر در محله همت خان نزدیك یاد گیر جانب جنوب واقع است ۱۲ منه (۲) شیخ احمد کروری که کوس سخا می نواخت ۔ ۱۲ منه رحمه الله

مجلس پرسيد چه حالت است وموجب تشويش وترددچيست في البديهه آغاز كرد *

رفتم بمجلسى كه درو جاى من نبود
كفشي فروگذاشتم وراى من نبود
دزدى بفرج زن چو بيند اخت كفش را
صد شكر ميكنم كه درو پاى من نبود

صاحب مجلس پاپوش دادومعذرت نمودورخصت فرمود*

﴿باب الهاء مع الدال﴾

﴿الهداية﴾ وتفصيل اين مجمل بعبارت فارسي بفرموده بعضي احباب مى ﴿ف۱٤﴾ ﴿الهداية﴾
پردازدكه هدايت نزديك اشاعره دلالت على مايوصل الى المطلوب است يعني نمودن راهي كه موصل بمطلوب بود*ونزديك معتزله ايصال الى المطلوب است*وفرق ميان دومعني مذكوراين است كه اول مستلزم وصول بمطلوب نيست *وثاني مستلزم وصول بمطلوب است*ومعني اول منتقض مي شود بقوله تعالى (انك لا تهدي من احببت) كه خطاب بجناب رسالت مآب است صلى الله عليه وآله وسلم *يعني هدايت نميكني توكسي راكه ميخواهي وحال آنكه پيغمبرما عليه الصلوة والسلام همه كس را رهنمائي بحق ميفرمودو بهمين امرگرامي قدرمامور بود*ومعني ثاني منقوض است بقوله تعالى (واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) يعني اماقوم ثمودراهدايت كرديم پس اينها اختيار نمودند ضلالت وگمراهي رابرهدايت *واگرهدايت دراينجا بمعني دلالت الى المطلوب باشدمعني چنين مي شود كه اينها بمطلوب رسيدند پس اختيار ضلالت وگمراهي نمودند * وظاهراست كه گمراهي بعد

وصول بمطلوب متصور نيست * وهل هذا الا تناقض فاحش وحق اين است كه هدايت لفظي است مشترك ميان دو معنى مذكور وهمين مختار طوسى است پس گاهي باقرائن بمعنى دلالت على ما يوصل مستعمل مي باشد مثل (واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمي على الهدى) وگاهى بمعنى دلالت موصله مثل انك لاتهدي من احببت) وتفصيل قرائن اين است كه هدايت گاهي متعدى مي باشد بسوي مفعول ثاني بنفس خود مثل اهدنا الصراط المستقيم * وگاهى متعدى مي شود بالى مثل والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم * وگاهي بلام مثل (ان هذا القران يهدى للتى) اي يهدى الناس للتى اى للطريقة التى هى اقوم پس هر گاه كه متعدي بنفس خود باشد بمعنى ايصال بمطلوب است وچون متعدي بالى يا لام بود بمعنى اراءة الطريق است فافهم واحفظ * شخصى در هجو شيخ مصلح الدين كيش كه مقرب ومشير امارت مرتبه هدايت كيش بود وپدرانش موتراشي مي نمودند ميگويد *

اصلاح كه در قوت وامكان شما است
رسمي است كه ميراث بزرگان شما است
تنها نه هدايت است اصلاح پذير
عالم همه سر نگون بدوكان شما است

باب الهاء مع الراء

(هرقل) بكسر الاول وفتح الثاني وسكون القاف على وزن قمطر اسم عظيم الروم * وكتب اليه نبينا صلى الله عليه وآله وسلم هكذا (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله الى هرقل عظيم الروم فاني ادعوك بدعوة الاسلام اسلم تسلم * وسائر قصته في كتب السير *

باب الهاء مع الراء — هرقل

﴿ باب الهاء مع النون ﴾

﴿ هند ﴾

﴿ هند ﴾ بكسر الاول وسكون الثاني اسم ابن ابی هالة وكان هو اخا خيافيا لسيدة النساء خاتون الجنة فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها ـ وكان هند بن ابی هالة رضى الله عنه وصاف النبي عليه الصلوة والسلام كما مر في ذكر اشرف الاسماء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم *

و صاحب فرهنگ ابراهيمي مى نويسد كه هند بالكسر اقليمى بزرگ و نام معشوقه بشر و منكوحه معاوية (ا) و پسر هند يزيد انتهى *

وفي (كشكول) الشيخ بهاء الدين العاملى رحمه الله تعالى يقال فضائل الهند ثلاث كليله دمنه ولعب الشطرنج و الحروف التسعة التي تجمع انواع الحساب انتهى * لعل المراد بالحروف الرقوم الهندسية او النقوش كما لا يخفى *

﴿ والفاضل ﴾ النامي مير غلام على البلگرامي سلمه الله تعالى كتب في فضائل اقليم الهند رسالة عجيبة البيان عظيمة الشان كنز الاحاديث الصحيحة معدن الاقاويل الرفيعة بالعبارة الفصيحة البليغة ـ وكان الصائب رحمه الله تعالى لم يطلع على تلك الفضائل ولهذا قال *

صائب از هند جگر خواره برون مي ائى
دستگير تو اگر شاه نجف خواهد شد

عفا الله عنه * و ازينجا معلوم مى شود كه هند نام مادر معاوية است ـ و محمد افضل سرخوش در كلمات الشعرا مي نويسد وقتى كه خوندكار روم در تهنيت نامه جلوسى والا يعنى شاه جهان تحرير نموده شما كه شاه جهان خود را يقين كرده آيد اگر ملك ما و ايران و توران وغيره اقاليم داخل جهان است شما

(ا) و از كتب معتبر سير معلوم ميشود كه هنده نام مادر معاويه است ١٢

بادشاهي انجا انداريد بهترين نامها نزد خدا عبدالله وعبدالرحمن است يعني ازين اسما اختيار كنيد بعد مطالعه عين الدوله مصلحت كرد كه اين خطاب را تغير بايد داد طالب كليم خبر يافته اين بيت گذرانيد *

هندو جهان ز روی عدد چون برابر است

هر دو خطاب شاه جهان را مقرر است

همين بيت درجواب نوشتند و اورا زر كشيد ند تم لفظه *

﴿ هوش دردم ﴾ از جمله كلمات قدسيه حضرت خواجه بهاؤالدين نقشبند است قدس سره العزيز در رشحات است . وهم از كلمات قدسيه حضرت خواجه است هشت فقره كه بناى طريقه خواجگان قدس الله تعالى ارواحهم بر آن است . (هوش دردم) . (نظر برقدم) . (سفر در وطن) (خلوت در انجمن) . (يادكرد) . (بازگشت) . (نگاه داشت) . (يادداشت) ﴾ ١١٥ ف ﴿ ﴾ هوش دردم ﴿

﴿ اما هوش دردم ﴾ آن است كه هر نفسي كه از درون برمي آيد بايد كه از سر حضور و آگاهي باشد و غفلت بآن راه نيابد *

﴿ ونظر برقدم ﴾ آن است كه سالك را در رفتن وآمدن در شهر وصحرا و همه جا نظر او بر پاى او باشد تا نظر اورا پراگنده نشود وجاى كه نمي بايد نيفتد ومي شايد كه نظر برقدم اشاره بسرعت سير سالك بود در قطع مسافت هستي وطي عقبات خود پرستي *

﴿ وسفر در وطن ﴾ آن است كه سالك در طبيعت بشرى سفر كند يعني از صفات بشرى بصفات ملكي واز صفات ذميمه بصفات حميده انتقال فرمايد *

﴿ وخلوت در انجمن ﴾ . از حضرت خواجه بهاؤالدين قدس سره پرسيدند

كه

که بنای طریقهٔ شما بر چیست فرمودند که خلوت در انجمن بظاهر بخلق و بباطن بحق *

﴿ یاد کرد ﴾ عبارت از ذکر لسانی یا قلبی است که نزد ایشان مرسوم است *

﴿ و باز گشت ﴾ آن است که هر باری که ذاکر اگر زبان دل کلمهٔ طیبه را بگوید در عقب آن بهمان زبان بگوید که خداوندا مقصود من توئی و رضای تو زیرا که این کلمهٔ بازگشت نفی کننده است هر خاطری را که بیاید از نیك و بد تا ذکر او خالص ماند و سر از ماسوی فارغ گردد - و اگر مبتدی در بدایت ذکر بکلمه از خود صدق در نیابد باید که ترك آن نکنند زیرا که بتدریج آثار صدق بظهور آید *

﴿ نگاه داشت ﴾ عبارت از مراقبهٔ خاطر است چنانچه در یك دم چند بار کلمهٔ طیبه را بگوید که خاطر او بغیر نرود - و مولانا سعد الدین قدس سره العزیز در معنی این کلمه فرموده اند که یك ساعت و دو ساعت و زیاده از دو ساعت آن مقدار که میسر شود خاطر خود را نگاه دارد که غیر بخاطر او نگذرد *

﴿ یادداشت ﴾ عبارت از دوام آگاهی است بحق سبحانه و تعالی بر سبیل ذوق - و بعضی باین عبارت گفته اند که حضور بی غیبت است - و نزدیك اهل تحقیق مشاهدهٔ که استیلای شهود حق است بر دل بتوسط حب ذاتی کنایه است از حصول یادداشت *

﴿ باب الياء مع الراء ﴾

﴿ اليرقان ﴾ الدواء الذی جرب مرار الدفعه اذکره بالفارسیة لعموم النفع - نبات یك توله زاج سفید یعنی پهتکری شش ماشه - هر دو را علیحده کوفته از پرچه گذرانیده وزن نموده آمیخته دو نیم ماشه ازان وقت صبح ﴿ ف ١١٦ ﴾ ﴿ الیرقان ﴾

دردهن اندازد وآب گل خشك تيسو كه بوزن دو فلوس شب در آن آب خيسانيده باشند صاف نموده بالاى آن بياشامد وبعديك گهرى نان گندم بروغن چرب نموده باداليو ر مرغن بخورد تاشش روز نهايت هفده روز سفوف مذكور بوزن مسطور از آب مذبور ميخورده باشد *

﴿نوعديگر﴾ درخت كامو ني مع بيخ وبرك وشاخ - وزيره سفيد بقيمت دمرى - شكر سفيد ايضا بقيمت دمرى تمام درخت مذكور را از آب شسته صاف نموده كوفته شيره برآورده زيره هم كوفته شيره كشيده شكر انداخته سه روز ناشته بنوشد واز نمك وروغن زرد برهيزد مجرب است *

﴿وايضا﴾ زيره يك ونيم ماشه كاسني شش ماشه - باديان سه ماشه - در آب انداخته وظرف را از پارچه پوشيده شب درهوا نگاه دارد وقت صبح سائيده از پرچه گذرانيده در آب تيسو كه بوزن دو فلوس گرفته بشب در آب خيسانيده باشند انداخته بياشامد واز روغن احتراز نمايد در پنج شش روز برطرف شود *

﴿باب الياء مع الزاى﴾

﴿يزيد﴾ مضارع معروف من الزيادة قال المزاد العذاب عليه يزيد زيادة ﴿ف١١٧﴾ لخوفه خال عن الصحة من الازل الى الابد مملو من العلة والفساد *

﴿وهو﴾ علم ابن معاوية بن ابي سفيان وايضا علم ابن نهشل (واعلم) ان يزيد ابن نهشل كان مشهورا بالجود والسخاء واعانة العاجزين عن انتقام الاعداء واعطاء السائلين بغير وسيلة عند اهلاك المالكين اموالهم كما ان يزيد بن معاوية اشهر من الشيطان عليه اللعنة والخسران في الشرارة والخيانة وايذاء اهل بيت رسول الله عليه الصلوة والسلام واهل المدينة المكرمة ثلاثة ايام

وقد

وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من اباح حرمى فقد حل عليه غضبى * ﴿ فضيره ﴾ سوى علة الجوف علتان (احدهما) انه علم مشهور في امره بقتل امير المؤمنين الحسين بن علي كرم الله وجهه على اختلاف الرواية او استحلاله واستبشاره عند سماع الخبر بقتله رضى الله تعالى عنه (والثانية) وزن فعله فانه لو اقترن فعله الشنيع مع سائر الافعال السيئة للعصاة الاولين والآخرين لرجح — ولهذا امتنع صرفه من جزاء الشر الى جزاء الخير وان سألت عن جواز اللعن عليه فانظر في اللعن * وهلك يزيد بن معاوية عليه ما هو اهله في رابع عشر من ربيع الاول سنة اربع وستين من الهجرة النبوية وله تسع وثلاثون سنة ودفن بمقبرة باب الصغير في فناء قرية حوارين من مضافات دمشق * وقال صاحب المجمل الفصيحي انه ولد في الثاني والعشرين من الهجرة وكان مخمورا وسكران فتواجد في مجلس الرقص فوقع برأسه على الارض وانشق رأسه فهلك ودخل فيما دخل والله اعلم *

﴿ وكان ﴾ عبيد الله بن زياد امير الجيش وهو جهز على امير المؤمنين الحسين بن علي كرم الله وجهه وعلى من كان معه من اهل بيته ورفقائه السعداء حتى قتله رئيس الاشقياء شمر بن ذى الجوشن لعنة الله عليه وسبى عبيد الله الملعون بن زياد حرمه المكرم واهان بما تقشعر من ذكره جلود الابدان * ويبكى الملك والانس والجان — وكان مع امير المؤمنين الحسين رضى الله تعالى عنه ثمانية عشر رجلا من اهل بيته وستون رجلا من شيعته — وحكى ان شمر بن ذى الجوشن لعنة الله عليه لما قتل الامام الهمام واخذ رأسه وذهب به مع جماعته الخبيثة الى يزيد بن معاوية وهو يومئذ كان بدمشق حتى وصلت تلك الجماعة الى دير في الطريق فنزلوا ليقيلوا به فوجدوا مكتوبا على بعض جدرانه * ﴿ شعر ﴾

ارجو امة قتلت حسينا * شفاعة جده يوم الحساب

﴿فسألوا﴾ الراهب عن السطر وعمن كتبه فقال انه مكتوب هنا من قبل ان يبعث نبيكم بخمس مائة عام * وقيل ان الجدار انشق وظهر منه كف مكتوب فيه بالدم هذا السطر هكذا في حيوة الحيوان للفاضل الكامل كمال الدين الدميري رحمه الله * واناالا ازيد على هذا في ذكر يزيد بن معاوية فلا ازيد في مقاله يزيد لك سوء احواله وشناعة افعاله ـ اعتبروا يااولى الابصار ان سوء نفسه الخبيثة الملعونة كيف سار سراية تامة الى اسمه حيث لا يسمى احد احداً باسمه قال الله تبارك وتعالى (وبئس مثوى الظالمين) ايها المحبون المؤمنون الصادقون الخارجون عن طرق الخوارج الرافضون سنن الروافض السالكون مسلك اهل السنة السنية والجماعة المضية ان العين تدمع والقلب يحترق بقصة شهادة سيد الشهداء حسين بن على المرتضى قرة عين فاطمة الزهراء واتباعه الطيبين الطاهرين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ـ اللهم هون على شدايد الدنيا والآخرة ببركة حبهم واحشرني يوم القيامة معهم تحت لوائهم (هذا) ما جرى ما حسب الاتفاق في الليلة العاشرة من المحرم الحرام سنة اثنتين وسبعين ومائة والف من الهجرة النبوية صلى الله عليه وعلى آله الكرام واصحابه العظام *

﴿ف١١٨﴾ ﴿اليوم﴾ ان اردت ان تعلم المساواة والتفاوت بين الايام والليالي بسهولة فانظر الى الجداول الثلاثة الآتية فانها لم تترك شيئا *

حمل ۱			ثور ۲			جوزا ۳			سرطان ۴		
درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول
۱	۳۰	۷	۱	۳۱	۴۸	۱	۳۳	۱۳	۱	۳۳	۴۷
۲	۳۰	۱۰	۲	۳۱	۵۱	۲	۳۳	۱۴	۲	۳۳	۴۶
۳	۳۰	۱۴	۳	۳۱	۵۴	۳	۳۳	۱۵	۳	۳۳	۴۵
۴	۳۰	۱۷	۴	۳۱	۵۷	۴	۳۳	۱۶	۴	۳۳	۴۴
۵	۳۰	۲۱	۵	۳۲	۵	۵	۳۳	۱۸	۵	۳۳	۴۳
۶	۳۰	۲۴	۶	۳۲	۳	۶	۳۳	۱۹	۶	۳۳	۴۲
۷	۳۰	۲۸	۷	۳۲	۶	۷	۳۳	۲۰	۷	۳۳	۴۰
۸	۳۰	۳۱	۸	۳۲	۸	۸	۳۳	۲۱	۸	۳۳	۳۹
۹	۳۰	۲۵	۹	۳۲	۱۱	۹	۳۳	۲۲	۹	۳۳	۳۸
۱۰	۳۰	۳۸	۱۰	۳۲	۱۴	۱۰	۳۳	۲۴	۱۰	۳۳	۳۷
۱۱	۳۰	۴۲	۱۱	۳۲	۱۷	۱۱	۳۳	۲۵	۱۱	۳۳	۳۶
۱۲	۳۰	۴۵	۱۲	۳۲	۲۰	۱۲	۳۳	۲۶	۱۲	۳۳	۳۴
۱۳	۳۰	۴۹	۱۳	۳۲	۲۳	۱۳	۳۳	۲۷	۱۳	۳۳	۳۳
۱۴	۳۰	۵۲	۱۴	۳۲	۲۶	۱۴	۳۳	۲۸	۱۴	۳۳	۳۲
۱۵	۳۰	۵۶	۱۵	۳۲	۲۹	۱۵	۳۳	۳۰	۱۵	۳۳	۳۲
۱۶	۳۰	۵	۱۶	۳۲	۳۱	۱۶	۳۳	۳۱	۱۶	۳۳	۳۰
۱۷	۳۱	۳	۱۷	۳۲	۳۴	۱۷	۳۳	۳۲	۱۷	۳۳	۲۸
۱۸	۳۱	۷	۱۸	۳۲	۳۷	۱۸	۳۳	۳۳	۱۸	۳۳	۲۷
۱۹	۳۱	۱۰	۱۹	۳۲	۴۰	۱۹	۳۳	۳۴	۱۹	۳۳	۲۶
۲۰	۳۱	۱۴	۲۰	۳۲	۴۳	۲۰	۳۳	۳۶	۲۰	۳۳	۲۵
۲۱	۳۱	۲۱	۲۱	۳۲	۴۶	۲۱	۳۳	۳۷	۲۱	۳۳	۲۴
۲۲	۳۱	۲۱	۲۲	۳۲	۴۹	۲۲	۳۳	۳۸	۲۲	۳۳	۲۲
۲۳	۳۱	۲۴	۲۳	۳۲	۵۱	۲۳	۳۳	۳۹	۲۳	۳۳	۲۱
۲۴	۳۱	۱۸	۲۴	۳۲	۵۴	۲۴	۳۳	۴۰	۲۴	۳۳	۲۰
۲۵	۳۱	۳۱	۲۵	۳۲	۵۷	۲۵	۳۳	۴۲	۲۵	۳۳	۱۹
۲۶	۳۱	۲۵	۲۶	۳۳	۵	۲۶	۳۳	۴۳	۲۶	۳۳	۱۸
۲۷	۳۱	۲۸	۲۷	۳۳	۳	۲۷	۳۳	۴۴	۲۷	۳۳	۱۶
۲۸	۳۱	۳۲	۲۸	۳۳	۶	۲۸	۳۳	۴۵	۲۸	۳۳	۱۵
۲۹	۳۱	۳۶	۲۹	۳۳	۹	۲۹	۳۳	۴۶	۲۹	۳۳	۱۴
۳۰	۳۱	۵	۳۰	۳۳	۱۲	۳۰	۳۳	۴۸	۳۰	۳۳	۱۳

* البارح الواو *

اسد ٥			سنبله ٦			میزان ٧			عقرب ٨		
درجه	طاس	پائیول	درجه	طاس	پائیول	درجه	طاس	پائیول	درجه	طاس	پائیول
١	٣٣	٩	١	٣١	٣٢	١	٢٩	٥٦	١	٢٨	١١
٢	٣٣	٦	٢	٣١	٢٨	٢	٢٩	٤٩	٢	٢٨	٨
٣	٣٣	٣	٣	٣١	٢٥	٣	٢٩	٤٥	٣	٢٨	٥
٤	٣٣	٥	٤	٣١	٣١	٤	٢٩	٤٢	٤	٢٨	٢
٥	٣٢	٥٧	٥	٣١	٢٨	٥	٢٩	٣٨	٥	٢٧	٥٩
٦	٣٢	٥٤	٦	٣١	٢٤	٦	٢٩	٣٥	٦	٢٧	٥٦
٧	٣٢	٥١	٧	٣١	٢١	٧	٢٩	٣١	٧	٢٧	٥٤
٨	٣٢	٤٩	٨	٣١	١٧	٨	٢٩	٢٨	٨	٢٧	٥١
٩	٣٢	٤٦	٩	٣١	١٤	٩	٢٩	٢٤	٩	٢٧	٤٨
١٠	٣٢	٤٣	١٠	٣١	١٠	١٠	٢٩	٢١	١٠	٢٧	٤٥
١١	٣٣	٤٠	١١	٣١	٧	١١	٢٩	١٧	١١	٢٧	٤٢
١٢	٣٢	٣٧	١٢	٣١	٣	١٢	٢٩	١٤	١٢	٢٧	٣٩
١٣	٣٢	٣٤	١٣	٣٠	٥	١٣	٢٩	١٢	١٣	٢٧	٣٦
١٤	٣٢	٣١	١٤	٣٠	٥٦	١٤	٢٩	١٠	١٤	٢٧	٣٣
١٥	٣٢	٣٩	١٥	٣٠	٥٣	١٥	٢٩	٧	١٥	٢٧	٣٣
١٦	٣٢	٢٦	١٦	٣٠	٤٩	١٦	٢٩	٩٣	١٦	٢٧	٣٨
١٧	٣٢	٢٣	١٧	٣٠	٤٥	١٧	٢٨	٥٩	١٧	٢٧	٢٥
١٨	٣٢	٢٠	١٨	٣٠	٤٢	١٨	٢٨	٥٦	١٨	٢٧	٢٢
١٩	٣٢	١٧	١٩	٣٠	٣٨	١٩	٢٨	٤٩	١٩	٢٧	١٩
٢٠	٣٢	١٤	٢٠	٣٠	٣٥	٢٠	٢٨	٤٥	٢٠	٢٧	١٦
٢١	٣٢	١١	٢١	٣٠	٢١	٢١	٢٨	٤٢	٢١	٢٧	١٣
٢٢	٣٢	٨	٢٢	٣٠	٢٨	٢٢	٢٨	٣٨	٢٢	٢٧	١٠
٢٣	٣٢	٦	٢٣	٣٠	٢٤	٢٣	٢٨	٤٥	٢٣	٢٧	٨
٢٤	٣٢	٣	٢٤	٣٠	٢١	٢٤	٢٨	٣٥	٢٤	٢٧	٥
٢٥	٣٢	٥	٢٥	٣٠	١٧	٢٥	٢٨	٣١	٢٥	٢٧	٢
٢٦	٣١	٥٧	٢٦	٣٠	١٤	٢٦	٢٨	٢٨	٢٦	٢٦	٥٩
٢٧	٣١	٥٤	٢٧	٣٠	١٠	٣٧	٢٨	٢٤	٢٧	٢٦	٥٦
٢٨	٣١	٥١	٢٨	٣٠	٧	٢٨	٢٨	٢١	٢٨	٢٦	٥٣
٢٩	٣١	٥٨	٢٩	٣٠	٣	٣٩	٢٨	١٧	٢٩	٢٦	٥٣
٣٠	٣١	٤٦	٣٠	٣٠	٥	٣٠	٢٨	١٤	٣٠	٢٦	٤٨

قوس ۹			جدی ۱۰			دلو ۱۱			حوت ۱۲		
درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول	درجه	طاس	پانیول
۱	۲۶	۴۶	۱	۲۶	۱۳	۱	۲۶	۵۰	۱	۲۸	۱۷
۲	۲۶	۴۵	۲	۲۶	۱۴	۲	۲۶	۵۳	۲	۲۸	۲۱
۳	۲۶	۴۴	۳	۲۶	۱۵	۳	۲۶	۵۶	۳	۲۸	۲۴
۴	۲۶	۴۳	۴	۲۶	۱۶	۴	۲۶	۵۹	۴	۲۸	۲۸
۵	۲۶	۴۲	۵	۲۶	۱۸	۵	۲۷	۲	۵	۲۸	۳۱
۶	۲۶	۴۹	۶	۲۶	۱۹	۶	۲۷	۵	۶	۲۸	۳۵
۷	۲۶	۳۹	۷	۲۶	۲۰	۷	۲۷	۸	۷	۲۸	۳۸
۸	۲۶	۳۸	۸	۲۶	۲۱	۸	۲۷	۱۰	۸	۲۸	۴۲
۹	۲۶	۳۷	۹	۲۶	۲۲	۹	۲۷	۱۳	۹	۲۸	۴۵
۱۰	۲۶	۳۶	۱۰	۲۶	۲۴	۱۰	۲۷	۱۶	۱۰	۲۸	۴۹
۱۱	۲۶	۳۴	۱۱	۲۶	۲۵	۱۱	۲۷	۱۹	۱۱	۲۸	۵۲
۱۲	۲۶	۳۳	۱۲	۲۶	۲۶	۱۲	۲۷	۱۲	۱۲	۲۸	۵۶
۱۳	۲۶	۳۲	۱۳	۲۶	۲۷	۱۳	۲۷	۲۵	۱۳	۲۹	۵۹
۱۴	۲۶	۳۱	۱۴	۲۶	۲۸	۱۴	۲۷	۲۸	۱۴	۲۹	۳
۱۵	۲۶	۳۵	۱۵	۲۶	۳۵	۱۵	۲۷	۳۱	۱۵	۲۹	۸
۱۶	۲۶	۲۸	۱۶	۲۶	۳۱	۱۶	۲۷	۳۳	۱۶	۲۹	۱۰
۱۷	۲۶	۲۷	۱۷	۲۶	۳۲	۱۷	۲۷	۳۶	۱۷	۲۹	۱۳
۱۸	۲۶	۲۶	۱۸	۲۶	۳۳	۱۸	۲۷	۳۹	۱۸	۲۹	۱۷
۱۹	۲۶	۲۵	۱۹	۲۶	۳۴	۱۹	۲۷	۴۲	۱۹	۲۹	۲۱
۲۰	۲۶	۲۴	۲۰	۲۶	۳۶	۲۰	۲۷	۴۵	۲۰	۲۹	۲۴
۲۱	۲۶	۲۲	۲۱	۲۶	۳۷	۲۱	۲۷	۴۸	۲۱	۲۹	۲۸
۲۲	۲۶	۲۱	۲۲	۲۶	۳۸	۲۲	۲۷	۵۱	۲۲	۲۹	۳۱
۲۳	۲۶	۲۵	۲۳	۲۶	۳۹	۲۳	۲۷	۵۴	۲۳	۲۹	۳۵
۲۴	۲۶	۱۹	۲۴	۲۶	۴۰	۲۴	۲۷	۵۶	۲۴	۲۹	۳۸
۲۵	۲۶	۱۸	۲۵	۲۶	۴۲	۲۵	۲۷	۵۹	۲۵	۲۹	۴۲
۲۶	۲۶	۱۶	۲۶	۲۶	۴۳	۲۶	۲۸	۲	۲۶	۲۹	۴۵
۲۷	۲۶	۱۵	۲۷	۲۶	۴۴	۲۷	۲۸	۵	۲۷	۲۹	۴۹
۲۸	۲۶	۱۴	۲۸	۲۶	۴۵	۲۸	۲۸	۸	۲۸	۲۹	۵۲
۲۹	۲۶	۱۳	۲۹	۲۶	۴۶	۲۹	۲۸	۱۱	۲۹	۲۹	۵۶
۳۰	۲۶	۱۴	۳۰	۲۶	۴۸	۳۰	۲۸	۱۴	۳۰	۲۹	۵

وختمت بحسن توفيقه هذا الكتاب يوم الجمعة رابع عشر من المحرم الحرام المنتظم في سلك شهور الف و مائة وثلاث و سبعين من الهجرة المقدسة في البلدة الطيبة احمد نگر من مضافات اورنك آباد خجسته بنياد عمرهما الله تعالى الى يوم التناد *

﴿ابيات چند مناسب حال مشتمل بر شكر و سپاس ازد متعال و درود نامحدود بر سيد الرسل عليه وعلى آله افضل الصلوات واكمل التحيات و وصف اين گلدستهٔ صدق و صفا روضهٔ رعنا و حديقه عليا﴾

بفضل خداوند عاليجناب * بخوبي شده جلوه گر اين كتاب
بسي روز و شب در پيش تاختم * بسي عيش و آرام در باختم
پس از محنت سالها شد تمام * بعون محمد عليه السلام
بود معدن گوهر بي بها * جواهر فروش و جواهر نما
باين جامعيت كه ديده كتاب * بهر سائلي ميرساند جواب
بود روضهٔ از رياض جنان * نشانده در و هر گلي باغبان
نديده كسي از وضيع و شريف * بهاري چنين در ربيع و خريف
نهالان او تازه و باردار * خزان را نداند و داند بهار
بجز راستي سرو او دم نزد * كمر بسته در خدمت هر خرد
ستاده بيك پا در اين انجمن * رسانيده مژده بصحن چمن
كه آزادي آمد ز قيد خطا * هم از جهل و گمراهي ناسزا
نسيمي كه عنبر فشان مي وزد * بر خسار ازهار دلها سزد
شفا را در و نسخهٔ بو علي * حيا ضش ز آب بقا ممتلي
اگر مصر خواني روا باشدت * بخر هر متاعي كه مي بايدت

بهر باب او گر گذاری قدم * فروشند هر جنس را بی درم
دکاکین بازار او زرنگار * نشسته در و سوقیان باوقار
بشنجرف قانی عمامه بسر * بمشك تاری قبای (۱) بهبر
بلعل بدخشان و در عدن * چو گلهای رنگین بصحن چمن
دکانها ازین جنس پیراسته * جواهر فروشان صف آراسته
نه بینی در (احمدنگر) مشتری * مگر زآسمان مشتری بنگری
بامصار دیگر سخن پرورند * بحال من خسته مشفق ترا اند
مرا بس بود قدر دانی شان * اگر کس نداند ندارد زیان
نخواهم بر این امر مزد از کسی * امید از خداوند دارم بسی
درین دهر دون پر ز ناسزا * خریدار جهل اند و جاهل رسا
شده علم و علما همه نا پسند * بدلها شدند جاهلان ارجمند
خصوصا چو حکام این سرزمین * بقهر خدا اند اعدای دین
شدند مسلمین بی وقار و خراب * قنا ربنا من شدید العذاب
شکستند گوران اهل قبور * سبکبار کردند تا نفخ صور
مساجد که بودند اند رکوع * فتادند بهر سجود از خضوع
زنیات برگشته و فعل بد * که آید ز ما مردم بی خرد
پی گوشمال این همه اشقیا * مسلط نمود است برما خدا
ز اعدای دین ای خدای کریم * نگهدار ما را بفضل عمیم
پی احتیاجم بهلیز شان * مبر زینهار ای خدای جهان

(۱) المراد به تفصیل کل لفة مکتوب بالمداد الشنجرفی ۱۲ منه

قصیده

﴿ قصیدهٔ غرا ﴾

بعد حمد کردگار و نعت احمد مصطفی
می‌سرایم وصف این گلدسته صدق وصفا
گلشن علما بود در وصف او گویم سزد
جنت الفردوس والانهار تجری تحتها
از خیابانش همه گلهای رنگین از علوم
در نظر آید چو بگشا بند هر یك بابها
بحر مواج معانی جامع ابکار فکر
معدن لوءلوی ابحاث ولطائف بابها
شمع بزم نکته دان مجلس افروز سخن
مبتدی را رهنما و منتهی را آشنا
همدم فضلا بود در دوستی کامل عیار
باوفا و بامروت بی نفاق وبی دغا
مردم چشم فطانت دیدهٔ باد بدگمان
مرده دل را زنده سازد کور را کحل جلا
فاضلی صاحب کمالی واقف اسرار علم
عالم کنه همه اشیا مگر کنه خدا
مخبر اخبار عالم از ره وحدت کند
جملهٔ اخبار را راجع سوی یك مبتدا
مهتر استغفار از ین لاف وگذاف ای راستان
عفو فرمائید از جرم وخطای بی‌نوا

من که در احمد نگر در باختم عمر عزیز
کی توانم ساخت چیزی را که کس گویدثنا
لیك از طفلی به پیری شغل علمی درخوراست
هست برمن لمحهٔ تعطیل رنج سالها
زین سبب در یوزه کرده ساختم مجموعهٔ(۱)
گر قبول مقبلی افتد بیاد آرد مرا
گر خطائي رفته باشد ناظران را لازم است
اینکه دراصلاح او کوشیده در پوشند خطا
گر پسند خاطر ایشان فتد زان نکتهٔ
یاد فرموده فراموشم نسازند ازدعا
گرچه ازدنیا بدل بي زارم امااین عیال
پای بندم کرده نگذارند سوي مدعا
یارب ازدنیا ومافیها مرا آزاد کن
سیما از صحبت اعدای دین مجتبی
از طفیل احمد مختار وآل پاك او
از هموم هردو عالم درامان داری مرا
هم باصحاب کرامش کان چهار ارکان دین
یعنی آن شیخین وعثمان وعلی مرتضی
گفتگوی ماضی رنگ شکایت میدهد
دم مزن عبدالنبي خاموش ازچون وچرا

(۱) بفضل الله تعالی در پنجسال تصنیف باتمام رسید ـ منه

تم طبع هذه الضمیمة بعونه تعالي في عاشر ذی القعدة سنة (۱۳۳۱) هجریه